

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداية.
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } [سورة آل عمران الآية: ١٠٢]
{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا } [سورة النساء الآية: ١]
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا } [سورة الأحزاب الآيتان: ٧٠-٧١]

أما بعد ..

فإن الله تبارك وتعالى أنزل كتابه الحكيم هداية ونوراً يضيء للناس سبل السعادة والسلام في دنياهم وآخرتهم، وجعله معجزةً لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم باقية إلى يوم الدين، ثم أعطاه السنة مفصلة للكتاب وشارحة له، كما قال تعالى: { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ } [سورة النحل الآية: ٤٤]، أي: فتفصّل لهم ما أجمل، وتبين لهم ما أشكل.^١
ولذلك قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، رحمه الله: كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن؛ قال الله تعالى: { إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ } [سورة النساء الآية: ١٠٥].^٢
فصار الكتاب والسنة ركيزتا هذه الملة، حيث العقائد توجد فيهما، والأحكام تستنبط منهما، والاعتماد عند كل نازلةٍ وخلافٍ عليهما، كما قال تعالى: { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } [سورة النساء الآية: ٥٩] أي: فردوه إلى كتابه، وإلى الرسول مدة حياته، وبعد مماته إلى سنته.^٣
فمن فجر الإسلام والمسلمون يهتمون بالوحيين اهتماماً فائقاً؛ لما مرّ من النصوص، وغيرها في القرآن الكريم، ولما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته في سنته بذلك، فقال: "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً".^١ والمراد: بلغوا عني كل ما جئت به، آية مثلاً أو حديثاً.^٢

^١ تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ) تحقيق: أبو إسحاق الحويني - أ.د. حكمت بن بشير بن ياسين، الدمام، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣٤ (٦٨٤/٤)

^٢ تفسير القرآن العظيم ٥/١

^٣ انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ - ٢٠٠١ (١٧٥/٧)

فأما القرآن فقد تكفل الله عز وجل بحفظه من التبديل والزيادة والنقصان؛ كما قال تعالى: {إِنَّا نَحْنُ
نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [سورة الحجر الآية: ٩]، فتولى سبحانه حفظه فلم يزل محفوظاً.^٢

وأما الحديث فحفظه موكولٌ بهذه الأمة؛ "لذلك عنيت الأمة الإسلامية بالحديث النبوي، فأوعته
حوافظها الفذة، وبذلت من أجله أعظم الجهد، وحاز حديث النبي صلى الله عليه وسلم من الوقاية
والمحافظة ما لم يكن قط لحديث نبي من الأنبياء، فقد نقل لنا الرواة أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم في
الشؤون كلها العظيمة واليسيرة، بل في الجزئيات التي قد يتوهم أنها ليست موضع اهتمام، فنقلوا تفاصيل
أحواله صلى الله عليه وسلم في طعامه وشرابه ويقظته ومنامه وقيامه وعوده، حتى ليدرك من يتتبع كتب
السنة أنها ما تركت شيئاً صدر عنه صلى الله عليه وسلم إلا روته ونقلته".^٤

ثم وضع المسلمون للرواية قوانين تحقق ضبط الراوي للحديث، وتكلموا في الرجال، وذلك لتمييز
المقبول فيعمل به، من غير المقبول، ومن هنا نشأ "علم مصطلح الحديث".^٥

وتطورت قواعد هذا العلم على مر السنين، فانتقل من كونه قواعد شفوية إلى مسائل ضمن
المصنفات إلى كتبٍ مستقلة، إلى نضوج هذا العلم على زمن أبي عمرو ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ).

فألف كتابه المشهور "علوم الحديث" المعروف بمقدمة ابن الصلاح، فصار هذا الكتاب قطب رحى
علم المصطلح، والناس في فلكه يدورون؛ شرحاً واختصاراً ونظماً ونقداً.

ومن أدلى بدلوه في هذا، تلميذ ابن الصلاح الإمام القاضي شهاب الدين أبو عبد الله محمد بن
أحمد بن الخليل الحَوْيِّي الشافعي (ت ٦٩٣ هـ)، فقد نظم كتاب شيخه في ألفية ليختصره.^٦

ولا تزال الأمة الإسلامية تعتنى بحديث النبي صلى الله عليه وسلم من جميع جوانبه، إلى زماننا هذا؛
إضافةً وابتكاراً وشرحاً واختصاراً، ويدخل ضمن خدمة الحديث النبوي، إخراج التراث الإسلامي
المخطوط القابع في ظلمات الخزائن التراثية تعلوه رمال السنين، لذلك حرصت بعض الجامعات على

^١ أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث: ٣٤٦١ .

^٢ انظر: التنوير شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد إسحاق
محمد إبراهيم، الرياض، مكتبة دار السلام، الطبعة الأولى ١٤٣٢ - ٢٠١١ (٤/٥٦٠).

^٣ الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣ -
١٩٩٣ (٥/١٠).

^٤ منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، دمشق: دار الفكر - بيروت: دار الفكر المعاصر، الطبعة

الحادية والثلاثون ١٤٣١ - ٢٠١٠ ص ٢٤

^٥ انظر: المصدر نفسه ص ٢٦

^٦ كما أشار الناظم نفسه في نظمه: وقد نظمتُ لَبَّه مختصراً ... لا مُسهب اللفظ ولا مقتصراً

إدخال "تحقيق المخطوطات" ضمن أطروحات الطلاب في الدراسات العليا، منها: كلية الدراسات العليا في جامعة الكويت، قسم الحديث الشريف وعلومه.

وبعد مشاوره أهل العلم وأساتذتي، وقع اختياري على مخطوط شهاب الدين الخويبي في نظم مقدمة ابن الصلاح، لدراسته وتحقيقه والتعليق عليه لنيل درجة الماجستير في قسم الحديث الشريف وعلومه في جامعة الكويت.

ومن أسباب اختياري لهذا المخطوط:

١- أن له الأسبقية؛ فهو أول نظمٍ لمقدمة ابن الصلاح، بل أول ألفية في علم المصطلح ككل فيما أعلم.

٢- وأن المخطوط ما زال حبيس الخزائن التراثية، فلم يرَ نور التحقيق حتى الآن.

٣- والمساهمة في إخراج التراث الإسلامي، وإضافة الكتاب إلى المكتبة الإسلامية الحديثة.

أما أهمية المخطوط:

١- فهو من نظم تلميذ مؤلف الأصل.

٢- وأنه من نظم إمام في العلوم الإسلامية والعقلية.

٣- وأن هذا المخطوط يُبين لنا المستوى العلمي الذي وصل إليه أهل القرن السابع في "علم المصطلح"، وما كانوا عليه من إبداع في إيصال هذا العلم بصور متعددة.

٤- وأن هذا النظم هو نقطة انطلاق الألفيات بعده، وهذا يفيدنا في دراسة تطور مستوى المنظومات العلمية في مصطلح الحديث خصوصاً وباقي العلوم عموماً.

وقد قسّمتُ هذا البحث إلى قسمين:

القسم الأول: الدراسة، وفيها بابان:

الباب الأول: التعريف بعلم المصطلح: وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: تعريف علم مصطلح الحديث ونشأته.

الفصل الثاني: أطوار التأليف في علم مصطلح الحديث.

الفصل الثالث: وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بابن الصلاح.

المبحث الثاني: التعريف بمكانة وأهمية كتابه: "علوم الحديث".

الفصل الرابع: وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمنظومات العلمية ونشأتها.

المبحث الثاني: التعريف بأهم المنظومات في مصطلح الحديث.

الباب الثاني: وفيه فصلان:

الفصل الأول: التعريف بصاحب النظم، وفيه مباحث:

المبحث الأول: لقبه، وكنيته، واسمه، ونسبه، ومذهبه، ومكان ولادته.

المبحث الثاني: عقيدته وصفاته الخلقية والخلقية.

المبحث الثالث: طلبه للعلم ومشايخه.

المبحث الرابع: أشهر تلاميذه.

المبحث الخامس: أعماله التي تولاهها ومكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المبحث السادس: مؤلفاته.

المبحث السابع: وفاته.

الفصل الثاني: التعريف بالنظم:

المبحث الأول: نسبة النظم إلى مؤلفه وتسميته له.

المبحث الثاني: عدد أبياتها وتاريخ نظمها.

المبحث الثالث: المقارنة بينها وبين غيرها من الألفيات:

مطلب: المقارنة بينها وبين ألفية العراقي.

مطلب: المقارنة بينها وبين ألفية السيوطي.

المبحث الرابع: عناية العلماء بها.

المبحث الخامس: طبعاتها السابقة ونسخها المخطوطة.

المبحث السادس: منهج التحقيق.

القسم الثاني: النص المحقق.

القسم الأول: الدراسة.

الباب الأول: التعريف بعلم المصطلح: وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: تعريف علم مصطلح الحديث ونشأته.

الفصل الثاني: أطوار التأليف في علم مصطلح الحديث.

الفصل الثالث: وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بآبن الصلاآ.

المبحث الثاني: التعريف بمكانة وأهمية كتابه: "علوم الحديث".

الفصل الرابع: وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمنظومات العلمية ونشأتها.

المبحث الثاني: التعريف بأهم المنظومات في مصطلح الحديث.

الفصل الأول: تعريف علم مصطلح الحديث ونشأته.

أولاً: تعريف علم مصطلح الحديث:

ويسمى "أصول الحديث"، والكلام في تعريف هذا العلم يكون على وجهين: على الأفراد، وعلى الإضافة.

تعريفه من جهة الأفراد:

أ- العلم: إدراك الشيء بحقيقته.^١

ب- والاصطلاح: عبارة عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسمٍ مَّا، ينقل عن موضعه الأول.^٢

ج- والأصل: أسْفَلُ الشيء.^٣

د- والحديث:

١- في اللغة: الجديد، وكل ما يُتحدَّثُ به من كلامٍ وخَبَرٍ.^٤

٢- وفي الاصطلاح: هو ما يضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم، من قوله وفعله وإقراره،

وقيل: أو وصف خَلْقِيٍّ أو خُلُقِيٍّ، وقيل: أو أضيف إلى الصحابي أو التابعي.^٥

أما تعريفه من جهة الإضافة بقولهم "علم مصطلح الحديث" أو "علم أصول الحديث" أو "علم المصطلح".

قال ابن حجر: "أولى التعاريف لعلم الحديث: معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي والمروى".^١

^١ المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص ٦٥٥ مادة: علمه

^٢ معجم التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، القاهرة، دار الفضيلة، ص ٢٧

^٣ القاموس المحيط، لأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مركز الرسالة للدراسات وتحقيق التراث بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٣٣-٢٠١٢، ص ٩٦١ مادة: أصل

^٤ القاموس المحيط ص ١٦٧ والمعجم الوسيط ص ١٨١، مادة: حدث.

^٥ انظر: مجموع الفتاوى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، حققه: عامر الجزار - أنور الباز، المنصورة: دار الوفاء - بيروت: دار ابن حزم، الطبعة الرابعة ١٤٣٢-٢٠١١ (٧/١٨)، وفتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر الفارياي، الرياض، دار طيبة، الطبعة الرابعة ١٤٣٢-٢٠١١ (٣٣٩/١)، منهج النقد في علوم الحديث ص ٢٧.

ويقسم بعض العلماء علم الحديث إلى قسمين : علم رواية، وعلم دراية.

١- : علم الحديث الخاص بالرواية:

علم يشتمل على نقل أقوال النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - وأفعاله، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها.

٢- علم الحديث الخاص بالدراية:

علمٌ يعرف منه حقيقة الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وشروطهم وأصناف المرويات، وما يتعلق بها. ٢

وموضوع هذا العلم: هو السند والمتن.

وثمرته: تمييز الثابت من الأخبار من الضعيف.

وفضله: امتثال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونيل بركة دعوته، إذ قال عليه الصلاة والسلام:

"بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً". ٣

وقال: "نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ،

وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ لَيْسَ بِفِقْهِهِ". ٤

نسبته إلى بقية العلوم: من علوم الآلة، ويحتاجه الطالب في كل علم من العلوم الشرعية.

أول من جمعه في مصنف: أول من أفرده بالتصنيف هو أبو محمد الحسن بن عبدالرحمن الرَّامَهْرَمَزِي. ٥

استمداد هذا العلم: مسائله مستمدة من الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم.

اسم هذا العلم: له عدة أسماء، مثل: علم مصطلح الحديث، علم أصول الحديث، وعلم أصول الرواية، ومصطلح أهل الأثر.

حكم تعلم هذا العلم: فرض كفاية، إذ لا بد من معرفة ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من

أخبار، فإن قام به مَنْ يكفي سقط الوجوب عن الباقي.

١ النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق:

الدكتور ربيع بن هادي المدخلي، عجمان، مكتبة الفرقان، الطبعة الثالثة ١٤٢٩-٢٠٠٨ (١/٨٩)

٢ انظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين

الخضيري السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، الرياض، دار طيبة، الطبعة الثامنة ١٤٢٧

(٢٥/١)

٣ أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث: ٣٤٦١.

٤ أخرجه أبو داود (٣٦٦٠) وصححه الألباني.

٥ هو: الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزيّ الفارسيّ، أبو محمد، محدث العجم في زمانه، ومن أدباء القضاة، له:

"المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" و"أدب الناطق" وغيرهما، توفي سنة ٣٦٠ هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ١/٢،

شذرات الذهب ٣/١٣٥.

مسائله: هي المسائل المتعلقة بالسند والمتن من حيث القبول والرد، مثل: الاتصال والانقطاع والقلب والشذوذ ونحوها، وما يتعلق بحال الرواة: من العدالة والجرح، وشروطهم في التحمل وفي الأداء، إلى غير ذلك.

ثانياً: نشأة علم مصطلح الحديث:

إن نشأة علم مصطلح الحديث كنشأة العلوم الإسلامية، تكون مثبتة في القرآن الكريم والسنة النبوية وفعل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم، ثم بعد ذلك يتم استنباطها وتقعيدها على مر السنين حتى تتشكل ملامح ذلك العلم بأصوله وفروعه ومصنفاته.

وبعض أصول المصطلح قد أرشد الله سبحانه إليه، كما في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} [سورة الحجرات: الآية ٦].

قال ابن كثير: "يأمر تعالى بالثبوت في خبر الفاسق ليحتاط له، لئلا يحكم بقوله فيكون - في نفس الأمر - كاذباً أو مخطئاً، فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهي الله عن اتباع سبيل المفسدين، ومن هاهنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال لاحتمال فسقه في نفس الأمر، وقبلها آخرون".^١

وكما بيّن سبحانه في كتابه عدالة صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو نوعٌ من أنواع علم المصطلح مستقلاً جعله أهل هذا العلم في مبحث خاص، قال الخطيب البغدادي: "عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن، فمن ذلك قوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} [آل عمران: ١١٠]، وقوله: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} [البقرة: ١٤٣]".^٢

وفي باب اتصال السند وأهمية الإسناد، استنبط بعضهم أصل ذلك من كتاب الله تعالى، فقد أسند الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" عن مَطَرِ الْوَرَاقِ في قوله تعالى: {اِئْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةً مِنْ عِلْمٍ} [الأحزاب: ٤]، قال: {أَوْ أَثَارَةً مِنْ عِلْمٍ} يعني: إسناد الحديث.^٣

وفي باب آداب أهل الحديث، يذكر العلماء مسألة نفع طلبه العلم بعضهم بعضاً وإعارة الكتب لمن احتاجها وكان أميناً، ولهم في ذلك استنباط من كتاب الله تعالى، قال السيوطي: "قد ذم الله تعالى في كتابه مانع العارية بقوله: {وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ} [الماعون: ٧]، وإعارة الكتب أهم من الماعون".^٤ وغير ذلك من قواعد علم المصطلح المستفادة من القرآن الكريم.

^١ تفسير القرآن العظيم ٧٠٧/٦

^٢ الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، دمشق - بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٠-٢٠٠٩، ص ٥٨

^٣ انظر: شرف أصحاب الحديث، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور محمد سعيد خطيب أوغلي، القاهرة، مؤسسة تبوك للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة ٢٠١٢، ص ٣٩

^٤ تدريب الراوي ٥٢٤/١

وكذلك السنة النبوية؛ قد حوت كثيراً من أصول مصطلح الحديث التي استقنى منها أهل هذا الشأن مسائل عديدة وجعلوها أنواعاً في مصنفاتهم.

ومن ذلك، أنهم يستدلون لصحة تحمل الكافر للحديث حال كفره وأدائه بعد إسلامه^١ بحديث مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا وَقَرَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِي".^٢

واستدلوا على جواز تعديل الرواة بقوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ"^٣، وفي جرحهم بقوله عليه الصلاة والسلام: "بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ".^٤

وقد يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثٌ يدخل في عدة أبواب في علم المصطلح، كما استدل بعضهم على ضبط الحديث وحفظه^٥ بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ".^٦

واستدل به أيضاً على قبول خبر الواحد^٧، وعلى عدم جواز الرواية بالمعنى^٨. فكان الصحابة رضي الله عنهم بسليقتهم العربية وسلامة فطرتهم ولزومهم النبي صلى الله عليه وسلم، يفهمون هذه الأمور من الكتاب والسنة من غير الحاجة إلى تدوينها بقواعد، فانعكس ذلك على طريقتهم في تلقي الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد وفاته.

^١ انظر: تدریب الراوي ٤١٣/١

^٢ أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: (من غير ترجمة)، حديث: ٤٠٢٣، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: القراءة في الصباح، حديث: ١٠٣٥.

^٣ أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب: مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، حديث: ٣٧٤٠، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل عبد الله بن عمر، حديث: ٦٣٦٩.

^٤ أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً، حديث: ٦٠٣٢، وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلوة والآداب، باب: مداراة من يتقى فحشه، حديث: ٦٥٩٦.

^٥ انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، تحقيق: أحمد عبد السلام، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الرابعة ٢٠٠٩ (٣٧٠/٦)

^٦ سبق تخريجه.

^٧ انظر: تدریب الراوي ٧٤/١

^٨ انظر: فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: عبد الكريم بن عبد الله الخضير - محمد بن عبد الله آل فهيد، الرياض، دار المنهاج، الطبعة الثانية ١٤٣٢ (١٢٤/٣)

فمثال ذلك في حياته: ما أخرجه الشيخان عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيَّنَّا النَّاسُ بُبَيَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ".^١

قال الحافظ ابن حجر: "فيه قبول خبر الواحد ووجوب العمل به ونسخ ما تقرر بطريق العلم به".^٢ ومثال تطبيقهم لتلك القواعد بعد وفاته: ما قاله ابْنُ عَبَّاسٍ: "إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ابْتَدَرْتُهُ أَبْصَارُنَا، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ، وَالذَّلُولَ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ".^٣

قال أبو العباس القرطبي: "قوله: (لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ) أي: ما نعرف ثقة نقلته وصحة مخرجه".^٤

وعلى مثل سير الصحابة سار التابعون لهم بإحسان، فطبّقوا قواعد الحديث على روايات أهل البدع كما قال ابن سيرين (توفي ١١٠ هـ): "لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ، وَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ".^٥

أي: لم يكن التابعون يسألون عن الإسناد حتى وقعت فتنة مقتل عثمان أو فتنة الخوارج.^٦ واستمر الأمر على تناقل تلك القواعد شفويًا عشرات السنين، ثم بدأت مرحلة تدوين بعض مسائل المصطلح مفرقة في بعض التصانيف، وأول من دونها -فيما يُعلم- الإمام محمد بن إدريس الشافعي في كتابه "الرسالة".^٧

فتعرض لجملة مسائل هامة مما يتصل بعلم الحديث، كذكر خبر الأحاد والإحتجاج به^١، والناسخ والمنسوخ^٢ وشرط حفظ الراوي، والرواية بالمعنى^٣، وقبول خبر المدّلس^٤، وتكلم عن الحديث المرسل^٥.

^١ أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: باب ما جاء في القبلة، ومن لم ير الإعادة على من سها، فصلين إلى غير القبلة، حديث: ٤٠٣. وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، حديث: ١١٧٨.

^٢ فتح الباري ١/١٢٩

^٣ أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه ص ٦٥

^٤ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (ت ٦٥٦ هـ) حققه مجموعة من المحققين، دمشق - بيروت، دار ابن كثير، الطبعة الرابعة ١٤٢٩-٢٠٠٨ (١/١٢٥)

^٥ أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه ص ٦٦

^٦ انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١/١٢٢

^٧ انظر: علم الرجال نشأته وتطوره، محمد بن مطر الزهراني، الرياض، دار المنهاج، الطبعة الأولى ١٤٢٧، ص ٧ وانظر: معجم المصطلحات الحديثية، لسيد عبد الماجد العوّري، دمشق - بيروت، دار ابن كثير، الطبعة الأولى ١٤٢٨ - ٢٠٠٧ ص ١٣.

وفي "الجامع الصحيح" للإمام البخاري ذكرٌ لبعض أنواع علوم الحديث ومسائله، كالتي في تراجم الأبواب، كقوله: "باب: قول المحدث حدثنا وأخبرنا"^٦، وقوله: "باب ما يذكر في المناولة"^٧، وقوله: "باب: متى يصح سماع الصغير؟"^٨، وقول: "باب: كتابة العلم"^٩.

وكذلك فعل الإمام مسلم بن الحجاج، فقد ذكر مسائل عديدة من مسائل المصطلح في مقدمة^{١٠} صحيحه، فذكر: زيادة الثقة، وآداب الرواية، والحديث المعنعن وصحة الاحتجاج به، وجواز الجرح وأنه ليس من الغيبة.

وأيضاً الإمام أبو داود السجستاني ذكر جملةً من المسائل في رسالته لأهل مكة في وصف سننه. وزاد عليهم الإمام أبو عيسى الترمذي إذ ختم جامعه بجزء نفيس ألحقه به، عُرف فيما بعد بـ"العلل الصغير"^{١١}، أودع فيه مسائل كثيرة من مسائل مصطلح الحديث، فذكر: أنواع التحمل، والرواية باللفظ، ودرجات إتقان المحدثين، وتكلم عن الحديث الحسن، والحديث المرسل، وزيادة الثقات، والغريب، والمنكر.

لكن لم يوجد في هذا الدور أبحاث تضم قواعد هذه العلوم وتذكر ضوابط تلك الاصطلاحات، اعتماداً منهم على حفظهم لها وإحاطتهم بها.^{١٢}

ثم استمر الأمر على ذلك، -أعني: لم يكن هناك مُصنِّفاً مستقلاً في مصطلح الحديث؛ إنما هي مسائل متفرقة- حتى انقضت القرون الثلاثة الأولى، قال الدكتور محمد بن مطر الزهراني -وهو يتحدث عن نشأة تدوين المصطلح-: "كانت قواعده تتناقل إما مشافهة وإما منثورة في مصنفات شتى، وذلك

^١ انظر: الرسالة، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، اعتنى بها: الدكتور ناجي السويد، بيروت، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى ٢٠١٠-١٤٣١، ص ٦٣

^٢ انظر: الرسالة ص ٩٥

^٣ انظر: الرسالة ص ١٥٣

^٤ انظر: الرسالة ص ١٥٦

^٥ انظر: الرسالة ص ١٨٥

^٦ ذكره في صحيحه في كتاب العلم ص ٦٩

^٧ ذكره في صحيحه في كتاب العلم ص ٧٠

^٨ ذكره في صحيحه في كتاب العلم ص ٧٣

^٩ ذكره في صحيحه في كتاب العلم ص ٧٨

^{١٠} انظر: مقدمة صحيح مسلم ص ٦١-٧٧

^{١١} انظر: سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن محمد بن سؤرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٢-٢٠١١، ص ١٢٧٩.

^{١٢} منهج النقد ص ٦١

طيلة القرون الثلاثة الأولى، إذ لم يوجد - فيما أعلم - مصنف واحد يجمع تلك القواعد في هذه القرون الثلاثة، وإنما وجد بعضها منشوراً في مثل: "الرسالة" للإمام الشافعي، وكتاب "التمييز" للإمام مسلم، وكذلك في مقدمة "صحيحه"، وفي كتب معرفة الرجال والعلل، وكتب الجرح والتعديل المختلفة وغيرها^١. وهكذا في بقية العلوم الشرعية؛ تكون قواعده شفوية ثم تُدَوَّنُ بعضُ مسائل ثم يُفردُ بالتصنيف استقلالاً، وكان أول مَنْ أفردَ علمَ مصطلح الحديث بمُصنَّفٍ مستقل الحافظُ أبو محمد الحسن ابن عبدالرحمن الرّامهُرْمُزِي في كتابه "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي"، ثم تتابع التصنيف بعده.

^١ علم الرجال نشأته وتطوره ص ٦-٧

الفصل الثاني أطوار التأليف في علم مصطلح الحديث

محاولة جمع هذه القواعد في كتاب واحد أو في كتب، مرحلة امتدت من أوائل القرن الرابع إلى نهاية القرن الخامس تقريباً، وتميزت هذه المؤلفات بسرد الروايات والأسانيد ثم استخلاص القواعد منها، وذكر من قال بها أو ذهب إليها من السلف.^١

قال ابن حجر -رحمه الله-: "أول من صنف في ذلك: القاضي أبو محمد الرامهرمزي في كتابه: "المحدث الفاصل"^٢، لكنه لم يستوعب، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري^٣، لكنه لم يهذب، ولم يرتب، وتلاه أبو نعيم الأصبهاني فعمل على كتابه مستخرجا وأبقى أشياء للمتعب، ثم جاء بعدهم الخطيب أبو بكر البغدادي فصنف في قوانين الرواية كتابا سماه: "الكفاية"^٤، وفي آدابها كتابا سماه: "الجامع لأداب الشيخ والسامع"^٥، وقَلَّ فنُّ من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتابا مفردا؛ فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة: كل من أنصف عِلْمَ أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه.

ثم جاء بعض من تأخر عن الخطيب، فأخذ من هذا العلم بنصيب: فجمع القاضي عياض كتابا لطيفا سماه: "الإلماع"، وأبو حفص الميائني جزءا سماه: "ما لا يسع المحدث جهله"^٦. وأمثال ذلك من التصانيف التي اشتهرت، وبسطت؛ ليتوفر علمها، واختصرت؛ ليتيسر فهمها"^٧.

^١ انظر: علم الرجال نشأته وتطوره ص ٧

^٢ المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، بيروت، دار الفكر.

^٣ معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد بن فارس السَّلوم، الرياض، مكتبة المعارف، الطبعة الثانية ١٤٣١-٢٠١٠.

^٤ الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، دمشق - بيروت، مؤسسة الرسالة.

^٥ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق الدكتور: محمود الطحان، الرياض، مكتبة المعارف.

^٦ ما لا يسع المحدث جهله، لأبي حفص عمر بن عبدالمجيد التونسي الميائني (ت ٥٨٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، بيروت، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية ١٤٣١-٢٠١٠.

^٧ نزهة النظر شرح نخبة الفكر، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: أحمد بن سالم المصري، مصر، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ص ٩-١٠

ثم بدأ التصنيف يأخذ شكلاً آخر غير ما تقدمه من مصنفات، وذلك بعد القرن الخامس الهجري، قال الزهراني: "وهي مرحلة جمع القواعد من كتب من تقدم من الأئمة بدون ذكر الأسانيد أو الروايات، ثم محاولة إعادة ترتيبها وتهذيبها، ومن أبرز المؤلفات في ذلك كتاب "مقدمة في علوم الحديث" للحافظ أبي عمرو ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ)".^١

قال ابن حجر: "إلى أن جاء: الحافظ الفقيه تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح بن عبد الرحمن الشهرزوري نزيل دمشق فجمع -لما ولي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية- كتابه المشهور، فهذب فنونه، وأملاه شيئاً بعد شيء؛ فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب، واعتنى بتصانيف الخطيب المفارقة، فجمع شتات مقاصدها، وضم إليها من غيرها نخب فوائدها، فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره؛ فلهذا عكف الناس عليه، وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر".^٢

فصار كتاب ابن الصلاح عمدة المتأخرين وإماما يحتذى به ومرجعاً يقتدى به، فعول عليه كل من جاء بعده في مصطلح الحديث، والكل في فلكه يدور، ولا يعيبه ما انتقد عليه في بعض مسائل المصطلح، إذ الكمال والعصمة لكتاب الله عز وجل، {وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} [سورة النساء: الآية ٨٢]

قال الحافظ العراقي: "فإن أحسن ما صنّف أهل الحديث في معرفة الاصطلاح كتاب علوم الحديث لابن الصلاح، جمع فيه غرر الفوائد فأوعى، ودعا له زمر الشوارد فأجابت طوعاً، إلا أن فيه غير موضع قد خولف فيه، وأماكن أخر تحتاج إلى تقييد وتنبيه".^٣

ومن أهم المؤلفات في هذا الدور بعد كتاب "علوم الحديث":^٤

١- "الإرشاد" للإمام يحيى بن شرف النووي (توفي سنة ٦٧٦ هـ) لخص فيه كتاب ابن الصلاح ثم لخصه في كتاب "التقريب والتيسير لأحاديث البشير النذير".

٢- "التبصرة والتذكرة" منظومة عدد أبياتها (١٠٠٢) للإمام الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى سنة ٨٠٦ هـ) ضمنها كتاب ابن الصلاح وتعقبه، وزاد عليه مسائل نافعة، ثم شرحها شرحاً قيماً، اسمه: "شرح التبصرة والتذكرة".

^١ علم الرجال ص ٧

^٢ نزهة النظر ص ٩-١٠

^٣ التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، تحقيق: محمد راغب الطباخ، بيروت، دار الحديث، الطبعة الثانية ١٤٠٥-١٩٨٤، ص ٢

^٤ منهج النقد ص ٦٧، سيأتي ذكر طبعات هذه الكتب عند الكلام عن كتاب ابن الصلاح وأهميته.

٣- شرح للحافظ العراقي أيضا وضعه على كتاب ابن الصلاح: "التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح" ويسمى أيضا "النكت".

٤- "النكت"، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢هـ).

٥- "نخبة الفكر" وشرحه "نزهة النظر" كلاهما للحافظ ابن حجر.

٦- "فتح المغيث شرح ألفية العراقي في علم الحديث"، للحافظ شمس الدين محمد السخاوي (المتوفى سنة ٩٠٢هـ)، امتاز بتحقيق وتبويب للمسائل في كتب السنة وعلوم الحديث.

٧- "تدريب الراوي شرح تقريب النواوي" للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (المتوفى سنة ٩١١هـ).

ثم جاء بعد ذلك عصر الركود العلمي في علم مصطلح الحديث، وقد امتد ذلك من القرن العاشر إلى مطلع القرن الهجري الحالي.

في هذه الفترة توقف الاجتهاد في مسائل العلم والابتكار في التصنيف، وكثرت المختصرات في علوم الحديث شعرا ونثرا، وشغل الكاتبون مناقشات لفظية لعبارات المؤلفين دون الدخول في عمق الموضوع تحقيقا أو اجتهادا.^١

ثم جاء دور اليقظة والتنبيه في العصر الحديث من مطلع القرن الهجري الحالي إلى وقتنا هذا، وفيه تبهت الأمة للأخطار المحدقة نتيجة اتصال العالم الإسلامي بالشرق والغرب، ثم نتيجة الصدام العسكري العنيف والاستعمار الفكري الذي يفوق في خبثه وخطره كل الأخطار، فقد ظهرت دسائس وشبهات حول السنة أثارها المستشرقون وتلقفها ضعفاء النفوس، فصاروا يدندنون بها ويلهجون، مما اقتضى تأليف أبحاث حولها والرد على أغاليطهم وافتراءاتهم، كما اقتضى الحال تحديد طريقة التأليف في علوم الحديث، فوفى العلماء بهذه المطالب وأخرجت المطابع الكثير من المؤلفات المبتكرة النافعة، ومن أبرز المصنفات في تلك الحقبة:

١- "قواعد التحديث" للشيخ جمال الدين القاسمي^٢.

٢- "السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي"، للدكتور مصطفى السباعي^١، وهو كتاب جليل القدر تحدث عن المستشرقين ومواقفهم العدائية للسنة والإسلام.

^١ المصدر السابق ص ٦٩

^٢ جمال الدين (أو محمد جمال الدين) بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، من سلالة الحسين السبط: إمام الشام في عصره، علما بالدين، وتضلعا من فنون الأدب، مولده ووفاته في دمشق (١٢٨٣ - ١٣٣٢ هـ = ١٨٦٦ - ١٩١٤ م)، كان سلفي العقيدة لا يقول بالتقليد، رحل إلى مصر، وزار المدينة، انقطع في منزله للتصنيف وإلقاء الدروس الخاصة والعامّة، في التفسير وعلوم الشريعة الإسلامية والأدب، له اثنان وسبعين مصنفا أو تزيد.

انظر: الأعلام، لخير الدين الزركلي، بيروت، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر مايو ٢٠٠٢ (١٣٥/٢).

٣- "الحديث والمحدثون" ألفه الشيخ الدكتور محمد أبو زهو، بحث فيه جهود العلماء لخدمة

الحديث.^٢

٤- مؤلفات العلامة عبدالرحمن المعلمي، طبعت مؤخراً كاملة.

٥- مؤلفات العلامة ناصر الدين الألباني، وهي مطبوعة.

وإلى غير ذلك من رسائل وبحوث جامعية محكمة نالت مرتبة الشرف، والبحوث والكتب المستقلة في علم الحديث، وتتبع ذلك وإحصاؤه يعسر ويطول.

^١ مصطفى بن حسني، أبو حسان السباعي: عالم إسلامي، مجاهد، من خطباء الكتاب، ولد بحمص وتوفي بدمشق (١٣٣٣ - ١٣٨٤ هـ = ١٩١٥ - ١٩٦٧ م)، وتعلم بها وبالأزهر، كان على رأس كتبية من (الإخوان المسلمين) في الدفاع عن بيت المقدس (١٩٤٨) وأحرز شهادة (دكتور في التشريع الإسلامي وتاريخه) من الأزهر (١٩٤٩) واستقر في دمشق، استاذاً بكلية الحقوق (١٩٥٠) ومراقباً عاماً لجمعية الإخوان المسلمين، وعميداً لكلية الشريعة (١٩٥٥) وقام برحلات، وأنشأ مجلة (حضارة الإسلام)، ونشر من تأليفه ٢١ كتاباً ورسالة. انظر: الأعلام للزركلي ٢٣٢/٧

^٢ انظر: منهج النقد ص ٧٠

الفصل الثالث

المبحث الأول: التعريف بابن الصلاح^١

مولده ونسبه:

هو: الإمام، الحافظ، العلامة، شيخ الإسلام، تقي الدين، أبو عمرو عثمان ابن المفتي صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي، الشهرزوري، الموصللي، الشافعي، ولد سنة سبع وسبعين وخمس مائة.

رحلاته وشيوخه:

وتفقه على والده^٢ بشهرزور وكان من جلة مشايخ الأكراد المشار إليهم، ثم اشتغل بالموصل مدة، وسمع من: عبید الله ابن السمين^٣، ونصر بن سلامة الهيتي^٤، ومحمود بن علي الموصللي، وأبي المظفر بن البرني، وعبد المحسن ابن الطوسي^٥، وعدة بالموصل.

^١ انظر ترجمته في: **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، لأبي العباس أحمد بن ابن خلكان البرمكي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار صادر (٣/ ٢٤٣)، **سير أعلام النبلاء**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥-١٩٨٥ (٢٣/ ١٤٠)، **الوافي بالوفيات**، لخليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط - تركي مصطفى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٠-٢٠٠٠ (٢٠/ ٢٦)، **طبقات الشافعية الكبرى**، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: الدكتور محمود محمد الطناحي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤١٣ (٨/ ٣٢٦)، **طبقات الشافعيين ٨٥٧/٢**، **طبقات الشافعية**، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شُهْبَة (ت ٨٥١هـ)، تحقيق: الدكتور الحافظ عبد العليم خان، الهند، حيدر آباد الدكن، دار المعارف العثمانية، الطبعة الأولى ١٣٩٨-١٩٧٨ (٢/ ١٤٢)، **طبقات الحفاظ**، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣-١٩٨٣ (ص ٥٠٣)، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، لأبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٣٣-٢٠١٢ (٥/ ٣٤٣)، **الأعلام للزركلي** ٤/ ٢٠٧.

^٢ انظر: تاريخ الإسلام ١٣/ ٥٤٤

^٣ انظر: تاريخ الإسلام ١٢/ ٨٥٥، وانظر: **الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة**، لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قُطُوبُوعَا الحنفي (ت ٨٧٩هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، صنعاء، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، الطبعة الأولى ١٤٣٢-٢٠١١ (٧/ ٩).

ومن: أبي أحمد بن سكينه^٢، وأبي حفص بن طبرزد^٤، وطبقتهما ببغداد، ومن أبي الفضل بن المعزم^٥ بھمدان.

ومن: أبي الفتح منصور بن عبد المنعم ابن الفراوي^٦ "صحيح البخاري" و"السنن الكبرى لأبي بكر البيهقي"، وسمع أيضاً من المؤيد بن محمد بن علي الطوسي^٧ "صحيح البخاري" كذلك، وزينب بنت أبي القاسم الشعرية^٨، والقاسم بن أبي سعد الصفار^٩، ومحمد بن الحسن الصرام، وأبي المعالي بن ناصر الأنصاري، وأبي النجيب إسماعيل القارئ^{١٠}، وطائفة بنيسابور.

ومن أبي المظفر ابن السمعي^{١١} بمرو، ومن أبي محمد ابن الأستاذ^{١٢} وغيره بجلب.
ومن الإمامين فخر الدين ابن عساكر^{١٣} وموفق الدين ابن قدامة^{١٤}، ومن القاضي أبي القاسم عبد الصمد بن محمد بن الحرساني^{١٥} وعدة بدمشق، ومن الحافظ عبد القادر الرهاوي^{١٦} بخران.

الأعمال التي قام بها:

١ انظر: تاريخ الإسلام ١٢ / ١١٥٩، وانظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، لأبي بكر محمد بن عبد الغني الخنبلي، الشهير بابن نقطة (ت ٦٢٩هـ)، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة الأولى ١٤٠٣ - ١٩٨٣ (٢ / ٢٨٣)

٢ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٧١٢، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٦ / ٤٢٨.

٣ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ١٦٣، طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ٣٢٤.

٤ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ١٦٧، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٧ / ٣١٦.

٥ انظر: سير أعلام النبلاء ٢٢ / ٢٠، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٦ / ٢٧٥

٦ انظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ٢ / ٢٦٢

٧ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٥٣٢، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ٢ / ٢٦٥

٨ انظر: سير أعلام النبلاء ٢٢ / ٨٥، الأعلام للزركلي ٣ / ٦٦

٩ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٥٥٢

١٠ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٤٩٣

١١ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٥٠٥، وفيات الأعيان ٣ / ٢٠٩

١٢ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٧٤٠.

١٣ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٦١٣، طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ١٧٧

١٤ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٦٠١، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٥ / ٤٧٧

١٥ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٤١١، طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ١٩٦

١٦ انظر: تاريخ الإسلام ١٣ / ٣٤١

درّس بالمدرسة الصلاحية^١ ببيت المقدس، فلما أمر الملك المعظم^٢ بهدم سور المدينة^٣، نرح إلى دمشق، فدرس بالرواحية^٤ مدة عندما أنشأها الواقف، فلما أنشئت الدار الأشرفية^٥ صار شيخها، ثم ولي تدريس الشامية الصغرى^٦.

وأشتغل، وأفتى، وجمع وألف، تخرج به الشافعية، وكان من كبار الأئمة.

تلاميذه:

١- الإمام شمس الدين عبد الرحمن بن نوح المقدسي^٧.

٢- والإمام كمال الدين سلالر بن الحسن الإربلي^٨.

^١ المدرسة الصلاحية: بانيتها نور الدين محمود بن زنكي الشهيد ونسبت إلى الملك الناصر صلاح الدين فاتح بيت المقدس. انظر: الدارس في تاريخ المدارس، لعبد القادر بن محمد النعمي الدمشقي (ت ٩٢٧هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠ - ١٩٩٠ (١/٢٥٠).

^٢ السلطان الملك المعظم شرف الدين عيسى ابن السلطان الملك العادل سيف الدين أبي بكر محمد بن أيوب بن شاذي، صاحب دمشق الفقيه الحنفي الأديب، ولد بالقاهرة في سنة ست وسبعين وخمسمائة، ونشأ بالشام، وحفظ بالقرآن، وتفقّه وبرّع في المذهب، وكان عالماً بعدة علوم، وكان يقول كثيراً: اعتقادي في الأصول ما سطره أبو جعفر الطحاوي، وكان شجاعاً، لكنه يشرب المسكر ويجوز شربه!، وكان ربما أعطى العطاء الكثير لمن لا يشرب حتى يشربه، وأسّس ظلماً كثيراً ببلاد الشام، وأمر بحراب القدس، لعجزه عن حفظه من الفرنج، وغيرها من الحصون، كان يظلم، ويصادر، وأدار الخمر، توفي سنة أربع وعشرين وستمائة. انظر: تاريخ الإسلام ١٣/٧٧٧.

^٣ وكان ذلك في سنة ست عشرة وستمائة، في أول العام إذ خرب الملك المعظم سور بيت المقدس خوفاً وعجزاً من الفرنج أن تملكه، فشرعوا في هدم السور في أول يوم من المحرم، وضج الناس، وخرج النساء المخدرات، والبنات، والشيوخ، والعجائز، والشباب إلى الصخرة والأقصى، فقطعوا شعورهم وخرجوا هارين، وتركوا أموالهم وما شكّوا أن الفرنج يصبحوهم، فهرب بعضهم إلى مصر، وبعضهم إلى الكرك، وبعضهم إلى دمشق. انظر: البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الجيزة، دار هجر، الطبعة الأولى ١٤١٧-١٩٩٧ (١٧/١٧٣)، وشذرات الذهب ١٥١/٥.

^٤ المدرسة الرواحية: شرقي مسجد ابن عروة بالجامع الأموي ولصيقه شمالي جيرون وغربي الدولعية وقبلي الشرفية الحنبلية قال ابن شداد: بانيتها زكي الدين أبو القاسم التاجر المعروف بابن رواحة. انظر: الدارس في تاريخ المدارس ١/١٩٩. دار الحديث الإشرافية: جوار باب القلعة الشرقي غربي العسرونية وشمالي القيمازية الحنافية، وقد كانت دار الحديث الإشرافية داراً للأمير صارم الدين قايماز بن عبد الله النجمي واقف القيمازية، وله بها حمام، فاشتري ذلك الملك الأشرف مظفر الدين موسى بن العادل وبنها دار حديث وأخرب الحمام وبنها سكننا للشيخ المدرس بها. انظر: الدارس في تاريخ المدارس ١/١٥١.

^٦ وهي المدرسة الشامية الجوانية: أنشأها ست الشام بنت نجم الدين أيوب بن شادي بن مروان، درس بها تقي الدين بن الصلاح. انظر: الدارس في تاريخ المدارس ١/٢٢٧.

^٧ انظر: تاريخ الإسلام ١٤/٧٥٨، طبقات الشافعية الكبرى ٨/١٨٨.

- ٣- والإمام كمال الدين إسحاق بن أحمد المعري، كان معيداً عند ابن الصلاح بالمدرسة الرواحية.^٢
- ٤- والقاضي تقي الدين محمد بن الحسين بن رزين العامري، لازم الشيخ تقي الدين ابن الصلاح، وشرح عليه وعلق عنه.^٣
- ٥- العلامة تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري، الفرّكاح.^٤
- ٦- وأخوه الخطيب: شرف الدين أحمد بن إبراهيم بن سباع، سمع علي ابن الصلاح من أول كتاب السنن الكبير للبيهقي الى آخر المجلد السادس من تجزئة عشرة وبعض المجلد السابع من هذه التجزئة، وأيضاً سمع منه كتابه في علوم الحديث.^٥
- ٧- مجد الدين يوسف بن محمد المهتار.^٦
- ٨- فخر الدين عمر بن يحيى الكرجي، لزم الشيخ تقي الدين ابن الصلاح وخدمه وتفقه عليه.^٧
- ٩- القاضي شهاب الدين محمد بن أحمد الخوي.
- ١٠- المحدث عبد الله بن يحيى الجزائري.^٨
- ١١- المفتي جمال الدين محمد بن أحمد الشريشي.^٩
- ١٢- المفتي فخر الدين عبد الرحمن بن يوسف البعلبكي، حفظ كتاب "علوم الحديث" لابن الصلاح وعرضه حفظاً عليه.^{١٠}
- ١٣- ناصر الدين محمد بن عزبشاه الهمذاني.^{١١}
- ١٤- الشيخ أحمد بن عبد الرحمن الشهرزوري، سمع علي الحافظ تقي الدين ابن الصلاح كتابه في علوم الحديث.^{١٢}

^١ انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ١٨٢، طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ١٤٩

^٢ انظر: تاريخ الإسلام ١٤ / ٦٣٥.

^٣ انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٣٩٩.

^٤ انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٦٦٠، الأعلام ٣ / ٢٩٣

^٥ انظر: ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد، لتقي الدين محمد بن أحمد بن علي، أبو الطيب المكّي الحسني الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠-١٩٩٠.

^٦ انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٥٦٣، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد ٢ / ٣٢٧.

^٧ انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٦٦٩، طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ٣٤٤

^٨ انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٤٦٧

^٩ انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٥٤٩

^{١٠} انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٦٠٨، ذيل التقييد في رواية السنن والمسانيد ٢ / ١٠٤

^{١١} انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٣٥٣

^{١٢} انظر: ذيل التقييد في رواية السنن والمسانيد ١ / ٣٢٨

١٥- صدر الدين محمد بن حسن الأرموي^١.

١٦- ناصر الدين محمد بن يوسف المعروف بابن المهتار، سمع من ابن الصلاح كتابه في علوم الحديث، وجزأ من حديثه قبل المسلسل بالأولية والمجلدة الأولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة^٢.

١٧- القاضي أحمد بن علي بن الزبير الجيلي، سمع علي بن الصلاح من السنن الكبير للبيهقي مجلدا وهو الأول^٣.

١٨- الشهاب أحمد بن العفيف الحنفي، سمع علي بن الصلاح بعضاً من السنن الكبير للبيهقي^٤.

ثناء العلماء عليه:

قال ابن خلكان: بلغني أنه كرر علي جميع "المهذب"^٥ قبل أن يطر شاربه، ثم أنه صار معيدا عند العلامة عماد الدين بن يونس، وكان تقي الدين أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقهاء، وله مشاركة في عدة فنون، وكانت فتاويه مسددة، وهو أحد شيوخه الذين انتفعت بهم، أقمت عنده للاشتغال، ولازمته سنة، وهي سنة اثنتين وثلاثين وستمئة^٦.

وذكره المحدث عمر بن الحاجب، فقال: إمام ورع، وافر العقل، حسن السمات، متبحر في الأصول والفروع، بالغ في الطلب حتى صار يضرب به المثل، وأجهد نفسه في الطاعة والعبادة^٧.

قال الذهبي: كان ذا جلاله عجيبة، ووقار وهيبه، وفصاحة، وعلم نافع، وكان متين الديانة، سلفي الجملة، صحيح النحلة، كافا عن الخوض في مزلات الأقدام، مؤمنا بالله، وبما جاء عن الله من أسمائه ونعوته، حسن البزة، وافر الحرمة، معظما عند السلطان^٨.

وكان مع تبحره في الفقه مجودا لما ينقله، قوي المادة من اللغة والعربية، متفننا في الحديث، متصونا، مكبا علي العلم، عديم النظر في زمانه.

^١ انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٩٥٩

^٢ انظر: ذيل التقييد في رواية السنن والمسانيد ١ / ٢٨٣

^٣ انظر: ذيل التقييد في رواية السنن والمسانيد ١ / ٣٤٦

^٤ انظر: ذيل التقييد في رواية السنن والمسانيد ١ / ٣٩٢

^٥ المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (توفي ٤٧٦ هـ).

^٦ انظر: وفيات الأعيان ٣ / ٢٤٣

^٧ انظر: سير أعلام النبلاء ٢٣ / ١٤٢

^٨ المصدر السابق

قال ابن كثير: يكره طرائق الفلسفة والمنطق يغض منها ولا يمكن من قراءتها بالبلد، والملوك تطيعه في ذلك^١.

وفاته:

لم يزل أمره جارياً على سداد وصلاح حال واجتهاد في الاشتغال والنفع إلى أن توفي الشيخ تقي الدين -رحمه الله- في سحر يوم الأربعاء، الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر، سنة ثلاث وأربعين وست مائة، وحمل على الرؤوس، وازدحم الخلق على سريره، وكان على جنازته هيبة وخشوع، فصلي عليه بجامع دمشق، ودفنوه بمقابر الصوفية.

مؤلفاته:

- ١- معرفة أنواع علوم الحديث^٢.
- ٢- الأمالي^٣.
- ٣- الفتاوى، جمعه بعض أصحابه^٤.
- ٤- شرح مشكل الوسيط، في الفقه الشافعي^٥.
- ٥- صلة الناسك في صفة المناسك^٦.
- ٦- فوائد الرحلة^٧.
- ٧- أدب المفتي والمستفتي^٨.
- ٨- طبقات الفقهاء الشافعية^٩.
- ٩- المؤلف والمؤتلف في أسماء الرجال^{١٠}.
- ١٠- صيانة صحيح مسلم^{١١}.

^١ انظر: طبقات الفقهاء الشافعيين ٨٥٧/٢

^٢ طبع بتحقيق: الدكتور نور الدين عتر، دمشق: دار الفكر - بيروت: دار الفكر المعاصر، في مجلد.

^٣ "الأمالي: جمع الإملاء، وهو: أن يقعد عالم، وحوله تلامذته بالحابر، والقراطيس، فيتكلم العالم بما فتح الله - سبحانه وتعالى - عليه من العلم، ويكتبه التلامذة، فيصير كتاباً، ويسمونه: الإملاء، والأمالي، كذلك كان السلف من: الفقهاء، والمحدثين، وأهل العربية، وغيرها، في علومهم، فاندurst لذهاب العلم والعلماء، وإلى الله المصير". كشف الظنون ١٦٠/١

وقد طبع من هذه الأمالي "المجلس الثالث" بتحقيق: رياض حسين الطائي، في دار النوادر، سورية-لبنان-الكويت ١٤٣٤-٢٠١٣.

^٤ طبع بتحقيق: الدكتور موفق عبد الله عبد القادر، بيروت، مكتبة العلوم والحكم - عالم الكتب.

^٥ طبع بتحقيق: الدكتور عبد المنعم خليفة أحمد بلال، السعودية، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع.

^٦ طبع بتحقيق عبدالكريم بن صنيان العمري المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، عمادة البحث العلمي، ١٤٣٢هـ.

^٧ وهي أجزاء كثيرة مشتملة على فوائد غريبة من أنواع العلوم نقلها في رحلته إلى خراسان، انظر: معجم المطبوعات العربية والمعربة، ليوسف بن إلبان بن موسى سركيس (ت ١٣٥١هـ)، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، في مجلدين. (١٤٣/١)، لم يُطبع حتى الآن -فيما أعلم-، ولم أعثر له على مخطوط في الفهارس.

^٨ طبع أيضاً بتحقيق: الدكتور موفق عبد الله عبد القادر، بيروت، مكتبة العلوم والحكم - عالم الكتب.

^٩ طبع بتحقيق: محيي الدين علي نجيب، بيروت، دار البشائر الإسلامية ١٩٩٢م، في مجلدين.

١ انظر: معجم المؤلفين، لعمر بن رضا كحالة (المتوفى: ١٤٠٨هـ) بيروت، مكتبة المثنى - دار إحياء التراث العربي
٢٥٧/٦

وله نسخة مخطوطة في المكتبة المركزية-الرياض، تحت رقم ١٥٨٢/ف، ولم يُطبع حتى الآن -فيما أعلم- انظر: خزانة
التراث، الرقم التسلسلي: ٦٧٥١٨.

٢ طبع بتحقيق: الدكتور موفق عبدالله عبدالقادر، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

المبحث الثاني: التعريف بمكانة وأهمية كتابه: "علوم الحديث"

تقدم طرفٌ من ثناء أهل العلم على كتاب: "علوم الحديث"، وقد أحسن ابن حجر الوصف حين قال: "فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره؛ فلهذا عكف الناس عليه، وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر"^١.
وامتاز هذا الكتاب بعدة مزايا، منها:

١- امتاز بالاستنباط الدقيق لمذاهب العلماء وقواعدهم من أقوالهم المأثورة عنهم.

٢- أنه ضبط التعاريف التي سبق بها وحررها، وأوضح تعاريف لم يصرح بها من قبله.

٣- أنه عقب على أقوال العلماء بتحقيقاته واجتهاداته.^٢

وسبب هذا الإتيان أنه وضعه وقد تقدمت سنه، واكمل وقد بلغ أشده في العلم، وراعى في تصنيفه الأناة والتبصر، فأملاه في مجالس كثيرة، فقد جاء في بعض النسخ المخطوطة: "فرغ مصنفه من تصنيفه وإملائه آخر الحرم من سنة أربع وثلاثين وستمائة"، أي: كان عمره سبع وخمسون عاماً؛ قبل وفاته بتسع سنين تقريباً.

ومن الملاحظات حول هذا الكتاب: أنه لم يرتبه على نظام معين؛ فتراه يذكر نوعاً يتعلق بالإسناد مثلاً ثم ينتقل إلى نوع يتعلق بالمتن، أو بهما معاً.^٣

والسبب في ذلك ما ذكره برهان الدين البقاعي، قال: "قيل: إنَّ ابنَ الصلاحِ أَملى كتابه إملاءً، فكتبه في حالِ الإملاءِ جمعَ جمٍّ، فلم يقع مرتباً على ما في نفسه، وصارَ إذا ظهر له أنَّ غير ما وقع له أحسن ترتيباً، يراعي ما كتب من النسخ، ويحفظ قلوبَ أصحابها، فلا يغيرها، وربَّما غابَ بعضُها، فلو غير ترتيب غيرِهِ تخالفت النسخُ، فتركها"^٤.

لكن العلماء في تأليفهم تابعوه على هذا الترتيب، كما فعل النووي في "التقريب" والعراقي والسيوطي في ألفيتيهما، وغيرهم، لأن الكتاب أصبح القدوة في هذا الفن.^٥

وهذا بعض ثناء أهل الحديث على هذا المصنّف:

^١ نزهة النظر ص ١٠

^٢ منهج النقد ص ٦١

^٣ انظر: مقدمة تحقيق د. نور الدين عتر لعلوم الحديث ص ١٨

^٤ النكت الوفية بما في شرح الألفية، لإبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ) تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٨-٢٠٠٧، في مجلدين (٤٣٦/٢).

^٥ انظر: مقدمة تحقيق د. نور الدين عتر لعلوم الحديث ص ١٨ أيضاً

١- قال الإمام النووي (ت ٦٧٦هـ): "هو كتاب كثير الفوائد، عظيم العوائد، قد تَبَّه المصنّف -رَحْمَةُ اللهِ- في مواضع من الكتاب وغيره، عَلى عَظْم شأنه، وزيادة حسنه وبيانه، وكفى بالمشاهدة دليلاً قاطعاً، وبرهاناً صادعاً".^١

٢- وقال الخويي (ت ٦٩٣ هـ) في منظومته:

وخيرٌ ما صُنِّفَ فيها واشتهر كتابُ شيخنا الإمامِ المعْتَبِرِ
وهو الذي بابنِ الصّلاحِ يُعرَفُ فليسَ فيه مثله مُصنَّفُ

٣- وقال ابن جماعة (ت ٧٣٣ هـ): "واقفتنى آثارهم الشَّيخ الإمام الحافظ تقي الدين أبو عمرو بن الصّلاح بكتابه الذي أوعى فيه الفوائد وجمع، وأتقن في حسن تأليفه ما صنع".^٢

٤- قال ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ): "ولما كان الكتاب الذي اعتنى بتهذيبه الشَّيخ الإمام العلامة أبو عمرو بن الصّلاح - تَعَمَّدَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ - من مشاهير المصنّفات في ذلك بَيَّنَّ الطلبة لهذا الشأن ورَبَّمَا عني بحفظه بعض المهرة من الشَّبَّان، سلكت وراءه واحتذيت حذاءه".^٣

٥- وقال الزركشي (ت ٧٩٤ هـ): "وجاء بعدهم الإمام أبو عمرو بن الصّلاح فجمع مفرّقهم، وحفّق طرقهم، وأجلب بكتابه بدائع العجب، وأتى بالنكت والنخب، حتّى استوجب أن يكتب بدوب الذهب".^٤

٦- وقال الأبناسي (ت ٨٠٢ هـ): "وأحسن تصنيف فِيهِ وأبدع، وأكثر فائدة وأنفع: علوم الحديث للشيخ العلامة الحافظ تقي الدين أبي عمرو بن الصّلاح فإنّه فتح مغلق كنوزه، وحلّ مشكل رموزه".^٥

٧- وقال ابن الملقن (ت ٨٠٤ هـ): "ومن أجمعها: كتاب العلامة الحافظ تقي الدين أبي عمرو بن الصّلاح - سقى اللهُ ثراه، وجعل الجنة مأواه - فإنه جامع لعيونها ومستوعب لفنونها".^٦

^١ إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دمشق، دار اليمامة، الطبعة الرابعة ١٤٢٣. ص ١٠٨

^٢ المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دمشق، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤٠٦، ص ٢٦

^٣ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لأبي الأشبال أحمد محمد شاکر (ت ١٣٧٧هـ) الدمام، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣٥، ص ٢

^٤ النكت على كتاب ابن الصّلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور ربيع بن هادي المدخلي، عجمان، مكتبة الفرقان، الطبعة الثالثة ١٤٢٩-٢٠٠٨، (٩/١)

^٥ الشذا الفياح من علوم ابن الصّلاح، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسي (ت ٨٠٢هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلال، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٨-١٩٩٨، (٦٣/١)

^٦ الملقن في علوم الحديث، لأبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، الإحساء، دار فواز للنشر، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، (٣٩ /١)

٨- وقال السيوطي (ت ٩١١ هـ): "عكف الناس عليه، واتخذوه أصلاً يرجع إليه".^١
ولم يُخدم كتاباً في مصطلح الحديث كما حُدم كتاب ابن الصلاح إذ كان هو المحرك الفعلي الذي
تولدت عنه عشرات بل مئات المؤلفات التي أغنت المكتبة الإسلامية، وساهمت بمجموعها في إكمال
حلقات هذا العلم المبارك.^٢

ومن أبرز المختصرات لكتاب ابن الصلاح:

١- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق^٣، للإمام النووي.

وله أيضاً التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير^٤، وهو اختصار لكتابه السابق.

٣- الاقتراح^٥، للإمام ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ)

٤- المنهل الروي^٦، لبدر الدين بن جماعة (ت ٧٣٣ هـ)

٥- اختصار علوم الحديث^٧، للحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ)

٦- التذكرة في علوم الحديث^٨، لسراج الدين ابن الملتن (ت ٨٠٤ هـ)

ومن أبرز من نظمه:

١- شمس الدين الخُوَبي (ت ٦٩٣ هـ)^٩، وسمّى منظومته باسم "أقصى الأمل والسؤل في نظم علوم

حديث الرسول"^{١٠}.

٢- زين الدين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) المسمّى: التبصرة والتذكرة^{١١}.

^١ البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضيري

السيوطي الشافعي (ت ٩١١ هـ)، تحقيق: أنيس بن أحمد الأندونيسي، مكتبة الغرباء. (١ / ٢٣٥)

^٢ مقدمة د. ماهر الفحل لتحقيق علوم الحديث ص ٤٥

^٣ طبع بتحقيق: نور الدين عتر، دمشق، دار اليمامة.

^٤ طبع بتحقيق: محمد عثمان الخشت، بيروت، دار الكتاب العربي.

^٥ طبع بتحقيق: أ.د. قحطان الدوري، العبدلي، دار العلوم.

^٦ طبع بتحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دمشق، دار الفكر.

^٧ طبع في مكة المكرمة بتحقيق الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة. انظر: الدليل إلى المتون العلمية، لعبد العزيز بن إبراهيم

بن قاسم، الرياض، دار الصميعي، ص ٢٣٩.

^٨ طبع بتحقيق: علي حسن عبد الحميد، عمّان، دار عمّار.

^٩ انظر: كشف الظنون ١/١١٦٢

^{١٠} انظر: الدليل إلى المتون العمية ص ٢٣٨

^{١١} طبع بتحقيق: العربي الدائر الفرياطي، الرياض، دار المنهاج.

٣- جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) ومنظومته مشهورة^١.

الشروح والتنكيث عليه:

أما شرحه، فلم يتصدَّ أحدٌ لشرح الكتاب نفسه، وإنما انعكس هذا الجانب على شرح مختصراته ومنظوماته^٢، فمن ذلك:

- ١- فتح المغيث بشرح ألفية العراقي للحافظ السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)^٣.
- ٢- تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي للسيوطي (ت ٩١١ هـ)^٤.
- ٣- البحر الذي زخر في شرح ألفية أهل الأثر، للسيوطي، شرح فيه ألفيته^٥.
وأما النكت عليه:
- ١- النكت على مقدمة ابن الصلاح، للإمام بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤ هـ)^٦.
- ٢- الشذا الفيح من علوم ابن الصلاح، للشيخ برهان الدين الأبناسي (ت ٨٠٢ هـ)^٧.
- ٣- محاسن الاصطلاح وتضمن كتاب ابن الصلاح، لسراج الدين البلقيني (ت ٨٠٥ هـ)^٨.
- ٤- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، للحافظ زين الدين العراقي (ت ٨٠٦ هـ)^٩.
- ٥- النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)^{١٠}.

^١ طبعت بتصحيح وشرح: أحمد محمد شاکر، القاهرة، مكتبة ابن تيمية

^٢ مقدمة د. ماهر الفحل ص ٥٠

^٣ طبع بتحقيق: عبد الكريم بن عبد الله الخضير - محمد بن عبد الله آل فهيد، الرياض، دار المنهاج

^٤ طبع بتحقيق: نظر محمد الفاريابي، الرياض، دار طيبة.

^٥ طبع بتحقيق: أنيس بن أحمد الأندونيسي، مكتبة الغرباء الأثرية.

^٦ طبع بتحقيق: الدكتور زين العابدين بن محمد بلا فريج، الرياض، مكتبة أضواء السلف.

^٧ طبع بتحقيق: صلاح فتحي هلال، الرياض، مكتبة الرشد.

^٨ طبع بتحقيق: الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطي)، القاهرة، دار المعارف

^٩ طبع بتحقيق: محمد راغب الطباخ، بيروت، دار الحديث.

^{١٠} طبع بتحقيق: الدكتور ربيع بن هادي المدخلي، عجمان، مكتبة الفرقان.

الفصل الرابع

المبحث الأول: التعريف بالمنظومات العلمية ونشأتها

أولاً: تعريف النظم:

أ- النظم لغة: التأليف، وضُمُّ شيء إلى شيءٍ آخَرَ، ونَظَمَ اللُّؤْلُؤُ: جَمَعَهُ فِي السِّلْكِ، وَمِنْهُ نَظَمَ الشِّعْرَ.^١

ب- واصطلاحاً: المنظوم: هو الكلام المقفَّى الموزون بأوزان مخصوصة.^٢

ج- الفرق بين الشِّعْر والنظم: الشِّعْر عادةً يطفح بالشعور الحيّ، والعاطفة الصادقة، فيؤثر في مشاعرنا، أما النظم فركَّب بطريقة لا يُقصد بها إلا المحافظة على الوزن والإيقاع، والمقياس في التفريق بينهما يعود بالدرجة الأولى إلى الذوق الأدبي، ويمكننا التمييز بينهما أيضاً بأن المنظوم غالباً يكون من قول الفقهاء والنحاة ويكون في الشعر التعليمي.

ومعظم النُّقَاد يجعل النظم دون مرتبة الشعر في الجودة من حيث المضمون والخيال والعاطفة.^٣

ثانياً: المنظومات العلمية:

لا شكّ أن كثيراً من العلوم الرئيسة - العربية والإسلامية - قد جرى تسجيلها وتدوينها نثرًا ونظمًا على مرّ العصور، وصحيحٌ أن النثر قد لعب الدور الأعظم في حفظ تراث الحضارة العربية الإسلامية، إلا أنّ المنظومات كانت تُشكّل جانباً للحياة في النواحي التعليمية، سواء كان ذلك في مجال العلوم العقلية أو في مجال العلوم النقلية.

إنّ المنظومات - بحكم تراكيبها وأوزانها - لم تُشكّل أداة مؤثّرة في مجال الذاكرة والاستدكار فحسب، بل إنّها حافظت أيضاً على سلامة النصوص ذاتها، ذلك بفضل ما تخضع له - حسب معايير الشعر - من ميزان العروض، والالتزام بالرويّ أو القافية، ولعلّه من المسلمّ به أن المنظومات التعليمية قد أسهمت إلى حدٍّ بعيدٍ في سرعة وكفاءة التكوين التعليمي لعلماء العرب والمسلمين، وهي ظاهرة قد تفسّر

^١ انظر: القاموس المحيط، ومختار الصحاح، مادة: نظم.

^٢ انظر: جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب، لأحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي (ت ١٣٦٢هـ)، بيروت، مؤسسة المعارف (٤٠/١)

^٣ انظر: المعجم المفصل في علم العروض والقافية وفنون الشعر، للدكتور إميل بدیع يعقوب، بيروت، دار الكتب العلمية (ص ٤٤٧)

النوع المبكر والمنحى الموسوعي لكثير من علماء العرب والمسلمين وأئمتهم، والقصائد والأراجيز التعليمية العربية لم تكد تترك فرعاً من فروع المعرفة طيلة الحضارة الإسلامية إلا وأسهمت فيه إسهاماً عظيماً.

ولكنَّ صنعة المنظومات العلمية تتطلب بلا شك قاعدة معلومات مُتمكِّنة في الفن نفسه فضلاً عن مقدرة أدبية طيبة تُمكن من صوغ المعارف في قوالب شعرية رصينة ودقيقة.^١ ولم يقتصر النظم التعليمي على بحور معينة، وإنما توجد منظومات من كل بحور الشعر، بيد أن النظم التعليمي بطبيعته وأهدافه التي تستلزم البساطة قد اتخذ من بحر الرجز أداةً طيعةً له، فصار أكثر بحور الشعر انتشاراً في المنظومات التعليمية.^٢

^١ انظر: بحث بعنوان: "نظم المتنون متعدد الفنون" للدكتور جلال الدين شوقي، صدر في العدد السادس والخمسين من مجلة مجمع اللغة العربية الأردني:

<http://www.majma.org.jo/majma/index.php/2008-12-18-12-11-15/prev-pub/486-mag56.html>

^٢ انظر: العلوم العقلية في المنظومات العربية، للدكتور جلال شوقي، الكويت، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي (ص ٣٨)

إن النظم التعليمي ضاربٌ في القدم، حيث نجد في حضارة الإغريق وفي حضارة أهل الهند كثيراً من المعارف المنظومة، فيُعزى مثلاً للعالم الإغريقي اللغوي والرياضي "مترودورس" (حوالي ٥٠٠ بعد الميلاد) أنه اهتم بجمع الجانب الرياضي من المنظومات الإغريقية، كذلك نجد أن حضارة الهند قد اهتمت اهتماماً كبيراً بنظم العلوم، ولا أدل على ذلك مما جاء على لسان العالم العربي أبي الريحان محمد بن أحمد البيروني (توفي ٤٤٣ هـ) في كتابه: "تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة" حيث قال: "وكتبهم في العلوم مع ذلك منظومة بأنواع من الوزن في ذوقهم قد قصدوا بذلك انحفاظها على حالها وتقديرها وسرعة ظهور الفساد فيها عند وقوع الزيادة والنقصان ليسهل حفظها فإن تعويلهم عليه دون المكتوب".^١ ومن هذا يتبين لنا سبق كلٍّ من الحضارتين الإغريقية والهندية إلى نظم العلوم والمعارف، بغية تيسير استظهارها وضبط ألفاظها ومعانيها، إذ النظم -بحكم التزامه بموازين دقيقة- يكون أبعد من التحريف من النص المنشور، لكنَّ المسلمين فاقوا الحضارتين بعبائهم في هذا المضمار.

لأن الإنسان العربي فُطِرَ على حب الشِّعر وتدوقه والتغني به، ولا غرابة في ذلك إذ الإنسان العربي مرهف الحس، ثاقب النظر، صادق التعبير، وكان الشِّعرُ ديوانهم وأنيسهم، يتبادلونه في مجالسهم ونواديبهم ويتفاخرون به فيما بينهم، ويعقدون له المسابقات والمنافسات، وسطروا به مآثر الأجداد والآباء، ومثالب الخصوم والأعداء.

ثم تعدَّى الشِّعر بعد ذلك حدود الأحاسيس والمشاعر والانفعالات الإنسانية إلى آفاق أرحب، تكاد تغطي مجمل المعارف الإنسانية برمتها، فخرج القصيد عن موضوعاته التقليدية كالمديح والغزل والعتاب والهجاء والفخر والثناء، واتجه إلى صياغة شعرية لألوان المعرفة كافة، ولعل كثيراً من هذا قد قُصد به تيسير الحفظ للأغراض التعليمية، حيث إنها تخلو من عنصري العاطفة والخيال، وهما ركيزتان من الركائز الأساسية التي يقوم عليها الشعر.

فوجد عبر هذا التحول والتطور في ميدان الشعر منظوماتٍ نُظمت في العلوم العقلية كالطب والفلك والرياضيات وغيرها، ومنظومات نُظمت في العلوم الإنسانية كالتاريخ والجغرافيا والملاحة وغيرها، وكذلك علوم اللغة العربية قد نُظمت كالبلاغة والمثلثات اللغوية والنحو والصرف وغيرها، ولكن المنظومات التي نُظمت في العلوم الشرعية قد حازت النصيب الأوفر من النظم العلمي.

^١ تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة، لأبي الريحان محمد بن أحمد البيروني الخوارزمي (ت ٤٤٠ هـ)،

حيدر آباد الدكن، دائرة المعارف العثمانية (ص ١٤)

والمنظومات العلمية عموماً -بجميع أنواعها- قد ظهرت في وقت مبكرٍ في الحضارة الإسلامية، فقد ظهرت منذ القرن الأول الهجري، وأول نظمٍ علميٍّ في التاريخ الإسلامي في علم الكيمياء^١، للأمير خالد بن يزيد بن معاوية^٢ يشتمل على أكثر من ٢٣٠٠ بيت من قوافٍ مختلفة.

لكن قال الذهبي: "وهذا لم يصح"^٣.

ومن أوائل المنظومات العلمية، منظومة في "الأشهر المسيحية" نظمها أبو عمر عبد الله بن المقفع^٤، وبعده جاء نظم للخليل بن أحمد الفراهيدي^٥ "قصيدة في النحو".

^١ قال ابن خلدون عن علم الكيمياء: وهو علم ينظر في المادة التي يتم بها كون الذهب والفضة بالصناعة ويشرح العمل الذي يوصل إلى ذلك فيتصفّحون المكونات كلّها بعد معرفة أمرجتها وقواها لعلهم يعثرون على المادة المستعدة لذلك. انظر: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (تاريخ ابن خلدون)، لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، تحقيق: خليل شحادة، بيروت، دار الفكر (١/٦٩٥).

وجاء في المعجم الوسيط (ص) ٨٤٤: الكيمياء الحيلة والحدق وكان يُراد بها عند القدماء تحويل بعض المعادن إلى بعض و (علم الكيمياء) عندهم علم يعرف به طرق سلب الخواص من الجواهر المعدنية وجلب خاصّة جديدة إليها ولا سيما تحويلها إلى ذهب و (عند المُحدثين) علم يُبحث فيه عن خواص العناصر المادية والقوانين التي تخضع لها في الظروف المُختلفة وبخاصة عند اتحاد بعضها ببعض.

وقال الجرجاني في تعريفاته (ص ١٥٨) أنها ثلاثة أنواع:

كيمياء السعادة: تهذيب النفس باجتئاب الرذائل وتركيتها عنها، واكتساب الفضائل وتحليتها بها.

كيمياء العوام: استبدال المتاع الأخروي الباقي بالحطام الدنيوي الفاني.

كيمياء الخواص: تخليص القلب عن الكون باستئثار المكنون.

وما ذكره الجرجاني إنما هي مصطلحات صوفية (انظر: معجم المصطلحات الصوفية، لعبد الرزاق الكاشاني (ت ٧٣٠هـ تقريباً) تحقيق: الدكتور عبد العال شاهين، القاهرة، دار المنار ص ٨٩) وليست من القسم الذي قاله ابن خلدون.

^٢ خالد بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان القرشي الأموي، أبو هاشم الدمشقي، كان موصوفاً بالعلم وقول الشعر، وكان صالحاً صوّماً، قال ابن خلكان: كان من أعلم قريش بفنون العلم، وله كلام في صناعة الكيمياء والطب، وكان بصيراً بهذين العلمين متقناً لهما، وله رسائل دالة على معرفته وبراعته، وأخذ الصناعة عن رجل من الرهبان يقال له مريانس الراهب الرومي، وله فيها أشعار كثيرة مطولات ومقاطع دالة على حسن تصرفه وسعة علمه.

قال ابن خلدون: وربما نسبوا بعض المذاهب والأقوال فيها لخالد بن يزيد بن معاوية ربيب مروان بن الحكم ومن المعلوم البين أنّ خالدًا من الجيل العربيّ والبداءة إليه أقرب فهو بعيد عن العلوم والصناعات بالجملة فكيف له بصناعة غريبة المنحى مبنية على معرفة طبائع المركبات وأمزجتها وكتب الناظرين في ذلك من الطبيعيات والطب لم تظهر بعد ولم تترجم!

انظر: وفيات الأعيان ٢/٢٢٤، سير أعلام النبلاء ٤/٣٨٢ تاريخ ابن خلدون ١/٦٩٦

^٣ السير ٤/٣٨٣

ثم تتابعت المنظومات شيئاً فشيئاً، وكلما أمتدت السنين زادت عجلة المنظومات وكثرت حتى وصل النظم إلى ذروته في القرن السابع الهجري، فغطت جميع العلوم المعرفية - الشرعية والعقلية -^٣.

^١ أحد المشهورين بالكتابة والبلاغة والترسل والبراعة، وكان فارسياً مجوسياً فأسلم، سئل: من أدبك؟ قال: نفسي، كنت إذا رأيت من غيري حسناً أتيتته، وإذا رأيت قبيحاً أبيتته. ويقال: كان ابن المقفع علمه أكثر من عقله، وكان يتهم بالزندقة، توفي سنة ١٤٢ هـ. انظر: تاريخ الإسلام ٣ / ٩١٠.

^٢ الخليل بن أحمد الفراهيدي أبو عبد الرحمن، الإمام، صاحب العربية، ومنشئ علم العروض، البصري، أحد الأعلام، أخذ عنه: سيبويه النحوي، والنضر بن شميل، وكان رأساً في لسان العرب، ديناً، ورعاً، قانعاً، متواضعاً، كبير الشأن، توفي سنة ١٧٠ هـ. انظر: السير ١ / ٤٢٩ .

^٣ مادة هذا المبحث أخذتها بتصرف من كتاب: العلوم العقلية في المنظومات العربية. ص ٢٩ - ٣٤

المبحث الثاني: التعريف بأهم المنظومات في مصطلح الحديث

لم يُعرف لعلم المصطلح نظمٌ قبل منتصف القرن السابع الهجري، وكانت أول منظومة في هذا العلم لا تتعدى عشرين بيتاً، نظمها أبو العباس أحمد بن فرح اللّخميّ الإشبيلي (٦٢٥ - ٦٩٩ هـ)، نزيل دمشق، ثم جاء بعده أبو عبد الله محمد بن أحمد الخوّبي الشافعي (٦٢٦ - ٦٩٣ هـ) فنظم كتاب ابن الصلاح بأكثر من ألفٍ وستمائة بيت، ثم تتابع النظم بعد ذلك، حتى جاوز السبعين نظماً إلى منتصف القرن الرابع عشر الهجري.^١

وإنما ذكرت الأولية لنظم الإشبيلي - مع أنهما متعاصران - لأن الخوّبي قال في آخر نظمه:

وَإِذْ نَظَّمْتُ مَا أَرَدْتُ نَظْمَهُ .. وَيَسَّرَ اللَّهُ تَعَالَى خَتْمَهُ

فِي الْأَوَّلِ الْأَشْهُرِ مَبْدَأَ سَنَةٍ .. إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَسِتْمِائَةً

وقال الإمام الذهبي - في ترجمة أحمد بن فرح الإشبيلي -: "وله قصيدة مليحة غزليّة في صفات الحديث، سمعتها منه، أولها: غَرَامِي صَحِيحٌ وَالرَّجَا فَيْكَ مُعْضَلٌ .. وَخُزْنِي وَدَمْعِي مُرْسَلٌ وَمُسَلْسَلٌ وهي عشرون بيتاً سمعها منه شيخانا: الدّميّاطي واليونيّني سنة بضع وستين".^٢ وبهذا تتضح الأسبقية للإشبيلي بأكثر من اثنتين وعشرين سنة - على الأقل -.

وفيما يلي أشهر وأهم المنظومات في المصطلح على حسب الترتيب الزمني:

١- "غرامي صحيح" أو "الغرامية"^٣، نظمها: الإمام الحافظ الرّاهد بقيّة السّلف شهاب الدّين، أبو العباس أحمد بن فرح بن أحمد، اللّخميّ، الإشبيليّ الشافعيّ (٦٢٥ - ٦٩٩ هـ). ترجمته^٤: ولد بإشبيلية في ثالث ربيع الأوّل سنة خمس وعشرين وستّمائة، وأسر في أخذ الفرنج إشبيلية سنة ست وأربعين، وخلصه الله، وقدم الدّيار المصريّة سنة بضع وخمسين، فتفقه بها على الشّيخ عزّ الدّين ابن عبّاد السّلام قليلاً وسمع منه ومن غيره، وبدمشق سمع من شيخ الوقت ابن عبّاد الدّائم وغيره، وعني

^١ انظر: المؤلفات في نظم علوم الحديث من القرن السابع إلى منتصف القرن الرابع عشر، للدكتور بدر بن محمد العنّاش، المملكة العربية السعودية، مركز البصائر للبحث العلمي.

^٢ تاريخ الإسلام ١٥ / ٨٩٥

^٣ انظر: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لأبي عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر الحسيني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت ١٣٤٥ هـ)، اعتنى بها: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، بيروت، دار البشائر الإسلامية ص ٢١٨ .

^٤ انظر: تاريخ الإسلام ١٥ / ٨٩٤ ، طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ٢٦ ، طبقات الشافعيين ١ / ٩٤٠ ، شذرات الذهب ٦ / ١١٦ ، الأعلام ١ / ١٩٤

بالحديث وأتقن ألفاظه ومعانيه وفقهه، حتّى من كبار الأئمّة، وذلك مُضافاً إلى ما فيه من الورع والصدق والنسك والديانة والسّمّت الحَسَن والتّعفّف وملازمة الاشتغال والإفادة، وكان فقيهاً بالشامية وبها يسكن، وله حلقة للإشغال بُكْرَةً بجامع دمشق، عُرضت عليه مشيخة دار الحديث النورية^١ فامتنع.

نسبة النظم إليه: قال الذهبي: "وله قصيدة مليحة غزليّة في صفات الحديث، سمعتها منه، أوّلها:
غَرَامِي صَحِيحٌ وَالرَّجَا فِيكَ مُعْضَلٌ .. وَخُرْنِي وَدَمْعِي مُرْسَلٌ وَمُسَلْسَلٌ".

عدد أبياتها وبحرها: عشرون بيتاً فقط، على البحر الطويل.

عناية العلماء بها: قال الكتّاني: وعليها عدّة شروح: للحافظ قاسم بن قطلوبغا الحنفي، ولبدر الدين محمد بن أبي بكر بن جماعة سماه: "زوال الترح بشرح منظومة ابن فرح" وفي بغية الرواة أن له عليها شروحا ثلاثة، ولأبي العباس أحمد بن حسين بن علي بن الخطيب بن قنذ القسطيني المتوفى: ٨١٠هـ، ولشمس الدين أبي الفضل محمد بن محمد بن محمد الدلجي العثماني الشافعي المتوفى: سنة خمسين أو سبع وأربعين وتسعمائة، ولمحمد بن إبراهيم بن خليل التتائي المالكي المتوفى: سنة سبع وثلاثين وتسعمائة وغيرهم.^٢
قال ابن العماد الحنبلي: "ولقد حفظها جماعة، وعلى فهمها عوّلوا".^٣

٢- "التبصرة والتذكرة" لحافظ العصر أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الشافعي (٧٢٥ - ٨٠٦ هـ).

ترجمته^٤: مهرايّي المولد عراقي الأصل من الأكراد، ولد في جمادى الأولى سنة خمس وعشرين، تحوّل صغيراً مع أبيه إلى مصر، فتعلم ونبغ فيها، وحفظ التنبيه في الفقه، واشتغل بالفقه والقراءات، ولازم المشايخ في الرواية، وسمع من ابن عبد الهادي وعلاء الدين التركماني وغيرهما، ورحل مرّاتٍ إلى دمشق وحلب والحجاز وفلسطين فسمع من علمائها، وصار المنظور إليه في هذا الفن، وصنّف: "تخرّيج أحاديث الإحياء" و"نظم الدرر السنية" منظومة في السيرة النبويّة، و"الألفية في غريب القرآن" و"تقريب

^١ دار الحديث النورية: بناها بدمشق الملك العادل أبو القاسم نور الدين محمود بن أبي سعيد زنكي، وهو أول من بنى داراً للحديث، وقيل: واقفها عصمة التي قيل إنها كانت زوج صلاح الدين وهو خلاف المعروف. انظر: المدارس في تاريخ المدارس ٧٤/١.

^٢ انظر: الرسالة المستطرفة ص ٢١٨

^٣ شذرات الذهب ١١٦/٦

^٤ انظر: إنباء الغمر بأبناء العمر، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور حسن حبشي، القاهرة، وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي (٢/٢٧٥)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، بيروت، دار الجيل (٤/١٧١)، ذيل تذكرة الحفاظ، لأبي المحاسن محمد بن علي الحسيني الدمشقي الشافعي (ت ٧٦٥هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية ص ٣٧٠، طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة ٣٣/٤، الأعلام للزركلي ٣/٣٤٤

الأسانيد وترتيب المسانيد"، وأشياء كباراً وصغاراً، وعليه تخرّج غالب أهل عصره، ومن أخصهم به صهره الشيخ نور الدين الهيثمي، ومن أعلمهم الحافظ ابن حجر العسقلاني، مات العراقي في ثامن شعبان وله إحدى وثمانون سنة.

نسبة النظم إليه: قال تلميذه ابن حجر: "ونظم علوم الحديث لابن الصلاح ألفية"^١.

عدد أبياتها وبحرها: بلغ عدد أبياتها ألفاً وبيتين، على بحر الرجز.

عناية العلماء بها: شرحها جماعة من أهل العلم منهم: الناظم نفسه، وله عليها شرحان شرح مطول لم يكمله، وشرح متوسط طبع باسم شرح ألفية العراقي المسماه بالتبصرة والتذكرة، كما شرحها الشيخ أبو الخير شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي الشافعي المتوفي سنة (٩٠٣هـ) رحمه الله تعالى، وسمى شرحه: "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" وهو أحسن شروح الألفية، وشرحها الشيخ زين الدين زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري الشافعي المتوفي سنة (٩٢٦هـ) رحمه الله تعالى، واسم شرحه "فتح الباقي على ألفية العراقي"^٢.

٣- "نظم الدرر في علم الأثر" لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩ - ٩١١ هـ).

ترجمته^٣: الإمام الحافظ المؤرخ الأديب، جلال الدين السيوطي، مات والده وعمره خمس سنوات، فنشأ في القاهرة يتيماً، وقد أسند أبوه وصايته إلى جماعة، فحتم القرآن العظيم، وله من العمر دون ثمان سنين، ثم حفظ "عمدة الأحكام"، و"منهاج النووي"، و"ألفية ابن مالك"، و"منهاج البيضاوي"، وعرض ذلك على علماء عصره وأجازوه، وأخذ عن الجلال المحلي، وأحضره والده مجلس الحافظ ابن حجر، وأخذ عن قرأ على الشمس المرزباني الحنفي ولزمه حتى مات سنة سبع وستين وثمانمائة، ولزم أيضاً الشرف المناوي إلى أن مات، وقرأ عليه ما لا يحصى، وكان السيوطي من أذكى العالم؛ قال تلميذه الداوودي: "عاينت الشيخ وقد كتب في يوم واحد ثلاثة كراريس تأليفاً وتحريراً، وكان مع ذلك يملي الحديث ويجيب عن المتعارض منه بأجوبة حسنة".

وكان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه رجالاً وغريباً ومتناً وسنناً واستنباطاً للأحكام منه، وأخبر عن نفسه أنه يحفظ مائتي ألف حديث. قال: "ولو وجدت أكثر لحفظته". قال: "ولعله لا يوجد على وجه الأرض الآن أكثر من ذلك".

ولما بلغ أربعين سنة أخذ في التجرد للعبادة والانقطاع إلى الله تعالى والاشتغال به صرفاً والإعراض عن الدنيا وأهلها كأنه لم يعرف أحداً منهم، وشرع في تحرير مؤلفاته، فألف أكثر كتبه، وترك الإفتاء

^١ إنباء الغمر ٢/٢٧٦

^٢ انظر: الرسالة المستطرفة ص ٢١٥ ، الدليل إلى المتون العلمية ص ٢٤٢

^٣ انظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر، لعبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيّدروس (ت ١٠٣٨هـ)، حققه مجموعة من المحققين، بيروت، دار صادر ص ٩٠ ، شذرات الذهب ٨/٨٧ ، الأعلام للزركلي ٣/٣٠١

والتدريس، وأقام في روضة المقياس على النيل فلم يتحوّل منها إلى أن مات، وكان الأغنياء والأمراء يزورونه ويعرضون عليه الأموال والهدايا فيردها، وطلبه السلطان مرارا فلم يحضر إليه، وأرسل إليه هدايا فردها.

نسبة النظم إليه: ذكرها حاجي خليفة في "كشف الظنون" قال: "نظم الدرر في علم الأثر"، ألفية في الحديث، لجلال الدين: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، أولها: (لله حمدي، وإليه أستند ... الخ).^١
عدد أبياتها وبحرها: بلغ عدد أبياتها ٩٩٤ بيتاً، على بحر الرجز.

نظمها السيوطي قاصداً الزيادة على ألفية العراقي، والاختصار، وحسن التناسب، فقال في مقدمتها:

وهذه ألفية تحكى الدرر .. منظومة ضمّنتها علم الأثر

فأيقه ألفية العراقي .. في الجمع والإيجاز واتساق

عناية العلماء بها: شرحها السيوطي نفسه، وسمى شرحه: "البحر الذي زخر"^٢، وشرحها الشيخ محيي الدين عبد الحميد في مجلدين، وشرحها الشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي، وسماه: "إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر".

٤- "المنظومة البيقونية" نظمها عمر (أو: طه) بن محمد بن فتوح البيقوني (توفي نحو ١٠٨٠ هـ) عالم بمصطلح الحديث، دمشقي شافعي، اشتهر بمنظومته المعروفة باسمه.^٤

نسبة النظم إليه: وأثبت نسبتها إليه: الكتاني^٥، وسركيس^٦.

عدد أبياتها وبحرها: نُظمت على بحر الرجز، وتقع في (٣٤) بيتاً كما ذكر المؤلف ذلك في آخرها بقوله:

فوق الثلاثين بأربع أتت .. أبياتها ثم بحير ختمت

عناية العلماء بها: وضع الناس عليها شروحا عديدة منها: شرح للشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي المتوفي سنة (١١٢٢ هـ)، وشرح للشيخ محمد بن سعدان الشهرير بجاد المولى الشافعي الحاجري (المتوفي ١٢٢٩ هـ)، وشرح الشيخ محمود بن محمد بن عبد الدائم الشهرير بنشابة المتوفي سنة (١٣٠٨ هـ) رحمه الله تعالى المسمى "البهجة الوضية شرح متن البيقونية"، وشرح الشيخ عثمان بن المكّي التوزي الزبيدي المتوفي بعد سنة (١٣٣٠ هـ) رحمه الله تعالى سماه "القلائد العنبرية علي المنظومة البيقونية"، وشرح

^١ انظر: كشف الظنون ٢ / ١٩٦٣

^٢ كما في تصحيح وتعليق الشيخ أحمد شاكر، طبعة مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى سنة ٢٠٠٨.

^٣ كشف الظنون ٢ / ١٩٦٣

^٤ الأعلام للزركلي ٥ / ٦٤

^٥ انظر: الرسالة المستطرفة ص ٢١٨

^٦ انظر: معجم المطبوعات العربية ١ / ٦١٩

للشيخ محمد بن خليفة النبهاني المالكي المتوفي سنة (١٣٦٩هـ) رحمه الله تعالى سماه "النخبة النبهانية بشرح المنظومة البيقونية" ولغيرهم كثير.^١

٥- نَظَمَ مَتَنَ: "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" للحافظ ابن حجر العسقلاني، أكثر من عشرين ناظماً^٢.

ولكن من أشهرها: "قصب السكر نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" نظمها الإمام أبو إبراهيم عز الدين محمد بن إسماعيل الأمير الصنعائي (١٠٩٩ - ١١٨٢هـ).

ترجمته^٣: ولد بمدينة كحلان، ونشأ وتوفي بصنعاء، أصيب بمحن كثيرة من الجهلاء والعوام، له نحو مئة مؤلف، من كتبه: "توضيح الأفكار في شرح تنقيح الأنظار" في مصطلح الحديث، وله "سبل السلام شرح بلوغ المرام" وله "تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد".

عناية العلماء بها: شرحها الناظم نفسه وسماه "إسبال المطر في شرح قصب السكر".^٤

نسبة النظم إليه: قال الناظم في شرحه: "فهذا شرح على منظومتنا قصب السكر".^٥

عدد أبياتها وبحرها: عدد أبياته (٢٠٦) بيتاً^٦، ونظمها على بحر الرجز.

^١ انظر: الرسالة المستطرفة ص ٢١٨ ، الدليل إلى المتون العلمية ص ٢٢٣

^٢ انظر: المؤلفات في نظم علوم الحديث لـ أ.د/ بدر بن محمد العمّاش

^٣ انظر: الأعلام للزركلي ٣٨/٦

^٤ انظر: هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلية في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، بيروت، دار إحياء التراث العربي (٣٣٨ / ٢)

^٥ إسبال المطر على قصب السكر، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعائي (ت ١١٨٢هـ) تحقيق وتعليق: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سير، بيروت، دار ابن حزم، ص ١٨١.

^٦ الدليل إلى المتون العلمية ص ٢٣٢

الباب الثاني: وفيه فصلان:

الفصل الأول: التعريف بصاحب النظم، وفيه مباحث:

المبحث الأول: لقبه، وكنيته، واسمه، ونسبه، ومذهبه، ومكان ولادته.

المبحث الثاني: عقيدته وصفاته الخلقية والخلقية.

المبحث الثالث: طلبه للعلم ومشايخه.

المبحث الرابع: أشهر تلاميذه.

المبحث الخامس: أعماله ومكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المبحث السادس: مؤلفاته.

المبحث السابع: وفاته.

الفصل الثاني: التعريف بالنظم:

المبحث الأول: نسبة النظم إلى مؤلفه وتسميته له.

المبحث الثاني: عدد أبياتها وتاريخ نظمها.

المبحث الثالث: المقارنة بينها وبين غيرها من الألفيات:

مطلب: المقارنة بينها وبين ألفية العراقي.

مطلب: المقارنة بينها وبين ألفية السيوطي.

المبحث الرابع: عناية العلماء بها.

المبحث الخامس: طبعاتها السابقة ونسخها المخطوطة.

المبحث السادس: منهج التحقيق.

الباب الثاني

الفصل الأول: التعريف بصاحب النظم^١

المبحث الأول: لقبه، وكنيته، واسمه، ونسبه، ومذهبه، ومكان ولادته:

هو: شهاب الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أَحْمَد بن الخليل بن سعادة بن جَعْفَر الخُوَيْي - أوله خاء معجمة مضمومة وبعدها واو مفتوحة وياء مشددة معجمة باثنتين من تحتها - الشافعي القاضي الفُضاة، وُلِدَ في شَوال سنة ست وعشرين وستمائة بدمشق، ونشأ بها.
والخويي: نسبة إلى "خوي" من أعمال أذربيجان^٢.

المبحث الثاني: عقيدته وصفاته الخلقية والخلقية:

قال ابن كثير: "له اعتقاد سليم على طريقة السلف"، ونقل الداوودي عنه - في ترجمة ابن تيمية - قال: "وقال قاضي القضاة شهاب الدين ابن الخويي: أنا على اعتقاد الشيخ تقي الدين - ابن تيمية -، فعوتب في ذلك، فقال: لأن ذهنه صحيح، ومواده كثيرة، فهو لا يقول إلا الصحيح"^٣.

^١ انظر: المقتفى على كتاب الروضتين (المعروف ب: تاريخ البرزالي)، لأبي محمد القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الإشبيلي (ت ٧٣٩هـ) تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، بيروت، المكتبة العصرية (٢/٣٦٨)، تاريخ الإسلام (١٥ / ٧٧١)، معجم الشيخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الحبيب الهيلة، الطائف، مكتبة الصديق (٢/١٤٤)، الوافي بالوفيات، لخليل بن أيك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط - تركي مصطفى، بيروت، دار إحياء التراث العربي (٢/٩٧)، طبقات الشافعيين (٢ / ٩٤٥)، السلوك لمعرفة دول الملوك، لأبي العباس أحمد بن علي الحسيني العبيدي المقرئ (ت ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية (٢/٢٥٦)، طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (٢/٢٤٧)، رفع الإصر عن قضاة مصر، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، القاهرة، مكتبة الخانجي (ص ٢٢٣)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، دار الفكر (١/٢٣)، الأعلام للزركلي ٥/٣٢٤.

^٢ انظر: الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعي (ت ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد (٥ / ٢٣٦)، معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، بيروت، دار صادر، (٢/٤٠٨).

^٣ طبقات المفسرين، لمحمد بن علي بن أحمد الداوودي المالكي (ت ٩٤٥هـ)، أشرفت على طباعته لجنة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت، دار الكتب العلمية (١/٤٨).

وكان حسن الأخلاق حُلُوَ المجالسة، دِينًا، متصوِّناً وكان يحبُّ أرباب الفضيلة ويُكرمهم، ويفرح بالفقيه الذكِّي ويتألَّفه، وينوّه باسمه، وكان يحبُّ الحديث وأهله ويقول: "أنا من الطلبة".
وكان ربيعةً من الرجال، أسمر، مهيبًا، كبير الوجه، فصيح العبارة، مستدير اللحية، قليل الشيب.

المبحث الثالث: طلبه للعلم ومشايخه:

مات والده وله إحدى عشرة سنة فبقي منقطعًا بالمدرسة العادليَّة - التي كان والده شمس الدين قاضي القضاة أحمد بن الخليل^١ (توفي ٦٣٧ هـ) مُدرِّسًا فيها-^٢، ثمَّ أدمن الدرس والسَّهر والتكرار مدَّة بالمدرسة وحفظ عدَّة كُتب وعَرَضَهَا، وتنبَّه وتميَّز على أقرانه.

من شيوخه:

- ١- عبد الله بن عمر المعروف بابن اللَّيِّ (المتوفى ٦٣٥ هـ).^٣
 - ٢- علي بن الحسين بن علي، ابن المُقَيَّر، مُسَنِّد الدِّيَّار المصريَّة، بل مُسَنِّد الوقت (المتوفى ٦٤٣ هـ).^٤
 - ٣- عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَد، العلامه عَلمُ الدِّين، أَبُو الحَسَنِ الهَمْدَانِيّ، السَّخَاوِيّ، المصريّ (المتوفى ٦٤٣ هـ).^٥
 - ٤- شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشهرزوري الموصلِي الشافعي، ابن الصلاح (المتوفى ٦٤٣ هـ).
- وأجاز له خَلْقٌ من إصبهان، وبغداد، ومصر، والشام، وحدَّث بمصر ودمشق، وأجاز له في صغره: أبو حفص عُمَرُ بْنُ كَرَمِ الدِينُورِيّ^٦ (المتوفى ٦٢٩ هـ)، وأبو حفص عمر بن محمد الشَّهْرُورْدِيّ^٧ (المتوفى ٦٣٢ هـ) ومحمود بن مَنْدَه^٨ (المتوفى: ٦٣٢ هـ).

^١ انظر: تاريخ الإسلام ١٤ / ٢٣١ ، طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ١٦

^٢ انظر: المدرسة العادلية الكبرى في: الدارس في تاريخ المدارس ١ / ٢٧٤

^٣ تاريخ الإسلام ١٤ / ١٧٤ ، شذرات الذهب ٥ / ٢٨٢

^٤ انظر: تاريخ الإسلام ١٤ / ٤٥٨ ، شذرات الذهب ٥ / ٣٤٥

^٥ انظر: وفيات الأعيان ٣ / ٣٤٠ ، تاريخ الإسلام ١٤ / ٤٦٠

^٦ انظر: السير ٢٢ / ٣٢٥ ، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد ٣ / ٢٣٣

^٧ انظر: تاريخ الإسلام ١٤ / ٧٨ ، طبقات الشافعيين ٢ / ٨٣٥

^٨ انظر: السير ٢٢ / ٣٨٢ ، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد ٣ / ٢٦٧

وخرَّج له أبو الحجاج المزي الحافظ أربعين متباينة الإسناد ، وخرَّج له عبيد بن محمد الإسعدي^١ "مشيخة" على حروف المعجم اشتملت على ٢٣٦ شيخاً، قال البرزالي: "وله شيوخ لم يكتب عنهم في هذا المعجم نحو الثلاثمائة".

المبحث الرابع: أشهر تلاميذه:

١- محمد بن عمر بن مكّي، صدر الدين ابن الوكيل الإمام العلامة البارع ذو الفنون (المتوفى سنة ٧١٦هـ).^٢

٢- محمد بن علي بن عبد الواحد، كمال الدين، المعروف بابن الزملكاني (المتوفى سنة ٧٢٧هـ).^٣

٣- القاسم بن محمد بن يوسف، أبو محمد علم الدين البرزالي الإشبيلي، الحافظ الكبير المؤرخ، (المتوفى سنة ٧٣٩هـ).^٤

٤- يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين المزي، محدث الديار الشامية في عصره (المتوفى سنة ٧٤٢هـ).^٥

٥- أثير الدين محمد بن يوسف بن علي، أبو حَيَّان النَّحْوِي الأندلسي^٦ (المتوفى ٧٤٥هـ).
وسمع منه خَلْق.

المبحث الخامس: أعماله ومكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

قال الذهبي: "إمامٌ بارعٌ متفنّنٌ مصنّفٌ حاوٍ للفضائل"، دَرَسَ وهو شابٌّ بالمدرسة الدِّماغية^٧، ثم وُلِّي قضاء القدس قبل هولاكو وأيامه^٨، ثمَّ انجفل إلى القاهرة فولي قضاء المحلّة والبهنّسا، ثمَّ قَدِمَ الشَّام

^١ انظر: تاريخ الإسلام ١٥/ ٧٥٢ ، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد ٣/ ٩٩

^٢ انظر: وفيات الأعيان ٦/ ٣١٤ ، طبقات الشافعية الكبرى ٩/ ٢٥٣

^٣ انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٩/ ١٩٠ ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر، دار إحياء الكتب العربية (١/ ٣٢٠).

^٤ انظر: فوات الوفيات، لصلاح الدين الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار صادر (٣/ ١٩٦)، طبقات الشافعية الكبرى (١٠/ ٣٨١).

^٥ انظر: أعيان العصر وأعيان النصر، لصلاح الدين الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، تحقيق: الدكتور علي أبو زيد، الدكتور نبيل أبو عشمّة، الدكتور محمد موعّد، الدكتور محمود سالم محمد، دار الفكر المعاصر، بيروت ، دار الفكر، دمشق (٥/ ٦٤٤)، شذرات الذهب (٦/ ٣١٣).

^٦ انظر: فوات الوفيات ٤/ ٧١ ، حسن المحاضرة ١/ ٥٣٤

^٧ انظر: المدرسة الدماغية في: الدارس في تاريخ المدارس ١/ ١٧٧

^٨ كانت في (سنة ٦٥٦ هـ) وفيها أخذت التتار بغداد وقتلوا أكثر أهلها حتى الخليفة، وانقضت دولة بني العباس منها.
انظر: البداية والنهاية ١٧/ ٣٥٦

على قضاء حلب، ثم رجع وعاد إلى قضاء المحلة، ثم ولى قضاء القضاة بالديار المصرية بعد الثمانين، ثم نُقل إلى قضاء الشام فاجتمع الفضلاء عليه، ولاذوا به لفضائله المتعددة، وفواضله المزيدة وذهنه الثاقب، وثمر فكره المتراكم.

قال الشيخ كمال الدين محمد بن الزملكاني: "لو لم يقدر الله تعالى لقاضي القضاة شهاب الدين ابن الخويبي أن يجرى إلى دمشق قاضياً ما طلع منا فاضل".

وقال البرزالي: "قرأت عليه (مسند الدارمي) و(عبد بن حميد) و(علوم الحديث) لابن الصلاح وغير ذلك".

وروى صحيح البخاري بالأجازة، وسمع منه خلق، قال الشيخ أثير الدين أبو حيان الأندلسي: "وسمعنا عليه مسند الدارمي".

ورآه الذهبي فقال: "ولم أسمع منه، بل مشيت إليه وشهد في إجازتي من الحاضرين بالقراءات وامتحنني في أشياء من القراءات، وأعجبه جوابي وتبسم".

وقال الذهبي أيضاً: وكان يلازم الاشتغال في كبره، ويصنف التصانيف، وكان -على كثرة علومه- من الأذكياء الموصوفين، ومن النظار المنصفين، يبحث بتؤدة وسكينة، كثير النظر في الحكمة والعقليات، وقد شرح من أول "ملخص القباسي"^١ خمسة عشر حديثاً في مجلد، فلو أتمه لكان غاية مرجحاً على "التمهيد" لأبي عمر بن عبد البر.

وشعره جيد فصيح، ومنه:

بِخَفِيٍّ لَطْفِكَ كُلِّ سُوءٍ أَنْفِي .. فَاْمُنْ بِأَرْشَادِي إِلَيْهِ وَوَفَّقِ
أَحْسَنْتَ فِي الْمَاضِي وَإِنِّي وَاثِقٌ .. بِكَ أَنْ تَجُودَ عَلَيَّ فِيمَا قَدْ بَقِيَ
أَنْتَ الَّذِي أَرْجُو فَمَا لِي وَالْوَرَى .. إِنَّ الَّذِي يَرْجُو سِوَاكَ هُوَ الشَّقِيُّ

وقال الذهبي: "سألت شيخنا المزي عنهُ، فقال: كان أحد الأئمة الفضلاء في عدة علوم، وكان حسن الخلق، كثير التواضع، شديد المحبة لأهل العلم والدين".

وكانت له يد في المناظرة، وكان جامعاً لفنون من العلم كال تفسير والأصلين، والفقه، والنحو، والخلاف، والمعاني، والبيان، والحساب، والفرائض، والهندسة، ذا فضل كامل، وعقل وافر، وذهن ثاقب - رحمه الله -، ولم يبرح مشكور السيرة.

^١ وهو كتاب "الملخص لمسند موطأ مالك بن أنس" رواية أبي القاسم تاليف أبي الحسن علي بن محمد بن خلف القباسي الفقيه. انظر: فهرسة ابن خير، لأبي بكر محمد بن خير الإشبيلي (ت ٥٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد منصور، بيروت، دار الكتب العلمية ص ٧٨.

المبحث السادس: مؤلفاته^١:

- ١- "أقاليم التعاليم" في إحصاء العلوم.
 - ٢- "الجبر والمقابلة".
 - ٣- "المطلب الأستنى في إمامة الأعمى".
 - ٤- "نظم علوم الحديث" لابن الصلاح.
 - ٥- وكتاب يشتمل على عشرين فناً، في مجلد كبير.
 - ٦- "نظم الفصيح" لثعلب.
 - ٧- "شرح الفصول الخمسين في النحو" لابن معطي.
 - ٨- الهيئة".
 - ٩- كفاية المتحفظ في اللغة.
- وله منظومات في "البيان" و "الفرائض" و "العروض".

المبحث السابع وفاته:

تُوِّفِّيَ فِي بُسْتَانٍ صَيَّفَ فِيهِ مِنْ بَسَاتِينِ دِمَشْقَ يَوْمَ الْخَمِيسِ الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَسِتْمِائَةَ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِالْجَامِعِ الْمُظْفَرِيِّ وَدُفِنَ عِنْدَ وَالِدِهِ بِثَرْبَتِهِ بِالْجَبَلِ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

^١ انظر: تاريخ الإسلام ٧٧١/١٥، كشف الظنون (٢/١١٦٢، ٢/١٢٦٩، ٢/١٢٧٣، ٢/١٥٠٠، ٢/١٧١٩)، هدية العارفين ١٣٧/٢، الأعلام للزركلي ٣٢٤/٥. وبعد البحث لم أجد شيئاً من مؤلفاته مطبوعاً.

الفصل الثاني: التعريف بالنظم.

المبحث الأول: نسبة النظم إلى مؤلفه وتسميته له:

أولاً: نسبة النظم إلى مؤلفه: لا شك أن المؤلف قد نظم كتاب ابن الصلاح؛ فقد جاء عند كل من ترجم له^١: أن شهاب الدين ابن الخويي له نظم "علوم الحديث" لابن الصلاح.

وقال حاجي خليفة - عند كلامه عن مقدمة ابن الصلاح -: "ونظمه: شهاب الدين محمد بن أحمد بن خليل القاضي، الخويي، المتوفى سنة ثلاث وتسعين وستمائة، أتمه في: أول سنة ٦٩١، في بحر الرجز، أوله: (الحمد لله الذي هدانا ... الخ)".^٢

ثانياً: تسمية النظم: الظاهر أن الخويي لم يُسمِ نظمَه باسم معيّن، ومن ترجم له لم يذكر سوى أن له نظم كتاب ابن الصلاح، وأما تسميتها بـ"أقصى الأمل والسؤل في علم حديث الرسول" فيبدو أنها من فعل التُسَاخ، فقد جاءت هذه التسمية في أوائل بعض المخطوطات، ولم أجد في المصادر "الببليوغرافية" أثراً لتلك التسمية سوى ما ذكره بروكلمان في "تاريخ الأدب العربي"^٣ أن اسمها: "أقصى الأمل والسؤل - ومرة قال: والشوق - في علوم حديث الرسول"، وعزاه إلى "بغية الوعاة"^٤ للسوطي، ولم يذكر السوطي لها اسماً كما تقدم.

المبحث الثاني: عدد أبياتها وتاريخ نظمها:

بلغ عدد أبياتها بما هو لدي من مخطوطات محققة ١٦١٠ أبيات، وذكر بعض المحققين أعداداً متفاوتة على تقديرهم^٥، إلا أن "الفرياطي" محقق ألفية العراقي ذكرها في مقدمة التحقيق وقال: "نظم الخويي أطول من ألفية العراقي، إذ يصل فيما حسبته بنفسه إلى نحو ١٦١٦ بيتاً تقريباً".^٦

قلت: لعله وقعت له نسخ ليست عندي، أو زاد ستة أبيات سهواً، والله أعلم.

أما تاريخ نظمها: فقد أتمها في شهر محرم سنة إحدى وتسعين وستمائة للهجرة، كما صرح به الخويي في نهايتها إذ قال:

وَإِذْ نَظَّمْتُ مَا أَرَدْتُ نَظْمَهُ .. وَيَسَّرَ اللَّهُ تَعَالَى حَتْمَهُ

^١ انظر على سبيل المثال: المقتفى للبرزالي ٣٦٨/٢، تاريخ الإسلام ٧٧١/١٥، الوافي بالوفيات ٩٧/٢.

^٢ كشف الظنون ١١٦٢/٢

^٣ تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، ترجمة: الدكتور عبد الحليم النجار، القاهرة، دار المعارف (٦/٢٠٨).

^٤ بغية الوعاة ٢٣/١

^٥ ذكر محققاً "فتح المغيث" في مقدمة التحقيق: أنها زادت على الألف والخمسمائة بيت. ١٤٠/١

^٦ ألفية العراقي، تحقيق: العربي الدائر الفرياطي ص ٢٣

في الأول الأشهر مبدا سنة .. إحدى وتسعين وستمائة

المبحث الثالث: المقارنة بينها وبين غيرها من الألفيات:

مطلب: المقارنة بينها وبين ألفية العراقي:^١

أولاً: أوجه الاتفاق:

١- أنهما نظامان لكتاب واحد.

٢- أنهما ألفيتان.

٣- أنهما على بحر الرجز.

٤- أنهما قصدا اختصار كتاب ابن الصلاح:

قال الخويبي (ت ٦٩٣ هـ):

وَقَدْ نَظَّمْتُ لُبَّهُ مُخْتَصِرًا .. لَا مُسْهَبَ اللَّفْظِ وَلَا مُقْتَصِرًا

وقال العراقي (ت ٨٠٦):

لَخَّصْتُ فِيهَا ابْنَ الصَّلَاحِ أَجْمَعَةَ ... وَزِدْتَهَا عِلْمًا تَرَاهُ مَوْضِعَهُ

ثانياً: أوجه الاختلاف:

١- من حيث عدد الأبيات: بلغ عدد أبيات ألفية الخويبي (١٦١٠) ، وعدد أبيات ألفية

العراقي (١٠٠٢) ، أي: أطول بـ ٦٠٨ أبيات.

٢- اهتم العراقي بعزو الأقوال إلى أصحابها، وأما الخويبي فقال:

لَكِنِّي ذَكَرْتُ كُلَّ مَسْأَلَةٍ .. وَمَا تَرَكَتُ مِنْهُ غَيْرَ الْأَمْثَلَةِ

وَنَسَبَةَ الْقَوْلِ إِلَى مَنْ قَالَهُ .. وَمَا أَتَى خِلَالَهُ اسْتِدْلَالًا

أي: من منهجه أنه لا ينسب الأقوال إلى قائلها ولا يُمثّل للمسألة بمثال يوضحها، ومع ذلك

فقد خالف هذا فمثّل ونسب في مواضع عديدة الأقوال إلى أصحابها، كقوله:

في البيت ١٦٥: وَنَجَلُ عَبْدِ الْبَرِّ لَمْ يَشْتَرِطْ .. فِيهِ اتِّصَالًا فَاحْتَرَزَ مِنْ غَلَطٍ.

وفي البيت ٣٧١: وَالصَّيرِيُّ قَال: نَفْسُ الْكَذِبِ .. يَرُدُّ قَوْلَ مُحَبِّرٍ عَنِ النَّبِيِّ.

وفي البيت ٧٣٥: قَالَ ابْنُ سَيْرِينَ وَنَجَلُ سَخْبَرَةَ .. بِهِ، وَمَنْ قَالَ الصَّوَابُ أَنْكَرَهُ.

وفي التمثيل، البيت ٩٢٩: مِثَالُهُ: حَدِيثُ مَنْعِ الْكَذِبِ .. عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى خَيْرَ نَبِي.

وأيضاً في البيت ٩٤٢: مِثَالُهُ: "الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ" .. بِهِ انْفِرَادُ أَرْبَعِ الرُّوَاةِ.

^١ انظر: مقدمة تحقيق "فتح المغيث" للباحثين: الشيخ الدكتور عبدالكريم الخضير، والدكتور محمد آل فهيد. ١٣٨/١

٣- اختلفا في عدد العناوين: فالخويي بلغت العناوين في نظمه خمسة وستين عنواناً تبعاً للأنواع عند ابن الصلاح، لكنه أضاف عنواناً واحداً (فِي ضَبْطِ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ وَالْمُوطَأِ مِنْ ذَلِكَ). أما العراقي فأضاف من عنده عناوين كثيرة بلغت ثلاثمائة عنواناً.

٤- العراقي كان من منهجه أنه يختصر ويضيف، فزاد فوائد كثيرة، وأما الخويي فلم يزد على ابن الصلاح إلا أشياء يسيرة معدودة، مثال ذلك: قوله في البيتين ٨١-٨٢:

..... بَلِ الصَّوَابُ أَنَّ حَمْسَ الكُتُبِ
مَا فَاتَهَا مِنَ الصَّحِيحِ إِلَّا .. شَيْءٌ يَسِيرٌ عَدَّهُ قَدْ قَلَّ

أيضاً في البيت ٨٦: حيث ذكر عدد أحاديث صحيح مسلم، ولم يذكرها ابن الصلاح.

٥- الخويي ترك مسائل من كتاب ابن الصلاح ولم ينظمها، مثال ذلك: لم ينظم قول الترمذي وابن الجوزي في تعريف الحديث الحسن، واقتصر على تعريف الخطابي من غير نسبه له، فقال:

١٢٥- فَقِيلَ: "مَا مَخْرَجُهُ قَدْ عُرِفَا .. وَمَنْ رَوَّاهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ خَفَاً"

٦- نظم الخويي في بداية نظمه فهرسة أنواع علوم الحديث، بينما لم ينظمها العراقي.

٧- الأصالة؛ فلا تكاد تجد ما يُنتقد على نظم العراقي علمياً، ولكن تجد في نظم الخويي بعض الأوهام والأخطاء الجلية، مثال ذلك: قال في البيت (١١١٣):

وقاسمٌ -شيخُ الخطيبِ- الأزهري .. عن الخطيبِ في ابتداءِ العُمُرِ.

إنما هو: أبو القاسم عبيدالله بن أبي الفتح، فوهِمَ الناظم إذ ذكر اسمه: قاسم، وإنما هذه كنيته. وفي البيت (١١٨٥) قال:

وبهزُّ أيضاً ذو انفرادٍ عن حَكِيمٍ .. فيما روى فكن به خَيْرٌ عليم.

ووهم الناظم هنا أيضاً؛ فإن المسألة التي ذكرها ابن الصلاح ليست في انفراد بهز عن حكيم، وإنما في انفراد حكيم عن أبيه معاوية بن حيدة، وإلا فحكيم روى عنه عدة: رَوَى عَنْهُ: ابنه بهز بن حكيم، وسعيد بن إياس الجريري، وابنه سعيد بن حكيم، وأبو قزعة سويد بن حجير، وابنه مهران بن حكيم.

وغير ذلك كما سيأتي في التعليق على المتن.

ويتضح مما سبق أن ألفية العراقي أجود أخصر وأجمع، لكثرة زوائدها على الأصل وقلة الحذف منه، ونظم الخويي أطول وأقل استيعاباً، لكثرة ما حذف من الأصل، ولكونه لم يزد إلا يسيراً، وبها أخطاء.

مطلب: المقارنة بينها وبين ألفية السيوطي:

أولاً: أوجه الاتفاق:

- ١- أنهما في موضوع واحد، وهو: مصطلح الحديث.
- ٢- كلا المنظومتين على بحر الرجز.
- ٣- أنهما ألفيتان.

ثانياً أوجه الاختلاف:

- ١- من حيث عدد الأبيات: فعدد أبيات نظم السيوطي (٩٩٤)^١، أي: أن نظم الخويبي يزيد عليه بـ ٦١٦ بيتاً.
- ٢- أن ألفية الخويبي نظم لكتاب ابن الصلاح، بينما ألفية السيوطي فرع عن ألفية العراقي، كما قال السيوطي فيها في البيت (٥٩٧):
وَأَقْرَأُ كِتَابًا تَدْرٍ مِنْهُ الإِصْطِلَاحُ ... كَهَذِهِ وَأَصْلُهَا وَابْنِ الصَّلَاحِ
قال شارحها الشيخ أحمد شاکر: "أصلها: المراد به ألفية العراقي"^٢.
- ٣- اقتصر السيوطي كثيراً على ذكر قول واحد في مسائل عديدة، بينما التزم الخويبي ما في الأصل وربما زاد عليه أقوالاً، مثل قوله في مسألة تصحيح المتأخرين في البيت (١٢١-١٢٠):
**إِذْ أَهْلٌ هَذَا الْعَصْرِ فِيهِمْ قَدْ حُ
وَشَيْخُنَا أَطْلَقَ هَذَا الْقَوْلَا .. وَفَصَّلَ الْغَيْرُ وَذَاكَ الْأَوْلَى**
- ٤- أن الزيادات التي عند السوطي فاقت ألفية الخويبي بل فاقت ألفية العراقي أيضاً، لأن هذا هو مقصد نظمه.

المبحث الرابع: عناية العلماء بها:

لم أجد من أهل العلم من اعتنى بها شرحاً أو تعليقاً أو غيره، يقول الفرياطي: "وكأني بمنظومة الخويبي لم تشتهر بين الطلاب، ولا دخلت حلق الدرس، ولذلك لا يُعرف أن أحداً من العلماء اعتنى بها شرحاً أو تعليقاً"^٣، ويرجع ذلك في نظري إلى أسباب:

^١ كما في تحقيق الشيخ أحمد شاکر، وقيل في تعدادها غير ذلك، قيل: ٩٨٩، وقيل: ١٠٠٥. انظر: مقدمة تحقيق فتح المغيث ١/١٤٤.

^٢ ألفية السيوطي بتصحيح وشرح العلامة أحمد شاکر ص ٢٥٣.

^٣ مقدمة تحقيق ألفية العراقي ص ٢٤.

١- أن النظم طويل، وقد ذكر الناظم أنه سيختصر فيه كتاب ابن الصلاح، ولكنه طويل بالنسبة لمن نظم الكتاب بعده.

٢- أن الناظم لم يأت بإضافات على الأصل، إلا ما ندر.

٣- أنه وقع في النظم بعض الأخطاء العلمية، وبعض الوهم، كما مرَّ وسأتي في التعليق على المنظومة.

المبحث الخامس: طبعاتها السابقة ونسخها المخطوطة:

أولاً: طبعاتها السابقة: بعد البحث في فهارس المطبوعات مثل: "اكتفاء القنوع بما هو مطبوع" لفانديك، و "معجم المطبوعات العربية والمعربة" لسركيس، و "المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع" لمحمد عيسى صالحية، و "دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة"، وبعد البحث في شبكة "الإنترنت" وسؤال أهل الخبرة، تبين لي أنها لم تُطبع ولم تُحقق مطلقاً، وقد وجدت قول المحقق الفرياطي: "حتى الساعة لم تُطبع".^٢

ثانياً: أما نسخها المخطوطة^٣: فلها عدة نسخ في العالم، والتي عرفت منها:

- ١- نسخة: شستريتي، في إيرلندا، بمدينة: دبلن، رقم الحفظ: ٤٥٧٨/٦.
- ٢- نسخة: المكتبة الوطنية بالجزائر، في مدينة: الجزائر، رقم الحفظ: ٢/٥٤٥.
- ٣- نسخة: مكتبة الدولة في ألمانيا، بمدينة: برلين، رقم الحفظ: ١٠٤٦.
- ٤- نسخة: مكتبة برنستون (مجموعة جاريت) في الولايات المتحدة الأمريكية، في مدينة: برنستون، رقم الحفظ: مجموعه بريل ثان ٧٧.
- ٥- نسخة المكتبة الخديوية، في مصر، بمدينة القاهرة، رقم الحفظ: ٢٥٣/١.
- ٦- نسخة: دار الكتب المصرية، في مدينة القاهرة، رقم الحفظ: ٧٦١٧ م.ك.
- ٧- نسخة: مكتبة البلدية، في مصر، بمدينة الاسكندرية، رقم الحفظ: ١٨ مصطلح حديث.
- ٨- مكتبة: آيا صوفيا، في تركيا، بمدينة: آيا صوفيا، رقم الحفظ: ٢/٢٩٦١.
- ٩- نسخة: الجمعية الآسيوية في الهند، بمدينة: كلكتا، رقم الحفظ: ١٠٥٦.

المبحث السادس: منهج التحقيق:

^١ دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة، تأليف: محيي الدين عطية - صلاح الدين حنفي - محمد خير رمضان يوسف، بيروت، دار ابن حزم.

^٢ المصدر نفسه، وقد كتب مقدمته سنة ١٤٢٤ هـ.

^٣ انظر: خزانة التراث: الرقم التسلسلي: ٥٢٣٠٣، ٧٣٥٩٧، وانظر: الفهرس الشامل للتراث العربي والإسلامي المخطوط "لجامعة آل البيت": الحديث النبوي ٢١٥/١

١- اعتمدت في التحقيق على أربع نسخ:

أ- نسخة: دار الكتب المصرية، في مدينة القاهرة، ووصفها كالآتي:

- تحت رقم الحفظ: ٧٦١٧ م.ك.

- عدد أوراقها: ٤٧ لوحة.

- مسطرتها: ١٩ سطراً.

- جاء في أولها: "كتاب أنواع علوم الحديث، نظم الشيخ الإمام العالم العلامة قاضي القضاة حجة الإسلام شهاب الدين أبي عبد الله محمد بن الشيخ الإمام العلامة قاضي القضاة شمس الدين (...). أحمد بن الخليل بن سعادة الخوي الشافعي، قدس الله تعالى روحه وأثابه الجنة برحمته".

- وفي آخرها: "آخر نظم علوم الحديث ولله الحمد والمنة، ووافق الفراغ منه يوم الجمعة الغراء، من بكرتها سابع عشر من شهر شوال المبارك من سنة ثمانين وسبعمئة للهجرة السوية، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، على يد أفقر خلق الله إلى رحمة ربه القدير محمد بن إسماعيل بن محمد البعلبي الحنبلي، غفر الله له بمنه وكرمه إنه سميع قريب مجيب وهو حسبي ونعم الوكيل، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين".

- ناسخها: محمد بن إسماعيل بن محمد البعلبي الحنبلي.^١

- تاريخ نسخها: ٧٨٠ هـ.

- حالتها: هي أقل النسخ الأربع وضوحاً؛ بها بياض كثير.

ب- نسخة: شستريتي، في إيرلندا، ووصفها كالآتي:

- تحت رقم الحفظ: ٤٥٧٨

- عدد أوراقها: ٦٧ لوحة.

- مسطرتها: ١٣ سطراً.

- حجمها: ١٣،٤ X ١٨ سم.

^١ هو: تاج الدين أبو عبد الله محمد بن المحدث عماد الدين إسماعيل بن محمد بن نصر بن بردس بن رسلان البعلبي الحنبلي (٧٤٥ - ٨٣٠ هـ)، كان ملازماً للاشغال في العلم ورواية الحديث، ولا يخل بتلاوة القرآن، مع قراءته لمخطوطاته، وكان طلق الوجه، حسن الملتقى، كثير البشاشة، ذا فكاهة ولين، مع عبادة وصلاح وصلابة في الدين، مبالغاً في حب الشيخ تقي الدين بن تيمية، وكان كثير الصدقة سرّاً، ملازماً لقيام الليل، وله نظم ونثر، له كتاب "المجالس" في الوعظ. انظر: الضوء اللامع ١٤٢/٧، شذرات الذهب ٣٢٥/٧.

- جاء في أولها: "كتاب (...) الحديث، نظم الشيخ العالم العلامة (...) حجة الإسلام حاكم
الحكام شمس الدين أبي العباس أحمد^١ بن الشيخ المرحوم (...) سعادة الخويي الشافعي (...)
برحمته وبلغه بجبوحه (...) ونفعه بما نظمه و (...) فإنك على كل شيء (...)"
واللوحة الأولى متآكلة، لا يكاد يتضح منها إلا القليل.
- وجاء في آخرها: "آخر نظم علوم الحديث، والحمد لله وحده وصلّى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم، فرغ من تعليقها محمد بن محمد بن عبد المنعم الأنصاري، يوم الثلاثاء
عاشر من ربيع الآخرة، سنة (...) سبعمائة، وحسبنا الله ونعم الوكيل". ثم جاءت ورقة بها دعاء
أوله: "فهذا قسم الطماطيل (!) (...) بحول الله وقوته وعظمته رب جبرائيل وميكائيل ..."، الدعاء
بطوله.

- اسم النسخ: محمد بن محمد بن عبد المنعم الأنصاري.^٢
- تاريخ النسخ: في القرن الثامن الهجري.
- حالتها: هي أحسن النسخ - بعد نسخة الجزائر -، سقطت منها لوحة واحدة، وبها تصحيف
قليل، وبعض زواياها يعلوه سوادٌ يتعذر قراءة ما تحته، أظنها متآكلة.

ج- نسخة: المكتبة الوطنية بالجزائر، ووصفها كالآتي:

- تحت رقم الحفظ: ٢/٥٤٥
- عدد أوراقها: ٥٧ لوحة.
- مسطرتها: ١٥ سطرًا.
- جاء في أولها: البسملة، ثم: "كتاب الأرجوزة المسماة: أفضى الأمل والسول في علوم حديث
الرسول، نظم مولانا وسيدنا الإمام العلامة ضياء الإسلام ومفتي الأنام صدر مصر والشام سيد
العلماء والحكام شمس الشريعة المحمدية بدر الطريقة الأحمدية قاضي القضاة شهاب الدين أبي
عبد الله محمد بن سيدنا ومولانا قاضي القضاة شمس الدين أبي العباس أحمد بن الخليل بن
سعادة بن جعفر بن عيسى الخويي الشافعي رحمه الله ورضي عنه".
- وجاء في آخرها: "تمت بحمد الله وعونه وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، فرغ
من كتابتها: محمد بن محمد بن عبد المنعم (...) البعلبي، في رابع عشر رجب، سنة عشر
وثمانمائة، والحمد لله وحده، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم".

^١ وهم الناسخ إذ نسب النظم إلى والد المؤلف شمس الدين أحمد !

^٢ جاء في الضوء اللامع (١٤٣/٩): "محمد بن محمد بن عبد المنعم الأنصاري البعلبي، سمع بها على بعض أصحاب
الحجار ولفيه فيها ابن موسى ورفيقه الأبي في سنة خمس عشرة".

وفي الحاشية: بلغ مُقابلة حسب الإمكان على الأصل المنقول منه، فصَحَّ، غير بعض خلل من الأصل، فليتبع، وذلك - أعني آخر المقابلة - في غرة شهر رجب (...).

- ناسخها: محمد بن محمد بن عبد المنعم البعلي.

- سنة النسخ: ٨١٠ هـ.

- حالتها: المخطوطة واضحة الخط وليس بها سقط إلا في آخرها سقط ذكر الأنواع الثلاثة الأخيرة.

* والذي يبدو أن النسخة الجزائرية مقابلة على نسخة شستريتي.

د- نسخة: الجمعية الآسيوية في الهند بمدينة: كلكتا، ووصفها كالاتي:

- تحت رقم الحفظ: ١٠٥٦ .

- عدد أوراقها: ٧٤ لوحة.

- مسطرتها: ١١ سطرًا.

- جاء في أولها: "أقصى الأمل والسؤل في معرفة حديث الرسول"، وفيها كتابة لا تتضح؛ عليها سواد.

- وجاء في آخرها: "تم الكتاب بعون الملك الوهاب بحرمة النبي المختار"، وفيها كلام أظنه اسم الناسخ وتاريخ النسخ، ولكن لا يمكن رؤيته بحال.

- حالتها: العناوين غير واضحة، وبها سقط ألواح في أكثر من موضع، وتحريفها وتصحيفها كثير، وبعض الكلمات غير واضحة.

وجعلتُ نسخة: المكتبة الوطنية بالجزائر هي الأصل؛ وذلك لأسباب:

أ- أنه جاء في آخرها: "مُقابلة حسب الإمكان على الأصل المنقول منه".

ب- أن عليها تصحيحات، وتنبهات.

ج- وضوح الخط وجودته.

د- أكمل النسخ وأقلها سقطاً، مقارنة بغيرها من النسخ التي بحوزتي.

وقد رمزت للنسخ برموز: لنسخة دار الكتب المصرية (م) ولنسخة شستريتي (ش) ولنسخة المكتبة


الوطنية بالجزائر (ج) ولنسخة الجمعية الآسيوية (هـ).

٢- التزمْتُ بما جاء في نسخة المكتبة الوطنية بالجزائر في المتن أعلى الصفحة، وما كان من أخطاء


فيها لم أغیره، وبَيَّنْتُه ونبهتُ عليه في الحاشية.

- ٣- أوضحتُ فوارق النسخ الثلاث برموزها في الحاشية.
- ٤- ضبطتُ ما أشكل في المتن.
- ٥- شرحتُ الاصطلاحات الواردة في المتن وغريب اللغة.
- ٦- قمتُ بتقييم الآيات تسلسلياً.
- ٧- قمت بعزو الآيات إلى سورها مع ذكر أرقام الآيات، ووضعتها بين قوسين { }.
- ٨- أما الأحاديث فما كان في الصحيحين أو أحدهما خرّجته واكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما اكتفيتُ بالسنن ومسند أحمد غالباً إلا ما اضطرت إليه، مع ذكر الأسانيد والحكم عليه غالباً مستعيناً بأقوال أهل العلم في الرجال، ووضعتها بين علامتين " " .
- ٩- أبرزتُ خط نصوص الكتاب والسنة ليتميز عن بقية النصوص.
- ١٠- عزوت الآثار المنسوبة للصحابة والتابعين إلى مصادرها.
- ١١- عرّفتُ بكل الأعلام الواقعة في المتن، فمن كانت له ترجمة في "تقريب التهذيب" اقتصرتها عليها، وإلا وضعت له ترجمة مختصرة، وذكرت لها مصدراً أو مصدرين في الغالب.
- ١٢- وضعت مقدمة تُعرف هذا العلم، والكلام على نشأته، والكلام حول المنظومات العلمية.
- ١٣- وضعت ترجمة لابن الصلاح وتلميذه، وعرّفتُ بكتائبيهما.
- ١٤- في الغالبِ أعلّقُ على المسألة بما رأيته يخدم البحث وأستدل لها أو عليها، وذكرت الخلاف فيها.
- ١٥- ناقشت بعض المسائل الواردة في المتن.
- ١٦- بينت ما كان في المتن من الفرق والأنساب والقبائل والأماكن في الحاشية.
- ١٧- جعلت نصوص المراجع أصغر خطأً من بقية الكلام؛ ليتميز عنه.
- ١٨- أثبتتُ نسبة الكتب الواردة في المتن إلى مصادرها.
- ١٩- نسبتُ الأقوال إلى قائلها، مع ذكر المصدر.
- ٢٠- رسمتُ بعض الأشكال التي تتعلق بكتابة الحديث، مثل: ⊙ .


وفيما يلي نماذج من صور المخطوطات:



صفحة العنوان من نسخة دار الكتب المصرية.




الصفحة الأولى من نسخة دار الكتب المصرية



الشيخ الحامض...
 والفرد...
 فان...
 بال...
 وس...
 واد...
 وال...
 فال...
 بر...
 وال...
 ما...
آخر نظم علوم الحديث ولله الحمد والمنة
 و...
 ناس...
 وس...
 والسلام...
 محمد...
 سنة...
 وصل...


الصفحة الأخيرة من نسخة دار الكتب المصرية.




صفحة العنوان من نسخة شستريتي




الصفحة الأولى من نسخة شستريتي



الصفحة الأخيرة من نسخة شستريتي



الصفحة الأخيرة من نسخة المكتبة الوطنية بالجزائر



صفحة العنوان من نسخة الجمعية الآسيوية

القسم الثاني
النص المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنِ^١

١.	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا	بِأَحْمَدٍ أَعْلَى الْوَرَى مَكَانًا
٢.	وَحَصَّنَهُ بِأَبْلَغِ التَّفْضِيلِ	صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مِنْ رَسُولٍ
٣.	ثُمَّ عَلَى أَصْحَابِهِ الْأَبْرَارِ	مَا هَتَفَتْ وَرَقَاءُ ^٢ فِي الْأَشْجَارِ
٤.	ثُمَّ عَلَى عِتْرَتِهِ وَآلِهِ	وَكُلِّ مَنْ يَحْدُو عَلَى مَنَالِهِ
٥.	وَبَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ	عَلَى الرَّسُولِ حَاتِمِ النَّبَاءِ
٦.	فَإِنَّ أَنْوَاعَ عُلُومِ السُّنَنِ	أَجْدَرُ مَا يَعْلَمُهُ الْمَرَّةُ عُنِي
٧.	وَحَيَّرَ مَا صُنِّفَ فِيهَا وَاشْتَهَرَ	كِتَابُ شَيْخِنَا الْإِمَامِ الْمُعْتَبَرِ
٨.	وَهُوَ الَّذِي بَابِنِ الصَّلَاحِ ^٣ يُعْرَفُ	فَلَيْسَ فِيهَا مِثْلُهُ مُصَنَّفٌ ^٤
٩.	وَقَدْ نَظَّمْتُ لُبَّهُ مُحْتَصِرًا	لَا مُسَهَّبَ اللَّفْظِ وَلَا مُقْتَصِرًا
١٠.	لَكِنِّي ذَكَرْتُ كُلَّ مَسْأَلَةٍ	وَمَا تَرَكْتُ مِنْهُ غَيْرَ الْأَمَثَلَةِ

^١ في (ش): بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

وفي (م): بسم الله الرحمن الرحيم

وفي (ه): بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقى إلا بالله رب يسر وأعن

^٢ الورقاء: الحمامة. "القاموس المحيط، مادة: ورق"

^٣ ابن الصلاح هو: تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان النصرى الشهرزورى الكردي الشرخاني، (٥٧٧ - ٦٤٣ هـ) ولد في شرخان (قرب شهرزور) وتوفي في دمشق، أحد فضلاء عصره المقدمين في التفسير والحديث والفقہ وأسماء الرجال، وله مشاركة في عدة فئون، وكانت فتاويه مسددة، سمع من أبي المظفر ابن السمعاني وغيره، كان ذا جلاله عجيبة، ووقار وهيبه، وفصاحة، وعلم نافع، وكان متين الديانة، سلفي الجملة، له كتاب "معرفة أنواع علم الحديث" يعرف بعلم الحديث.

انظر: "وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان ٣/ ٢٤٣" "طبقات علماء الحديث، لمحمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم البوشي - إبراهيم الزبيق، بيروت، مؤسسة الرسالة (٢١٤/٤)"

^٤ قال ابن حجر: "اعتنى - ابن الصلاح - بتصانيف الخطيب المفرقة، فجمع شتات مقاصدها، وضم إليها من غيرها أحب فوائدها، فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره؛ فلهذا عكف الناس عليه، وساروا بسيره". "نزهة النظر ص ١٠"

١١ .	وَنَسَبَةَ الْقَوْلِ إِلَى مَنْ قَالَ	وَمَا أَتَى خِلَالَهُ اسْتِدْلَالًا
١٢ .	وَاللَّهُ رَبِّي أَسْأَلُ التَّوْفِيقَ	وَجَعَلَهُ الْعِصْمَةَ لِي زَفِيرًا
١٣ .	لِتُصَرِّفَ الْأَعْلَاطُ عَنِّي وَالزَّلَّلُ	وَيَسْتَتِبَّ الْأَمْرُ لِي وَفَقَّ الْأَمَلُ
فَهْرَسَةُ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ		
١٤ .	أَرْشَدَكَ اللَّهُ حَدِيثُ الْمُصْطَفَى	أَنْوَاعُهُ قَدْ حُصِرَتْ لِتَعْرِفَا
١٥ .	فِي خَمْسَةِ تُعَدُّ مَعَ سِتِّينَا ^١	أَذْكُرَهَا مُحَرَّرًا مُبِينًا
١٦ .	أَوْهًا الصَّحِيحُ، ثُمَّ الْحَسَنُ	ثُمَّ ضَعِيفٌ جَاءَ فِيهِ مَطْعَنُ
١٧ .	وَمُسْنَدٌ ^٢ ، وَالْحَامِسُ الْمُتَّصِلُ	وَالسَّادِسُ الْمَرْفُوعُ فِيهِ اسْتَعْمَلُوا
١٨ .	وَالسَّابِعُ الْمَوْقُوفُ، وَالْمَقْطُوعُ	ثَامِنُهَا، وَالْمُرْسَلُ الْمَسْمُوعُ
١٩ .	تَأْسِعُهَا، وَالْعَاشِرُ الْمُنْقَطِعُ	وَبَعْدَهُ الْمُعْضَلُ يَأْتِي فَاسْمَعُوا
٢٠ .	وَبَعْدَهُ الْمُدَلَّسُ الْمُنْقَسِمُ	قِسْمَيْنِ، ثُمَّ مَا يَشُدُّ فاعْلَمُوا
٢١ .	وَبَعْدَهُ ^٣ الْمُنْكَرُ، ثُمَّ الْإِعْتِبَارُ	بِتَابِعٍ ^٤ أَوْ شَاهِدٍ بِهِ اخْتِيَارُ
٢٢ .	ثُمَّ زِيَادَاتُ الثَّقَاتِ بَعْدَهُ	مَعْرِفَةُ الْأَفْرَادِ فَاعْرِفْ حَدَّهُ
٢٣ .	وَبَعْدَهُ الْمُعَلَّلُ الْمُجْتَنَّبُ	لِضَعْفِهِ، وَبَعْدَهُ الْمُضْطَرِبُ

^١ أئمة المصطلح سردوا في مؤلفاتهم من أنواعه ما أمكن تقريبه، وجملة ما ذكره ابن الصلاح -وتبعه النووي- خمسة وستين نوعًا، وقال ابن الصلاح: "ليس ذلك بآخر الممكن في ذلك، فإنه قابل للتنوع إلى ما لا يحصى إذ لا تحصى أحوال رواه الحديث وصفاتهم ولا أحوال متون الحديث وصفاتها". "علوم الحديث، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، دمشق: دار الفكر -بيروت: دار الفكر المعاصر ص ١١"

وقال الحازمي: "علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تقرب من مائة نوع". "عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم (ت ٥٨٤هـ)، تحقيق: عبد الله كنون، القاهرة، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ص ٣"

^٢ في (هـ): والمسند

^٣ في (هـ): وبعد

^٤ في (هـ): تتابع

٢٤ .	وَبَعْدَهُ الْمُدْرَجُ، وَالْمَوْضُوعُ	وَبَعْدَهُ الْمَقْلُوبُ، وَالْفُرُوعُ
٢٥ .	عَلَيْهِ، ثُمَّ الْعِلْمُ بِالْمَقْبُولِ ^١	مِنْ كُلِّ مَنْ يَرَوِي عَنِ الرَّسُولِ
٢٦ .	وَبَعْدَهُ كَيْفَ يُرَوَى الْخَبْرُ	وَذِكْرُ مَا فِي حَمَلِهِ ^٢ يُعْتَبَرُ
٢٧ .	ثُمَّ بَيَانُ صِفَةِ الْكِتَابَةِ	وَكَيْفَ فِيهَا تَحْصُلُ الْإِصَابَةُ
٢٨ .	ثُمَّ بَيَانُ صِفَةِ الرَّوَايَةِ	وَشَرْطُهَا عِنْدَ أُولَى الدَّرَايَةِ
٢٩ .	وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الْآدَابِ ^٣	جَمْعُوعَةً فِي مُسْمِعِ الطَّلَّابِ
٣٠ .	ثُمَّ بَيَانُ مَا بِهِ يُؤَدَّبُ	كُلُّ امْرِئٍ عَلِمَ الْحَدِيثَ يَطْلُبُ
٣١ .	ثُمَّ بَيَانُ ذِي الْعُلُوقِ وَالتَّرْوَلِ	مِمَّا رَوَوْهُ مِنْ أَحَادِيثِ الرَّسُولِ
٣٢ .	وَبَعْدَهُ الْمَشْهُورُ وَالْغَرِيبُ	وَهُوَ الْعَزِيزُ مِنْهُ ذَا قَرِيبِ
٣٣ .	ثُمَّ الْغَرِيبُ فِي حَدِيثِ تَشْكِيلِ ^٤	أَلْفَاظُهُ، وَبَعْدَهُ الْمُسَلَّسُ
٣٤ .	وَبَعْدَهُ النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ	وَمَا رَأَهُ فِيهِمَا الشُّيُوخُ
٣٥ .	وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الْمُصَحَّفِ	وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الْمُخْتَلَفِ
٣٦ .	وَبَعْدَهُ الْمَزِيدُ فِي إِسْنَادِهِ	مَعَ اتِّصَالِ فِيهِ وَاتِّحَادِهِ
٣٧ .	وَبَعْدَهُ الْمُرْسَلُ إِرسَالاً خَفِي	ثُمَّ صِحَابُ الْمُصْطَفَى ذِي الشَّرَفِ
٣٨ .	وَبَعْدَهُ الْعِلْمُ بِمَنْ قَدْ تَبَعَا	لِمَنْ بِصُحْبَةِ النَّبِيِّ ارْتَفَعَا
٣٩ .	وَبَعْدَهُ رَوَايَةُ الْأَكَابِرِ	عَنْ بَعْضِ أَشْيَاخِ هُمْ أَصَاغِرِ
٤٠ .	وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الْمُدَبَّحِ	وَالْعِلْمُ بِالْإِخْوَةِ مِنْ بَعْدِ بِي
٤١ .	وَبَعْدَهُ رَوَايَةُ الْآبَاءِ	عِدَّةَ أَحْبَابٍ عَنِ الْأَبْنَاءِ
٤٢ .	ثُمَّ رَوَايَاتُ ^٥ الْبَيْنِ عَنْ أَبِي	وَبَعْدَهُ مُعَمَّرٌ لَمْ يُصَبِّ

^١ في (ش)(م)(هـ): بالقبول

^٢ في (هـ): جملة

^٣ في (هـ): الأدب

^٤ في (م)(هـ): يشكل

^٥ في (ش)(هـ): رواية

٤٣ .	حَتَّى رَوَى الْأَحْبَارَ عَنْهُ اثْنَانِ	بَيْنَهُمَا طُولٌ مِنَ الزَّمَانِ
٤٤ .	وَبَعْدَهُ مَنْ لَيْسَ يَرَوِي مِنْ أَحَدٍ	عَنْهُ سِوَى شَخْصٍ بِهِ قَدْ انْفَرَدَ
٤٥ .	وَبَعْدَهُ مَنْ جَاءَ فِي مَرَاتٍ	مُخْتَلِفِ الْأَعْلَامِ وَالصِّفَاتِ
٤٦ .	وَبَعْدَهُ الرَّاوي الذي يَنْفَرِدُ	بِاسْمٍ لَهُ أَوْ لِقَبٍ يُتَّخَذُ
٤٧ .	وَبَعْدَهُ أَسْمَاءُ مَشْهُورِي الْكُنَى	وَصَنَّفَ الْحَاكِمُ ^١ فِيهِ مُحْسِنًا
٤٨ .	ثُمَّ كُنَى مِنْ أَسْمُهُمْ قَدْ أُعْرِبَا	وَبَعْدَهُ الْقَابُ مَنْ قَدْ لُقِّبَا
٤٩ .	وَبَعْدَهُ الْمُؤْتَلَفُ الْمُخْتَلِفُ	بِعِلْمِهِ يَمْتَنِعُ الْمُصَحِّفُ
٥٠ .	وَبَعْدَهُ الْمُتَّفِقُ الْمُفْتَرِقُ	بِعِلْمِهِ بَيْنَ الرَّجَالِ يُفْرَقُ
٥١ .	وَبَعْدَهُ مَا مِنْهُمَا تَرَكَّبَا	وَصَنَّفَ الْحَطِيبُ ^٢ فِيهِ الْمُعْجَبَا ^٣

١ الحاكم الكبير، أبو أحمد، محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق، النيسابوري الكراييسي، محدث خراسان في عصره، (٢٨٥ - ٣٧٨ هـ) تقلد القضاء في مدن كثيرة، وتوفي بنيسابور، قال أبو عبد الله الحاكم: أبو أحمد الحافظ إمام عصره في الصنعة، وكان من الصالحين الثابتين على سنن السلف، ومن المنصفين فيما يعتقد في أهل البيت والصحابة، وصنف كتاب "الأسماء والكنى" وهو الكتاب الذي أشار إليه الناظم "الرسالة المستطرفة ١٢٠"، وكتاب "العِلل" و"المُخَرَّج على كتاب المزي" وكتاب "الشروط". انظر: "الإرشاد في معرفة علماء الحديث، لأبي يعلى الخليل بن عبد الله القزويني، (ت ٤٤٦ هـ) دراسة وتحقيق: محمد سعيد بن عمر إدريس، الرياض، مكتبة الرشد، (٣/ ٨٤٧) "تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١ هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، بيروت، دار الفكر (١٥٤ / ٥٥)".

٢ الحطيب، أبو بكر، أحمد بن علي بن ثابت، البغدادي، الشافعي (٣٩٢ - ٤٦٣ هـ)، منشأ ووفاته ببغداد، أحد الحفاظ الأعلام، ومن حُتِمَ به إتقان هَذَا الشَّانِ، وصاحب التصانيف المنتشرة في البلدان، قال ابن ماكولا: "كان أَبُو بَكْرٍ آخِرَ الْأَعْيَانِ مِمَّنْ شَاهَدَنَاهُ مَعْرِفَةً وَحِفْظًا وَإِتْقَانًا وَضَبْطًا لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَفَنَّنَا فِي عِلْمِهِ وَأَسَانِيدِهِ، وَعَلِمًا بِصَحِيحِهِ، وَغَرِيبِهِ، وَقَرْدِهِ، وَثُمَّ كَرِهَ، وَمَطْرُوحِهِ"، ذكر ياقوت أسماء ٥٦ كتابا من مصنفاته.

انظر: "تاريخ دمشق ٣١ / ٥" "سير أعلام النبلاء ٢٧٠/١٨"

٣ اسم كتابه: "تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم"

انظر: "كشف الظنون ١ / ٨٧" "الرسالة المستطرفة ص ١١٩"

٥٢ .	وَاسْمُ أَبِي وَابْنٍ إِذَا مَا قُلْنَا	كَانَ لِرَأْوٍ غَيْرِهِ مُنْتَسِبًا
٥٣ .	وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الْمُنتَسِبِ	لِعَارِضٍ طَارٍ إِلَى غَيْرِ الْأَبِ
٥٤ .	تَمُّ الَّذِي نَسَبْتُهُ فِيهَا حَقًّا	إِذْ لَمْ يَرِدْ بِذِكْرِهَا مَا عَرَفَا
٥٥ .	وَبَعْدَهُ الْمُبْهَمُ فِي الْأَخْبَارِ	تَمُّ وَقَاةٍ نَاقِلِي الْأَثَارِ
٥٦ .	وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ النَّقَاتِ	وَكُلُّ ذِي ضَعْفٍ مِنَ الرُّوَاةِ
٥٧ .	وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الْمُحَلِّطِ	مَنْ بَعْدَ أَنْ كَانَ يَوْصَفُ الضُّبْطِ
٥٨ .	وَبَعْدَ هَذَا طَبَقَاتُ الْعُلَمَاءِ	وَعِلْمُ مَا مِنْهُ عَدَا مُسْتَبْهَمًا
٥٩ .	وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الْمَوَالِي	وَبَعْدَهُ مَوَاطِنُ الرِّجَالِ

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ الصَّحِيحِ

٦٠ .	اعْلَمْ بِأَنَّ مَا أَتَى مِنَ السُّنَنِ	إِمَّا صَحِيحٌ أَوْ ضَعِيفٌ أَوْ حَسَنٌ ^١
٦١ .	فَكُلُّ مَا إِسْنَادُهُ يَتَّصِلُ ^٢	وَكُلُّ مَا فِيهِ رُوَاةٌ عَدِلُوا ^٣ ٤
٦٢ .	وَاتَّصَفُوا بِالضُّبْطِ ^١ وَالْإِتِّقَانِ ^٢	فَهُوَ صَحِيحٌ وَلَهُ شَرْطَانِ

١ قال ابن تيمية: "وَأَمَّا قِسْمَةُ الْحَدِيثِ إِلَى صَحِيحٍ وَحَسَنٍ وَضَعِيفٍ فَهَذَا أَوَّلُ مَنْ عَرَفَ أَنَّهُ قَسَمَهُ هَذِهِ الْقِسْمَةَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ وَلَمْ تُعْرَفْ هَذِهِ الْقِسْمَةُ عَنْ أَحَدٍ قَبْلَهُ ... وَأَمَّا مَنْ قَبَلَ التِّرْمِذِيَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَمَا عَرَفَ عَنْهُمْ هَذَا التَّقْسِيمَ التَّلَاثِيَّ لَكِنْ كَانُوا يُقَسِّمُونَهُ إِلَى صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ". "مجموع الفتاوى ٣٢/١٨-٢٤"

قلتُ: وبعد الترمذي أيضاً كان بعضهم يقسمونه إلى صحيح وضعيف، فيدرجون الحسن في الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة. انظر: "تدريب الراوي ١/١٧٤"

٢ "اتصال السند: هو الحديث الذي اتصل سنده من أوله إلى آخره، وأن يكون كل راوٍ من رواه قد تحمله بوجه من وجوه التحمل الصحيح عن شيخه". "معجم المصطلحات الحديثية، لسيد عبد الماجد العوّري، دمشق-بيروت، دار ابن كثير ص ٥١"

٣ في (ه): وكل من رواه عدلٌ

٤ العدالة: هي ملكة تحمل صاحبها على التقوى واجتناب ما يخل بالمروءة عن الناس.

والعدل: هو المسلم البالغ العاقل، السالم من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

انظر: "معجم المصطلحات الحديثية ص ٤٨٥-٤٨٦"

٦٣.	سَلَامَةٌ عَنِ الشُّدُوذِ الْمُضْعَفِ	وَعَدَمُ الْعَلَّةِ فِيهِ فَأَعْرِفِ ٣
٦٤.	وَالْحُكْمُ بِالصِّحَّةِ لَيْسَ حُكْمًا	بِأَنَّهُ قَدْ صَحَّ قَطْعًا جَزْمًا
٦٥.	بَلْ مَا ذَكَرْنَا مِنْ صِفَاتِ السَّنَدِ	بِذَيْنِكَ الشَّرْطَيْنِ فَأَعْرِفْ تَسُدِّ ٤
٦٦.	وَأِنْ تَقُلْ ٥ مَا صَحَّ أَيُّ لَمْ يَرِدْ	بِكُلِّ شَرْطِيهِ وَذَلِكَ السَّنَدِ ٦
٦٧.	ثُمَّ الْأَسَانِيدُ إِذَا مَا صَحَّتِ	لَمْ يَتَرَجَّحْ بَعْضُهَا وَاسْتَوَتْ
٦٨.	وَقِيلَ ٧ بَلْ أَصَحُّهَا الزُّهْرِيُّ ٨	عَنْ سَالِمٍ ٩ فِيمَا هُوَ الْمَرْوِيُّ

١ "الضبط: أن يكون الراوي موصوفاً باليقظة وعدم الغفلة، وبالحفظ إن حدث من حفظه، والإتقان إن حدث من كتابه، مع الدراية بالمعنى إن روى الحديث بغير لفظه". "معجم المصطلحات الحديثية ص ٤٥٤"

٢ "المتقن: من وصف بالحفظ والضبط والتيقظ". "معجم المصطلحات الحديثية ص ٦٥٣"

٣ في (هـ): سقط هذا البيت إلى ٨٤

٤ أي: قد يتوفر شرط الاتصال والضبط والعدالة، ولكن يتوقف على عدم وجود الشذوذ أو العلة القادحة.

انظر: "تدريب الراوي ٧٥/١"

٥ في (ش): يُقَل

٦ أي: وَإِذَا قِيلَ غَيْرُ صَحِيحٍ فَمَعْنَاهُ لَمْ يَصَحَّ إِسْنَادُهُ عَلَى الشَّرْطِ الْمَذْكُورِ، لَا أَنَّهُ كَذِبٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لِحُجُوزِ صِدْقِ الْكَاذِبِ وَإِصَابَةِ مَنْ هُوَ كَثِيرُ الْخَطَأِ. انظر: "تدريب الراوي ٧٦/١"

٧ هو قول إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٢٣٦" "والكفاية ص ٤٢٦" "علوم الحديث ص ١٥".

٨ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، وكنيته أبو بكر، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه وثبته، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبي

الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، الرياض، دار العاصمة، رقم الترجمة: ٦٣٣٦"

٩ سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عمر أو أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبنا عابدا فاضلا، كان يشبه بأبيه في الهدى والسمت، من كبار الثالثة، مات في آخر سنة ست ومائة على الصحيح، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢١٨٩"

٦٩ .	مِنْهُ عَنِ الْوَالِدِ وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ ١	وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ ٢ مِمَّنْ قَدْ عَبَّرَ
٧٠ .	بَلِ ابْنِ سِيرِينَ ٣ إِذَا أَخْبَرَ عَنْ	عَبِيدَةَ ٤ ذَا عَنِ عَلِيٍّ ٥ فَافْهَمَنْ
٧١ .	وَقِيلَ ٦ لِإِبْرَاهِيمَ ٧ ذَا عَنِ عَلْقَمَةَ ١	عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ٢ الرِّضَى مَا أَعْلَمَهُ

١ عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن، ولد بعد المبعث بيسير واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة، وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادة، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر، مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو أول التي تليها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٥١٤".

٢ هو قول عمرو بن عليّ الفلاس، ومروي عن علي ابن المدني، وسليمان بن حرب، إلا أنّ سليمان قال: أجودها أيوب السخيتي عن ابن سيرين، وابن المديني قال: عبد الله بن عون عن ابن سيرين. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٢٣٧" "علوم الحديث ص ١٥" "شرح التبصرة والتذكرة، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦) تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، بيروت، دار الكتب العلمية (١/ ١١٠)" "تدريب الراوي: ١/ ٧٨"

٣ محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة مات سنة عشر ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٩٨٥".

٤ عبيدة بن عمرو السلماني - بسكون اللام ويقال بفتحها - المرادي، أبو عمرو الكوفي تابعي كبير من الثانية، مخضرم، فقيه، ثبت، كان شريح إذا أشكل عليه شيء يسأله، مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٤٤٤".

٥ علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، حيدرة، أبو تراب، وأبو الحسين، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته، من السابقين الأولين، ورجح جمع أنه أول من أسلم فهو سابق العرب، وهو أحد العشرة، مات في رمضان سنة أربعين وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالأرض بإجماع أهل السنة، وله ثلاث وستون سنة على الأرجح، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٧٨٧".

٦ هو قول يحيى بن معين، لكنه جعل الأعمش الراوي عن إبراهيم. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٢٣٧" "علوم الحديث ص ١٦"

٧ إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي، الفقيه ثقة، إلا أنه يرسل كثيراً، من الخامسة مات دون المائة سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أو نحوها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٧٢"

٧٢.	وَقَالَ قَوْمٌ ^٣ مَا رَوَى الرَّهْرِيُّ	عَنِ شَيْخِهِ وَهُوَ الرَّضِيُّ عَلِيُّ
٧٣.	ابْنُ الْحُسَيْنِ الْهَاشِمِيِّ ابْنِ عَلِيٍّ ^٤	عَنْ الْحُسَيْنِ ^٥ عَنْ عَلِيِّ الْأَفْضَلِ
٧٤.	وَقَالَ قَوْمٌ ^٦ مَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ^٧	عَنْ مَالِكٍ ^٨ شَيْخِ الْوَرِزِيِّ عَنْ نَافِعٍ ^٩

^١ علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، من الثانية، مات بعد الستين وقيل بعد السبعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٧١٥"

^٢ عبد الله بن مسعود بن غافل - بمعجمة وفاء - بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن، من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبة جمّة، وأمّره عمر على الكوفة، ومات سنة اثنتين وثلاثين أو في التي بعدها بالمدينة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٦٣٨"

^٣ هو قول أبي بكر بن أبي شيبة وعبدالرزاق الصنعائي. انظر: "معرفه علوم الحديث ص ٢٣٦" "علوم الحديث ص ١٦" "الكفاية ص ٤٢٦"

^٤ علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين، ذو الثففات، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور، قال ابن عيينة عن الزهري: ما رأيت قرشياً أفضل منه. من الثالثة مات دون المائة سنة ثلاث وتسعين وقيل غير ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٧٤٩"

^٥ الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المدني، سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وربحانته، حفظ عنه استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين وله ست وخمسون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٣٤٣"

^٦ هو قول أبي منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي. انظر: "علوم الحديث ص ١٦". وعن أبي عبد الله البخاري - صاحب الصحيح - أنه قال: "أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر".

انظر: "معرفه علوم الحديث ص ٢٣٥" "الكفاية ص ٤٢٦" "علوم الحديث ص ١٦".
^٧ محمد بن إدريس الشافعي، أبو عبد الله المكّي، نزيل مصر رأس الطبقة التاسعة، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين، مات سنة أربع ومائتين وله أربع وخمسون سنة، أخرج حديثه البخاري تعليقاً وأصحاب السنن. "التقريب ٥٧٥٤"

^٨ مالك بن أنس الأصبحي المدني، أبو عبد الله، الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المتبشرين، من السابعة مات سنة تسع وسبعين ومائة وكان مولده سنة ثلاث وتسعين وقال الواقدي بلغ تسعين سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٤٦٥"

^٩ نافع المدني، أبو عبد الله مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة مات سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧١٣٦"

٧٥.	عَنْ عَابِدِ اللَّهِ عَنِّيْتُ ابْنَ عُمَرَ	وَكُلُّ حِزْبٍ لِلَّذِي قَالَ نَصَرَ
٧٦.	ثُمَّ الْبُخَارِيُّ ^١ الْإِمَامُ سَبَقًا	فَجَرَّدَ الصَّحِيحَ ^٢ ، ثُمَّ لَحِقًا
٧٧.	فَجَرَّدَ الصَّحِيحَ أَيْضًا مُسَلِّمًا ^٣	كِلَاهُمَا لَهُ الْمَحَلُّ الْأَعْظَمُ ^٤
٧٨.	ثُمَّ الْبُخَارِيُّ أَصَحُّ فَاعْلَمُوا ^٥	وَقِيلَ: لا، بَلِ الْأَصَحُّ مُسَلِّمًا ^١

^١ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، أبو عبد الله، جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث من الحادية عشرة مات سنة ست وخمسين ومائتين في شوال وله اثنتان وستون سنة، أخرج حديثه الترمذي والنسائي. "التقريب ٥٧٦٤".

^٢ قال السخاوي: "كَمَا صَرَّحَ بِهِ أَبُو عَلِيٍّ بِنُ السَّكَنِ (توفي: ٣٥٣ هـ)، وَمَسَلَّمَةُ بِنُ قَاسِمٍ (توفي: ٣٥٣ هـ)، وَغَيْرُهُمَا.

وَمُوطًا مَالِكٍ - وَإِنْ كَانَ سَابِقًا - فَمُصَنَّفُهُ لَمْ يَتَقَيَّدْ بِمَا اجْتَمَعَ فِيهِ الشُّرُوطُ السَّابِقَةُ لِإِدْخَالِهِ فِيهِ الْمُرْسَلِ وَالْمُنْقَطِعِ وَخَوُّهُمَا عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِجَاجِ، بِخِلَافِ مَا يَقَعُ فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ ذَلِكَ". "فتح المغيث ٤٦/١"

^٣ مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، أبو الحجاج ثقة حافظ إمام مصنف عالم بالفقه مات سنة إحدى وستين ومائتين وله سبع وخمسون سنة، أخرج حديثه الترمذي. "التقريب ٦٦٦٧"

^٤ قال ابن الصلاح: "كتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز" وقال: "هذا محمول على - مقاصد الكتاب وموضوعه ومتون الأبواب، دون التراجم ونحوها". "علوم الحديث ١٨، ٢٦"

^٥ قال السيوطي: "وعليه الجمهور؛ لأنه أشد اتصالاً، وأتقن رجالاً". "تدريب الراوي ١/ ٩٦".
وسبب تفضيل الجمهور للبخاري ما يلي:

١- أن الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم أربعمئة وبضعة وثلاثون رجلاً، المتكلم فيهم بالضعف منهم ثمانون رجلاً، والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري ستمائة وعشرون، المتكلم فيهم بالضعف منهم مائة وستون.

٢- الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكثر من تخريج أحاديثهم، بخلاف مسلم فإنه أكثر من التخريج عنهم.

٣- الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيهم أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم، واطلع على أحاديثهم عرف جيدها من غيره، بخلاف مسلم فإن أكثر من تفرد بتخريج حديثه ممن تكلم فيه ممن تقدم عن عصره من التابعين فمن بعدهم، ولا شك أن المحدث أعرف بحديث شيوخه.

٤- البخاري يخرج عن الطبقة الأولى البالغة في الحفظ والإتقان، ويخرج عن طبقة تليها في الثبوت وطول الملازمة اتصالاً وتعليقاً، ومسلم يخرج عن هذه الطبقة أصولاً.

٥- أن مسلماً يرى أن للمنعن حكم الاتصال إذا تعاصرا وإن لم يثبت اللقن، والبخاري لا يرى ذلك حتى يثبت ولو مرة واحدة.

٦- أن الأحاديث التي انتقدت عليهما نحو مائتي حديث وعشرة أحاديث كما سيأتي أيضاً، اختص البخاري منها بأقل من ثمانين.

قال ابن تيمية: "جمهور ما أنكر على البخاري مما صححه يكون قوله فيه راجحاً على قول من نازعه، بخلاف مسلم بن الحجاج فإنه نوزع في عدة أحاديث مما خرجها وكان الصواب فيها مع من نازعه".

٧- اتفاق العلماء على أن البخاري أجل من مسلم في العلوم، وأعرف بصناعة الحديث، وأن مسلماً تلميذه وخريجه، ولم يزل يستفيد منه ويتبع آثاره، حتى قال الدارقطني: لولا البخاري ما راح مسلم ولا جاء.

انظر: "شروط الأئمة الخمسة، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم (ت ٥٨٤هـ)، تحقيق وتعليق: عبد الفتاح أبي غدة، بيروت، دار البشائر الإسلامية ص ١٥٠" "مجموع الفتاوى ٢٥٦/١" "هدي الساري، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر الفارياي، الرياض، دار طيبة (١/ ١١)" "تدريب الراوي ٩٦/١١"

^١ هو قول: أبي علي الحسين بن علي بن يزيد الصايغ الحافظ النيسابوري، (٢٧٧ - ٣٤٩ هـ) وهو شيخ الحاكم النيسابوري (أبي عبد الله) ولد وتوفي في نيسابور، قال: "ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مُسلم بن الحجاج".

انظر: "تاريخ دمشق ١٤ / ٢٧١" "تاريخ الإسلام ٧ / ٨٧٥"

وقوله هذا حكاه: القاضي عياض في "إكمال المعلم بفوائد مسلم، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، المنصورة، دار الوفاء ١ / ٨٠" وابن الصلاح في "علوم الحديث ص ١٨".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "لا يبلغ تصحيح مسلم مبلغ تصحيح البخاري، بل كتاب البخاري أجل ما صنف في هذا الباب؛ والبخاري من أعرف خلق الله بالحديث وعلله مع فقهه فيه". "مجموع الفتاوى ٢٥٦/١"

قال ابن الملقن: "ورأيت لبعض المتأخرين حكاية قول ثالث وهو أنهم ساء ولم يعزه لأحد". "المقنع في علوم الحديث ٦٠/١"

٧٩.	وَاحْتَصَّ مُسْلِمٌ بِجَمْعِ الطُّرُقِ	فِي مَوْضِعٍ فَرَدَّ وَمَ يُفَرِّقُ ^١
٨٠.	وَلَمْ يَفْتُهُمَا سِوَى الْقَلِيلِ	مِنَ الصَّحِيحِ الثَّابِتِ الْمَقْبُولِ ^٢
٨١.	فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ ^٣ ، وَلَمْ يُصَوِّبِ ^٤	بَلِ الصَّوَابِ أَنَّ حَمْسَ الْكُتُبِ
٨٢.	مَا فَاتَهَا مِنَ الصَّحِيحِ إِلَّا	شَيْءٌ يَسِيرٌ عَدَّهُ قَدْ قَلَّا ^٥
٨٣.	وَسَبْعَةُ الْأَلْفِ فِي الْبُخَارِيِّ	وَالْمَائَتَيْنِ زِدْ مَعَ التَّكْرَارِ
٨٤.	وَحَمْسَةٌ تُعَدُّ مَعَ سَبْعِينَ	فَاعْرِفْ إِذَنْ عَدَّتْهَا يَقِينًا

^١ أي: اختص مسلم بجمع طرق الحديث في مكان واحد بأسانيده المتعددة، وألفاظه المختلفة فسهل تناوله، بخلاف البخاري فإنه قطعها في الأبواب، بسبب استنباطه الأحكام منها، وأورد كثيرا منها في مظنته.

قال ابن حجر: "الجهة العظمى الموجبة لتقديمه [أي: البخاري على مسلم] وهي ما ضمنه أبوابه من التراجم التي حيرت الأفكار وأدهشت العقول والأبصار". "فتح الباري ١/٢١" وانظر: "تدريب الراوي ١٠١/١"

^٢ وفي هامش الأصل: المنقول وكذا في (ش)

^٣ هو قول: ابن الأخرم، أبي عبدالله، محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري، (٢٥٠ - ٣٤٤ هـ) قَالَ الْحَاكِمُ: "كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَدْرَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِلَدْنَا بَعْدَ أَبِي حَامِدِ بْنِ الشَّرْقِيِّ، كَانَ يَحْفَظُ وَيَفْهَمُ؛ وَصَنَفَ عَلَيَّ صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمًا" انظر: "تاريخ الإسلام ٧/٨١٠" "سير أعلام النبلاء ٤٦٦/١٥"

^٤ لقول البخاري: "لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحا، وما تركت من الصحيح أكثر".

انظر: "علوم الحديث ص ١٩" "شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص ١٦٠"

وقال أيضاً: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح". "تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي ٢/٣٤٦"

وقال مسلم في صحيحه: "لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحًا وَضَعْتُهُ هَا هُنَا إِنَّمَا وَضَعْتُ هَا هُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ" (كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، حديث ٩٠٥)

^٥ هذه من زيادات الناظم على الأصل، فلم يذكر ابن الصلاح تلك العبارة في مقدمته، وإنما هي مشهورة عن النووي في التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير (ص ٢٦) حيث قال: "والصواب أنه لم يفت الأصول الخمسة إلا اليسير، أعني الصحيحين، وسنن أبي داود والترمذي، والنسائي"

٨٥ .	وَهِيَ الْوُفُّ ^١ خُصِرَتْ فِي أَرْبَعَةٍ	بِحَذْفِ مَا كَرَّرَهُ إِذْ جَمَعَهُ ^٢
٨٦ .	وَمِثْلُ هَذَا دُونَ مَا تَكَرَّرَا	أَوْ نَحْوَهُ فِي مُسْلِمٍ قَدْ ^٣ خُصِرَا ^٤
٨٧ .	وَيُوجَدُ الزَّائِدُ فِيمَا اعْتُمِدَا	مِنَ التَّصَانِيفِ إِذَا مَا وُجِدَا
٨٨ .	فِيهَا قَضَاؤُهُمْ ^٥ لَهَا بِالصَّحِّحَةِ	فَلَيْسَ فِي صِحَّتِهَا مِنْ قَدْحَةٍ
٨٩ .	كَالتِّرْمِذِيِّ ^٦ وَالنَّسَائِيِّ ^٧ ثُمَّ أَبِي ^٨	دَاوُدَ ^٩ فَهِيَ مِنْ خِيَارِ الْكُتُبِ
٩٠ .	وَالْبَيْهَقِيِّ ^{١١} وَالذَّارِقُطِيِّ ^{١٢} فَهُمَا	لِحَافِظَيْنِ ^٢ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ

^١ في (ش): زيادة : قد

^٢ مع هذا البيت ترجع نسخة (هـ)

^٣ في (هـ): قل

^٤ وهذه من زيادات الناظم أيضا، إذ لم يذكر ابن الصلاح في مقدمته عدَّةَ أحاديث صحيح مسلم. قال النووي: "ومسلم بإسقاط المكرر نحو أربعة آلاف". "التقريب ص ٢٦".

قال السيوطي: "هذا مزيد على ابن الصلاح". "تدريب الراوي ١١١/١" أي: ذكر عدد أحاديث مسلم.

^٥ في (هـ): فهذا تضادهم

^٦ محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، أبو عيسى صاحب الجامع أحد الأئمة ثقة حافظ، من الثانية عشرة مات سنة تسع وسبعين ومائتين. "التقريب ٢٦٤٦"

^٧ أحمد بن شعيب بن علي النسائي، أبو عبد الرحمن الحافظ صاحب السنن مات سنة ثلاث وثلاثمائة وله ثمان وثمانون سنة. "التقريب ٤٧"

^٨ في (هـ): النسائي

^٩ في (هـ): إلى

^{١٠} سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، أبو داود، ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار

العلماء من الحادية عشرة مات سنة خمس وسبعين، أخرج حديثه الترمذي والنسائي. "التقريب ٢٥٤٨"

^{١١} البَيْهَقِيُّ، أبو بكر أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْخِزْرِيّ، (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، مُصَنِّفُ "السُّنَنِ الْكَبِيرِ"، و"السنن الصغير"، و"السنن والآثار"، و"شعب الإيمان"، وغير ذلك، كان واحد زمانه، وفرد أقرانه، وحافظ أوانه، ومن كبار أصحاب أبي عبد الله الحاكم، أخذ مذهب الشافعي عن أبي الفتح ناصر بن محمد العمري المروزي، وغيره، وبرع في المذهب.

انظر: "وفيات الأعيان ١ / ٧٥" "تاريخ الإسلام ١٠ / ٩٥"

^{١٢} "البيهقي" من زيادات الناظم على الأصل.

٩١ .	وابنُ خزيمة ^٣ فما أودع في	كتابه غير الصحيح فأعرف
٩٢ .	واستدرك الحاكم ^٤ حين جمعاً	من الصحاح جملة ثم ادعا
٩٣ .	أن فانت الشيخين هذي الجملة ^٥	مع أهما ليست بذات القلة
٩٤ .	وهي على شرطهما أو ما شرط ^٦	ذلك أو هذا بريفاً ^١ من غلط

١ الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي (٣٠٦ - ٣٨٥ هـ) إمام عصره في الحديث، وأول من صنف القراءات وعقد لها أبواباً، ولد بدار القطن (من أحياء بغداد) وتوفي ببغداد، قال الحاكم: "صار الدارقطني أوجد عصره في الحفظ والفهم والورع، وإماماً في القراء والنحوين."

انظر: "تاريخ بغداد ١٣ / ٤٨٧" "تاريخ الإسلام ٨ / ٥٧٦"

٢ في (هـ): بحافطين

٣ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري. إمام الأئمة أبو بكر الحافظ. (٢٢٣ - ٣١١ هـ) مولده ووفاته بنيسابور، كان فقيهاً مجتهداً، عالماً بالحديث. ولقبه السبكي بإمام الأئمة. تزيد مصنفاته على مائة وأربعين مصنفاً.

انظر: "تاريخ الإسلام ٧ / ٢٤٣" "طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣ / ١٠٩"

٤ الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبد الله بن حمدويه، الطهماني النيسابوري، ويعرف بابن البيع (٣٢١ - ٤٠٥ هـ) صاحب التصانيف في علوم الحديث، شيوخه الذين سمع منهم بنيسابور وحدها نحو ألف شيخ، وسمع بالعراق وغيرها من البلدان من نحو ألف شيخ، وهو من أعلم الناس بصحيح الحديث وتمييزه عن سقيمه. صنف كتباً كثيرة جداً، قال ابن عساكر: وقع من تصانيفه المسموعة في أيدي الناس ما يبلغ ألفاً وخمسمائة جزء، منها (تاريخ نيسابور) و (المستدرك على الصحيحين).

انظر: "تاريخ الإسلام ٦ / ٢٢٧" "طبقات الشافعية ٤ / ١٥٥"

٥ في (هـ): بجملة

٦ قال الذهبي: "في (المستدرك) شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربه، وبقية الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المائة يشهد القلب بطلانها". "سير أعلام النبلاء ١٧ / ١٧٥".

٩٥ .	وَالْحُكْمُ فِيهِ أَنَّ مَا تَفَرَّدَا	بِهِ تَقُولُ فِيهِ قَوْلًا أَقْصَدَا
٩٦ .	فَلَا نَقُولُ صَحَّ هَذَا فِي السُّنَنِ	لَكِنَّا نَجْعَلُهُ مِنَ الْحَسَنِ
٩٧ .	إِلَّا إِذَا مَا كَانَ فِيهِ عِلَّةٌ	بِظَنِّنا صِحَّتْهُ مُحَلَّةٌ ٢
٩٨ .	وَمِثْلُهُ مَا صَنَّفَ الْبُسْتِيُّ ٣	تَقُولُ ٤ فِيهِ حَسَنٌ مَرَضِيٌّ ٥
٩٩ .	وَأَنَّ يَقُولُ ٦ شَيْخُ جَلِيلِ الْقَدْرِ	كَالْبَيْهَقِيِّ وَالْبَعَوِيِّ ١ الْخَبْرُ

والحاكم يروى بإسناد ملفّق من رجالهما ثم يدعي أنه على شرط الشيخين؛ كسماك عن عكرمة عن ابن عباس، فسمك على شرط مسلم فقط، وعكرمة انفرد به البخاري والحق أن هذا ليس على شرط واحد منهما !

انظر: "النكت لابن حجر ١/١٦٧"

١ في (ه): برياً

٢ أي: ما صححه الحاكم ولم نجد فيه لغيره من المعتمدين تصحيحاً ولا تضعيفاً حكماً بأنه حسن. قال ابن القيم: "لا يعبأ الحفاظ أطباء علل الحديث بتصحيح الحاكم شيئاً ولا يرفعون به رأساً البتة، بل لا يدل تصحيحه على حسن الحديث".

وقال أيضاً: "تصحيح الحاكم لا يُستفاد منه حسن الحديث البتة فضلاً عن صحته". "الفروسية المحمدية، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد ١٨٥ ، ٢١٤"

قال ابن جماعة: "والصواب أنه يتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف". "تدريب الراوي ١/١١٣"

٣ ابن حبان أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي، البستي، صاحب "التقاسيم والأنواع" ومؤلف كتاب "الثقات" وغير ذلك، كان من أئمة زمانه، ولي قضاء سمرقند مدة، وكان عارفاً بالطب والنجوم والكلام والفقهاء رأساً في معرفة الحديث، (ت ٣٥٤ هـ).

انظر: "تاريخ الإسلام ٧٣/٨" "طبقات الشافعية الكبرى ٣/١٣١"

٤ في (ش): نقول

٥ قال ابن تيمية عن تصحيح ابن حبان: "تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدراً". "مجموع الفتاوى

١/٢٥٦"

٦ في (ه): نقل

١٠٠ .	هذا حديثٌ مُسَلِّمٌ أَخْرَجَهُ	أَوْ الْبُخَارِيُّ الرَّضِيُّ أَدْرَجَهُ
١٠١ .	فِي جُمْلَةِ الصَّحِيحِ مِنْ كِتَابِهِ	فَقَوْلُهُ ذَلِكَ لَا تَعْبَأُ بِهِ ٢
١٠٢ .	مَا لَمْ يَقُلْ أَخْرَجَهُ بِلَفْظِهِ	ذَلِكَ الْجَلِيلُ الْمُرْتَضَى بِحِفْظِهِ
١٠٣ .	وَكُلُّ مَا خَرَّجَهُ مُؤَلَّفٌ	عَلَى الصَّحِيحِينَ فَمِنْهُ يُعْرَفُ
١٠٤ .	عُلُوُّ مَا فِيهِ وَمَا يَشْتَمِلُ	مِنَ الرَّيَادَاتِ عَلَيْهِ فَاقْبَلُوا ٣
١٠٥ .	وَإِنْ وَجَدْتَ فِي الصَّحَاحِ خَبْرًا	وَصَدَّرَ إِسْنَادًا لَهُ مَا ذُكِرَ ٤

١ البُعَوِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودِ الْفَرَاءِ، ويلقب بمحيي السنّة، (٤٣٦ - ٥١٠ هـ) فقيهه، محدث، مفسر. نسبته إلى (بَعَا) من قرى خراسان، بين هراة ومرو. له (لباب التأويل في معالم التنزيل) في التفسير، و (مصايح السنة) توفي بمرور الروذ.

انظر: "تاريخ الإسلام ١١ / ٢٥٠" "طبقات الشافعية ٧ / ٧٥"

٢ قال ابن الصلاح: "فلا يُسْتَفَادُ بِذَلِكَ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّ الْبُخَارِيَّ أَوْ مُسَلِّمًا أَخْرَجَ أَصْلَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا تَفَاوُثٌ فِي اللَّفْظِ، وَرَبَّمَا كَانَ تَفَاوُثًا فِي بَعْضِ الْمَعْنَى، فَقَدْ وَجَدْتُ فِي ذَلِكَ مَا فِيهِ بَعْضٌ لِتَفَاوُثٍ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى". "علوم الحديث ص ٢٣"

٣ زاد السوطي فوائد غير ما ذكر ابن الصلاح:

١- مِنْهَا: الْقُوَّةُ بِكَثْرَةِ الطَّرِيقِ لِلتَّرْجِيحِ عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ.

٢- وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ مُصَنَّفُ الصَّحِيحِ رَوَى عَمَّنِ اخْتَلَطَ وَلَمْ يُبَيَّنْ هَلْ سَمِعَ ذَلِكَ الْحَدِيثَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ قَبْلَ لِاخْتِلَاطِ أَوْ بَعْدَهُ؟ فَيُبَيِّنُهُ الْمُسْتَخْرِجُ.

٣- وَمِنْهَا: أَنْ يُرَوَى فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُدَلِّسٍ بِالْعَنْعَنَةِ، فَيُرَوِيهِ الْمُسْتَخْرِجُ بِالتَّصْرِيحِ بِالسَّمَاعِ.

٤- وَمِنْهَا: أَنْ يَرَوِيَ عَنْ مُبْهَمٍ: كَحَدَّثَنَا فُلَانٌ أَوْ رَجُلٌ، أَوْ فُلَانٌ وَعَيْرُهُ، أَوْ غَيْرِ وَاحِدٍ، فَيُعَيِّنُهُ الْمُسْتَخْرِجُ.

٥- وَمِنْهَا: أَنْ يَرَوِيَ عَنْ مُهْمَلٍ، كَمُحَمَّدٍ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ مَا يُمَيِّزُهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُحَمَّدِيِّينَ، وَيَكُونُ فِي مَشَايخِ مَنْ رَوَاهُ كَذَلِكَ مَنْ يُشَارِكُهُ فِي الْإِسْمِ، فَيُمَيِّزُهُ الْمُسْتَخْرِجُ.

انظر: "تدريب الراوي ١ / ١٢٢"

٤ يقصد الحديث المعلق: وهو ما حذف من مبدأ إسناده راوٍ فأكثر على التوالي. "معجم المصطلحات الحديثية ص ٧٥٣"

والمعلقات في مُسَلِّمٍ موصولة في نفس الكتاب إلا في مَوْضِعٍ وَاحِدٍ يوصله: وهو في كتاب الحيض، باب التيمم، حديث ٨٢٢، حَيْثُ قَالَ: وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، فَذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي الْجُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ

فَهُوَ صَحِيحٌ مَعَ تَقْصَانِ السَّنَدِ	فَإِنْ يَكُنْ بِصِغَةِ الْجَزْمِ وَرَدَّ	١٠٦.
فَالْجَزْمُ بِالصِّحَّةِ عَنْهُ أَمْسِكِ ١	وَإِنْ يَكُنْ بِغَيْرِهَا نَحْوَ حُكِي	١٠٧.
وَنَحْوُهُ: "كَيْ فُلَانٌ" أَوْ "أَمْرٌ"	وَصِغَةُ الْجَزْمِ: كَ "قَالَ" أَوْ "ذَكَرَ"	١٠٨.
"يُرَوَّى" يُقَالُ "فَاعْرِفِ التَّفْصِيلَا"	وَصِغَةُ الشَّلْكِ: "رُوي" و "قِيلَا"	١٠٩.
تَعَدَّدَتْ أَقْسَامُهُ لِذَا ٢ السَّبَبِ ٣	ثُمَّ الصَّحِيحُ ذُو اخْتِلَافٍ فِي الرَّتَبِ	١١٠.
ثُمَّ صَحِيحٌ ٤ لِلْبُخَارِيِّ يُطْلَقُ	فَأَرْفَعُ الْمَرَاتِبِ الْمُتَّفَقُ	١١١.
وَمَا عَلَيَّ شَرْطُهُمَا ٥ يُقَدَّمُ	ثُمَّ صَحِيحٌ قَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ	١١٢.

الصِّمَّةُ: "أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ ... الْحَدِيثُ) وهو موصول في صحيح البخاري كتاب التيمم، باب إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة، حديث ٣٣٧
أما في البخاري فالمعلقات كثيرة، قال السيوطي: "وَأَكْثَرُ مَا فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ ذَلِكَ مَوْضُوعٌ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِهِ، وَإِنَّمَا أُوْرِدَهُ مُعَلِّقًا اخْتِصَارًا وَمُجَانِبَةً لِلتَّكَرُّرِ وَالَّذِي لَمْ يُوصَلْهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِائَةً وَسِتُّونَ حَدِيثًا، وَصَلَّهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ (أَي: ابْنُ حَجَرٍ) ... وَهُوَ فِي جَمِيعِ التَّعْلِيقِ وَالْمُتَابَعَاتِ وَالْمَوْقُوفَاتِ كِتَابٌ جَلِيلٌ بِالْأَسَانِيدِ سَمَاءُ: تَعْلِيقُ التَّعْلِيقِ "

انظر: "تدريب الراوي ١ / ١٢٤"

١ قال ابن الصلاح: "لأنَّ مثلَ هذه العباراتِ تُستعملُ في الحديثِ الضعيفِ أيضاً، ومع ذلك فإيرادهُ له في أثناءِ الصحيحِ مُشعرٌ بصِحَّةِ أصلِهِ إشعاراً يُؤَنِّسُ بِهِ وَيُرَكِّزُ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ." "علوم الحديث ٢٥"

٢ في (م): كذا

٣ في بقية النسخ: النسب

٤ في (ه): الصحيح

٥ معنى شرط البخاري ومسلم: أن يكون الحديث مروياً برجال صحيحيهما أو أحدهما، مع مراعاة الكيفية التي التزمها الشيخان في صحيحيهما في الرواية عنهم، ولا يكون الإسناد ملفقاً من رجالهما.

"انظر: معجم المصطلحات الحديثية ص ٤١٧"

مثال ذلك: حديث سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها - أو يغتسل - فقالت له: يا رسول الله إني كنت جنباً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الماء

لا يجنب " أخرجه أبو داود (٥٨) والترمذي (٦٥) والنسائي (٣٢٥) وابن ماجه (٣٧٠) وصححه الألباني.

١١٣.	عَلَى صَحِيحٍ شَرْطُهُ مَا قَدْ شَرَطَ	لَنَا الْبُخَارِيُّ الْمَصُونُ عَنْ غَلَطٍ
١١٤.	ثُمَّ الَّذِي جَاءَ بِشَرْطِ مُسْلِمٍ	ثُمَّ صَحِيحٍ غَيْرِ هَذَا فَاعْلَمْ
١١٥.	وَمَنْ يُقَلِّ مُتَّفَقٌ فَإِنَّمَا	يُرِيدُ مَا الشَّيْخَانِ فِيهِ التَّرْتِيبُ ١
١١٦.	ثُمَّ أَحَادِيثُ الْكِتَابَيْنِ مَعًا	صَحَّتْهَا الشَّيْخُ بِهَا قَدْ قَطَعَا ٢
١١٧.	وَعَبْرَةٌ ٣ قَالَ : يُفِيدُ ١ الظَّنَّ	وَمَذْهَبُ الْأَكْثَرِ هَذَا الْمَعْنَى ٢ ٣

فهذا الحديث ليس على شرطهما ولا على شرط واحد من الشيخين، مع أن رواته في الصحيحين؛ لأن مسلماً احتج بسماك فقط، والبخاري احتج بعكرمة فقط، ولم يخرج البخاري لسماك ولا مسلم لعكرمة.

١ في (ه): التأمنا

٢ قال ابن الصلاح: " وهذا القسم (أي: المتفق عليه) جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافاً لقول من نفى ذلك". "علوم الحديث ص ٢٨"

أي: يفيد العلم النظري وهو في إفادة العلم كالمتواتر إلا أن المتواتر يفيد العلم الضروري.

٣ قال النووي: " وَخَالَفَهُ (اي: ابن الصلاح) الْمُحَقِّقُونَ وَالْأَكْثَرُونَ، فَقَالُوا: يُفِيدُ الظَّنَّ مَا لَمْ يَتَوَاتَرَ". "التقريب ص ٢٨" وانظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، مصر، المطبعة المصرية بالأزهر ١ / ٢٠"

قَالَ ابن حجر: مَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ مِنْ جِهَةِ الْأَكْثَرِينَ، أَمَّا الْمُحَقِّقُونَ فَلَا، فَقَدْ وَافَقَ ابْنَ الصَّلَاحِ أَيْضًا مُحَقِّقُونَ.

وَقَالَ الْبُلْقِينِيُّ: "فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين - رحمهم الله - عن جماعة من الشافعية كالاسفرائيني أبي إسحاق وأبي حامد والقاضي أبي الطيب وتلميذه أبي أبي إسحاق الشيرازي، والسرخسي: من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب من المالكية، وجماعة من الحنابلة كأبي يعلى، وأبي الخطاب، وابن حامد، وابن الزاغوني، وأكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم، منهم ابن فورك، وأهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة، أنهم يقطعون بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول".

ووافق ابن الصلاح في ذلك كلاً من ابن كثير والسيوطي.

قال ابن كثير: "وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد إليه".

وقال السيوطي: "وهو الذي أختاره ولا أعتقد سواه".

١١٨ .	وَمَنْ يَجِدْ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ	جُزْءَ حَدِيثٍ حَسَنٍ الْإِتْقَانِ
١١٩ .	إِسْنَادُهُ ، وَلَمْ يَنْصُ مُعْتَبَرٌ	أَنْ صَحَّ كُلُّ مَا حَوَاهُ مِنْ خَبْرٍ
١٢٠ .	فَلَا يُظُنُّ مَا حَوَى يَصِحُّ	إِذْ أَهْلُ هَذَا الْعَصْرِ فِيهِمْ قَدْ حُ
١٢١ .	وَشَيْخُنَا أَطْلَقَ هَذَا الْقَوْلَا ٥	وَفَصَّلَ الْعَيْرُ ٦ وَذَلِكَ الْأَوْلَى ٧

انظر: "محاسن الاصطلاح ص ١٧٢" "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لأبي الأشبال أحمد محمد شاكر (ت ١٣٧٧ هـ) الدمام، دار ابن الجوزي ص ٣٩" وانظر: "تدريب الراوي ١ / ١٤٣ - ١٤٥"

^١ في بقية النسخ: تفيد

^٢ هذه زيادات من الناظم وذكر الخلاف، وليس في علوم الحديث إلا قول ابن الصلاح.

^٣ قال الدكتور نور الدين عتر: "أجمع العلماء من أهل الحديث ومن يعتد به من الفقهاء والأصوليين على أن الحديث الصحيح حجة يجب العمل به، سواء كان رواه واحدا لم يروه غيره، أو رواه معه راو آخر، أو اشتهر برواية ثلاثة فأكثر ولم يتواتر... ثم إن العلماء بعد أن اتفقوا على وجوب العمل بالحديث الصحيح الأحادي في أحكام الحلال والحرام اختلفوا في إثبات العقائد ووجوبها به، فذهب أكثر العلماء إلى أن الاعتقاد لا يثبت إلا بدليل يقيني قطعي هو نص القرآن أو الحديث المتواتر.

وذهب بعض العلماء من أهل السنة وابن حزم الظاهري إلى أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي ويوجب الاعتقاد، وأن هذا العلم القطعي علم نظري برهاني لا يحصل إلا للعالم المتبحر في الحديث العارف بأحوال الرواة والعلل".

"منهج النقد في علوم الحديث ص ٢٤٤"

^٤ في (ش)(م): تظن

^٥ قال ابن الصلاح: "إذا وجدنا فيما يروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد، ولم نجد في أحد الصحيحين، ولا منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة، فإننا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعدد في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد". "علوم الحديث ص ١٦"

^٦ قال النووي: "وَالْأَظْهَرُ عِنْدِي جَوَازُهُ لِمَنْ تَمَكَّنَ وَقَوَّيَتْ مَعْرِفَتُهُ". "التقريب ص ٢٨".

قال العراقي: "وَمَا رَجَحَهُ النَّوَوِيُّ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَقَدْ صَحَّ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ أَحَادِيثَ لَمْ يُجَدِّ لِمَنْ تَقَدَّمَهُمْ فِيهَا تَصْحِيحًا". "التقيد والإيضاح ص ١٢"

^٧ الناظم زاد: ذكر الخلاف والترجيح، وليس ذلك كله في الأصل.

١٢٢.	ثُمَّ صَحَّاحُ الْكُتُبِ مَا لَمْ تَكُنْ	قَدْ قُبِلَتْ قَبْلُ بِأَصْلِ مُتَّقِنٍ
١٢٣.	فَلَا يَجُوزُ الْأَخْذُ مِنْهَا وَالْعَمَلُ	بِمَا حَوَتْ فَأَعْرِفْهُ يُلْغَتِ الْأَمَلُ ^١
النَّوْعُ الثَّانِي: الْحَسَنُ^٢		
١٢٤.	وَأِنْ تُرِدْ مَعْرِفَةَ الْمَتَنِ الْحَسَنِ	مُمَيَّزاً مَا جَاءَ مِنْهُ فِي السُّنَنِ
١٢٥.	فَقِيلَ ^٣ : "مَا مَخْرَجُهُ قَدْ عُرِفَا	وَمَنْ رَوَّاهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ حَقًّا" ^٤

^١ أي: من أراد العمل أو الاحتجاج من كتاب فلا بد أن يقابله على أصل واحد معتمد -على الأقل-، ويستحب بأصول متعددة. انظر: "تدريب الراوي ١/١٦٣"

^٢ قال الذهبي: "لا تَطْمَعُ بَأَنَّ لِلْحَسَنِ قَاعِدَةً تَنْدَرِجُ كُلَّ الْأَحَادِيثِ الْحِسَانِ فِيهَا، فَأَنَا عَلَى إِيَّاسٍ مِنْ ذَلِكَ! فَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ تَرَدَّدَ فِيهِ الْحَقَّاطُ: هل هو حسن؟ أو ضعيف؟ أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغيَّرُ اجتهاده في الحديث الواحد: فيوماً يَصِفُهُ بالصحة، ويوماً يَصِفُهُ بالحسن، وَلَرُبَّمَا اسْتَضَعَفَهُ!". "الموقظة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية ص ٢٨"

وقال ابن كثير: "وهذا النوع لما كان وسطاً بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر، لا في نفس الأمر، عسر التعبير عنه وضبطه على كثير من أهل هذه الصناعة، وذلك لأنه أمر نسبي، شيء ينقدح عنه الحافظ، ربما تقصر عبارته عنه". "الباعث الحثيث ص ٤٣"

^٣ هذا تعريف الخطابي، قال: "والحسن منه: ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار أكثر الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء". "معالم السنن، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، اعتنى به: محمد صبحي بن حسن حلاق، الرياض، مكتبة دار المعارف (٣٠ / ١)"

^٤ لم يذكر الناظم تعريف الترمذي ولا تعريف ابن الجوزي كم في الأصل. انظر: "علوم الحديث ص ٣٠". أما تعريف الترمذي فقال: "وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ حَدِيثَ حَسَنٍ فَإِنَّمَا أَرَدْنَا بِهِ حَسَنَ إِسْنَادِهِ عِنْدَنَا كُلِّ حَدِيثٍ يَرَوِي لَا يَكُونُ فِي إِسْنَادِهِ مِنْ يَتَّهَمُ بِالْكَذِبِ وَلَا يَكُونُ الْحَدِيثُ شَاذًا وَيَرَوِي مِنْ غَيْرِ وَجْهِ نَحْوِ ذَلِكَ فَهُوَ عِنْدَنَا حَدِيثٌ حَسَنٌ". انظر: العلل في آخر جامعه: سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة ص ١٢٩٥".

١٢٦.	وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ: مَا ^١ ظَهَرَ	فِي السَّنَدِ الْآتِي بِهِ ذَلِكَ الْخَبَرُ
١٢٧.	مَنْ غَابَهُ الْوَصْفُ بَفَسْقٍ أَوْ خَطَا	وَلَمْ يَكُنْ مُعَقَّلًا مُعَلِّطًا
١٢٨.	وَبَعْضُ مَنْ بِالْحَالَةِ الْمَوْصُوفَةِ	لَيْسَتْ لَهُ أَهْلِيَّةٌ مَعْرُوفَةٌ
١٢٩.	وَالْمَتْنُ مَعَ ذَلِكَ مَعْرُوفٌ وَرَدَّ	مِنْ جِهَةٍ مَرَضِيَّةٍ أَوْ اعْتَصَدَ
١٣٠.	بشاهدٍ قد صحَّ أو مُتَابِعٍ	فحُسِّنَ هذا ما له مِنْ دَافِعٍ ^٢
١٣١.	وَقِسْمُهُ الثَّانِي: الَّذِي رَجَالُهُ	كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يُبَيِّنُ ^٣ حَالَهُ
١٣٢.	مُشْتَهَرًا بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ	لَكِنَّهُمْ قَدْ عَدِمُوا اتِّقَانَهُ
١٣٣.	وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ	عَلَى أَحَادِيثَ لَهُ بِهَا انْفَرَدَ ^٤
١٣٤.	وَصَاحٌ لِلَاخْتِجَاجِ الْحَسَنِ	وَإِنْ يَكُنْ دُونَ الصَّحِيحِ فَافْطَنُوا
١٣٥.	وقولهم ^٥ : هذا صحيحٌ حسنٌ	الْجَمْعُ مَا بَيْنَهُمَا يُبَيِّنُ
١٣٦.	وَذَاكَ أَنْ يُرَوَى بِإِسْنَادَيْنِ	هَذَا صَحِيحٌ سَلَمٌ مِنْ مَيِّنٍ
١٣٧.	وَذَاكَ مَا فِيهِ سِوَى شَرْطِ الْحَسَنِ	فَالْجَمْعُ مَا بَيْنَهُمَا صَحَّ إِذَنْ ^٦

وتعريف ابن الجوزي، قال: "مَا فِيهِ ضَعْفٌ قَرِيبٌ مُحْتَمَلٌ وَهَذَا هُوَ الْحَسَنُ وَيَصْلِحُ الْبِنَاءُ عَلَيْهِ وَالْعَمَلُ بِهِ".
"الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، اعتنى به: توفيق حمدان، بيروت، دار
الكتب العلمية (١/ ١٣)"

^١ "ما" هنا نافية.

^٢ قال ابن الصلاح: "وكلام الترمذي يتنزل على هذا القسم". "علوم الحديث ٣١".

^٣ في (ش)(م): تبين

^٤ قال ابن الصلاح: "وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي". "علوم الحديث ص ٣٢"

^٥ وهو المشهور عن الترمذي، قال ابن الصلاح: "في قول الترمذي وغيره: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ
(إشكالٌ؛ لأنَّ الْحَسَنَ قَاصِرٌ عَنِ الصَّحِيحِ كَمَا سَبَقَ إِبْضَاحُهُ". "علوم الحديث ص ٣٩"

^٦ قال ابن دقيق: "يرد عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي قِيلَ فِيهَا حَسَنٌ صَحِيحٌ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا إِلَّا مَخْرَجٌ وَاحِدٌ".
"الاقتراح في بيان الاصطلاح، لأبي الفتح محمد بن علي، الشهير: بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، طبعة
شركة دار المشاريع ص ١١".

ثم حاول ابن دقيق الجواب عن هذا الإشكال فقال -بما معناه-: أن الحسن لا يشترط فيه القصور عن
الصحة إلا حيث انفرد الحسن، أما إذا ارتفع إلى درجة الصحة فالحسن حاصل لا محالة تبعاً للصحة؛

١٣٨.	وَقَدْ يُقَالُ لِلصَّحِيحِ: الحَسَنُ	أَيُّ : أَنَّهُ النَّفْسُ إِلَيْهِ تَسْكُنُ
١٣٩.	فَلَا تَنَافِي عِنْدَ ١ ذَا إِذْ الصَّحِيحُ	إِلَيْهِ أَنْفُسُ الْبَرَايَا تَسْتَرِيحُ
١٤٠.	وَالْحُسْنُ يَأْتِي صِفَةً لِلسَّنَدِ	وَتَارَةً لِلْمَتْنِ يَأْتِي فَاهْتَدِي ٢

لأن وجود الدرجة العليا وهي الحفظ والإتقان لا ينافي وجود الدنيا كالصدق، فيصح أن يقال حسن باعتبار الصفة الدنيا صحيح باعتبار العليا، ويلزم على هذا أن كل صحيح حسن. انظر: "الاقتراح ص ١٢" "تدريب الراوي ١/١٧٨".

وأجاب ابن كثير بجواب آخر فقال: "الذي يظهر لي: أنه يُشَرَّبُ الحكم بالصحة على الحديث كما يشرب الحسن بالصحة، فعلى هذا يكون ما يقول فيه "حسن صحيح" أعلى رتبة عنده من الحسن، ودون الصحيح". "الباعث الحثيث ص ٥٦"

وأجاب ابن حجر أيضاً جواباً يجمع بينهما فقال: "فإنَّ جُمعاً [أي: كقول الترمذي حديث حسن صحيح] فَلِلتَّرَدُّدِ فِي التَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وَإِلَّا فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ". انظر: نزهة النظر ص ٣٣

١ في (ش)(م): فلا ينافي عنده، و(ذا) ليست فيهما.

٢ قال ابن الصلاح: "على أنه غير مُسْتَنَّكَرٍ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، أَرَادَ بِالْحَسَنِ مَعْنَاهُ اللَّغْوِيُّ، وَهُوَ مَا تَمِيلُ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَلَا يَأْبَاهُ الْقَلْبُ، دُونَ الْمَعْنَى الْإِصْطِلَاحِيَّةِ الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِهِ". "علوم الحديث ص ٣٩".

قال ابن دقيق: "فيلزم عليّ أن يُطلق على الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ أنه حسن وذلك لا يُقوله أحد من أهل الحديث إذا جروا على اصطلاحهم". "الاقتراح ص ١٢"

وورد ذلك عن ابن عبد البر حيث روى في كتابه "جامع بيان العلم وفضله" حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَرْفُوعًا: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ لِلَّهِ خَشْيَةٌ وَطَلَبُهُ عِبَادَةٌ» الْحَدِيثُ بِطَوِيلِهِ، وَقَالَ "وهو حديث حسن جداً، وَلَكِنْ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ قَوِيٌّ". انظر: "جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الدمام، دار ابن الجوزي ١/ ٢٢٣"

وقد رواه من طريق موسى بن عطاء القرشي.

وموسى بن عطاء كذبه أبو زرعة الرازي؛ قال البردعي "قال لي أبو زرعة: "أتينا رجلاً بالشام فحدث عن الهيثم بن حميد، وفلان، وفلان، وكان يكذب. قلت: "أي شيء اسمه؟ قال: كان يقال له أبو طاهر المقدسي فذكر أشياء رآها منه، وينسبه إلى الكذب".

١٤١.	وَرْتَبَةُ الْأَوَّلِ أَدْنَى وَأَحْطَ	إِذْ رُبَّ مَتْنٍ صَحَّ إِسْنَادًا سَقَطَ ١
١٤٢.	وَحَيْثُمَا يُطْلَقُ لَفْظُ الْحَسَنِ	مِنْ حَافِظٍ يُتَقَنَّ عِلْمَ السُّنَنِ
١٤٣.	فَالظَّاهِرُ الْمَقْهُومُ حُسْنُ الْمَتْنِ	لَا وَصْفُهُ إِسْنَادُهُ بِالْحُسْنِ ٢
١٤٤.	وَفِي الْمَصَابِيحِ ٣ بِلَفْظِ الْحَسَنِ	غَيْرُ أَحَادِيثِ الصَّحِيحِينَ غُنِيَ
١٤٥.	وَلَيْسَ بِالْجَيِّدِ إِذْ ٤ فِي السُّنَنِ	غَيْرُ الصَّحِيحِينَ وَغَيْرُ الْحَسَنِ

انظر: "سؤالات البرذعي لأبي زرعة، وهو كتاب "الضعفاء والكذابين والمتروكين"، لأبي عثمان سعيد بن عمرو بن عمّار البرذعي (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ص ٢١٢"

وقال عنه الدارقطي: "موسى هذا متروك الحديث، مقدسي يعرف بأبي طاهر المقدسي".

"العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور محفوظ الرحمن زين الله السلفي - أبي المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الرياض، دار طيبة (١/٢١١)" "الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الرياض، مكتبة المعارف ص ٥٢٤"

وانظر: "ميزان الاعتدال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من الحققين، دمشق، دار الرسالة العالمية (٤/ ٤١٠)"

وقال الألباني عن الحديث: موضوع. "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الرياض، دار المعارف، حديث ٥٢٩٣" ١ قال ابن الصلاح: "قولهم: (هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد) دون قولهم: (هذا حديث صحيح أو حديث حسن)؛ لأنه قد يقال: (هذا حديث صحيح الإسناد) ولا يصح؛ لكونه شاذاً أو معللاً". "علوم الحديث ص ٣٨"

٢ قال ابن الصلاح: "غير أن المصنّف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: إنه صحيح الإسناد ولم يذكر له علّة، ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بأنّه صحيح في نفسه؛ لأنّ عدم العلّة والقادح هو الأصل والظاهر، والله أعلم". "علوم الحديث ص ٣٨"

٣ قال الكتّاني: "مصباح السنة" لأبي محمد البغوي، قسمها إلى صحاح وحسان مريداً بالصحاح: ما أخرجها الشيخان أو أحدهما وبالحسان: ما أخرجها أرباب السنن الأربعة مع الدارمي أو بعضهم وهو اصطلاح له. "الرسالة المستطرفة ص ١٧٧"

٤ في (ش): أو

١٤٦.	والترمذي كتابه في الحسن	أصل عليه علم ذن النوع بني ١
١٤٧.	والحسن والصحة فيه يختلف ٢	في نسخ منه فصح ما أصف
١٤٨.	ثم أبو داود في كتابه	يبيّن ذا الضعف وذا أولى به ٣
١٤٩.	فكل ٤ ما أطلقه فهو حسن	لديه إلا أن يصح فافهمن ٥
١٥٠.	وليس يُحتج بما قد أطلقا	في مسند ابن حنبل فحققا
١٥١.	ونحوه من المسانيد ١، سوى	ما التزم القوة فيه من روى ٢

١ قال ابن الصلاح: "ومن مظانّه: سنن أبي داود السجستاني - رحمه الله تعالى-". "علوم الحديث ص ٣٦".

٢ في بقية النسخ: تختلف

٣ قال أبو داود: "ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضها أصح من بعض". "رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق وتعليق: عبد الفتاح أبي غدة، بيروت، دار البشائر الإسلامية ص ٣٧"

قال الذهبي: عن قول أبي داود: "ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته"، قال: وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارتة. انظر: "سير أعلام النبلاء ١٣ / ٢١٥"

أما قول أبي داود: "وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح" فهل يقصد أنه صالح للاحتجاج أم للاعتبار؟ الحجة في ذلك على القرينة التي تدل على أحدهما. "حاشية أبي غدة على الرسالة ص ٣٨".

قال النووي رحمه الله: الحق أن ما وجدناه مما لم يبينه، ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد - فهو حسن، وإن نص على ضعفه من يعتمد، أو رأى العارف في سنده ما يقتضي الضعف، ولا جابر له - حكم بضعفه، ولم يلتفت إلى سكوته.

فقال ابن حجر: "هذا هو التحقيق".

انظر: "النكت لابن حجر ١ / ٢٧٩" "فتح المغيث ١ / ١٤٢"

٤ في (هـ) وكل

٥ قال ابن الصلاح: "فعلني هذا ما وجدناه في كتابه مذكوراً مطلقاً وليس في واحد من الصحيحين، ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحيح والحسن، عرفناه بأنه من الحسن عند أبي داود". "علوم الحديث ٣٦"

٦ في (هـ): في

١٥٢.	وَأَنْ أُنَى الْحَدِيثَ عَمَّنْ يَصُدُّقُ	لَكِنَّمَا بِحِفْظِهِ لَا يُوثَقُ
١٥٣.	ثُمَّ أَتَى مِنْ غَيْرِ وَجْهِ يَرْتَقِي	إِلَى الصَّحِيحِ ٣ فَاعْتَبِرْ تَوْفِقِ
١٥٤.	وَأَنْ أَتَى مِنْ أَوْجِهٍ مَا ضَعُفَا	فَالْحُكْمُ فِي الْأَقْسَامِ مِنْهُ اخْتَلَفَا
١٥٥.	فَالضَّعْفُ إِنْ كَانَ لِسُوءِ الذُّكْرِ	وَعَدَمِ الْإِتْقَانِ وَالتَّحَرِّيِ
١٥٦.	فَإِنَّهُ يَصِيرُ مِنْ نَوْعِ الْحَسَنِ	بِكَثْرَةِ الْوُجُوهِ فِيهِ فَأَفْهَمُنْ

١ كُتِبَ الْمَسَانِيدُ غَيْرَ مُتَلَحِّقَةٍ بِالْكَتَبِ الْخَمْسَةِ وَمَا جَرَى مَجْرَاهَا فِي الْاِحْتِجَاجِ بِهَا وَالرُّكُونِ إِلَى مَا يورَدُ فِيهَا مُطْلَقاً، فَهَذِهِ عَادَتُهُمْ فِيهَا أَنْ يُخْرِجُوا فِي مُسْنَدِ كُلِّ صَحَابِيٍّ مَا رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِهِ غَيْرَ مُتَقَيِّدِينَ بِأَنْ يَكُونَ حَدِيثاً مُحْتَجاً بِهِ؛ فَلهَذَا تَأَخَّرَتْ مَرْتَبَتُهَا - وَإِنْ جَلَّتْ لِجَلَالَةِ مُؤَلِّفِهَا - عَنْ مَرْتَبَةِ الْكُتُبِ الْخَمْسَةِ وَمَا التَّحَقَّقَ بِهَا مِنَ الْكُتُبِ الْمَصْنُوعَةِ عَلَى الْأَبْوَابِ. انظر: "علوم الحديث ص ٣٧"

٢ استثناء بعض المسانيد من زيادات الناظم على الأصل، وكأنه يشير إلى مسند أحمد وإسحاق بن راهويه؛ قال أحمد بن حنبل: "هَذَا الْكِتَابُ جَمَعْتُهُ وَأَنْتَقَيْتُهُ مِنْ أَكْثَرِ مِنْ سَبْعِ مِائَةِ أَلْفٍ وَخَمْسِينَ أَلْفًا، فَمَا اخْتَلَفَ الْمُسْلِمُونَ فِيهِ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَارْجِعُوا إِلَيْهِ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُ فِيهِ، وَإِلَّا فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ."

انظر: "خصائص مسند الإمام أحمد، لأبي موسى محمد بن عمر المدني الأصبهاني (ت ٥٨١هـ)، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، بيروت، دار البشائر الإسلامية ص ٣١" "سير أعلام النبلاء ١١ / ٣٢٩". قال العراقي: "ليس صريحاً في أن جميع ما فيه حجة، بل فيه أن ما ليس في كتابه ليس بحجة على أن ثم أحاديث صحيحة مخرجة في الصحيح وليست في مسند أحمد منها حديث عائشة في قصة أم زرع". "التقييد والإيضاح ص ٤٢".

وقال ابن القيم: "الإمام أحمد لم يشترط في مسنده الصحيح ولا التزمه وفي مسنده عدّة أحاديث سُئِلَ هُوَ عَنْهَا فضعفها بعينها وأنكرها". "الفروسية ١٨٨".

وكمسند إسحاق بن راهويه، فقد ذكر أبو زرعة الرازي أنه يخرج أمثل ما ورد عن ذلك الصحابي. "تدريب الراوي ١ / ١٨٩"

قال العراقي: فيه الضعيف ولا يلزم من كونه يخرج أمثل ما يجد عن الصحابي أن يكون جميع ما خرجه صحيحاً، بل هو أمثل بالنسبة لما تركه. انظر: "التقييد والإيضاح ص ٤٣"

٣ أي: يكون صحيحاً لغيره، قال ابن الصلاح: "إذا كان راوي الحديث متأخراً عن درجة أهل الحفظ والإتقان غير أنه من المشهورين بالصدق والسنن وروي مع ذلك حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له القوة من الجهتين، وذلك يُرْقِي حديثه من درجة الحسن إلى درجة الصحيح." "علوم الحديث ص ٣٤"

١٥٧.	وَكُلُّ مَا ضَعَّفَ لِلإِرْسَالِ	فَهُوَ كَذَا إِنْ جَاءَ عَنِ رِجَالٍ ١
١٥٨.	وَضَعْفُهُ لِلْفِسْقِ لَا يُؤَثِّرُ	تَعَدُّدُ الْوُجُوهِ فِيهِ فَاحْزَبُوا ٢
النَّوعُ الثَّلَاثُ: الضَّعِيفُ		
١٥٩.	وَكُلُّ مَا عَدَا الصَّحِيحَ وَالْحَسَنَ	فَهُوَ الْمُسَمَّى بِالضَّعِيفِ فَأَفْهَمَنْ
١٦٠.	وَهُوَ عَلَى مَرَاتِبٍ تَخْتَلِفُ ٣	كَمَا ذَكَرْنَا فِي الصَّحِيحِ فَأَعْرِفُوا ٤
١٦١.	وَحْتَتُهُ يَنْدَرِجُ الْمَوْضُوعُ	وَالشَّاذُّ وَالْمُرْسَلُ وَالْمَقْطُوعُ
١٦٢.	وغيرُ هذا من صنوفٍ تكثُرُ ٥	نَعْرِفُهَا ٦ من بَعْدِ حِينِ تُذَكَّرُ
النَّوعُ الرَّابِعُ: الْمُسْنَدُ		
١٦٣.	وَالْمُسْنَدُ "الذي إليه يَتَّصِلُ"	إِسْنَادُهُ" عَنِ الْخَطِيبِ ذَا نُقْلٍ ٧

١ أي: يكون حسناً لغيره، قال ابن الصلاح: "ليس كلُّ ضَعْفٍ في الحديث يزولُ بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت: فمنه ضَعْفٌ يُزِيلُهُ ذلك، بأن يكون ضَعْفُهُ ناشئاً من ضَعْفِ حَفِظِ رَاوِيهِ مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالِدِيَانَةِ، إِذَا رَأَيْنَا مَا رَوَاهُ قَدْ جَاءَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَرَفْنَا أَنَّهُ مِمَّا قَدْ حَفِظَهُ، وَلَمْ يَخْتَلِ فِيهِ ضَبْطُهُ لَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ ضَعْفُهُ مِنْ حَيْثُ الإِرْسَالُ، زَالَ بِنَحْوِ ذَلِكَ". "علوم الحديث ص ٣٤"

٢ قال ابن الصلاح: "ومن ذلك ضَعْفٌ لا يزولُ بنحو ذلك لقوة الضَعْفِ وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضَعْفِ الذي ينشأ من كون الراوي متهماً بالكذب أو كون الحديث شاذاً". "علوم الحديث ص ٣٤"

٣ قال النووي: "وأما الضعيف فهو ما لم يوجد فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن، وأنواعه كثيرة منها الموضوع والمقلوب والشاذ والمنكر والمعلل والمضطرب وغير ذلك". "شرح مسلم ٢٩/١"

٤ قال السخاوي: "واعلم أنهم كما تكلموا في أصح الأسانيد، مشوا في أوهى الأسانيد أيضاً، وفائدته ترجيح بعض الأسانيد على بعض، وتمييز ما يصلح للاعتبار مما لا يصلح. انظر: "فتح المغيث ٤٥/١"

٥ قال السيوطي: "وَجَمَعَ فِي ذَلِكَ شَيْخُنَا قَاضِي الْفُضَاةِ شَرَفُ الدِّينِ الْمَنَاوِيُّ كُرَّاسَةً، وَنَوَّعَ مَا فَقَدَ الإِتِّصَالَ إِلَى مَا سَقَطَ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ، أَوْ وَاحِدٌ غَيْرُهُ، أَوْ اثْنَانِ، وَمَا فَقَدَ الْعَدَالََةَ إِلَى مَا فِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ أَوْ مَجْهُولٌ، وَقَسَمَهَا بِهَذَا الإِعْتِبَارِ إِلَى مِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَعِشْرِينَ قِسْمًا بِإِعْتِبَارِ الْعَقْلِ، وَإِلَى وَاحِدٍ وَثَمَانِينَ بِإِعْتِبَارِ إِمْكَانِ الْوُجُودِ". "تدريب الراوي ١/ ١٩٦"

٦ في (ش)(ه): تعرفها

٧ قال الخطيب: "يُرِيدُونَ أَنَّ إِسْنَادَهُ مُتَّصِلٌ بَيْنَ رَاوِيهِ وَبَيْنَ مَنْ أَسْنَدَ عَنْهُ ... وَاتِّصَالَ الإِسْنَادِ فِيهِ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رُؤَاتِهِ سَمِعَهُ مِنْ فَوْقِهِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ ذَلِكَ إِلَى آخِرِهِ". "الكفاية ص ٣١"

١٦٤.	وَحَصَّهُ "بِمَا أَتَى عَنِ النَّبِيِّ	مُتَّصِلًا" قَوْمٌ سَمُّوا فِي الرَّتَبِ ١
١٦٥.	وَنَجَلُ عَبْدِ الرَّبِّ ٢ لَمْ يَشْتَرِطِ	فِيهِ اتِّصَالًا فَاحْتَرَزَ مِنْ غَلَطِ ٣
النَّوعُ الْخَامِسُ: الْمُتَّصِلُ		
١٦٦.	وَكُلُّ مَا إِسْنَادُهُ يَتَّصِلُ	إِلَى الَّذِي عَنْهُ الْحَدِيثُ يُنْقَلُ ٤
١٦٧.	فَسَمَّيَهُ مُتَّصِلًا وَإِنْ وَقَفَ ٥	فَحُكْمُهُ بِوَقْفِهِ لَا يَخْتَلِفُ

١ وهو قول الحاكم أبي عبد الله، قال: "والمُسْنَدُ مِنَ الْحَدِيثِ: أَنْ يَرَوِيَهُ الْمُحَدِّثُ عَنْ شَيْخٍ يَظْهَرُ سَمَاعُهُ مِنْهُ لِسِنِّ يَحْتَمِلُهُ، وَكَذَلِكَ سَمَاعُ شَيْخِهِ مِنْ شَيْخِهِ إِلَى أَنْ يَصِلَ الْإِسْنَادُ إِلَى صَحَابِيِّ مَشْهُورٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ". "معرفة علوم الحديث ١٤٣"

٢ حافظ المغرب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي القرطبي المالكي، (٣٦٨ - ٤٦٣ هـ) ولد بقرطبة، وتوفي بشاطبة، من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، بحاثة. تكاثر عليه الطلبة، وجمع وصنّف، ووثق وضعّف، وسارت بتصانيفه الركبان، من كتبه "الاستيعاب" في تراجم الصحابة، و "جامع بيان العلم وفضله" وغيرها.

انظر: "بغية الملتبس في تاريخ رجال الأندلس، لأبي جعفر أحمد بن يحيى الضبي (ت ٥٩٩هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، القاهرة - دار الكتاب المصري، بيروت - دار الكتاب اللبناني (٢/ ٦٥٩)" "سير أعلام النبلاء ١٨ / ١٥٣"

٣ قال في التمهيد (١ / ٢١): "وأما المسند فهو ما رُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحِّهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً، وقد يكون متصلاً ... وقد يكون منقطعاً"

٤ قال ابن جماعة: "ومن يرى الرّواية بالإجازة يزيد (أو: إجازة)". "المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دمشق، دار الفكر ص ٤٠"

٥ وهل تدخل أقوال التابعين ومن بعدهم في هذا الحد "عند الإطلاق" ؟ قولان:

الأول: أقوال التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم، فلا يسمونها متصلة في حالة الإطلاق، أما مع التقييد فجائز، والنكته في ذلك أنها تسمى مقاطيع، بإطلاق المتصل عليها، كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغة. قاله العراقي، وهو ظاهر كلام ابن الصلاح.

القول الثاني: تسمى متصلة، اختاره النووي وابن جماعة.

النوع السادس: المرفوع		
وما إلى خير الوري يضاف	فإنه المرفوع لا خلاف	١٦٨.
مُنْقَطِعاً قَدْ كَانَ أَوْ مُتَّصِلاً ^٢	وقيل ^٣ : كُلُّ مَا الصَّحَابِيُّ نَقْلًا	١٦٩.
عَنْ سَيِّدِ الْكَوْنَيْنِ مِنْ مَقَالٍ	-صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ- أَوْ فِعَالٍ	١٧٠.
النوع السابع: الموقوف		
وَكُلُّ مَا يُرْوَى عَنِ الصَّحَابِيِّ	وَلَمْ يُجَاوِزْهُ ^٤ مِنَ الصَّوَابِ	١٧١.
إِنَّ ^٥ عَلَيْهِ يُطْلَقُ الْمَوْقُوفُ	لَأَنَّهُ بِذَلِكَ الْمَعْرُوفُ	١٧٢.
وَمَا عَلَيَّ غَيْرُ ^٦ الصَّحَابِيِّ وَقِفٌ	فَالْوَاقِفَ اذْكُرْهُ إِذَا فِيهِ وَصِفٌ ^٧	١٧٣.
وَاسْتَعْمَلَ الْمَوْقُوفَ بَعْضُ فِي الْأَثَرِ	وَخَصَّصَ الْمَرْفُوعَ هَذَا بِالْخَبَرِ ^٨	١٧٤.
وَقَوْلٍ مَنْ كَانَ مِنَ الْأَصْحَابِ	"كُنَّا نَرَى كَذَا" مِنَ الصَّوَابِ	١٧٥.

انظر: "علوم الحديث ٤٤" "شرح التبصرة والتذكرة، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦) تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، بيروت، دار الكتب العلمية (١/ ١٨٣)"
"تدريب الراوي ٢٠١/١"

^١ في (ه): قل

^٢ فيستوي المرفوع والمسند على قول ابن عبد البر.

^٣ قائل هذا الخطيب البغدادي في "الكفاية ص ٣١": "والمرفوع: ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ فَعَلَهُ". قال ابن الصلاح: "فخصصه بالصحابة" علوم الحديث ص ٤٥"

^٤ في (ه): يجاوبه

^٥ في (م): أن

^٦ غير سقطت من (ه)

^٧ "مقيدا فيقال: وقفه فلان عن الزهري". "التقريب ص ٣٣"

^٨ الفقهاء الخراسانيون يقولون: الخبر: ما يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، والأثر: ما يروى عن الصحابة.

انظر: "علوم الحديث ص ٤٦"

قال الزركشي: "وساعدهم في ذلك كلام الشافعي على ما استقر فيه فإنه غالبا يطلق الأثر على كلام الصحابة والحديث على قول النبي صلى الله عليه وسلم وهو تقرير حسن". "النكت ٤١٧/١"

١٧٦.	وَنَحْوَهُ كَمِثْلٍ "كُنَّا نَفْعَلُ"	أَوْ "لَمْ نَكُنْ نَحِلُّ أَوْ نَرْتَحِلُ"
١٧٧.	إِنَّ لَمْ يُضَفَّ إِلَى زَمَانِ الْمُصْطَفَى	فَهُوَ الَّذِي يُقَالُ فِيهِ وَقِفًا ^١
١٧٨.	وَإِنَّ يُضَفَّ إِلَيْهِ فَالْمَسْمُوعُ	فِي نَحْوِ هَذَا إِنَّهُ مَرْفُوعٌ
١٧٩.	وَقَالَ بَعْضُ دَا وَذَا مَوْقُوفٌ	وَالأَوَّلُ الْمُصَوَّبُ الْمَعْرُوفُ ^٢
١٨٠.	وَقَوْلُهُ "إِنَّا أَمَرْنَا بِكَذَا"	أَوْ "قَدْ تَحِينَا عَنْ شَرَابٍ أَوْ غِدَا"
١٨١.	أَوْ "إِنَّ هَذَا الْفِعْلَ بَعْضُ الشُّنَنِ"	أَوْ "قِيلَ يَوْمًا لِبِلَالٍ لَيْلًا أَدَّيْنًا" ^٣
١٨٢.	فَالكُلُّ مَرْفُوعٌ لَدَى الْجَمْهُورِ	وَفِيهِ قَوْلٌ لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ ^١

^١ قول الصحابي: كنا نقول أو نفعل كذا، إن لم يصفه إلى زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - فهل هو موقوف، أم مرفوع؟

أهل العلم في هذه المسألة على قولين: منهم من يرى أنه من قبيل الموقوف: وهو قول الخطيب وابن الصلاح والنووي (ونسبه لجمهور المحدثين وأصحاب الفقه والأصول)، ومنهم من يرى أنه مرفوع: وهو قول الحاكم والرازي والآمدي والعراقي وابن حجر.

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ١٦٣" "الكفاية ص ٤٥٥" "المحصل، لأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي، الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، بيروت، مؤسسة الرسالة (٤ / ٤٤٩)" "الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي (ت ٦٣١هـ)، تصحيح وتعليق: عبد الرزاق عفيفي، الرياض، دار الصميعي (٢ / ١١٩)" "علوم الحديث ص ٤٧" "التقريب ص ٣٣" "شرح النووي على صحيح مسلم ١ / ٣٠" "التقييد والإيضاح ص ٥١" "النكت لابن حجر ٢ / ٦"

^٢ أما إن أضافه الصحابي إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم كقوله: كنا لا نرى بأساً بكذا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وهو فينا، أو بين أظهرنا أو كانوا يقولون، أو يفعلون، أو لا يرون بأساً بكذا في حياته، فالذي قطع به جمهور الحديث والأصول أنه مرفوع، وأبو بكر الإسماعيلي يرى أنه من قبيل الموقوف، ورجح ابن الصلاح والنووي الرفع، وفصل أبو إسحاق الشيرازي ففرق بين إن كان الفعل مما لا يخفى غالباً فيكون مرفوعاً وإلا فموقوف.

انظر: "علوم الحديث ص ٤٨" "التقريب ص ٣٣" "شرح مسلم ١ / ٣١" "تدريب الراوي ١ / ٢٠٥"

^٣ يُشير إلى حديث أنس بن مالك: "أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة" أخرجه البخاري (كتاب الأذان، باب بدء الأذان، حديث ٦٠٥) ومسلم (كتاب الصلاة، باب بدء الأذان، حديث

١٨٣.	تَمَّ زَمَانُ الْمَصْطَفَى وَبَعْدَهُ	سَيَّانٍ فِي هَذَا الْقَبِيلِ ٢ وَحَدَهُ ٣
١٨٤.	وَإِنْ ثَقُلَ عَنِ الصَّحَابِيِّ "يَرْفَعُ"	أَوْ هُوَ "يَنْمِيهِ" فَمَنْ يَسْتَمِعُ
١٨٥.	عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَهُ مَرْفُوعًا	مُعِمًّا أَمْثَالَهُ جَمِيعًا
١٨٦.	وَمِثْلُهُ مَقَالُهُ "رَوَايَةٌ"	عِنْدَ أُوَلِيِّ الْإِتْقَانِ وَالِدِرَايَةِ ٤
النُّوعُ الثَّامِنُ: الْمَقْطُوعُ		
١٨٧.	وَالْحَبْرُ الْمَوْقُوفُ عِنْدَ التَّابِعِيِّ	يَدْعُوهُ بِمُقَرَّرِ الْمَقَاطِعِ
١٨٨.	أَعْنِي عَلَيْهِ يُطْلَقُ الْمَقْطُوعُ	وَعَيْرُهُ الْمُنْقَطِعُ ٥ الْمَسْمُوعُ
١٨٩.	وَبَعْضُهُمْ أَطْلَقَهُ لِلْمُنْقَطِعِ	كَالشَّافِعِيِّ وَالطَّبْرَانِيِّ ٦ فَاسْتَمِعْ ٧

^١ مرفوع على الصحيح الذي قاله الجمهور.

انظر: "الكفاية ص ٤٥٢" "علوم الحديث ص ٤٩" "المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، جدة، مكتبة الإرشاد (١/ ٣٤٠)" "الإحكام للآمدي ٢/ ١١٧"

^٢ في (هـ): القليل

^٣ أي: لا فرق بين قول الصحابي ذلك في حياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو بعده. "تدريب الراوي ١/ ٢١١"

^٤ إذا قال الراوي في حديث عند ذكر الصحابي: يرفعه أو ينميه أو يبلغ به أو رواية، فهذا يعد من قبيل المرفوع. "معجم المصطلحات الحديثية ص ٨٣٧"

^٥ المقطوع من مباحث المتن، والمنقطع من مباحث الإسناد، بأن يكون سقط من أثناء السند (لا أوله ولا آخره) راو واحد أو أكثر بشرط عدم التوالي. انظر: "نزهة النظر ص ١١٢، ١٥٤"

^٦ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير، أبو القاسم اللخمي الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ هـ) الحافظ المشهور مُسَنِّدُ الدُّنْيَا مولده بعكا عاش الطبراني مائة سنة وعشرة أشهر، صنف المعاجم الثلاثة، وصنّف كتاب الدعاء، وغيرها، وكان حسن المشاهدة طيب المحاضرة.

انظر: "تاريخ دمشق ٢٢/ ١٦٣" "تاريخ الإسلام ٨/ ١٤٣"

^٧ ذكر عن أبي بكر الحميدي والبرديجي والدارقطني. انظر: "الكفاية ص ٤٣٣" "علوم الحديث ٤٧" "فتح المغيث ١/ ١٩٣"

النوع التاسع: المرسل		
١٩٠.	والمُرسل ^١ الذي رواه التابعي ^٢	عَنِ النَّبِيِّ الْهَاشِمِيِّ الشَّافِعِ
١٩١.	وزيد كَوْنُ التابعِي المُخْبِرِ	مِنَ الْكِبَارِ ^٣ وَهُوَ غَيْرُ الْأَشْهَرِ ^٤
١٩٢.	فإن لم ^٥ تجده قَبْلَ مَنْ قَدْ تَبَعَا ^٦	بِوَاحِدٍ أَوْ بِسِوَاهُ انْقَطَعَا
١٩٣.	فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَقَالُوا مُرْسَلٌ ^٧	وقيل ^٨ : بَلْ مُنْقَطِعٌ أَوْ مُعْضَلٌ ^٩

^١ في (ه): ذا المرسل

^٢ قال النووي: "اتَّفَقَ عُلَمَاءُ الطَّوَائِفِ عَلَى أَنَّ قَوْلَ التَّابِعِيِّ الْكَبِيرِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَذَا وَفَعَلَهُ، يُسَمَّى مُرْسَلًا". "التقريب ص ٣٤"

^٣ قال ابن حجر: "ولم أر تقييده بالكبير صريحاً عن أحد، لكن نقله ابن عبد البر عن قوم". "النكت ٢ / ٣٠" وانظر: "التمهيد ١ / ١٩"

^٤ قال ابن الصلاح: "والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك". "علوم الحديث ص ٥١"

^٥ (لم) نخل بالوزن، وبقيّة النسخ من غيرها.

^٦ والصواب أن يقول: قبل الصحابي وليس قبل التابعي ولكن الناظم تبع ابن الصلاح وابن الصلاح تبع الحاكم في عبارته والصواب أنه يختص بالتابعي عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

انظر: "التقييد والإيضاح ص ٥٥" "تدريب الراوي ١ / ٢١٩"

^٧ وهو المعروف في الفقه وأصوله أن المِرَادَ بِالْمُرْسَلِ مَا انْقَطَعَ إِسْنَادُهُ فَسَقَطَ مِنْ زُوَاتِهِ وَاحِدٌ فَأَكْثَرُ، وَذَهَبَ إِلَيْهِ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ وَالنَّوَوِيُّ وَغَيْرُهُمَا. "الكفاية ص ٣١" "علوم الحديث ص ٥٢" "المجموع ١ / ١٠٠"

^٨ هو أحد قولي الحاكم أبي عبد الله، قال: الإرسال مخصوص بالتابعين. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ١٧٤" "علوم الحديث ص ٥٢" "التقريب ص ٣٥"

وقال في "المدخل": "المرسل هو قول الإمام التابعي أو تابع التابعي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم". "المدخل إلى كتاب الإكليل، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية، دار الدعوة ص ١٠٨"

وقد قال في "المعرفة ص ١٧٨": "مرسل تابع التابعي عندنا معضل".

^٩ في (ش): معضل

١٩٤ .	وَأَنَّ بَيْدَ مَنْكَرًا كَرَجُلٍ	بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ فَقُلِ
١٩٥ .	فِيهِ خِلَافٌ قَالَ قَوْمٌ: مُنْقَطِعٌ	وَقَالَ بِالْإِرْسَالِ قَوْمٌ فَاسْتَمِعَ ٢
١٩٦ .	وَضَعَّفَ الْمُرْسَلُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ ٣	إِلَّا إِذَا مَا صَحَّ مَثَلُ الْحَبْرِ

١ قال العلائي: "الذي يقتضيه كلام جمهور أئمة الحديث في تعليلهم لا يطلقون المرسل إلا على ما أرسله التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم". "جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد خليل بن كَيْكَلْدِيّ العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت، دار عالم الكتب ص ٣٠"

٢ إِذَا قَالَ الرَّوِي فِي الْإِسْنَادِ: (فُلَانٌ، عَنْ رَجُلٍ، أَوْ شَيْخٍ عَنْ فُلَانٍ) ففیه ثلاثة أقوال:

الأول: أنه منقطع، وهو قول الحاكم.

الثاني: أنه مرسل، حكاه ابن الصلاح عن بعض كتّاب الأصول.

الثالث: قال العراقي: "وَكُلُّ مَنْ الْقَوْلَيْنِ خِلَافٌ مَا عَلَيْهِ الْأَكْثَرُونَ، فَإِنَّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ مُتَّصِلٌ فِي سَنَدِهِ بِمَجْهُولٍ، حَكَاهُ الرَّشِيدُ الْعَطَّارُ، وَاحْتَارَهُ الْعَلَائِيُّ".

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ١٨١" "علوم الحديث ص ٥٣" "جامع التحصيل ص ٢٦ - ٣٠"

"التقييد والإيضاح ص ٥٧"

٣ قال العلائي: "ولهم في ذلك مذاهب منتشرة يرجع حاصلها إلى ثلاثة أقوال وهي القبول مطلقا، والرد مطلقا، والتفصيل":

الأول: الاحتجاج بالمراسيل، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأَصْحَابُهُ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ - في المشهور - وعليه جمهور السلف، بل نقل ابن جرير الإجماع في ذلك، فقال: "وَأَجْمَعَ التَّابِعُونَ بِأَسْرِهِمْ عَلَى قَبُولِ الْمُرْسَلِ، وَمَ يَأْتِ عَنْهُمْ إِنْكَارُهُ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ بَعْدَهُمْ إِلَى رَأْسِ الْمَائَتَيْنِ". لكنهم اشترطوا ثقة المرسل وتحرزه في روايته عن غير الثقات، وشرط أبو حنيفة أن يكون مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة.

الثاني: أن المرسل ضعيف لا يقبل مطلقا، وهو قول جماهير المحدثين المتأخرين، حكاه عنهم مسلم وابن عبد البر والحاكم وروي عن ابن المسيب ومالك، وهو قول كثير من الفقهاء وأصحاب الأصول.

الثالث: الاحتجاج به بشروط، وهو قول الشافعي ومن تبعه.

وشروطه على قسمين:

أولاً: أن يتوفر شرط واحد - على الأقل - من هذه أربعة في المرسل:

١- أن يعتضد بمرسل آخر عن غير رجال المرسل الأول. ٢- أو بمسند عن غير رجال المرسل الأول.

٣- أو يوافق قول صحابي. ٤- أو يفتي أكثر العلماء بمقتضاه.

ثانياً: وأن تتوفر كل الشروط الآتية في المرسل:

١٩٧.	فَالسَّنَدُ الْمَخْصُوصُ بِالْإِرْسَالِ	صِحَّتُهُ تَبِينُ فِي ذِي الْحَالِ ١
١٩٨.	وَكُلُّ مَا أُرْسِلُهُ الصَّحَابِيُّ	يُقْضَى بِأَنْ صَحَّ بِلَا ارْتِيَابِي ٢
النَّوعُ الْعَاشِرُ: الْمُنْقَطِعُ		
١٩٩.	وَإِنْ تُرِدْ مَعْرِفَةَ الْمُنْقَطِعِ	فَهُوَ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ فَاسْتَمِعِ
٢٠٠.	وَقِيلَ: أَنْ ٣ يَحْتَلُّ فِيهِ رَجُلٌ	مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ التَّابِعِيِّ ٤ يَدْخُلُ ٥
٢٠١.	وَقِيلَ: فِعْلٌ أَوْ مَقَالٌ ٦ يُوقَفُ	عَلَيْهِ عِنْدَ التَّابِعِيِّ فَاعْرِفُوا
٢٠٢.	أَوْ عِنْدَ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُ فِي السَّنَدِ	وَهُوَ ضَعِيفٌ لَيْسَ قَوْلًا يُعْتَمَدُ ٧

- ١- كون الشخص الذي أرسل الحديث من كبار التابعين. ٢- وكون المرسل إذا شارك أهل الحفظ في أحاديثهم وافقهم، ولم يخالفهم (والندرة لا تؤثر). ٣- أنه يلتزم الرواية عن الثقات.
- انظر: "الرسالة ص ١٨٥" "مقدمة مسلم ص ٧٥" "رسالة أبي داود لأهل مكة ص ٣٢" "معرفة علوم الحديث ص ١٧٤" "الكفاية ص ٤١٣" "التمهيد ٦/١" "علوم الحديث ص ٥١" "التقريب ص ٣٥" "جامع التحصيل ص ٣٣" "شرح علل الترمذي، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الرياض، مكتبة الرشد ٥٣٢/١" "النكت لابن حجر ٣٣/٢" "فتح المغيث ٢٤٦/١" "تدريب الراوي ١/٢٢٢" "مقدمة محقق المراسيل لأبي داود تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دمشق - بيروت، مؤسسة الرسالة، ص ١٩" "إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوي، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية ١٧٧/١"
- ١ قال ابن الصلاح: "إلا أن يصحَّ مخرجه بمجيئه من وجه آخر؛ ولهذا احتج الشافعي، بمرسلات سعيد بن المسيب، فإنها وجدت مسانيد من وجوه آخر ولا يختص ذلك عنده بإرسال ابن المسيب". "علوم الحديث ص ٥٣"
- ٢ وأطبق عليه المحدثون المشتطون للصحیح القائلون بضعف المرسل، وقيل: إنه كمرسل غيره لا يُحتجُّ به إلا أن يُبين الرواية عن صحابيٍّ لاحتمال أنه رواه عن تابعيٍ والتابعي أخذه عن تابعيٍ آخر وهلم جرأً، وهو قول أبي إسحاق الإسفراييني. "علوم الحديث ص ٥٦" "تدريب الراوي ١/٢٣٤"
- ٣ في (ش): إن
- ٤ الصواب: من قبل الصحابي؛ وإنما تبع ابن الصلاح الحاكم في عبارته. "تدريب الراوي ١/٢٣٥"
- ٥ في (ه): رجل
- ٦ في (ه): يقال
- ٧ المقصود بالمنقطع عند أهل العلم على أربعة أقوال:

النوع الحادي عشر: المعضل		
٢٠٣.	ومعضل الحديث ^١ : ما قد حُذِفَا	اثنانٍ من إسنادهِ قد عُرِفَا
٢٠٤.	ومنه أيضاً قَوْلُهُمْ قد بَلَّغَا ^٢	إِنْ وُجِدَ الحَدُّ الذي قد سُوِّغَا
٢٠٥.	فَكُلُّ ما يُوقَفُ عِنْدَ التَّابِعِي	أَعْضَلُهُ بعضٌ ولم يُدَافِعِ
٢٠٦.	إِذ سَقَطَ النَّبِيُّ والصَّحَابِيُّ ^٣	فالحَدُّ موجودٌ بلا اِرْتِيَابِ
٢٠٧.	واختلَفُوا في الحَبْرِ المَعْنَعِنِ	فَقِيلَ مُرْسَلٌ ولم يُسْتَحْسَنِ ^٤
٢٠٨.	بَلِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ مُتَّصِلٌ	ما دامَ إِمكانُ اللَّقَاءِ يَحْصُلُ
٢٠٩.	ولم ^٥ يَكُنْ مُدَلِّساً مَن عَنَعْنَا	وزادَ بعضٌ لِلقَاءِ تَيَقُّنًا

الأول: هو السند الذي فيه انقطاع في أي موضع كان من السند، بواحد أو أكثر لا على التوالي، وأكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن الصحابي، وهو قول الخطيب وابن عبد البر وغيرهما.
الثاني: أنه عن التابعي قوله أو من دونه، أي من مباحث المتن لا الإسناد، وهو قول البرديجي، قال ابن الصلاح: "وهذا غريب بعيد".

الثالث: ما سقط منه راو قبل الصحابي، وهذا القول هو المشهور الذي جزم به العراقي وشيخ الإسلام.
الرابع: ما قال فيه الشخص: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من غير إسناد، وهو قول أبي الحسن ألكيا الهراسي.

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ١٨٠" "الكفاية ص ٣١" "التمهيد ١/٢٣" "علوم الحديث ص ٥٧" "التقييد والإيضاح ص ٦٤" "النكت ٢/٥٦" "تدريب الراوي ١/٢٣٥"

^١ هو لَقَبٌ لنوعٍ خاصٍ مِنَ المنقطعِ، فكلُّ مُعْضَلٍ مُنْقَطِعٌ، وليس كُلُّ مُنْقَطِعٍ مُعْضَلًا، وقومٌ يُسَمُّونَهُ مُرْسَلًا كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ في نوعِ المرسل. انظر: "علوم الحديث ص ٥٩" "تدريب الراوي ١/٢٤١"

^٢ البلاغات: هي قول الراوي: بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا. "معجم المصطلحات ص ١٩٤"

^٣ إذا روى تابع التابع عن التابع حديثاً موقوفاً عليه، وهو عند ذلك التابعي مرفوع متصل، فقد جعله الحاكم أبو عبد الله نوعاً من المعضل، لأنه أعضله باثنين: الصحابي والرسول صلى الله عليه وسلم. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٢٠٦"

^٤ لم يسم ابن الصلاح قائل هذا القول، وهذا القول مردود بإجماع السلف والخلف من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول.

انظر: "علوم الحديث ص ٦١" "شرح النووي على مسلم ١/١٢٨" "فتح المغيث ١/٥٩١"

^٥ في (ش)(ه): ما لم

٢١٠ .	وزادَ قَوْمٌ أَنْ تَطُولَ الصُّحْبَةَ	وزيد أيضاً فوق هذي الرُتْبَةَ
٢١١ .	عِلْمٌ بَأَنَّ بَيْنَهُمَا رِوَايَةً	فاعلمَ أَقَاوِيلَ أُولِي الدِّرَايَةِ ^١
٢١٢ .	وقد أتى ذَا كَثْرَةٍ فِي ذَا الرِّمَنِ	فيما أجازَ الشَّيْخُ إِحْبَارٌ بِعَنْ ^٢
٢١٣ .	وَمَا أَتَى "بَأَنَّ" كَالْآتِي "بِعَنْ"	وبعضُهم أنكرَ هذا فأفهمَنَ ^٣
٢١٤ .	وإنَّ وَجَدْتَ سَاقِطاً صَدَرَ السَّنَدِ	فلَقِظْهُ ^٤ "التَّعْلِيْقِ" ^٥ فِيهِ تُعَمِّدُ
٢١٥ .	وَرُبَّمَا اسْتَعْمِلَ فِيهَا حُدُفًا	إِسْنَادُهُ حَتَّى عَنِ المَتَنِ انْتَفَى ^٦

١ الخبر المعنعن لا يقبل إلا بشرطين: أن يكون الراوي بريئاً من وصمة التدليس، وإمكانية اللقاء بينهما، وهذا قول مسلم وادعى فيه الإجماع، واشترط البخاري وعلي بن المدني والمحققون ثبوت اللقاء ولو مرة وعدم الاكتفاء بالمعاصرة، واشترط أبو المظفر السمعاني طول الصحبة ولم يكتف بثبوت اللقاء، واشترط أبو عمر الداني معرفته بالرواية عنه ولم يكتف بطول الصحبة.

قال ابن حجر: فَمَنْ حَكَمَ بِالْإِنْقِطَاعِ مُطْلَقًا شَدَّدَ، وَيَلِيهِ مَنْ شَرَطَ طُولَ الصُّحْبَةِ، وَمَنْ اكْتَفَى بِالْمُعَاوَرَةِ سَهَّلَ، وَالْوَسْطُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ إِلَّا التَّعْنُتُ مَذْهَبُ الْبُخَارِيِّ، وَمَنْ وَاظَمَهُ.

انظر: "صحيح مسلم، المقدمة ص ٧٤" "علوم الحديث ص ٧٤" "تدريب الراوي ١/٢٤٥"

٢ قال ابن الصلاح: "وكثُرَ فِي عَصْرِنَا وَمَا قَارَبَهُ بَيْنَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى الْحَدِيثِ اسْتِعْمَالُ "عَنْ" فِي الْإِجَارَةِ ... وَلَا يُخْرِجُهُ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ الْإِتِّصَالِ". "علوم الحديث ص ٦٢"

٣ هل "أَنَّ" كـ "عَنْ" فِي السَّنَدِ سِوَاءٍ؟ قَوْلَانِ:

الأول: أنهما سواء بالشرط المتقدم في العنونة، وهو قول مالك بن أنس والجمهور.

الثاني: ليسا سواء، بل يكون منقطعاً حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه، وهو قول أحمد بن حنبل والبرديجي.

وذكر العراقي قاعدةً في "أن"، فقال: "وَالْقَاعِدَةُ: أَنَّ الرَّاوي إِذَا رَوَى حَدِيثًا فِي قِصَّةٍ أَوْ وَاقِعَةٍ، فَإِنْ كَانَ أَدْرَكَ مَا رَوَاهُ بِأَنَّ حَكَمَ قِصَّةً وَقَعَتْ بَيْنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبَيْنَ بَعْضِ الصَّحَابَةِ، وَالرَّاوي لِذَلِكَ صَحَابِيٌّ أَدْرَكَ تِلْكَ الْوَاقِعَةَ، فَهِيَ مُحْكُومٌ لَهَا بِالْإِتِّصَالِ، وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ شَاهَدَهَا، وَإِنْ لَمْ يُدْرِكْ تِلْكَ الْوَاقِعَةَ، فَهُوَ مُرْسَلٌ صَحَابِيٌّ، وَإِنْ كَانَ الرَّاوي تَابِعِيًّا فَهُوَ مُنْقَطِعٌ، وَإِنْ رَوَى التَّابِعِيُّ، عَنِ الصَّحَابِيِّ قِصَّةً أَدْرَكَ وَوُوعَهَا، فَمُتَّصِلٌ، وَكَذَا إِنْ لَمْ يُدْرِكْ وَوُوعَهَا، وَلَكِنْ أَسْنَدَهَا لَهُ وَإِلَّا فَمُنْقَطِعَةٌ"

انظر: "التمهيد ١/٢٦" "علوم الحديث ص ٦٢" "شرح التبصرة ١/٢٢٢" "تدريب الراوي ١/٢٤٧"

٤ في (ش)(هـ): فلفظه

٥ تقدم ذكر أحكامه عند البيت رقم ١٠٥

٢١٦.	وهو صحيحٌ عندَ أهلِ العِلْمِ	بشَرَطِ أَنْ يَأْتِيَ بلفظِ الجَزْمِ
٢١٧.	ولم يُعَدَّ حذفٌ حَشَوِ السَّنَدِ	ضرباً من التَّعْلِيْقِ فاحْفَظْ تَسُدِ ٣
٢١٨.	وإنَّ وَجَدتَ المتنَ طَوْرًا مُرسلاً	وتارةً وَجَدتَهُ مُتَّصِلاً
٢١٩.	إِخْتَلَفَ الرَّاوي لَهُ أَوْ اتَّخَذَ	فالحُكْمُ؛ : للواصِلِ هذا المُعْتَمَدُ
٢٢٠.	لأنَّها زيادَةٌ مِنْ عَدَلِ	وقيلَ: لِلْمُرْسَلِ فاحْفَظْ نَقْلِي

١ في (هـ): ابتغا

٢ مثال ذلك: قول البخاري: "قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: كذا وكذا، أو قال ابن عباس: كذا وكذا، أو روى أبو هريرة: كذا وكذا، أو قال سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: كذا وكذا، أو قال الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: كذا وكذا" وهكذا إلى شيوخ شيوخه، وأما ما أوردته كذلك عن شيوخه فهو من قبيل المسند.

انظر: "علوم الحديث ص ٦٩"

٣ أي: من وسطه أو من آخره، فلا يسمى معلقاً، لأن لذلك أسماء خاصة. انظر: "علوم الحديث ص ٧٠" "تدريب الراوي ١/٢٥١"

٤ اختلف أهل العلم في مسألة تعارض الوصل والإرسال، أو الرفع والوقف، من راو واحد أو أكثر على عدة أقوال:

الأول: تقديم الوصل والرفع، وهو الصحيح عند أهل الحديث والفقهاء والأصول، لأنها زيادة ثقة وهي مقبولة، واختاره الخطيب وابن القطان.

الثاني: عكسه؛ تقديم الإرسال والوقف، قال الخطيب: وهو قول أكثر المحدثين.

الثالث: تقديم الأكثر، نقله الحاكم عن أئمة الحديث، وهو قول بعض الأصوليين كفخر الدين الرازي والبيضاوي.

الرابع: تقديم الأحفظ، وعلى هذا القول: هل يقدح ذلك في المخالف؟ قولان: قيل: يقدح، وقيل: لا.

الخامس: التوقف عند التساوي، وهو قول السبكي.

قال الحافظ العلاءي: "كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث حديث"

انظر: "الكفاية ص ٤٣٨" "علوم الحديث ص ٧١" "النكت ٢/٨٥" "فتح المغيث ١/٣٠٣" "تدريب

الراوي ١/٢٥٣" "شرح ألفية السيوطي للأثيوبي ١/١٣٦"

٢٢١.	وقيل: للأكثر في التعديدي	وقيل: للأحفظ ذي التجويد
٢٢٢.	فإن جعلنا حكمه للمرسل	لم يتجرح ^١ وأصله، قيل: بل
النوع الثاني عشر: معرفة المدلس^٢		
٢٢٣.	وإن ترد أن تعرف المدلسا	فهو على قسمين كلُّ ألبسا
٢٢٤.	وقسمه الأول: في الإسناد	يؤهم وصلاً ليس بالمراد
٢٢٥.	مثاله: قال فلانٌ ذا وعن	أبي ^٣ فلانٍ أو فلانٍ فافهمن
٢٢٦.	فتارة تسقط ^٤ من رواه	وتارة مُضعفاً سواه ^٥

^١ في (ش): يتجرح

^٢ التدليس لغة: مأخوذ من الدلس، وهو اختلاط النور بالظلمة.

واصطلاحاً: إخفاء عيب في الإسناد وتحسين ظاهره. انظر: "معجم المصطلحات ص ٢٢١"

^٣ في (ه): أي

^٤ في (ش)(ه): يسقط

^٥ هذه من زيادات الناظم على علوم الحديث (تدليس التسوية)

^٦ أما تدليس الإسناد على أنواع:

الأول: قسمان: ١- وهو النوع المشهور: أن يروي عن من سمع منه ما لم يسمعه منه، بل سمعه بواسطة، فيسقط الوساطة ويرويه عن شيخه بـ "عن" أو "قال". واقتصر على ذكره ابن الصلاح في علوم الحديث.

٢- أن يروي عن من عاصره -فقط- ما لم يسمع منه. وأطلق ابن حجر على هذا القسم اسم "الإرسال الخفي".

الثاني: تدليس التسوية: أن يسقط ضعيفاً بين ثقتين لقي كل منهما الآخر، تحسناً للإسناد، والقدماء يسمونه تجويداً، وهو شر أنواع التدليس.

قال العراقي: وهو قاذح في من تعمده.

وقال ابن حجر: لا شك أنه جرح، وإن وصف به الثوري والأعمش فالاعتذار: أهما لا يفعلانه إلا في حق من يكون ثقة عندهما ضعيفاً عند غيرهما.

الثالث: تدليس القطع: وهو أن يقطع اتصال أداة الرواية بالراوي، مثاله: ما روي عن علي بن حشرم قال: كُنَّا عند ابن عيينة، فقال: "الزهري"، فقليل له: "حدّثكم الزهري؟"، فسكت، ثم قال: "الزهري"،

٢٢٧.	وَقَسَمَهُ الْآخَرُ: فِي الشَّيْخِ يُرَى	بأنَّ يَجِيءَ تَارَةً مُعَبَّرًا
٢٢٨.	بِصِفَةٍ عَنْهُ وَطَوْرًا بِنَسَبٍ	وَتَارَةً بِكُنْيَةٍ أَوْ بِلَقَبٍ
٢٢٩.	أَوْ عَلِمَ فِيوَهُمُ التَّكْثُرًا ^١	فِي عَدَدِ الَّذِينَ عَنْهُمْ أَخْبَرًا

فَقِيلَ لَهُ: "سَمِعْتَهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ؟!"، فَقَالَ: "لَا، لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ، وَلَا مِمَّنْ سَمِعَهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ".

الرابع: تدليس العطف: وهو أن يصرح بالتحديث عن شيخ له ويعطف عليه شيخاً آخر لم يسمع منه ذلك المروي. مثاله: مَا فَعَلَ هُشَيْمٌ، أَنَّ أَصْحَابَهُ قَالُوا لَهُ: نُرِيدُ أَنْ نُحَدِّثَنَّ الْيَوْمَ شَيْئًا لَا يَكُونُ فِيهِ تَدْلِيسٌ، فَقَالَ: خُذُوا، ثُمَّ أَمَلَى عَلَيْهِمْ مَجْلِسًا يَقُولُ فِي كُلِّ حَدِيثٍ مِنْهُ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ، ثُمَّ يَسُوقُ السَّنَدَ وَالْمَتْنَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: هَلْ دَلَّسْتُ لَكُمْ الْيَوْمَ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: بَلَى، كُلُّ مَا قُلْتُ فِيهِ: وَفُلَانٌ؛ فَإِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ.

الخامس: تدليس الاستدراك: وهو أن يقول الراوي: "ليس فلان حدثنا، ولكن فلان" موهماً أنه سمع منه، مثاله: ما نقل عن أبي إسحاق السبيعي أنه قال: "ليس أبو عبيدة حدثنا، ولكن عبدالرحمن عن أبيه". ذكره أ.د. شرف القضاة، ثم قال: ولم أجد من المحدثين من ذكر له اسماً.

السادس: تدليس الصيغ: وهو أن يطلق الصيغة في غير ما تواطأ عليه أهل الاصطلاح، كأن يصرح بالإخبار في الوجدادة أو بالتحديث في الوجدادة.

السابع: تدليس السكوت: وهو أن يقول المدلس: "حدثنا" ثم يسكت قليلاً ثم يقول: "فلان" وكأنه أسمع من عنده الصيغة وأسرَّ اسم من سمع منه في أثناء سكوته، مثاله: وممن اشتهر بذلك عمر بن علي المقدمي، قال ابن سعد: "ثقة يدلس تدليسا شديداً يقول: سمعت، وحدثنا، ثم يسكت، ثم يقول هشام بن عروة والأعمش"

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٣٥٥" "الكفاية ص ٣٩٢، ٣٨٦" "علوم الحديث ص ٧٣" "ميزان الاعتدال ٢٢٣/٣" "التقييد والإيضاح ص ٧٩" "تدريب الراوي ١/٢٥٦" "المنهاج الحديث في علوم الحديث، للدكتور: شرف القضاة، ص ١٠١"

^١ وقسم ألقه ابن حجر بتدليس الشيوخ، وهو **تدليس البلاد**، قال: "ويلتحق بقسم تدليس الشيوخ تدليس البلاد، كما إذا قال المصري "حدثني فلان بالأندلس" وأراد موضعاً بالقرافة.

وَمِنْ أَقْسَامِ تَدْلِيسِ الشُّيُوخِ: إِعْطَاءُ شَخْصٍ اسْمَ آخَرَ مَشْهُورٍ تَشْبِيهًا، ذَكَرَهُ ابْنُ السُّبُكِيِّ فِي جَمْعِ الْجَوَامِعِ، قَالَ: كَقَوْلِنَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، يَعْنِي الدَّهْبِيَّ تَشْبِيهًا بِالْبَيْهَقِيِّ، حَيْثُ يَقُولُ ذَلِكَ يَعْنِي بِهِ الْحَاكِمَ.

٢٣٠.	وَيُكْرَهُ الْأَوَّلُ جَدًّا وَيُذَمُّ	فَاعِلُهُ وَرُدُّ مَنْ بِهِ اتَّسَمَ
٢٣١.	قِيلَ بِهِ ، وَالْحَقُّ أَنْ يُفْصَلَ	فَمَا السَّمَاعُ بَانَ فِيهِ قُبَلًا
٢٣٢.	وَمَا اخْتَفَى فِيهِ السَّمَاعُ يُجْعَلُ	كَأَنَّهُ لَمْ يَتَّصِلْ بِلِ مُرْسَلٍ ^١
٢٣٣.	وَفِي الصَّحِيحِينَ رُؤَاةٌ دَلَّسُوا	وَاتَّصَلَتْ أَخْبَارُهُمْ فَاحْتَرَسُوا
٢٣٤.	فِي نَقْلِهَا مِنْ وَصْمَةِ التَّجْرِيحِ	وَأُدْخِلَتْ فِي جُمْلَةِ الصَّحِيحِ ^٢

انظر: "النكت ١٣٠/٢" "تدريب الراوي ٢٦٦/١"

١ حكم التدليس ومن عُرف به:

تدليس الإسناد: ذمه أكثر العلماء وبالغ شعبة في ذمه، فقال: فَقَالَ: "لَأَنَّ أَرْبِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُدْلِسَ"، وَقَالَ: "التَّدْلِيسُ أَخُو الْكُذِبِ".

قال ابن الصلاح: "وَهَذَا مِنْهُ إِفْرَاطٌ، مَحْمُولٌ عَلَى الْمُبَالَغَةِ فِي الرَّجْرِ عَنْهُ وَالتَّنْفِيرِ".

أما حكم من عُرف به:

١- فقال فريق من أهل الحديث: مَنْ عُرفَ بِهِ صَارَ مَجْرُوحًا مَرْدُودَ الرِّوَايَةِ مُطْلَقًا، حَتَّى وَإِنْ بَيْنَ السَّمَاعِ.

٢- وَقَالَ جُمْهُورٌ مَنْ يَقْبَلُ الْمُرْسَلِ: يَقْبَلُ مُطْلَقًا، حَكَاهُ الْخَطِيبُ.

٣- والأكثرون - مِنْهُمْ الشَّافِعِيُّ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَابْنُ مَعِينٍ وَآخَرُونَ - عَلَى التَّفْصِيلِ: فَمَا رَوَاهُ بِلَفْظٍ مُحْتَمِلٍ، لَمْ يُبَيِّنْ فِيهِ السَّمَاعَ، فَمُرْسَلٌ (أَوْ مَنْقُوعٌ) لَا يُقْبَلُ، وَمَا بَيَّنَّ فِيهِ كَسَمِعْتُ، وَحَدَّثْنَا، وَأَخْبَرْنَا، وَشَبَّهَهَا، فَمَقْبُولٌ يُحْتَجُّ بِهِ.

انظر: "الكفاية ص ٣٨٢" "علوم الحديث ص ٧٤" "تدريب الراوي ٢٦٢/١"

٢ تحمل روايات المدلسين في أحد الصحيحين بصيغة العنينة على الاحتمالات التالية:

١- أن تكون واردة بصريح السماع في موضع آخر في أحد الصحيحين أو دواوين السنة الأخرى.

٢- أو كون المدلس لم يوصف بالتدليس إلا نادراً بحيث ينبغي ألا يُعَدَّ فِيهِمْ مِثْل: يحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وموسى بن عقبة.

أو وصف بالتدليس لكن احتمال الأئمة تدليسه وخرَّجوا له في الصحيح وإن لم يصرح بالسماع؛ وذلك لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، مثل: سفيان الثوري.

أو كان لا يدلس إلا عن ثقة، مثل: سفيان بن عيينة.

٣- أو كون الرواية واردة من طريق بعض النقاد المحققين عن بعض المدلسين، مثل شعبة، حيث قال:

"كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق السبيعي، وقتادة"

٤- أو أن تكون رواية المدلس عن أحد شيوخه الذين أكثر من الأخذ عنهم.

٢٣٥.	وَيَبْتُ التَّدْلِيْسَ لِلرَّأْوِيْنَا	بِمَرَّةٍ وَاحِدَةٍ يَقِينَا ^١
٢٣٦.	وَالْأَمْرُ فِي الثَّانِي بِلَا شَكٍّ أَخْفَ	وَلَا يُرَدُّ قَوْلُ مَنْ بِهِ اتَّصَفَ ^٢
٢٣٧.	إِلَّا لِأَمْرٍ غَيْرِهِ وَيَخْتَلِفُ ^٣	بِحَسَبِ الدَّاعِي إِلَيْهِ إِنْ عُرِفَ
٢٣٨.	فَالشَّيْخُ مَنْ أَخْفَاهُ قَدْ يُخْفِيهِ	لِعَارِضٍ أَوْجَبَ نَقْصًا فِيهِ
٢٣٩.	كَصَغَرٍ فِي السِّنِّ أَوْ فِي الْقَدْرِ	أَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ شَأْنِهِ التَّحْرِي
٢٤٠.	أَوْ كَانَ شَيْخًا طَالَ مِنْهُ الْعُمُرُ	فَشَارَكَ الْأَكْبَرَ فِيهِ وَالْأَصْغَرَ
٢٤١.	أَوْ كَانَ عَنْهُ قَدْ رَوَى فَأَكْثَرَا	مُسَمِّيًا فَكْرَهُ التَّكْرَرَا ^٤

٥- أو ورود رواية المدلس مقرونة برواية غيره، أو ورودها في المتابعات والشواهد.

٦- أو احتمال اطلاع الشيخين على طريق صريحة بالسماع، لكنهما عدلا عنها اختصاراً أو لكونها ليست على شرطهما.

قال ابن حجر: "وليس الأحاديث التي في الصحيحين بالنعنة عن المدلسين كلها في الاحتجاج، فيحمل كلامهم هنا على ما كان منها في الاحتجاج فقط، وأما ما كان في المتابعات فيحتمل أنه حصل التسامح في تخريجها"

انظر: "ميزان الاعتدال ١٦٠/٢" "النكت ١١٦/٢" "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد بن علي سير المباركي ص ٦٢" "فتح المغيث ٣٢٧/١" "ضوابط الجرح والتعديل، لعبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل عبد اللطيف، الرياض، مكتبة العبيكان ص ١٦٨"

١ كما نص الشافعي حيث قال: "ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته". "الرسالة ص ١٥٦"

٢ وأما تدليس الشيوخ: فقد قال ابن الصلاح: فأمره أخف، وفيه تضييع للمروي عنه، وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله وأهليته، ويختلف الحال في كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه" وقد سبق ذكر الأسباب الحاملة على ذلك. انظر: "علوم الحديث ص ٧٤"

٣ في (هـ) ويخفف

٤ الأسباب الحاملة على تدليس الشيوخ:

١- كَوْنُ الْمُعَيَّرِ اسْمُهُ ضَعِيفًا، فَيُدَلِّسُهُ حَتَّى لَا يُظْهَرَ رِوَايَتُهُ، عَنِ الضُّعَفَاءِ، فَهُوَ شَرُّ هَذَا الْقِسْمِ.

٢- أَوْ لِكَوْنِ شَيْخِهِ صَغِيرًا فِي السِّنِّ.

٣- أَوْ مُتَأَجِّرَ الْوَفَاةِ حَتَّى شَارَكَهُ فِيهِ مَنْ هُوَ دُونَهُ فِي السِّنِّ.

النوع الثالث عشر: الشاذ		
٢٤٢.	ثم الذي يشدُّ ^١ ما رواه	عدل مخالفاً ^٢ لمن عداه
٢٤٣.	وقيل: ما ليس له غير سند	فشد في مهمل أو معتمد
٢٤٤.	وليس فيه حجة فتعتمد	وإن يعدل كل راوٍ في السند
٢٤٥.	وقيل: ما عدل به ينفرد	ولم يتابعه عليه أحد
٢٤٦.	ويشكل الأخير والثاني بما	قد جاء في "الأعمال" حقاً حتماً
٢٤٧.	والحق ^١ أن يقال ما ينفرد	بنقله العدل الذي يعتمد

٤- أو سمع منه كثيراً، فامتنع من تكراره على صورة واحدة، إيهاماً لكثرة الشيوخ.

٥- أو تفننا في العبارة.

انظر: "تدريب الراوي ١/٢٦٤"

^١ في الشاذ ثلاثة أقوال:

١- أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس، وهذا قول الشافعي وجماعة من أهل الحجاز.

٢- هو التفرد مطلقاً من ثقة أو غير ثقة. وهو قول أبو يعلى الخليلي، قال: "الشاذ: ما ليس له إلا إسناد واحد يشد بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك، لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يُتخج به".

٣- أنه ما تفرد به ثقة من الثقات. وهو قول الحاكم.

ويشكل على الأخيرين بما ينفرد به العدل الضابط؛ كحديث "إنما الأعمال بالنيات" (أخرجه البخاري في كتاب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟، باب: وقول الله جل ذكره: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده﴾ - حديث: ١، وفي مواضع أخرى: ٥٤، ٢٣٩٢، ٣٦٨٥، ٤٧٨٣، ٦٣١١، ٦٥٥٣) (وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: قوله صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنية»، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، حديث: ٤٩٢٧) فإنه حديث فرد، تفرد به: عمر بن الخطاب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم تفرد به عن عمر: علقمة بن وقاص، ثم عن علقمة: محمد بن إبراهيم، ثم عنه: يحيى بن سعيد.

قال مسلم: "للزهرى نحو تسعين حرفاً يرويه، ولا يُشارِكُه فيه أحدٌ بأسانيدٍ جيادٍ".

انظر: "صحيح مسلم حديث: ٤٢٦١" "الإرشاد ص ١٧٦" "معرفة علوم الحديث ص ٣٩٤" "علوم

الحديث ص ٧٦" "فتح المغيث ٥/٢"

^٢ في (ش)(م): مخالف

٢٤٨.	مُنْقَسَمٌ فَمِنْهُ مَا يُرَدُّ	ومنه ما ذا صححة يُعَدُّ
٢٤٩.	ومنه ما يُقَالُ فِيهِ حَسَنٌ	والوجهُ في تقسيمه يُبَيِّنُ
النَّوعُ الرَّابِعُ عَشَرَ: مَعْرِفَةُ الْمُنْكَرِ		
٢٥٠.	وَمُنْكَرُ الْحَدِيثِ ٢ مَا لَمْ يَرِدْ	عن غيرِ راوٍ واحدٍ مُنْفَرِدٍ

١ قال ابن الصلاح: بل الأمرُ في ذلك على تفصيل نُبَيِّنُهُ فنقول:

١- إذا انفردَ الراوي بشيءٍ نُظِرَ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ مُخَالَفًا لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْحَفِظِ لِذَلِكَ وَأَضْبَطُ كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ شَاذًا مُرَدودًا.

٢- وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ رَوَاهُ هُوَ وَمَنْ يَرَوِهِ غَيْرُهُ، فَيُنْظَرُ فِي هَذَا الرَّايِ الْمُنْفَرِدِ:

أ- فَإِنْ كَانَ عَدْلًا حَافِظًا مُوثِقًا بِإِتْقَانِهِ وَضَبْطِهِ؛ قُبِلَ مَا انْفَرَدَ بِهِ وَلَمْ يَقْدَحِ الْانْفِرَادُ فِيهِ.

ب- وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَمَّنْ يُوثِقُ بِحَفِظِهِ وَإِتْقَانِهِ لِذَلِكَ الَّذِي انْفَرَدَ بِهِ؛ كَانَ انْفِرَادُهُ خَارِمًا لَهُ مُرْخِزِحًا لَهُ عَنِ حَيِّزِ الصَّحِيحِ، وَصَارَ شَاذًا مُنْكَرًا.

وَالصَّحِيحُ أَنْ هَذَا الْأَخِيرُ (ب) نَوْعٌ مُسْتَقِلٌّ؛ فَالْحَدِيثُ الَّذِي لَا مُخَالَفَةَ فِيهِ، وَرَاوِيهِ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ، بَأَنَّ لَا يُرَوَى إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ، وَهُوَ مُخَالَفٌ لِلْقَوَاعِدِ الْمَعْلُومَةِ، أَوْ عَرِفَ بِهِ فِي غَيْرِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، أَوْ كَثِيرُ الْعَلَطِ أَوْ الْفَسْقِ أَوْ الْعَقْلَةِ يُسَمَّى الْمَتْرُوكَ، وَهُوَ نَوْعٌ مُسْتَقِلٌّ.

وحقق ابن حجر: أنه الشاذ رواية ثقة أو صدوق خالفت من هو أرجح منه، وميزه عن المنكر بما سيأتي.

انظر: "علوم الحديث ص ٧٩" "نزهة النظر ص ٣٨" "تدريب الراوي ٢/٨٠"

٢ المتقدمون يطلقون النكارة على: مجرد التفرد المطلق، وعلى مخالفة من هو أرجح منه.

قال ابن الصلاح: "وإطلاق الحكم على التفرد بالرَّدِّ أو النكارة أو الشذوذ، موجودٌ في كلام كثيرٍ من أهل الحديث، والصوابُ فيه التَّفْصِيلُ الَّذِي بَيَّنَّاهُ آنِفًا فِي شَرْحِ الشَّاذِّ"، فاختار ابن الصلاح أن المنكر والشاذ بمعنى واحد.

والتحقيق ما ذكره ابن حجر، قال: الشَّاذُّ: ما رواه المقبولُ مُخَالَفًا لِمَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ، وَهَذَا هُوَ الْمَعْتَمَدُ فِي تَعْرِيفِ الشَّاذِّ، فَالرَّاجِحُ يُقَالُ لَهُ: "الْمَحْفُوظُ"، وَمَقَابِلُهُ -وهو المرجوح- يُقَالُ لَهُ: "الشَّاذُّ".

وَإِنَّ وَقَعَتِ الْمَخَالَفَةُ مَعَ الضَّعْفِ؛ فَالرَّاجِحُ يُقَالُ لَهُ: "الْمَعْرُوفُ"، وَمَقَابِلُهُ يُقَالُ لَهُ: "الْمُنْكَرُ"، قُلْتُ: هَذَا الَّذِي أَرَاهُ صَوَابًا؛ حَتَّى تَتَمَازِزَ الْأَنْوَاعُ.

٢٥١.	وقيل: هذا والذي شدَّ سِوَا	كلٌّ على معنى ^١ قَرِينِهِ ^٢ اِحْتَوَى
التَّوَعُّدُ الحَامِسَ عَشَرَ: مَعْرِفَةُ الِاعْتِبَارِ وَالْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ		
٢٥٢.	والاعتبارُ جاءَ والمتابعةُ	في عُرْفِهِمْ فاعرفهُ ذا مُسَارَعَةٍ
٢٥٣.	كذلك الشَّاهِدُ ^٣ مما اصطَلَحُوا	عليه أيضاً والجميعُ يُشْرَحُ
٢٥٤.	فلاعتبارُ: البحثُ كما يُعرفا	هل تُوبِعَ الرُّوَاةُ أَمْ ذَاكَ ائْتَفَا
٢٥٥.	وإن وجدتِ راوياً عن رجلٍ	روى سِوَاهُ عَنْهُ أيضاً نُقِلَ ^٤
٢٥٦.	قد تابعَ الأوَّلُ هذا الثاني ^٥	وهو على الأوَّلِ كالبرهانِ
٢٥٧.	وإن أتاك ^٦ خبرٌ بعدَ خبرٍ	مُتَّجِداً مَعْنَاهُمَا فِيمَا ظَهَرَ
٢٥٨.	فالخبرُ الثاني يُسَمَّى شاهداً	لكونه مؤيِّداً معاضداً

وعُرفَ بهذا أنَّ بَيْنَ الشَّادِّ والمُنْكَرِ عُموماً وخصوصاً من وجهٍ؛ لأنَّ بَيْنَهُمَا اجْتِمَاعاً فِي اسْتِثْرَاطِ المِخَالَفَةِ، وافتراقاً فِي أن الشَّادِّ رِوَايَةٌ ثِقَةٌ، أَوْ صِدْقٌ، والمُنْكَرُ رِوَايَةٌ ضَعِيفٌ. وقد عَقَلَ مَنْ سَوَّى بَيْنَهُمَا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

انظر: "علوم الحديث ص ٨٠" نزهة النظر ص ٣٨ "فتح المغيث ١٢/٢" "تدريب الراوي ٢٧٦/١"

^١ معنى ليست في (هـ)

^٢ زيادة كلمة: قد، في (هـ)

^٣ هَذِهِ أُمُورٌ يَتَدَاوَاهَا أَهْلُ الْحَدِيثِ يَتَعَرَّفُونَ بِهَا حَالَ الْحَدِيثِ يَنْظُرُونَ هَلْ تَقَرَّدَ بِهِ رَاوِيهِ أَمْ لَا؟ وَهَلْ هُوَ مَعْرُوفٌ أَوْ لَا؟.

فالمُتَابَعَةُ: أَنْ يَأْتِيَ إِلَى حَدِيثٍ لِبَعْضِ الرُّوَاةِ فَيَعْتَبِرُهُ بِرِوَايَاتِ غَيْرِهِ مِنَ الرُّوَاةِ بِسَبْرِ طُرُقِ الْحَدِيثِ؛ لِيُعْرِفَ هَلْ شَارَكَهُ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ رَاوٍ غَيْرُهُ، فَرَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ أَوْ لَا؟ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَيُنْظَرُ هَلْ تَابَعَ أَحَدُ شَيْخِ شَيْخِهِ، فَرَوَاهُ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ؟ وَهَكَذَا إِلَى آخِرِ الإِسْنَادِ.

وَالشَّاهِدُ: أَنْ يُنْظَرَ هَلْ أَتَى بِمَعْنَاهُ حَدِيثٌ آخَرَ؟ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَالْحَدِيثُ قَرْدٌ مُطْلَقٌ.

وَلَيْسَ الإِعْتِبَارُ قَسِيماً لِلْمُتَابَعِ وَالشَّاهِدِ، بَلْ هُوَ هَيْئَةُ التَّوَصُّلِ إِلَيْهِمَا. انظر: "تدريب الراوي ١٨١/١"

^٤ في باقي النسخ: فقل

^٥ وتسمى متابعة تامة لأنها حصلت للراوي نفسه، وإن حصلت لشيخه فمن فوقه، فهي متابعة قاصرة.

"علوم الحديث ص ٨٣" "نزهة النظر ص ٤٠"

^٦ في (هـ): أتانا

٢٥٩.	وليس كلَّ شاهدٍ مُتَابِعٍ	لكنَّما العكسُ تَرَاهُ واقِعاً ^١
النُّوعُ السَّادِسُ عَشَرَ: مَعْرِفَةُ زِيَادَاتِ الثِّقَاتِ		
٢٦٠.	ثم زياداتُ الثِّقَاتِ ^٢ في الخبرِ	من بعضِ أنواعِ الحديثِ تُعْتَبَرُ
٢٦١.	واختلفوا في أنها هل تُقْبَلُ	قيل: نعم، وقيل: لا، وفَصَّلُوا
٢٦٢.	فقيل: إن زادَ الذي كانَ نَقْصُ	فالرَّدُّ بالمزيدِ من هذا يُخَصُّ ^٣

^١ قال ابن حجر: "وقد تُطَلَّقُ المتابعةُ على الشاهدِ وبالعكس، والأمرُ فيه سهلٌ" "نزهة النظر ص ٤١"
^٢ وهي رواية الحافظ الثقة العدل حديثاً مَّا مرتين، ووقعت في إحدى روايته زيادة لم يروها هو في الرواية الأخرى، أو روى حافظان ثقتان عدلان حديثاً واحداً ووقعت في رواية أحدهما لهذا الحديث زيادة لا يرويها الآخر.

^٣ ذكر الناظم ثلاثة أقوال تبعا للأصل:

الأول: قَبُولُهَا مُطْلَقًا سَوَاءً وَقَعَتْ مِمَّنْ رَوَاهُ أَوْ لَا نَاقِصًا أَمْ مِنْ غَيْرِهِ، وَسَوَاءً تَعَلَّقَ بِهَا حُكْمٌ شَرْعِيٌّ أَمْ لَا، وَسَوَاءً غَيَّرَتِ الْحُكْمَ الثَّابِتَ أَمْ لَا، وَسَوَاءً أَوْجَبَتْ نَقْضَ أَحْكَامٍ ثَبَّتَتْ بِخَيْرٍ لَيْسَتْ هِيَ فِيهِ أَمْ لَا، هذا القول كما حكاه الخطيب هو الذي مشى عليه الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث كابن حبان والحاكم وجماعة من الأصوليين والغزالي في المستصفى وجرى عليه النووي في مصنفاته وهو تصرفات مسلم في صحيحه.

وقيده ابن خزيمة باستواء الطرفين في الحفظ والإتقان وصرح به أيضاً ابن عبد البر في التمهيد، فقال: إنما تقبل إذا كان راويها أحفظ وأتقن ممن قصر أو مثله في الحفظ وإلا فلا، ونحوه عن الخطيب والترمذي وأبي بكر الصيرفي وقال ابن طاهر: إنما تقبل عند أهل الصنعة من الثقة المجمع عليه.

الثاني: لَا تُقْبَلُ مُطْلَقًا، لَا مِمَّنْ رَوَاهُ نَاقِصًا، وَلَا مِنْ غَيْرِهِ، وهذا القول حكاه الخطيب وابن الصباغ عن قوم من أصحاب الحديث.

الثالث: التفصيل، وفيه زيادة آراء أضفتها من غيره:

أ - أنها تقبل من غير من رواه ناقصاً من الثقات ولا تقبل إن زادها من رواه ناقصاً وهو محكى عن فرقة من الشافعية كما حكاه الخطيب، منهم أبو نصر القشيري قال بعضهم سواء كانت روايته للزيادة سابقة أو لاحقة.

ب - قول ابن الصباغ، وحاصله: أنه ذهب إلى أن راوي الزيادة إن كان قد روى الحديث بدونها قبلت زيادته بأحد شرطين: إما أن يذكر أنه سمع الحديث مرتين مرة معها ومرة بدونها، وإما أن يذكر أن روايته

٢٦٣.	ثم الزيادة على أقسام	فبعضها يُرَدُّ في الأحكام
٢٦٤.	وهي التي من ثقة تُخالفُ	ما قد رواه كلُّ عدلٍ عارفُ
٢٦٥.	وفوقها زيادةٌ لم يُعرفِ ^١	خلافُها فحكمُها لا يَنْتَفِي
٢٦٦.	وربما تكونُ ^٢ لفظاً واحداً	فاسألُ تجدُّ لها المثالَ وارداً ^٣

الحديث بدونها وقعت منه لnesiaها فإن لم يذكر واحداً منهما تعارضت الروايتان ووجب ترجيح إحداها بأحد المرجحات.

ج - أن العبرة بما يرويهِ أكثر؛ فإن كان مع الزيادة قبلت، وإلا لم تقبل، وإن تساوى الأمران قبلت، وهذا القول عن الرازي.

د - إن زادها واحداً، وكان من رواه ناقصاً جماعةً لا يجوزُ عليهم الوهم، لا تقبل. وهذا القول للآمدي وابن الحاجب، وهذا القول محكي أيضاً عن ابن الصباغ، وقال ابن السمعاني مثله، وزاد: أن يكون مما تتوفر الدواعي على نقله، واختاره السبكي في جمع الجوامع.

هـ - قبول الزيادة إذا أفادت حكماً شرعياً، وكذا إذا كانت في اللفظ خاصة كما قال السخاوي. وإلا فلا تقبل، وهذا القول حكاه الخطيب عن من لم يُعَيِّنهم.

و - إن كانت الزيادة مُعَيَّرَةً لِإِعْرَابٍ، لا تقبل، وإلا قُبِلت، حكاه ابن الصباغ، عن المُتَكَلِّمِينَ، وَالصَّنْفِيَّ الهِنْدِيَّ عَنِ الْأَكْثَرِينَ.

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٤١٧" "الكفاية ص ٤٥٦" "علوم الحديث ص ٨٥" "النكت ١٦٣/٢" "فتح المغيث ٢٨/٢" "تدريب الراوي ٢٨٥/١" "شرح ألفية السيوطي ٢٣٣/١"

^١ في (ش): تعرف

^٢ في (ش): تكون

^٣ وهذا التقسيم هو الذي رآه ابن الصلاح قال: "وقد رأيتُ تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام":

أ - زيادةٌ تُخالفُ الثِّقَاتِ فِيمَا رَوَوْهُ، فَتُرَدُّ كَمَا سَبَقَ فِي نَوْعِ الشَّاذِّ.

ب - ما لا مُخَالَفَةَ فِيهِ لِمَا رَوَاهُ الْعَيْرُ أَصْلًا، كَتَفَرَّدُ ثِقَةً بِجُمْلَةٍ حَدِيثٍ لَا تَعْرُضُ فِيهِ لِمَا رَوَاهُ الْعَيْرُ بِمُخَالَفَةِ أَصْلًا، فَيُقْبَلُ.

قَالَ الْخَطِيبُ: بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ.

ج - ما يقع بين هاتين المرتبتين، مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث، وتلك اللفظة توجب قيدها في إطلاق أو تخصيصاً لعموم:

مثاله: حديث حذيفة: "جُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا". رواه مسلم (كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، حديث رقم ١١٦٥) فهذه الزيادة: "جُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا" تَفَرَّدَ بِهَا أَبُو مَالِكٍ سَعْدُ بْنُ طَارِقِ الْأَشْجَعِيِّ، وسائر الروايات لَفْظُهَا: "وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا" رواه البخاري (كتاب التيمم، حديث ٣٣٥) وأخرجه في (كتاب الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، حديث ٤٣٨) ورواه مسلم (كتاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، حديث رقم ١١٦٣ - ١١٦٧) فهذا وما أشبهه يُشْبِهُ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ مَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَامًّا، وَمَا رَوَاهُ الْمُنْفَرِدُ بِالزِّيَادَةِ مَخْصُوصٌ، وَفِي ذَلِكَ مَغَايِرَةٌ فِي الصِّفَةِ وَنَوْعٌ مِنَ الْمَخَالَفَةِ يَخْتَلِفُ بِهَا الْحُكْمُ، وَيُشْبِهُهُ أَيْضًا الْقِسْمَ الثَّانِي؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَا مَنَافَاةَ بَيْنَهُمَا.

قال ابن حجر: "والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه - أي: الزيادة - بحكم مستقل من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن"، قلت: وهذا الصواب - والله أعلم -؛ لأنك لا تجد في كلام إمام من الأئمة - كالبخاري مثلاً - يكون ثابتاً على رأي واحد مما سبق، بل يتغير بحسب ما يعرض له من حال الراوي والمروي.

انظر: "علوم الحديث ص ٨٦" "محاسن الاصطلاح ص ٢٥٥" "النكت ١٦٤/٢" "تدريب الراوي ٢٨٥/١"

^١ تقدم ذكر أحكام الوصل والإرسال والوقف والرفع عند البيت (٢١٩).

^٢ أي: مسألة حكم زيادات الثقات كحكم مسألة تعارض الوصل والإرسال والوقف والرفع.

وقد جزم ابن الحاجب أن الكل بمعنى واحد، فقال: "وإذا أسند الحديث وأرسلوه أو رفعه ووقفوه أو وصله وقطعوه، فحكمه حكم الزيادة على التفصيل السابق".

لكن ابن الصلاح حكى عن الخطيب "علوم الحديث ص ٧١" عن جمهور أهل الحديث أنهم يقدمون الإرسال والوقف، وفي باب زيادات الثقات "ص ٨٥" الباب حكى أن الجمهور يرون الحكم لمن أتى بالزيادة.

قال ابن حجر: "حكى ابن الصلاح عن الخطيب فيما إذا تعارض الوصل والإرسال أن الأكثر من أهل الحديث يرون أن الحكم لمن أرسل، وحكى عنه هنا أن الجمهور من أئمة الفقه والحديث يرون أن الحكم لمن أتى بالزيادة إذا كان ثقة، وهذا ظاهره التعارض، ومن أبدى فرقا بين المسألتين فلا يخلو من تكلف وتعسف.

٢٦٨.	وقيل: بل إرسأهم كالقَدَحِ	يُخْصُّ بِالتَّقْدِيمِ مِثْلُ الْجَرِحِ
التَّوَعُّ السَّابِعُ عَشَرَ: الْإِفْرَادُ^١		
٢٦٩.	وفي الأحاديثِ أَتَتْ أَفْرَادُ ^٢	وهي على قِسْمَيْنِ لَا تُزَادُ ^٣
٢٧٠.	قِسْمٌ: بِهِ بَعْضُ التَّقَاتِ يَنْفَرِدُ	^١ وعن سِوَاهُ فِي الْأَنْعَامِ لَمْ يَرِدْ

ويمكن الجواب عن الخطيب، بأنه لما حكى الخلاف في المسألة الأولى عن أهل الحديث خاصة عبر بالأكثر وهو كذلك، ولما حكى الخلاف في المسألة الثانية عنهم وعن أهل الفقه والأصول وصار الأكثر في جانب مقابله ولا يلزم من ذلك دعوى فرق بين المسألتين - والله أعلم -".

انظر: "النكت لابن حجر ١٧١/٢" "فتح المغيث ٣٦/٢"

^١ في (م): الأفراد

^٢ في (ش): إفراد

^٣ الحديث الفرد: هو ما تفرد به راويه بأي وجه من وجوه التفرد، ويسمى "الغريب" أيضاً، وبعض العلماء غاير بينهما، وابن حجر حقق المصطلحين فقال: "الغريب والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلة، فالفرد أكثر ما يُطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يُطلقونه على الفرد النسبي".

لكن الحافظ نوزع في دعواه الترادف اللغوي، قال ابن فارس في "المجمل": "غرب: بعد، والغربة الاغتراب عن الوطن، والفرد: الوتر والمنفرد، فعلى هذا الفرد غير الغريب في اللغة. وهو قِسْمَانِ:

أَحَدُهُمَا: فَرْدٌ مُطْلَقٌ، تَفَرَّدَ بِهِ وَاحِدٌ، عَنْ جَمِيعِ الرُّوَاةِ، فِيمَا يَفِيدُ كَوْنَ الْمُنْفَرِدِ ثِقَةً، أَوْ لَا يَفِيدُ.

وَالثَّانِي: فَرْدٌ نَسَبِيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى جِهَةٍ خَاصَّةٍ، - وَإِنْ كَانَ مَرْوِيًّا مِنْ وُجُوهِ عَنْ غَيْرِهِ - ، وَهُوَ عَلَى أَنْوَاعٍ:

١- تفرد شخص عن شخص.

٢- تفرد أهل بلد عن شخص.

٣- تفرد شخص عن أهل بلد.

٤- تفرد أهل البلد عن أهل بلد أخرى.

"مجمل اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: زهير عبد

المحسن سلطان، بيروت، مؤسسة الرسالة ص ٦٩٥، ٧٢٠" علوم الحديث ص ٨٨" النكت ١٧٩/٢"

"نزهة النظر ص ٢٢" "تدريب الراوي ٢٩٠/١" "تحقيق الرغبة في توضيح النخبة، لعبد الكريم بن عبد

الله الخضير، الرياض، مكتبة دار المنهاج ص ٥٢"

٢٧١ .	وقسمه الثاني: الذي ينفرد	قوم به عن غيرهم ويوجد
٢٧٢ .	في نحو أن يقال أهل الشام	تفردوا بذا الحديث الشامي ^٢
٢٧٣ .	ونحوه زيد به عن عمرو	منفرد ونحو هذا فادر
٢٧٤ .	ونحوه انفراد أهل الكوفة	بنقله عن فئة معروفة
٢٧٥ .	ثم بدأ الحديث ليس يضعف	ما لم يرد بالجمع فرد فاعرفوا ^٣
النوع الثامن عشر: المعلل^٤		
٢٧٦ .	وقد يجيء في الحديث علة	بصحّة القول به محلّة
٢٧٧ .	لأجلها يُنعت بالمعلل	ولفظه ^٥ المعلول ^٦ لا تستعمل
٢٧٨ .	وهي التي قدحاً خفياً قدح	فيما يُظن أنه مُصحح ^٧

^١ في (ه): زيادة: قوم

^٢ في (ش)(ه): الشامي

^٣ أي: مجرد التفرد النسبي لا يجعل الحديث ضعيفاً، ما لم يُقصد بذكر الجماعة واحد، فحينئذٍ يأخذ حكم التفرد المطلق، وقد سبقت أحكامه. "علوم الحديث ص ٨٩"

^٤ قال ابن منظور: العلة المرض، علة يعلّ وعلة أي مريض، فهو عليل، والعلة: الحدّث يشغل صاحبه عن حاجته. (لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي ابن منظور (ت ٧١١هـ)، بيروت، دار صادر مادة: علّ)

^٥ في (ش)(م): ولفظة

^٦ قال السيوطي: "لأنّ اسم المفعول من أعلّ الرباعي لا يأتي على مفعول، بل والأجود فيه أيضاً مَعْلٌ بلامٍ واحدةٍ؛ لأنّه مفعول أعلّ قياساً، وأمّا معللٌ فمفعول علل، وهو لغةٌ بمعنى ألهأه بالشئ، وشغله، وليس هذا الفعل مُستعملٌ في كلامهم". "تدريب الراوي ٢٩٤/١"

^٧ العلة: "عبارة عن سبب غامض خفيّ قادح في الحديث، مع أنّ الظاهر السلامة منه"

فإن كان قدحاً ظاهراً فليست علة في الاصطلاح - وقد يطلقون على ذلك اسم العلة توسعاً-، وأيضاً لا بد من أن تكون قادحة، فبعض العلل لا قدح في الحديث ولا تؤثر في صحته؛ كحديث يعلى بن عبيد الطناسي، أحد رجال الصحيح عن سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديث «البيعان بالخيار»، غلط يعلى بن علي سفيان في قوله: عمرو بن دينار، إنما

٢٧٩.	وربما تكون ^١ في الإسناد	وتُعرَفُ العِلَّةُ بانتقاد
٢٨٠.	كمثل أن يجيء متن أو سند ^٢	وبعض من يروي به قد انفرَدَ
٢٨١.	مُستجمعاً ما في الصحيح يُشترطُ	وكلُّ راوٍ ثقةٍ عدلٍ ضبطُ
٢٨٢.	فَتَنْجَلِي قَرِينَةٌ تَدُلُّ ^٣	أَنَّ ٤ الذي جاء به مُحْتَمَلٌ ^٥

هو عبد الله بن دينار ، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان، والحديث في الصحيحين، وعمرو وعبدالله كلاهما ثقتان.

وانظر: "فتح المغيث ٥٤/٢"

قال الدكتور همام عبد الرحيم سعيد: "وأما ما نجده في كتب العلل من أحاديث أعلت بالجرح كأن يقال في أحد رواها: متروك أو منكر الحديث، أو ضعيف، فيمكن حمل هذه القوادح على علم العلل وإحافها به إذا وردت في أحاديث الثقات، كرواية الزهري عن سليمان بن أرقم، ورواية مالك عن عبد الكريم أبي أمية، ورواية الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى، فرواية هؤلاء الأئمة الجهابذة عن هؤلاء الضعفاء توقع كثيرين في العلة اعتمادا على تثبت هؤلاء الأئمة، ومكانة الزهري ومالك والشافعي تخفي أمر هؤلاء المتروكين والضعفاء".

قال السخاوي: "وَلَكِنَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ - أي أصحاب كتب العلل الذي يعلون بالجرح - بِالنَّسْبَةِ لِلَّذِي قَبَلَهُ قَلِيلٌ، عَلَى أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَيْضًا أَنَّ التَّعْلِيلَ بِذَلِكَ مِنَ الْخَفِيِّ؛ لِحَقَائِدِ وُجُودِ طَرِيقِ آخَرَ يَنْجِبُهُ بِهَا مَا فِي هَذَا مِنْ ضَعْفٍ، فَكَأَنَّ الْمُعَلَّلَ أَشَارَ إِلَى تَفَرُّدِهِ".

انظر: "علوم الحديث ص ٩٠" مقدمة شرح علل الترمذي ٢٩/١ "النكت ١٨٦/٢" "فتح المغيث ٦٥/٢" "تدريب الراوي ٢٩٥/١"

^١ في (ه): يكون

^٢ قال ابن الصلاح: "قد تقع العلة في إسناد الحديث، وهو الأكثر، وقد تقع في متنه، ثم ما يقع في الإسناد قد يقدح في صحة الإسناد والمتن جميعاً... وقد يقدح في صحة الإسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن". "علوم الحديث ص ٩١"

^٣ في (ه): يدل

^٤ في (ش): إن

^٥ في (ه): سقط الشطر الثاني، وحل محله شطر البيت الثاني الذي يليه.

٢٨٣ .	إما لإرسالٍ وإما لدخولٍ	أو كان فيه لسوى ذين حصول ^٢
٢٨٤ .	من خللٍ كالوقفٍ حتى ^٣ يَضَعُفُ	وكان قبلاً بالصحيح يُعرف ^٤
٢٨٥ .	وربما صحَّ مع التعليل	كمثل ما يوضح بالتمثيل ^٥

^١ ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر، وإنما يتمكّن من كشفها أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل، كابن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن شيبه، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني.

قال الحاكم: "وإنما يُعَلَّلُ الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجِهٍ لَيْسَ لِلجَرَحِ فِيهَا مَدْخَلٌ، فَإِنَّ حَدِيثَ الْمَجْرُوحِ سَاقِطٌ وَاهٍ، وَعِلَّةُ الْحَدِيثِ، يَكْتَفِرُ فِي أَحَادِيثِ الثَّقَاتِ أَنْ يُحَدِّثُوا بِحَدِيثِ لَهُ عِلَّةٌ، فَيَحْفَظُ عَلَيْهِمْ عِلْمُهُ، فَيَصِيرُ الْحَدِيثُ مَعْلُولًا، وَالْحُجَّةُ فِيهِ عِنْدَنَا الْحِفْظُ، وَالْفَهْمُ، وَالْمَعْرِفَةُ لَا غَيْرَ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: "مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ إِهْلَامٌ، فَلَوْ قُلْتِ لِلْعَالِمِ يُعَلَّلُ الْحَدِيثُ: مِنْ أَيْنَ قُلْتِ هَذَا، لَمْ يَكُنْ لَهُ حُجَّةٌ"

"معرفة علوم الحديث ص ٣٧٦" "تدريب الراوي ١/٢٩٤"

^٢ هذا البيت سقط من (هـ)

^٣ في (ش): حين

^٤ قال ابن الصلاح: "ويستعان على إدراكها: بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك، تُبَيِّنُ العَارِفَ بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم لغير ذلك؛ بحيث يغلب على ظنه فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه". "علوم الحديث ص ٩٠"

^٥ قَدْ تَقَدَّحُ العِلَّةُ فِي الإِسْنَادِ خَاصَّةً، وَيَكُونُ المَتْنُ مَعْرُوفًا صَحِيحًا؛ فَمِنْ أمثلة ما وقعت العلة في إسناده من غير قدح في صحة المتن، ما رواه يعلى بن عبيد الطنافسي -أحد رجال الصحيحين-، عن سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "البِيعَانِ بِالخِيَارِ ... " الحديث (رواية يعلى أخرجها الطبراني في المعجم الكبير: ١٢/٤٤٨) فهذا إسناد متصل بنقل العدل عن العدل، وهو معلل غير صحيح، والمتن على كل حال صحي، والعلة في قوله: "عن عمرو بن دينار"؛ إنما هو عن "عبدالله بن دينار عن ابن عمر" (رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع، حديث رقم ٢١١٣) (ومسلم، كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين، حديث رقم ٣٨٥٧) هكذا رواه الأئمة من أصحاب "سفيان" عنه كأبي نعيم الفضل بن دكين، ومحمد بن يوسف الفريابي، ومحمد بن يزيد، وغيرهم. فَوَهُم "يعلى بن عبيد" وعدل عن عبدالله بن دينار، إلى عمرو بن دينار. وكلاهما ثقة.

ومثال العلة في المتن خاصة، ما انفرد مسلمٌ بإخراجه في حديث أنس من اللفظ المصحح بنفي قراءة البسملة " لا يذكُرُونَ { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا " (كتاب الصلاة، باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة، حديث رقم ٨٩٢) فعَلَّلَ قَوْمٌ رِوَايَةَ اللَّفْظِ الْمَذْكُورِ، لَمَّا رَأَوْا الْأَكْثَرِينَ إِنَّمَا قَالُوا فِيهِ: " فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " من غير تعرُّضٍ لِذِكْرِ الْبِسْمَلَةِ، وَهُوَ الَّذِي اتَّفَقَ " الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ " عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ. (البخاري، كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير، حديث رقم ٧٤٣) (كتاب الصلاة، باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة، حديث رقم ٨٩٠) ورأوا أن مَنْ رَوَاهُ بِاللَّفْظِ الْمَذْكُورِ، رَوَاهُ بِالْمَعْنَى الَّذِي وَقَعَ لَهُ؛ فَفَهَمَ مِنْ قَوْلِهِ: " كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ " أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يُبَسِّمُونَ، فَرَوَاهُ عَلَى مَا فَهَمَ، وَأَخْطَأَ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ السُّورَةَ الَّتِي كَانُوا يَفْتَتِحُونَ بِهَا مِنَ السُّورِ هِيَ الْفَاتِحَةُ، وَلَيْسَ فِيهِ تَعْرُضٌ لِذِكْرِ الْبِسْمَلَةِ، وَانْضَمَّ إِلَى ذَلِكَ أَمُورٌ مِنْهَا: أَنَّهُ ثَبَتَ عَنْ " أَنَسٍ " أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْإِفْتِتَاحِ بِالتَّسْمِيَةِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَحْفَظُ فِيهِ شَيْئًا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

انظر: "علوم الحديث ص ٩١" "تدريب الراوي ٢٩٧/١"

ومثال العلة في الإسناد والمتن معاً، ما قاله الحاكم: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّعَّانِيُّ قَالَ: ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا كَثُرَ فِيهِ لَعَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» قَالَ الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ مَنْ تَأَمَّلَهُ لَمْ يَشْكُ أَنَّهُ مِنْ شَرَطِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ عِلَّةٌ فَاحِشَةٌ !

وهي: ما حَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَامِدٍ أَحْمَدَ بْنَ حَمْدُونَ الْقَصَّارَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ، وَجَاءَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، فَقَبِلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَقَالَ: دَعْنِي حَتَّى أَقْبَلَ رَجُلِيكَ يَا أَسْتَاذَ الْأَسْتَاذِينَ، وَسَيِّدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَطَيِّبَ الْحَدِيثِ فِي عِلَلِهِ حَدَّثَكَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَّابِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَفَّارَةِ الْمَجْلِسِ فَمَا عَلَّمْتُهُ؟ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: هَذَا حَدِيثٌ مَلِيحٌ وَلَا أَعْلَمُ فِي الدُّنْيَا فِي هَذَا الْبَابِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّهُ مَعْلُومٌ؛ حَدَّثَنَا بِهِ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: ثنا سُهَيْلٌ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَوْلُهُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: هَذَا أَوْلَى فَإِنَّهُ لَا يُدْكَرُ لِمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ سَمَاعًا مِنْ سُهَيْلٍ. "معرفة علوم الحديث ص ٣٧٨"

^١ في (ش): أن يعرف

٢٨٧.	ثم على الأرجح منها يعتمد	وغيرها العلة فيها قد تجد ^٢
النوع التاسع عشر: المضطرب ^٣		
٢٨٨.	وفي الحديث ما يُسمى المضطرب	بالاضطرابِ ضَعْفُهُ حَتْمًا يَجِبُ ^٤
٢٨٩.	وهو الذي أوجُههُ تَخْتَلِفُ ^٥	مِنْ طُرُقٍ بِالِاسْتِوَاءِ تَوْصَفُ
٢٩٠.	أما إذا ما سَنَدٌ تَرَجَّحَا	فَمَا بِهِ يُرَوَى يَكُونُ الْأَرْجَحَا
٢٩١.	ولا اضطرابَ إذ جعلنا الأرجحَا	مُعْتَمَدًا وَغَيْرَهُ مُطَّرَحًا ^٦
٢٩٢.	وبالأسانيد الحديثُ يضطربُ	وَتَارَةً بِاللَّفْظِ فَاعْرِفُهُ تُصِيبُ ^٧
٢٩٣.	وتارةً بدأ وذا ^٨ من راوي	أو من جماعةٍ لهم تساوي

١ قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: "الْبَابُ إِذَا لَمْ يُجْمَعْ طُرُقُهُ لَمْ يُتَبَيَّنْ حَطُّهُ". "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق الدكتور: محمود الطحان، الرياض، مكتبة المعارف ٢/٢١٢"

٢ في (هـ): فيه يجد

٣ المضطرب لغة: اسم فاعل من الاضطراب، وهو اختلال الأمر وفساد نظامه. واصطلاحاً: ما روي على أوجه مختلفة متساوية في القوة.

انظر: "معجم المصطلحات ص ٧٣٧"

٤ لأن الاضطرابُ مُوجِبٌ ضَعْفَ الْحَدِيثِ؛ لِإِشْعَارِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يُضَبَّطْ، وَلَكِنْ قَدْ يُجَامِعُ الْإِضْطِرَابُ الصِّحَّةَ، وَذَلِكَ بِأَنَّ يَقَعُ الْإِخْتِلَافُ فِي اسْمِ رَجُلٍ وَاحِدٍ وَأَبِيهِ، وَنَسَبَتِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَيَكُونُ ثِقَةً فَيُحْكَمُ لِلْحَدِيثِ بِالصِّحَّةِ، وَلَا يَضُرُّ الْإِخْتِلَافُ فِيمَا ذَكَرَ مَعَ تَسْمِيَّتِهِ مُضْطَرَبًا، وَفِي الصَّحِيحَيْنِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ.

انظر: "علوم الحديث ص ٩٤" "النكت ٢/٢٤٣" "تدريب الراوي ١/٣١٤"

٥ في (هـ): يختلف

٦ فيكون الراجح معروفاً أو محفوظاً، والمرجوح شاذاً أو مكرراً.

٧ "يقع في الإسناد غالباً، وقد يقع في المتن، لكن قل أن يحكم الحديث باضطراب بالنسبة إلى اختلاف في المتن دون الإسناد". "نزهة النظر ص ٥٨"

٨ هذه من زيادات الناظم على الأصل وهي من إضافات النووي.

النوع العشرُونَ: المَدْرَجُ ١		
٢٩٤.	وعُدَّ نوعاً في الحديث المَدْرَجُ	وهو الذي فيه سِوَاهُ يُدْمَخُ
٢٩٥.	مثاله: أن يروي الراوي الخبرَ	مُتَّصِلاً بقوله فيعتبرُ
٢٩٦.	قولاً أتى ٢ عن النبي كُلهُ ٣	وهو حرامٌ ليس من يُجِلُّهُ ٤
٢٩٧.	ومنه أيضاً خبران قد سُمِعَ	كلُّ بإسنادٍ ولكن قد جُمِعَ
٢٩٨.	بين الحديثين جميعاً بسندٌ	من سندیهما وبئسَ المعتمدُ
٢٩٩.	ومنه أن يروي قومٌ خبراً	مختلفين سنداً قد ذُكِرَا
٣٠٠.	فيجعلُ المرويُّ عن كلِّ وردٌ	بسندٍ لا باختلافٍ في السندُ
٣٠١.	ومنه أن يختلفوا في المتنِ	فيجعلُ الكلَّ ولا يستثنى
٣٠٢.	راويةً ٥ فعندَ هذا يُدْرَجُ	في قوله ما هو عنه مُخْرَجٌ ٦ ٧

١ المدرج لغة: اسم مفعول من "أدرج" الشيء في الشيء، إذا طواه وأدخله. واصطلاحاً: ما عُيِّرَ سياقُ إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس من بلا فصل. انظر: "معجم المصطلحات ص ٦٨٣"

٢ في (ه): أبي

٣ مُدْرَجُ المَتْنِ: فهو أن يَقَعَ في المتنِ كلامٌ ليس منه، فتارةً يكونُ في أوله، وتارةً في أثنائه، وتارةً في آخره، وهو الأكثرُ، ويُدْرَكُ ذَلِكَ بِوُرُودِهِ مُتَفَصِّلاً فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، أَوْ بِالتَّنْصِيفِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الرَّوَايِ، أَوْ بَعْضِ الأئِمَّةِ المُطَّلَعِينَ، أَوْ بِاسْتِحَالَةِ كَوْنِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ ذَلِكَ.

انظر: "نزهة النظر ص ٥٧" "تدريب الراوي ٣١٥/١"

٤ والإدراجُ بِأَقْسَامِهِ حَرَامٌ بِاجْتِمَاعِ أَهْلِ الحَدِيثِ وَالْفَقْهِ، لِمَا يَتَضَمَّنُ مِنْ عَزْوِ الشَّيْءِ لِغَيْرِ قَائِلِهِ، وَأَسْوَأُهُ مَا كَانَ فِي المَرْفُوعِ مِمَّا لَا دَخَلَ لَهُ فِي العَرِيبِ المُتَسَامِحِ فِي حَلْطِهِ، أَوْ الإِسْتِنْبَاطِ، قال ابن السمعاني: "وَمَنْ تَعَمَّدَ الإِدْرَاجَ فَهُوَ سَاقِطُ العَدَالَةِ، وَمَنْ يُحْرِفُ الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَهُوَ مُلْحَقٌ بِالكَذَّابِينَ"

قال السوطي: "وَعِنْدِي أَنَّ مَا أُدْرَجَ لِتَفْسِيرِ غَرِيبٍ لَا يُمْنَعُ، وَلِذَلِكَ فَعَلَهُ الرَّهْرِيُّ وَعَيْرٌ وَاحِدٌ مِنَ الأئِمَّةِ"

انظر: "فتح المغيث ٩٧/٢" "تدريب الراوي ٣٢٢/١"

٥ في (ش)(م): روايةٌ

٦ في بقية النسخ مُخْرَجٌ

٧ وهذا الإدراج في الإسناد وهو على أنواع:

النوع الحادي والعشرون: الموضوع ^١		
٣٠٣.	وفي الحديث ما هو الموضوع	وحدّه: المختلق المصنوع
٣٠٤.	فتارة يُعرف بالإقران ^٢	ونحوه من واضع الأخبار
٣٠٥.	وتارة يُعرف بالقرينة	وهي على ضربين مُستبينه
٣٠٦.	في واضع الحديث ^٣ والموضوع ^١	وربما يظهر ^٢ في المجموع

"الأول: أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنهم راوٍ فيجمع الكلّ على إسناده واحدٍ من تلك الأسانيد ولا يُبيّن الاختلاف.

الثاني: أن يكون المتن عند راوٍ إلا طرفاً منه فإنه عنده بإسناده آخر، فيرويه راوٍ عنه تماماً بالإسناد الأول. ومنه أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفاً منه فيسمعه عن شيخه بواسطة، فيرويه راوٍ عنه تماماً بحذف الواسطة.

الثالث: أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويها راوٍ عنه مُقتصراً على أحد الإسنادين، أو يروي أحد الحديثين بإسناده الخاص به، لكن، يزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول. الرابع: أن يسوق الإسناد فيعرض له عارض، فيقول كلاماً من قبل نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد؛ فيرويه عنه كذلك." "نزهة النظر ص ٥٧"

١ الموضوع لغة: اسم مفعول من الوضع، ضد: الرفع، يقال: وضع عنه الجناية؛ أي: أسقطها، ويقال: وضع الشيء وضعاً؛ أي: اختلقه.

واصطلاحاً: هو الحديث الذي لم يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً أو تقريراً، وأضيف إليه خطأ أو جهلاً أو عمداً. "معجم المصطلحات ص ٧٩٨"

٢ في بقية النسخ: بالإقرار.

٣ مثال ما دلّ على وضعه قرينة في الراوي، ما أسنده الحاكم، عن سيف بن عمير التميمي، قال: كنت عند سعد بن طريف، فجاء ابنه من الكتاب يبكي، فقال: ما لك؟ قال: ضربني المعلم، قال: لأخزيتهم اليوم، حدثني عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعاً: «معلمو صبيانكم سرازكم، أقلهم رحمةً لليتيم، وأغلظهم على المساكين».

وسعد بن طريف الإسكافي الكوفي قال عنه ابن معين: لا يحل لأحد أن يروي عنه، وقال أحمد وأبو حاتم: ضعيف، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الفور!، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم.

٣٠٧.	فإنَّ تجدَّ ٣ ركاكَةً في المعنى	أو خللاً في لفظه أدركنا
٣٠٨.	إذنْ بذاك أنه قد وُضِعَا ٤	ونقله مُحَرَّمٌ قد مُنِعَا
٣٠٩.	إلا إذا بَيَّنَّه لِيُجْتَنَبَ	ويستبين أنْ راويه كذبٌ ١

انظر: "المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل ص ١٣٨" "ميزان الاعتدال ١١٦/٢" "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لأبي الفداء إسماعيل بن محمد الجراحي العجلوني (ت ١١٦٢هـ)، تحقيق: أحمد القلاش، دمشق - بيروت، مؤسسة الرسالة ١٠/٢"

١ كحديث: «إِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّتْ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ» انظر: "الموضوعات ٦٠/١"

٢ في (ش)(م): تظهر

٣ في (ه): نجد

٤ يُعرف كون الحديث موضعاً بدلائل، منها:

- ١- أَنْ يَكُونَ مُخَالِفًا لِلْعَقْلِ، بِحَيْثُ لَا يَقْبَلُ التَّأْوِيلَ، وَيَلْتَحِقُ بِهِ مَا يَدْفَعُهُ الْحِسُّ وَالْمُشَاهَدَةُ.
- ٢- أَوْ يَكُونُ مُنَافِيًا لِدَلَالَةِ الْكِتَابِ الْقَطْعِيَّةِ أَوْ السُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ أَوْ الْإِجْمَاعِ الْقَطْعِيِّ، وَمِنْهَا مَا يُصْرِّحُ بِتَكْذِيبِ زُورَةِ جَمِيعِ الْمُتَوَاتِرِ.
- ٣- أَوْ يَكُونُ حَبْرًا، عَنْ أَمْرِ جَسِيمٍ تَتَوَقَّرُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ بِمَحْضَرِ الْجَمْعِ، لَا يَنْقُلُهُ مِنْهُمْ إِلَّا وَاحِدًا.
- ٤- وَمِنْهَا الْإِفْرَاطُ بِالْوَعْدِ الشَّدِيدِ عَلَى الْأَمْرِ الصَّغِيرِ، أَوْ الْوَعْدِ الْعَظِيمِ عَلَى الْفِعْلِ الْحَقِيرِ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي حَدِيثِ الْقُصَّاصِ.

٥- وَمِنْ الْقَرَائِنِ كَوْنُ الرَّاوي رَافِضِيًّا، وَالْحَدِيثُ فِي فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ. قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ حُنَيْمٍ: "إِنَّ مِنَ الْحَدِيثِ حَدِيثًا لَهُ ضَوْءٌ كَضَوْءِ النَّهَارِ نَعْرِفُهُ بِهِ، وَإِنَّ مِنَ الْحَدِيثِ حَدِيثًا لَهُ ظُلْمَةٌ كَظُلْمَةِ اللَّيْلِ نَعْرِفُهُ بِهَا"

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ يُقْشَعِرُّ لَهُ جِلْدُ الطَّالِبِ الْعِلْمِ، وَيَنْفِرُ مِنْهُ قَلْبُهُ فِي الْعَالِبِ.

قلت: يقصد بطالب العلم، أهل الحديث المتبحرين فيه الممارسين له.

كما قال البلقيني: "وشاهده: أن إنساناً لو خدم إنساناً سنين، وعرف ما يحب وما يكره، فجاء إنسان ادعى أنه يكره شيئاً يعلم ذلك أنه يحبه؛ فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيب من قال إنه يكرهه"

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٢٥٥" "الموضوعات ٦٢/١" "علوم الحديث ص ٩٨" "محاسن الاصطلاح ص ٢٨٣" "تدريب الراوي ٣٢٥/١"

٣١٠.	وَرُبَّ مَنْ فِي جَمْعِ هَذَا صَنَّفَا	يُخْلَطُ بِالْمَوْضُوعِ مَا قَدْ ضَعُفَا ^٢
٣١١.	وَوَاضِعُوا الْحَدِيثَ هُمْ أَقْسَامُ	قَسَمَ أُولُو زُهْدٍ بِهِ قَدْ رَامُوا
٣١٢.	أَنْ يُكْتَبُوا فِي النَّاسِ فَعَلَ الْقُرْبِ	فَاعْتَمَدُوا الْوَضْعَ لِهَذَا السَّبَبِ
٣١٣.	وَجَوَّزُوا ^٣ الْمُنْسُوبَ لِلْكَرَامِ ^٤	أَنْ تَوْضَعَ الْأَخْبَارُ فِي الْإِسْلَامِ

١ وَتَحْرُمُ رِوَايَةَ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ مَعَ الْعِلْمِ بِوَضْعِهِ، فِي أَيِّ مَعْنَى كَانَ، سِوَاءِ الْأَحْكَامِ وَالْقَصَصِ وَالتَّرْغِيبِ وَعَيْرِهَا، إِلَّا مَقْرُونًا بَيِّنَانٍ وَضَعَهُ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» (رواه مسلم في مقدمة صحيحه ص ٦٣). انظر: "تدريب الراوي ١/٣٢٣"

٢ يقصد ابنُ الصلاح بذلك أبا الفرج ابن الجوزي، وذلك أن ابن الجوزي في كتابه "الموضوعات" ذكر الحديث المنكر، والضعيف الذي يحتمل في الترغيب والترهيب، وفيه الحسن، بل والصحيح، غالب ما فيه موضوع، والذي ينتقد عليه بالنسبة إلى ما لا ينتقد قليل جدًا، وكتاب "الموضوعات" فيه من الضَّرَرِ أَنْ يَظُنَّ مَا لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ مَوْضُوعًا عَكْسَ الضَّرَرِ بِمُسْتَدْرِكِ الْحَاكِمِ، فَإِنَّهُ يَظُنُّ مَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ صَحِيحًا.

قال ابن تيمية: "الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليل على أنه باطل وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب بل غلط فيه، ولهذا روى في كتابه في الموضوعات أحاديث كثيرة من هذا النوع، وقد نازعه طائفة من العلماء في كثير مما ذكره، وقالوا إنه ليس مما يقوم دليل على أنه باطل، بل بينوا ثبوت بعض ذلك، لكن الغالب على ما ذكره في الموضوعات أنه باطل باتفاق العلماء".

قال الذهبي: "مع تبخر ابن الجوزي في العلوم، وكثرة اطلاعه، وسعة دائرته، لم يكن مبررًا في علم من العلوم، وذلك شأن كل من فرق نفسه في بحور العلم، ومع أنه كان مبررًا في التفسير، والوعظ، والتاريخ، ومتوسطًا في المذهب، متوسطًا في الحديث، له اطلاع تام على مثنونه، وأمَّا الكلام على صحيحه وسقيمه، فما له فيه ذوق المحدثين، ولا نقد الحفاظ المبرزين، فإنه كثير الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة، مع كونه كثير السياق لتلك الأحاديث في الموضوعات، والتحقيق أنه لا ينبغي الاحتجاج بها، ولا ذكرها في الموضوعات، وربما ذكر في الموضوعات أحاديث حسنة قوية".

انظر: "مجموع الفتاوى ١/٢٤٨" "تاريخ الإسلام ١١١١/١٢" "شرح التبصرة ١/٣٠٧" "النكت ٣٠٧/٢" "تدريب الراوي ١/٣٢٩"

٣ في (م): وجوز

٤ قال الذهبي: مُحَمَّدُ بْنُ كَرَامٍ السَّجِسْتَانِيُّ الْمُبْتَدِعُ، شَيْخُ الْكِرَامِيَّةِ، كَانَ زَاهِدًا، عَابِدًا، رَبَّانِيًّا، بَعِيدًا الصَّيِّتِ، كَثِيرَ الْأَصْحَابِ، وَلَكِنَّهُ يَرُوي الْوَاهِيَاتِ - كَمَا قَالَ: ابْنُ حِبَّانَ - حُدُلَ حَتَّى التَّقَطَ مِنْ

٣١٤.	مُفِيدَةٌ لِلْمُحْسِنِينَ رَغْبَةٌ	فِي فِعْلِهِمْ وَلِلْمُسِيِّ رَهْبَةٌ ^١
٣١٥.	وَوَضَعَتْ أَشْيَاءَ أَهْلِ الرَّذَقَةِ ^٢	فَسَادَهَا الْجَهْدُ عِلْمًا حَقَقَهُ ^٣
٣١٦.	وَرَبْمَا يُرَوَى عَنِ الْمُخْتَارِ	مَا جَاءَ عَنْ خَبَرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ ^٤
٣١٧.	وَذَاكَ أَيْضًا مِنْ صَنُوفِ الْوَضْعِ	وَرَبْمَا يَوْقَعُ فِي ذَا الصُّنْعِ
٣١٨.	جَهْلٌ مِنَ الرَّاويِ أَوْ اشْتِبَاهُ ^١	وَعُدُّ فِي الْمَوْضُوعِ مَا رَوَاهُ

المذاهبِ أَرْدَاهَا، وَمِنَ الْأَحَادِيثِ أَوْهَاهَا، ثُمَّ جَالَسَ الْجَوَيْبَارِيَّ، وَابْنَ تَمِيمٍ، وَلَعَلَّهُمَا قَدَّ وَضَعَا مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ. "سير أعلام النبلاء ١١/٥٢٤"

^١ بعض الكرامية، وبعض المتصوفة نُقِلَ عنهم إباحة الوضع في الترغيب والترهيب، وهو خطأ من فاعله، نشأ عن جهل، لأنَّ التَّرْغِيبَ وَالتَّهْذِيبَ مِنْ جُمْلَةِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ. "نزهة النظر ص ٥٤"

^٢ والحامل للواضع على الوضع:

١- إمَّا عَدَمُ الدِّينِ كَالرَّذَقَةِ.

٢- أَوْ غَلْبَةُ الْجَهْلِ كَبَعْضِ الْمُتَعَبِّدِينَ.

٣- أَوْ فَرَطُ الْعَصْبِيَّةِ، كَبَعْضِ الْمُقَلِّدِينَ.

٤- أَوْ اتِّبَاعُ هَوَى بَعْضِ الرُّؤْسَاءِ.

٥- أَوْ الْإِغْرَابُ لِقَصْدِ الْاِشْتِهَارِ.

"نزهة النظر ص ٥٤"

^٣ وكان جهابذة العلم بالحديث حريصين على نفي الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قيل لابن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: "تعيش لها الجهادة". "الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بيروت، دار الكتب العلمية ١٩٢/١"

وكان الدارقطي يقول: "يا أهل بغداد لا تظنوا أن أحداً يقدر أن يكذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأنا حي". "الموضوعات لابن الجوزي ١/٢١"

^٤ في (ه): خبر من الأخبار

^٥ والواضع رُبَّمَا صَنَعَ كَلَامًا مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ فَرَوَاهُ، وَرُبَّمَا أَخَذَ كَلَامًا لِبَعْضِ الْحُكَمَاءِ أَوْ الرُّهَادِ، أَوْ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ فَوَضَعَهُ عَلَى رِسْوَلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر: "علوم الحديث ص ١٠٠" "تدريب الراوي ١/٣٣٨"

٣١٩.	بعضُ المُفسرين في فضلِ السُّورِ ^٢	وليس منه قطُّ شيءٍ معتبرٌ ^٣
النوعُ الثاني والعشرون: المقلوبُ^٤		
٣٢٠.	وسُمِّي المقلوبُ ^١ ما قد جعلوا	إسنادهُ لغيره ^٢ ، واستعملوا

^١ كَحَدِيثِ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في قيام الليل، حديث رقم ١٣٣٣)، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ الطَّلْحِيِّ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ مُوسَى الرَّاهِدِيِّ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، مَرْفُوعًا «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»، قال العقيلي: باطل ليس له أصل. "الضعفاء ١/١٧٦"، وقال الألباني: موضوع. "السلسلة الضعيفة ٤٦٤٤"

قَالَ الْحَاكِمُ: دخل ثابتُ بنُ موسى الرَّاهِدِيُّ عَلَى شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي وَالْمُسْتَمَلِيِّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَشَرِيكِ يُقُولُ حَدِيثًا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ يَذُكُرِ الْمَتَنَ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى ثَابِتِ بْنِ مُوسَى قَالَ مَنْ كَثُرَ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ وَإِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ ثَابِتَ بْنَ مُوسَى لِزُهْدِهِ وَوَرَعِهِ فَظَنَّ ثَابِتُ بْنُ مُوسَى أَنَّهُ رَوَى الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا هَذَا الْإِسْنَادَ فَكَانَ ثَابِتُ بْنُ مُوسَى يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ شَرِيكِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَعَنْ قَوْمٍ مِنَ الْمَجْرُوحِينَ سَرَقُوهُ مِنْ ثَابِتِ بْنِ مُوسَى فَرَوَوْهُ عَنْ شَرِيكِ.

انظر: "المدخل إلى كتاب الإكلیل ص ١٥١" "تدريب الراوي ١/٣٣٩"

^٢ ولقد أخطأ بعض المفسرين ممن أودع حديث فضائل السور الموضوع -المروى عن أبي بن كعب- في تفاسيرهم كالتعليقي، والواحدي، والرحمشرقي، والبيضاوي، لكن من أبرز إسناده في ذلك كالتعليقي والواحدي؛ فهو أبسط لعذره إذ أحال ناظره على الكشف عن سنده، وإن كان لا يجوز له السكوت عليه. وأما من لم يسند، فخطؤه فاحش.

انظر: "الموضوعات ١/١٧٣" "علوم الحديث ص ١٠١" "شرح التبصرة ١/٣١٢" "تدريب الراوي ١/٣٤١"

^٣ ووَرَدَ فِي فَضَائِلِ السُّورِ أَحَادِيثٌ مُفَرَّقَةٌ بَعْضُهَا صَحِيحٌ، وَبَعْضُهَا حَسَنٌ، وَبَعْضُهَا ضَعِيفٌ لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ، وَتَفْسِيرُ الْحَافِظِ عِمَادِ الدِّينِ ابْنِ كَثِيرٍ أَجَلُّ مَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ أَوْرَدَ غَالِبَ مَا جَاءَ فِي ذَلِكَ، مِمَّا لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ.

"تدريب الراوي ١/٣٤١" وانظر: "الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، للدكتور: محمد بن محمد أبو شهبة، القاهرة، مكتبة السنة ص ٢٩٦"

^٤ المقلوب لغة: اسم مفعول من القلب، وهو تحويل الشيء عن وجهه.

واصطلاحاً: إبدال لفظ باخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير أو نحوه.

"معجم المصطلحات ص ٧٦٩"

١ المقلوب: إما في السند، وله عدة صور:

١- إبدال راو براو آخر مثله في نفس طبقته.

كمال وقع ذلك للحاكم في المستدرک (١/٢٤٦) فقد روى بإسناده عن **عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ**، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ احْتَجَّ مُسَلِّمٌ بِيَعْقُوبَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، وَاسْمُ أَبِي سَلَمَةَ دِينَازٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَهُمَ الْحَاكِمُ فِي إِسْنَادِهِ؛ فَقَالَ: "يعقوب بن أبي سلمة الماجشون"، قال الذهبي في التلخيص: "صوابه: يعقوب بن سلمة الليثي عن أبيه عن أبي هريرة"، وسبب توهم الحاكم أن كلا من الراويين يروي عن طبقة التابعين، فأبدل أحدهما مكان الآخر.

انظر: "المستدرک علی الصحیحین -ومعه التلخیص للذهبي-، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية". "الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، طبع تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان، الهند، دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن"

٢- التقديم والتأخير في اسم أحد الرواة: "كعب بن مرة" فيجعله "مرة بن كعب".

٣- أن يؤخذ سند متن فيوضع على متن آخر، للاختبار، كما فعلوا مع البخاري حين قدم بغداد. "تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي ٣٤٠/٢"

وإما في المتن نحو حديث:

كحديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله في عرشه، ففيه: "ورجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله" (كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، حديث رقم ٢٣٨٠) فهذا مما انقلب على أحد الرواة، وإنما هو: "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه" كما في: (البخاري، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، حديث رقم ٦٦٠) (وأخرجه في (كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين، حديث رقم ١٤٢٣) وأخرجه في (كتاب الحدود، باب فضل من ترك الفواحش، حديث رقم ٦٨٠٦)

انظر: "نزهة النظر ص ٥٨" "تدريب الراوي ١/٣٤٢" "المدخل إلى دراسة علوم الحديث، لسيد عبدالمجيد العوري، دمشق-بيروت، دار ابن كثير ص ٨٢٧"

٢ وهو الذي يُطْلَقُ عَلَى رَاوِيهِ أَنَّهُ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ -متعمداً-. انظر: "علوم الحديث ص ١٠٢" الاقتراح

ص ٢٧"

٣٢١.	له لمقصود سوى ^١ ذاك السند	وكل من كان من الخذاق رد
٣٢٢.	ما جاء من متن إلى إسناده	مثل البخاري مع اعتماده ^٢
٣٢٣.	وليس ينفي المتن ضعف السند	فرما ^٣ يُنقل عن مُعتمد
٣٢٤.	إلا إذا ما صح أن لم يرد	لسند خلافه عن أحد ^٤
٣٢٥.	ولا تفل في خبر قد ضعفا	عار من الإسناد قال المصطفى
٣٢٦.	لكن "روي" أو "أوردوا" أو "بلغا"	ونحوه فاعلم أنلت المتبغى
٣٢٧.	وهكذا جميع ما لا يُجزم	بأنه من الصحيح فاعلموا ^٦
٣٢٨.	وجائز رواية الضعيف	وذكره في كتب التصنيف
٣٢٩.	وإنه مستعمل في غير ما	حلله الله وما قد حرما
٣٣٠.	وغير ما يُبنى عليه الدين	من اعتقادات هي اليقين
٣٣١.	نحو الذي تُذكر ^٧ في الفضائل	وفي الأفاصيص عن الأوائل ^٨

^١ في (ه): السوا

^٢ قلب أهل بغداد على البخاري مائة حديث امتحاناً فردها على وجوهها فأدعوا بفضلِهِ.

انظر الحادثة بتمامها في "تاريخ بغداد ٢/٣٤٠"

^٣ في (ه): وربما

^٤ أي: إذا رأيت حديثاً بإسنادٍ ضعيفٍ فلك أن تقول هو ضعيفٌ بهذا الإسناد، ولا تقول ضعيفُ المتن لمجرد ضعف ذلك الإسناد، لأنه قد يصح بإسناد آخر، إلا أن يقول إمام: إنّه لم يُرو من وجه صحيح. "التقريب ص ٤٧"

^٥ في (ش): و

^٦ أي: إذا أردت رواية الضعيف بغير إسنادٍ فلا تقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذا، وما أشبهه من صيغ الجزم، بل قل: روي كذا، أو بلغنا كذا، أو ورد، أو جاء، أو نُقل، وما أشبهه من صيغ التمرّض، وكذا ما تشكك في صحته. "التقريب ص ٤٨"

^٧ في (ش): يذكر

^٨ يجوز عند بعض أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد الضعيفة ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف والعمل به من غير بيان ضعفه - في غير صفات الله تعالى، وما يجوز ويستحيل عليه، وتفسير كلامه، والأحكام كالحلال والحرام، وغيرهما - وذلك كالفصص وفضائل الأعمال والمواعظ، وغيرها مما

النوع الثالث والعشرون: معرفة من تُقبل روايته وما يتعلق به		
٣٣٢.	ولا تظنُّ كل راوٍ يُقبلُ	فإنما يُعتمد المعدُّلُ
٣٣٣.	مع اشتراط الضبط والإيقان ^١	وعلم ما يُعَبِّرُ المعاني ^٢
٣٣٤.	ويُثبتُ العدالةَ التعديليَّةَ	أو استفاضةً كما تقول ^٣ :
٣٣٥.	أحمدُ عدلٌ وكذلك الشافعي	فما لتعديلهما من دافع ^٤

لَا تَعْلُقُ لَهُ بِالْعَقَائِدِ وَالْأَحْكَامِ وَمَنْ نُقِلَ عَنْهُ ذَلِكَ: ابْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالسَّفِيَانِيْنَ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَحَكِي النَّوَوِيِّ إِجْمَاعَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي الْفَضَائِلِ وَنَحْوِهَا.

قال الإمام أحمد بن حنبل: " إِذَا رَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالسُّنَنِ وَالْأَحْكَامِ تَشَدَّدْنَا فِي الْأَسَانِيدِ ، وَإِذَا رَوَيْنَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَمَا لَا يَضَعُ حُكْمًا وَلَا يَرْفَعُهُ تَسَاهَلْنَا فِي الْأَسَانِيدِ".

ومنع ابن العربي المالكي العمل بالضعيف مطلقاً.

وقيد قول الجمهور بثلاثة قيود:

١ - أن لا يكون الضعف شديداً.

٢ - أن يكون أصل العمل الذي ذكر فيه الترغيب والترهيب ثابتاً.

٣ - أن لا يعتقد أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله.

انظر: "الكفاية ص ١٥١" "فتح المغيث ١٥١/٢" "تدريب الراوي ١/٣٥٠"

١ في (ه): الإيقان

٢ أجمع جماهير أئمة الحديث والفقهاء على أنه يشترط فيمن يُحتجُّ بروايته أن يكون: عدلاً، ضابطاً لما يرويه. وتفصيله: أن يكون: مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً من: أسباب الفسق، وخوارم المروءة، متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حَدَّثَ من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حَدَّثَ من كتابه، وإن كان يُحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني.

انظر: "علوم الحديث ص ١٠٤"

٣ في (ش)(م): يقول

٤ مذهب الجمهور أن عدالة الراوي تثبت بأمرين: تارةً تثبتُ بتنصيب مُعدِّلَيْنِ (وقيل واحد) على عدالته، وتارةً تثبت بالاستفاضة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم وشاع الشناء عليه بالثقة والأمانة استغني فيه بذلك عن بَيِّنَةٍ شاهدةٍ بعدالته تنصيماً، كمالك، وشعبة،

٣٣٦ .	وقيل : كل حاملٍ للعلم	يُقضى على تعديله بالجزم
٣٣٧ .	ما لم يُبَيَّن أنه مُنجرِح	وهو ضعيفٌ غيرُه المُرجِحُ ١ ١

والسفيانين، والأوزاعي، والليث، وابن المبارك، ووكيع، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعليّ ابن
المديني، ومن جرى مجراهم. "علوم الحديث ١٠٥"

١ وهو قول ابن عبدالبر المالكي حيث قال في التمهيد "٢٨/١": "وَكُلُّ حَامِلٍ عِلْمٍ مَعْرُوفٍ الْعِنَايَةَ بِهِ
فَهُوَ عَدْلٌ مَحْمُولٌ فِي أَمْرِهِ أَبَدًا عَلَى الْعَدَالَةِ حَتَّى تَتَبَيَّنَ جَرَحَتُهُ فِي حَالِهِ أَوْ فِي كَثْرَةِ غَلَطِهِ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُذُولُهُ)"

هذا الحديث روي عن جماعة من الصحابة:

* أخرجه من حديث علي بن أبي طالب:

ابن عدي في (الكامل ١ / ٢٤٧) من طريق: جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بلفظ: "لِيَحْمِلَ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُذُولُهُ".

قلت: قيل إن رواية محمد (الباقر) عن جميع من سمي من الصحابة - ما عدا بن عباس وجابر بن عبد الله
وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب - مرسلة. انظر: (تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد،
ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: إبراهيم الزبيق - عادل مُرشد، بيروت، مؤسسة الرسالة
٦٥١/٣)

وقال العلائي: "الباقر أرسل عن جديه الحسن والحسين وجده الأعلى علي رضي الله عنهم". "جامع
التحصيل ص ٢٦٦".

* وأخرجه من حديث أبي أمامة الباهلي:

العقيلي في (الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق: الدكتور عبد
المعطي أمين قلعي، بيروت، دار الكتب العلمية ٩/١) وابن عدي في (الكامل ١ / ٢٤٩) من طريق:
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّمْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ زُرَيْقِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَهْلَابِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بِهِ.

قال د. عبد العزيز العبد اللطيف: "وسقط من إسناد ابن عدي ذكر بقية بن الوليد، وقد قال محمد بن
عبد العزيز الرملي: "حدثنا بقية" هكذا في رواية العقيلي". "ضوابط الجرح والتعديل ص ٤١"

قلت: (بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ) قال عنه غير واحد من الأئمة: كان كثير التدليس عن الضعفاء والجهوليين
(تعريف أهل التقديس ص ١٦٣)، قال الذهبي: إذا قال: "عن" فليس بحجة، قال أبو مسهر: أحاديث
بقية ليست نقية، فكن منها على تقية، وقال النسائي وغيره: إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة (ميزان
الاعتدال ١ / ٣١٠)، قال أحمد بن حنبل: توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن الجاهيل، فإذا هو

يحدث المناكير عن المشاهير، فعلمت من أين أُتي. قال ابن حبان: روى عن الثقات بالتدليس ما أخذ عن الضعفاء. (المجروحين، لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، بيروت، دار المعرفة / ١ / ٢٠٠) وقلت: وهذا تدليس التسوية وهو مشهور به. انظر: (شرح التبصرة / ١ / ٢٤٣).

* أخرجه من حديث أبي هريرة:

١- البزار (كشف الأستار عن زوائد البزار، لعلي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، مؤسسة الرسالة / ١ / ٨٦) وابن عبد البر (التمهيد / ١ / ٥٩) من طريق: خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.

قلت: (خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ) قال عنه أحمد: ليس بثقة يروي أحاديث بواطيل (العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: الدكتور وصي الله بن محمد بن عباس، الرياض، دار الخاني ٣ / ٢٥٤)، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال صالح جزرة: يضع الحديث (ميزان الاعتدال / ١ / ٥٨٦)، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال أبو زرعة: منكر الحديث. (الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، الشهير بابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الهند، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بجيدر آباد الدكن ٣ / ٣٤٤)

قال ابن عدي: روى عن الليث بن سعد وغيره أحاديث مناكير. (الكامل ٣ / ٤٥٥).

٢- وأخرجه ابن عدي (الكامل / ١ / ٢٤٨) والخطيب البغدادي (شرف أصحاب الحديث ص ٢٨) وابن عساكر (تاريخ دمشق ٤٣ / ٢٣٦) من طريق: مَسْلَمَةُ بْنُ عُثْمَانَ الْحَشَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْلِمِ الْبَكْرِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.

قلت: (مَسْلَمَةُ بْنُ عُثْمَانَ الْحَشَنِيِّ) متروك، قال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك (ميزان الاعتدال ٤ / ٣٢٩) وقال ابن عدي: عامة أحاديثه غير محفوظة (الكامل ٨ / ٢١)

(وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ السُّلَمِيِّ) ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ (٣ / ١٠٢)، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: عنده مناكير، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث (٥ / ٣٠٠)، وقال الدارقطني وغيره: متروك الحديث.

انظر: "ميزان الاعتدال ٢ / ٥٢٥"

٣- وأخرجه الطبراني (مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد الحميد السلفي، بيروت، مؤسسة الرسالة / ١ / ٣٤٤) والخطيب (الجامع لأخلاق الراوي / ١

١٢٨) من طريق: مَسْلَمَةَ بِنِ عُلَيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْلِمِ الْبَكْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٤- وأخرجه ابن عدي (الكامل ١/٢٤٨) قال: حدثنا علي بن محمد بن حاتم، حدثنا محمد بن هشام بن عبد الكريم، حدثنا داود بن سليمان الغساني المدني، حدثنا مروان الفزاري، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة به.

ثم قال: ولم أر هذا الحديث لمروان الفزاري بهذا الإسناد إلا من هذا الطريق.

قلت: (مروان بن معاوية الفزاري) وثقه غير واحد من الأئمة: كأحمد والنسائي، ولكن قال عنه ابن حجر: كان مشهوراً بالتدليس، وكان يدلّس الشيوخ أيضاً، وذكره في المرتبة الثالثة من كتابه (تعريف أهل التقديس ص ١٥٣) وهم الذين لا يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً.

قال أبو حاتم: تكثر روايته عن الشيوخ المجهولين. (الجرح والتعديل ٨/٢٧٣)

وقال الذهبي: يروي عن دب ودرج، فيستأني في شيوخه. (ميزان الاعتدال ٤/٣١٦).

* وأخرجه من حديث أسامة بن زيد:

الخطيب البغدادي (شرف أصحاب الحديث ص ٢٨) وابن عساكر (تاريخ دمشق ٧/٣٩) من طريق: ابْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ مُعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ السَّلَامِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِهِ.

قلت: (مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ابْنِ أَبِي كَرِيمَةَ) قال عنه أبو حاتم: ضعيف الحديث (الجرح والتعديل ٧/٢٦٨) وقال العقيلي: روى عن هشام بن عروة بواطيل (الضعفاء ٤/٧٤).

وأما (مُعَانَ بْنُ رِفَاعَةَ السَّلَامِيِّ) قَالَ أَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ: يروي مراسيل كثيرة، ويحدث عن أقوام مجاهيل لا يشبه حديثه حديث الأثبات. (المجروحين ٣/٣٦) وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه (الكامل ٨/٣٨) قال عنه ابن حجر: لين الحديث كثير الإرسال (التقريب ٦٧٩٥).

وقال العلائي: تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ. (بغية الملتمس في سباعات حديث الإمام مالك بن أنس، لأبي سعيد خليل بن كَيْكَلْدِيِّ الْعَلَائِيِّ (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، بيروت، عالم الكتب ص ٣٤).

* وأخرجه من حديث معاذ بن جبل:

الخطيب البغدادي في (شرف أصحاب الحديث ص ١١) من طريق: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خِرَاشٍ، عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ بِهِ.

قلت (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ خِرَاشٍ بْنِ حَوْشِبٍ) قال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، ذاهب الحديث، ضعيف الحديث، وقال أبو زرعة: ليس بشيء ضعيف الحديث (الجرح والتعديل

٤٦/٥)، وقال ابن عدي: ولا أعلم أنه يروي عن غير العوام أحاديث وعامة ما يرويه غير محفوظ.
(الكامل ٣٥٢/٥) وانظر: "ميزان الاعتدال ٣٧٢/٢".

* وأخرجه من حديث من حديث أبي الدرداء:

الطحاوي في (شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١هـ)،
تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة ١٠/١٧) من طريق: بَقِيَّةُ بَنِ الْوَلِيدِ، عَنْ زُرَيْقِ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ الْأَهْلِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِهِ.

قلت: (بَقِيَّةُ بَنِ الْوَلِيدِ) قال عنه غير واحد من الأئمة: كان كثير التديليس عن الضعفاء والمجهولين
(تعريف أهل التقديس ص ٦٣)، قال الذهبي: إذا قال: "عن" فليس بحجة، قال أبو مسهر: أحاديث
بقية ليست نقية، فكن منها على تقية، وقال النسائي وغيره: إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة (ميزان
الاعتدال ٣١٠/١)، قال أحمد بن حنبل: توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل، فإذا هو
يحدث المناكير عن المشاهير، فعلمت من أين أتى. قال ابن حبان: روى عن الثقات بالتديليس ما أخذ
عن الضعفاء. (المجروحين ١/ ٢٠٠) وقلت: وهذا تديليس التسوية وهو مشهور به. انظر: (شرح التبصرة
١/ ٢٤٣).

* وأخرجه من حديث أنس بن مالك:

ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٥٤ / ٢٢٥) من طريق: أبي الحسين محمد بن أحمد بن محمد البغدادي نا
محمد بن مهدي الواسطي نا أحمد بن عبد الله بن يونس نا جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار عن
أنس بن مالك به.

قلت: (أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد البغدادي) مجهول الحال، لم أجد له ترجمة في كتب الجرح
والتعديل.

* وأخرجه من حديث عبد الله بن مسعود:

الخطيب البغدادي في (شرف أصحاب الحديث ص ٢٨) من طريق: أبي صالح، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ
سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بَلْفِظٍ: "يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ
كُلِّ خَلْفٍ عُذُولُهُ".

قلت (أبو صالح عبد الله بن صالح) كاتب الليث: وثقه غير واحد من الأئمة، وقال عنه أحمد بن
حنبل: كان أول أمره متماسكا، ثم فسد بأخرة. وقال ابن المديني: لا أروى عنه شيئا. وقال النسائي:
ليس بثقة. (انظر: ميزان الاعتدال ٢/ ٣٩٤) وقال ابن حبان: كان في نفسه صدوقاً، إنما وقعت المناكير
في حديثه من قبل جار له، فسمعت ابن خزيمة يقول: كان له جار كان بينه وبينه عداوة، كان يضع

الحديث على شيخ أبي صالح ويكتبه بخط يشبه خط عبد الله ويرميه في داره بين كتبه، فيتوهم عبد الله أنه خطه فيحدث به. (المجروحين ٢ / ٤٠)

* وأخرجه من حديث عبد الله بن عباس:

أبو إسماعيل الأنصاري الهروي في (ذم الكلام وأهله، لأبي إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي (ت ٤٨١هـ)، تحقيق: أبي جابر عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري، مكتبة الغرباء الأثرية ٣ / ٣١٦) من حديث: وَهَبُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بِهِ.

قلت: (وَهْبُ بْنُ وَهَبٍ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ) قال عنه يحيى بن معين: كان يكذب عدو الله، وقال عثمان بن أبي شيبة: أرى أنه يبعث يوم القيامة دجالاً. وقال أحمد: كان يضع الحديث وضعا فيما نرى. وقال أيضاً: أبو البختري أكذب الناس!. وقال أبو حاتم: كان كذاباً. (الجرح والتعديل ٩ / ٢٥). وقال الدارقطني: بغدادى، كذاب. (الضعفاء والمتروكون ص ٣٨٤) (ميزان الاعتدال ٥ / ٩٩).

* وأخرجه من حديث جابر بن سمرة:

أبو إسماعيل الأنصاري الهروي في (ذم الكلام وأهله ٣ / ٣٣٠) من حديث: لَأَحِقُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَقْدِسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ الْقُرَّازِ بِالرِّقَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ الطَّائِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَمَّاكٍ بْنُ حَرْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ بِهِ.

قلت: (لَأَحِقُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَقْدِسِيُّ) كان كذاباً أفكاً مجمع على كذبه، قال الحاكم: حدث بالموضوعات. وقال ابن السمعاني: وضع نسخاً لا يعرف أسماء رواتها. انظر: (لسان الميزان ٨ / ٤٠٧).

* وأخرجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص:

العقيلي في (الضعفاء ٩ / ١) من طريق: خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي قَبِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ.

وتقدم الكلام في (خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ).

* وأخرجه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب:

تمام الرازي في (الفوائد، لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الرياض، مكتبة الرشد ١ / ٣٥٠) وأبو طاهر السلفي في (معجم السِّفَر، لأبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السِّفَرِي (ت ٥٧٦هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، بيروت، دار الفكر ص ٤٦٣) من طريق: خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِ.

وتقدم الكلام في (خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ).

* وأخرجه من حديث إبراهيم بن عبد الرحمن العذري مرسلًا:

ابن وضّاح في (البدع والنهي عنها، لمحمد بن وضّاح القرطبي (ت ٢٨٦هـ) تحقيق: محمد أحمد دهمان، القاهرة، دار الصفا ص ٨) وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ١٧ / ٢) وابن حبان في (الثقات ١٠ / ٤) والآجري في (الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجزي البغدادي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، الرياض، دار الوطن ١ / ٢٧٢-٢٧٣) وابن بطة في (الإبانة الكبرى، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق ودراسة: رضا نعلان معطي، الرياض، دار الراية ١ / ١٩٨) وأبو نُعيم في (معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الرياض، دار الوطن ١ / ٢١١) البيهقي في (دلائل النبوة ٤٣ / ١) وفي (السنن الكبرى للبيهقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية ١٠ / ٣٥٣) والخطيب في (شرف أصحاب الحديث ص ٢٩) وابن عبد البر في (التمهيد ١ / ٥٩) وابن عساكر في (تاريخ دمشق ٣٨ / ٧) وابن الأثير في (أسد الغاب في معرفة الأصحاب، لأبي الحسين علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ) تحقيق وتعليق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية ١ / ١٥٧).

كلهم من طريق: مُعَانِ بْنِ رِفَاعَةَ السَّلَامِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُدْرِيِّ بِهِ.

قلت: (مُعَانِ بْنِ رِفَاعَةَ السَّلَامِيِّ) قَالَ أَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ: يَرْوِي مَرَاثِيلَ كَثِيرَةً، وَيُحَدِّثُ عَنْ أَقْوَامٍ مَجَاهِيلٍ لَا يَشْبَهُ حَدِيثَهُ حَدِيثُ الْأَثْبَاتِ. (المجروحين ٣ / ٣٦) وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه (الكامل ٨ / ٣٨) قال عنه ابن حجر: لين الحديث كثير الإرسال (التقريب ٦٧٩٥).

* وأخرجه ابن وضّاح في (البدع ص ٩) عن الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُدْرِيِّ، عَنْ ثِقَّةٍ عِنْدَهُ مِنْ أَشْيَاخِهِ.

وإبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات (١٠ / ٤) وقال: يروي المراسيل. وقال الذهبي في الميزان (١ / ٨١): "تابعي مُقَلٌّ، ما علمته واهيًا، أرسل حديث: "يحمل هذا العلم من كل حَلْفٍ عدوله" رواه غير واحد عن معان بن رفاعه عنه، ومعان ليس بعمدة، ولا سيما أتى بواحد لا يُدرى من هو؟"

* وأخرجه الخطيب البغدادي في (الجامع ١ / ١٢٩) عن عيسى بن صبيح مرسلًا، وعيسى هو ابن أبي فاطمة أبو الحسن، قال عنه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان: صدوق. (الجرح والتعديل ٦ / ٢٧٩).

ذكر الخلال في "العلل" أن أحمد سئل عن هذا الحديث فقيل له كأنه كلام موضوع، فقال: لا هو صحيح. فقيل له: ممن سمعته؟ قال: من غير واحد. قيل له: من هم؟ قال: حدثني به مسكين إلا أنه يقول عن معان عن القاسم بن عبد الرحمن. قال أحمد ومعان لا بأس به. قال ابن القطان: وخفي علي

٣٣٨ .	وَيُعْرَفُ الضَّبَطُ بِأَنْ لَا تَخْتَلِفَ	أَقْوَالُهُ وَقَوْلُ ذِي عِلْمٍ عُرِفَ
٣٣٩ .	فَإِنْ يُخَالَفُ ٢ عَالِمًا فَمَا ٣ لَهُ	ضَبَطٌ فَيُلْغَوْنَ إِذَا أَقْوَالُهُ ٤

أحمد من أمره ما علمه غيره. انظر: "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، لأبي الحسن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، تحقيق: الحسين آيت سعيد، الرياض، دار طيبة ٤٠/٣" "التقييد والإيضاح ص ١١٦"

وقال الحافظ العراقي: الحديث غير صحيح، وقال: "وقد روي هذا الحديث متصلًا من رواية جماعة من الصحابة على بن أبي طالب وابن عمر وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو وجابر بن سمرة وأبي أمامة، وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء وليس فيها شيء يقوى المرسل المذكور والله أعلم". انظر: "التقييد والإيضاح ص ١١٦"

وقال البلقيني: "الحديث لم يصح، فإنه زوي مرفوعًا من حديث أسامة بن زيد وأبي هريرة وابن مسعود وغيرهم، وفي كلها ضعف. وقال الدراقطني: لا يصح مرفوعًا - يعني: مسندًا - إنما هو عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري عن النبي صلى الله عليه وسلم". انظر: "محاسن الاصطلاح ص ٢٨٩"

قال السيوطي: "ثم على تقدير ثبوته إنما يصح الاستدلال به لو كان خبرًا، ولا يصح حمله على الخبر؛ لوجود من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة، فلم يبق له محمل إلا على الأمر، ومعناه أنه أمر للثقات بحمل العلم؛ لأن العلم إنما يقبل عندهم، والدليل على ذلك أن في بعض طرقه عند ابن أبي حاتم: "ليحمل هذا العلم"، بلام الأمر". "تدريب الراوي ٣٥٧/١" وانظر: "الجرح والتعديل ١٧/٢"

١ وأيضاً هناك طريقتان في كيفية ثبوت عدالة الراوي لم يذكرهما الناظم:

الأولى: طريقة أبي بكر البزار في مسنده ثبوت عدالة الراوي برواية جماعة من الجلة عنه.

الثانية: طريقة ابن حبان: أن العدل من لم يُعْرَفَ فيه الجرح، إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يُجْرَحَ فهو عدل حتى يتبين جرحه.

انظر: "الثقات ١٣/١" "فتح المغيبي ١٦٧/٢"

٢ في (ش): تخالف

٣ في (ش): فيما

٤ يُعْرَفُ ضَبَطُ الرَّاوي:

١ - بِمُؤَافَقَةِ الثَّقَاتِ الْمُتَمَيِّنِينَ الضَّابِطِينَ غَالِبًا، وَلَا تَضُرُّ مُخَالَفَتُهُ النَّادِرَةَ فَإِنَّ كَثْرَتِ احْتِلَالِ ضَبَطُهُ، وَلَمْ يُجْتَحَجْ بِهِ.

٢ - أو باختباره كما اختبر أهل بغداد الإمام البخاري.

انظر: "تاريخ بغداد ٣٤٠/٢" "علوم الحديث ص ١٠٦" "فتح المغيبي ١٧٦/٢"

٣٤٠.	ويُقبلُ التعديلُ مع كَتْمِ السببِ	وذكرُهُ في حالةِ الجرحِ وجب ^١
٣٤١.	والجرحُ لا عن سببِ مُبانٍ	يوقِفُ أمرَ ذلكِ الإنسانِ
٣٤٢.	حتى تزولَ عنه حكمُ الرِّيبَةِ	فتحصُلُ العدالةُ المطلوبةُ ^٢

^١ هل يقبل الجرح والتعديل مفسرين أو مبهمين ؟ في المسألة خمسة أقوال:

١- مذهب الجمهور: يُقبلُ التعديلُ مبهماً ولا يُقبلُ الجرحُ إلا مفسراً، وهو مذهب الأئمة الحفاظ كالشيخين وغيرهما.

٢- يُقبلُ الجرحُ مبهماً ولا يُقبلُ التعديلُ إلا مفسراً. نقله إمام الحرمين والغزالي والرازي.

٣- لا يُقبلان إلا مفسرين. حكاها الخطيب والأصوليون.

٤- يُقبلان مبهمين. وهذا اختيار القاضي أبي بكر الباقلاني ونقله عن الجمهور واختاره إمام الحرمين والغزالي والرازي والخطيب وصححه الحافظ العراقي والبلقيني.

٥- قول ابن حجر:

قبول التعديل مبهماً، والتفصيل في قبول الجرح على النحو التالي:

أ- إن كان مَنْ جُرِحَ جَمَلاً قد وثقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يُقبل الجرح فيه من أحد كائناً من كان إلا مفسراً؛ لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة فلا يزحج عنها إلا بأمر جلي.

ب- وإن كان مَنْ جُرِحَ جرحاً مبهماً قد خلا عن التعديل قَبْلَ فيه الجرح وإن كان مبهماً إذا صدر من إمام عارف.

انظر: "الكفاية ص ١٢٥" " البرهان، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت ٤٧٨هـ) تحقيق: الدكتور عبد العظيم الديب، قطر، طبع على نفقة الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني ١/٦٢١ " "المستصفي، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة ١/٣٠٤ " المخصول، لأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي، الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، بيروت، مؤسسة الرسالة ٤/٤١٠ " "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) تحقيق وتعليق: أبي حفص سامي بن العربي الأثري، الرياض، دار الفضيلة ١/٣٣١ " علوم الحديث ص ١٠٦ " "فتح المغيث ٢/١٧٦ " "تدريب الراوي ١/٣٥٩ " "ضوابط الجرح والتعديل ص ٥٩"

^٢ قال ابن الصلاح: " ولقائل أن يقول: إنما يتعمد الناس في جرح الرواة وردّ حديثهم، على الكتب التي صنّفها أئمة الحديث في الجرح، أو في الجرح والتعديل، وقلما يتعرضون فيها لبيان السبب ... جوابه: أن ذلك وأن لم نعمده في إثبات الجرح والحكم به، فقد اعتمده في أن توقّفنا عن قبول حديث من قالوا

٣٤٣.	وفي البخاريّ معاً ومسلم	جماعةٌ من ذا القَبِيلِ ١ فاعلم ٢
٣٤٤.	ويُكتفى في الجرح والتعديل	بقول واحدٍ من العدول
٣٤٥.	وقيل: لا بد من اثنين معا ٣	والجرحُ والتعديلُ مهما اجتماعاً
٣٤٦.	فالجرحُ منهما هو المقدمُ	وقيل: بل بالأكثرين يُحكّم ١

فيه مثل ذلك، بناءً على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريباً يوجب مثلها التوقُّفَ، ثم من انزاحت عنه الريبةُ منهم، يبحثُ عن حاله أوجب الثقةَ بعدالته؛ قبلنا حديثه ولم نتوقَّفْ".

"علوم الحديث ص ١٠٨" وانظر: "الباعث الحثيث ص ١٥٠"

١ في (ه): ذا القليل

٢ الرواة الذين أخرج لهم الشيخان أو أحدهما على قسمين:

أحدهما: من احتجَّ به في الأصول.

والثاني: من خرَّج له متابعة واستشهاداً واعتباراً.

فالقسم الأول: الذين أخرجوا لهم على سبيل الاحتجاج على قسمين:

١- من لم يُتكلّم فيه بجرح فذاك ثقة حديثه قوي وإن لم ينصَّ أحد على توثيقه، حيث اكتسب التوثيق الضمني من إخراج الشيخين أو أحدهما له على وجه الاحتجاج، وهما قد التزما بالصحة وشرط راوي الصحيح العدالة وتمام الضبط.

٢- من تُكَلِّم فيه بالجرح فله حالتان:

أ- تارة يكون الكلام فيه تعنُّتاً والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قوي أيضاً.

ب- وتارة يكون الكلام في تليينه وحفظه له اعتبار، فهذا لا يَنحَطُّ حديثه عن مرتبة الحسن لذاته.

والقسم الثاني: الذين أخرجوا لهم في الشواهد والمتابعات والتعليق:

فهؤلاء تتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم، وحينئذ إذا وُجد لغير الإمام في أحد منهم طعنٌ فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام فلا يقبل إلا مبين السبب، مفسراً بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً أو في ضبطه لخبر بعينه؛ لأن الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح.

انظر: "ضوابط الجرح والتعديل ص ٨٣"

٣ قال بعض الفقهاء: لا يثبت ذلك إلا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات، ومنهم من قال -

وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ أبو بكر الخطيب وغيره -: أنه يثبت بواحد؛ لأن العدد لم يُشترط في

قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله، بخلاف الشهادات. انظر: "علوم الحديث ص ١٠٨"

٣٤٧.	وإن تُقُلَّ ٢: حدثني من أثقُ	بقوله ، أو ثقةً فافتروا
٣٤٨.	فمنهم من قال : هذا يكفي	وبعضهم للاكتفاء ينفي
٣٤٩.	فإن يكن ذا العلم من وثقه	فقليل : يكفي عند من وافقه
٣٥٠.	في مذهبٍ، ولم يكن بالكافي	توثيقه عند أولي الخلاف ١

١ لتعارض الجرح (المفسر) والتعديل صورتان، هما:

الأولى: أن يكون تعارضهما بصدورهما من إمامين فأكثر:

فإذا تعارض الجرح المفسر مع التعديل فمذهب الجمهور تقديم الجرح (المفسر) على التعديل مطلقاً، سواء زاد عدد المعدلين على عدد المجرحين أو نقص عنه أو استويا، واستثنى الفقهاء من ذلك حالتين يُقدم فيهما التعديل على الجرح المفسر وهما:

أ. إذا قال المعدل: (عرفت السبب الذي ذكره الجرح في الراوي ولكنه تاب منه وحسنت حاله -على خلافٍ في التائب من الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم).

ب. إذا نفى المعدل كلام الجرح بطريق معتبر يدل يقيناً على بطلان سبب الجرح وكون الجرح واهماً فيما قاله.

وهناك مذاهب أخرى غير مذهب الجمهور، وهي: يقدم الأكثر حكاة الخطيب عن طائفة، يقدم الأحفظ، يتعارضان إلا بمرجح حكاة ابن الحاجب.

الثانية: أن يتعارضوا وقد صدرا من إمام واحد، فلذلك حالتان، هما:

١- أن يتبين تغيرُ اجتهاد الإمام في الحكم على ذلك الراوي، فالعمل حينئذ على المتأخر من قوله.

٢- أن لا يتبين تغيرُ اجتهاد الإمام في حكمه على الراوي، فالعمل على الترتيب التالي:

أ- يُطلبُ الجمع بين القولين إن أمكن، كأن يكون التوثيق أو التضعيف نسبياً لا مطلقاً.

ب- إذا لم يمكن الجمع، طُلب الترجيح بين القولين بالقرائن، كأن يكون بعضُ تلاميذ الإمام أكثر ملازمة له من بعض.

ج- إذا لم توجد قرينة خاصة يرجح بها فيؤخذ بأقرب القولين إلى أقوال أهل النقد وبالأخص أقوال الأئمة المعتدلين.

د- إذا لم يتيسر ذلك كله فالتوقف حتى يظهر مرجح.

انظر: "الكفاية ص ١٢٤" "علوم الحديث ص ١٠٩" "فتح المغيث ١٨٨/٢" "تدريب الراوي ١/٣٦٤"

"ضوابط الجرح والتعديل ص ٦٨"

٢ في (ش)(م): يقل

٣٥١.	ومَن روى عن رجلٍ سَمَّاهُ	لم يلتزم تعديله إياه
٣٥٢.	وقيل : بل ذاك من التعديل ^٢	وهو خلاف الأرجح المقبول ^٣
٣٥٣.	ومَن يكن ذا عَمَلٍ أو فتوى	بخبرٍ عن النبي يُروى
٣٥٤.	لم يكُ ^٤ بالصحة هذا حكماً	وعكسه كذلك قولاً جزماً ^٥

١ اختلف أهل العلم في قبول قول مَنْ قال: حَدَّثَنِي الثَّقَةُ أَوْ نَحْوَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسَمِّيَهُ، على أقوال:

١- قول الخطيب البغدادي، وأبي بكر محمد بن عبد الله الصيرفي: أن ذلك لا يكفي في توثيق الراوي.

وتعليه: احتمال أن يكون ذلك الراوي ثقة عند من أجمه مجروحاً عند غيره.

٢- القول الثاني: وهو منقول عن الإمام أبي حنيفة: أن ذلك يكفي توثيقاً للراوي.

وتعليل ذلك: أن الموثَّق مؤتمنٌ على ذلك وهو نظير الاحتجاج بالمرسل من جهة أن المرسل لو لم يحتج بالمحذوف لما حذفه، فكأنَّه عدَّله.

٣- وقيل يكفي في حق موافقه في المذهب إن كان الموثق عالماً لاغير، وهذا قول بعض المحققين.

انظر: "الكفاية ص ٤٠٠" "علوم الحديث ص ١١٠" "فتح المغيث ١٩٣/٢" "تدريب الراوي

٣٦٥/١" "ضوابط الجرح والتعديل ص ١٠٨"

٢ إذا روى العدل عن رجلٍ وسَمَّاهُ، فهل تعتبر روايته عنه تعديلاً منه له ؟ اختلف العلماء على أقوال:

الأول: قول أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم: أنه لا تعتبر رواية العدل تعديلاً منه لمن روى عنه،

وتعليل ذلك: أنه يجوز أن يروي العدل عن غير عدل فلا تتضمن روايته عنه تعديله.

الثاني: قول بعض أهل الحديث وبعض أصحاب الشافعي: أنه تعتبر رواية العدل تعديلاً منه لمن روى

عنه، وتعليل ذلك: أن الرواية تتضمن التعديل من جهة أن العدل لو عَلِمَ فيمن روى عنه جرحاً لذكره

لئلا يكون غاشياً في الدين.

الثالث: إن كان ذلك العدل قد عُلِمَ أنه لا يروي إلا عن ثقة، فروايته توثيق لمن روى عنه، وإلا فلا تعتبر

روايته توثيقاً، هذا هو الصحيح عند الأصوليين كالسيف الأمدي وابن الحاجب وغيرهما، بل وذهب إليه

جمع من المحدثين. وإليه مِيلُ الشيخين، وابن خزيمة في صحاحهم، والحاكم في مستدركه.

انظر: "الكفاية ص ١٠٤" "علوم الحديث ص ١١١" "فتح المغيث ١٩٨/٢" "تدريب الراوي

٣٦٩/١" "ضوابط الجرح والتعديل ص ٥١"

٣ في (ه): المقول

٤ في (ه): يكن

٥ إذا عمل العالم أو أفتى على وفق حديث، فهل يُعتبر ذلك تصحيحاً له وتعديلاً لراويهِ؟

٣٥٥.	واحكم ^١ على رواية المجهول	بالرد والمنع من القبول ^٢
٣٥٦.	واختلفوا في ظاهر العدالة	وباطن الأمر على جهالة
٣٥٧.	وهو الذي يُعرف بالمستور	وقوله يُقبل في المشهور ^٣
٣٥٨.	ولم يرَ المجهولَ عيناً يُقبلُ	قومٌ، ففي الرتبة هذا أنزل
٣٥٩.	^١ وهو الذي لم يَرَوْ عنه اثنان	بل واحدٌ لم يتَّبَعهُ الثاني ^٢

١- قال الخطيب البغدادي: إذا عمل العالم بخبر من روى عنه لأجله فإن ذلك تعديل له يعتمد عليه، لأنه لم يعمل بخبره إلا وهو رضاً عنده عدل.

٢- وقال ابن الصلاح: إنَّ عَمَلَ العالم أو فُتِيَاهِ على وفقِ حديثٍ، ليس حُكْمًا منه بصحة ذلك الحديث، وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحًا منه في صحته ولا في رايه، لإمكان أن يكون ذلك احتياطاً أو لدليل آخر.

٣- وفرّق ابن تيمية أن يعمل به في الترغيب وغيره.

انظر: "الكفاية ص ١٠٧" "علوم الحديث ص ١١١" "فتح المغيث ١٩٧/٢" "تدريب الراوي ٣٧٠/١" "ضوابط الجرح والتعديل ص ٥٣"

^١ في (ش)(م): فاحكم

^٢ يقصد "مجهول الحال" - وهو عدل الظاهر، خفي الباطن؛ (لم ينص أحدٌ عليه جرحاً ولا تعديلاً) -، وهو من روى عنه واحد ولم يوثق، واختلفوا في قبول روايته على أقوال:

١- لا تُقبلُ عندَ الجُمَاهِيرِ، عزاه ابن المواق للمحققين منهم أبو حاتم الرازي.

٢- وقيل: تُقبلُ مُطْلَقًا، نسبه ابن المواق لأكثر أهل الحديث كالبنزار والدارقطني.

٣- وقيل: إنَّ كَانَ مَنْ رَوَى عَنْهُ فِيهِمْ مَنْ لَا يَرَوِي عَنْ غَيْرِ عَدْلٍ قُبِلَ وَإِلَّا فَلَا.

انظر: "علوم الحديث ص ١١١" "فتح المغيث ٢١٢/٢" "تدريب الراوي ٣٧٢/١" "معجم المصطلحات ص ٦٦٦"

^٣ الْمَسْتُور: هُوَ عَدْلُ الظَّاهِرِ (لم يوقف منه على فسق) خَفِيُّ البَاطِنِ (لم ينص عليه أحد جرحاً ولا تعديلاً)، وهو من روى عنه اثنان ولم يوثق، وَيَحْتَجُّ بِهَا بَعْضُ مَنْ رَدَّ الْأَوَّلَ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ الشَّافِعِيِّينَ، كَسَلِيمِ الرَّازِيِّ، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَيُشَبِّهُهُ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ عَلَى هَذَا فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمَشْهُورَةِ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الرُّوَاةِ تَقَادَمَ الْعَهْدُ بِهِمْ، وَتَعَدَّرَتْ خَبْرُهُمْ بَاطِنًا، وَكَذَا صَحَّحَهُ النُّووي.

انظر: "علوم الحديث ص ١١١" "فتح المغيث ٢١٣/٢" "تدريب الراوي ٣٧٢/١" "ضوابط الجرح والتعديل ص ١١٧"

٣٦٠.	وشيخنا أنكره مُعَدِّلًا ^٣	بأن بعضَ الصَّحْبِ عنه نَقَلَا
٣٦١.	راوٍ ولم يَتَّبِعْهُ مَنْ سِوَاهُ	وقد أتى بعضُ الذي رواه
٣٦٢.	ضمن الصحيحين، ولكن يُدْفَعُ	بأن صِدْقَ الصَّحْبِ ما لا يَمْنَعُ ^٤

^١ في (هـ): ولم هي

^٢ الْفِسْمُ الثَّلَاثُ مِنْ أَفْسَامِ الْمَجْهُولِ: مَجْهُولُ الْعَيْنِ وَهُوَ: مَنْ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٌ وَلَمْ يُوَثَّقْ، وَاخْتَلَفُوا فِي قَبُولِ رَوَايَتِهِ:

١- لَا يَقْبَلُهُ بَعْضُ مَنْ يَقْبَلُ مَجْهُولَ الْعَدَالَةِ وَرَدُّهُ هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَغَيْرِهِمْ.

٢- وَقِيلَ: يَقْبَلُ مُطْلَقًا، وَهُوَ قَوْلٌ مَنْ لَا يَشْتَرِطُ فِي الرَّاوي مَزِيدًا عَلَى الْإِسْلَامِ.

٣- إِنْ تَفَرَّدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ لَا يَرَوِي إِلَّا عَنْ عَدَلٍ، كَأَبْنِ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَكَتَفَيْنَا فِي التَّعْدِيلِ بِوَاحِدٍ قَبْلَ، وَإِلَّا فَلَا.

٤- إِنْ كَانَ مَشْهُورًا فِي غَيْرِ الْعِلْمِ بِالرُّهْدِ، أَوْ النَّجْدَةِ قَبْلَ، وَإِلَّا فَلَا، وَاخْتَارَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

٥- إِنْ زَكَاهُ أَحَدٌ مِنْ أَيْمَةِ الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ مَعَ رَوَايَةٍ، وَاحِدٍ عَنْهُ قَبْلَ، وَإِلَّا فَلَا، وَاخْتَارَهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَطَّانِ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَجْرٍ.

انظر: "علوم الحديث ص ١١٢" "نزهة النظر ص ٦٣" "فتح المغيبي ٢/٢٠٢" "تدريب الراوي

١/٣٧٣" "ضوابط الجرح والتعديل ص ١١٦"

^٣ في (ش): معدلا

^٤ هذه من زيادات وترجيحات الناظم على الأصل.

لما قال الخطيب البغدادي: "الْمَجْهُولُ عِنْدَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ: هُوَ كُلُّ مَنْ لَمْ يُشْتَهَرْ بِطَلَبِ الْعِلْمِ فِي نَفْسِهِ، وَلَا عَرَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُعْرَفْ حَدِيثُهُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ رَاوٍ وَاحِدٍ"

قال ابن الصلاح ردا على الخطيب: "قد خَرَجَ البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راوٍ واحدٍ، منهم: "مرداس الأسلمي"، لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم، وكذلك خَرَجَ مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحدٍ، منهم: "ربيعه بن كعب الأسلمي" لم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ وذلك منهما مَصِيْرٌ إِلَى أَنْ الرَّاوي قَدْ يَخْرُجُ عَنْ كَوْنِهِ مَجْهُولًا مَرْدُودًا بِرَوَايَةِ وَاحِدٍ عَنْهُ"

فرد عليه النووي على ابن الصلاح قائلاً: "وَالصَّوَابُ نَقْلُ الْخَطِيبِ، وَلَا يَصِحُّ الرَّدُّ عَلَيْهِ بِمَرْدَاسٍ وَرَبِيعَةَ فَإِنَّهُمَا صَحَابِيَّانِ مَشْهُورَانِ، وَالصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ."

قال السيوطي: "وَمَرْدَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّجَرَةِ، وَرَبِيعَةٌ مِنْ أَهْلِ الصُّقَّةِ"

٣٦٣.	فَكُلُّ ^١ مَنْ كُفِّرَ بِابْتِدَاعِ	فإنه يُرَدُّ بالإجماع
٣٦٤.	واختلفوا في غيرها من البدع	فبعضهم قبول أهلها منع
٣٦٥.	ومنهم مَنْ للقبول أوجبا	بشرط أن لا يستحلوا الكذبا
٣٦٦.	ومنهم جماعة قد فصلوا	وقولهم هو الكثير الأعدل
٣٦٧.	فقبلوا مَنْ ليس يدعو أحدا	وأبطلوا قول الدعاة أبدا ^٢

انظر: "الكفاية ص ١٠٣" "علوم الحديث ص ١١٣" "التقريب ص ٥٠" "الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) تحقيق الدكتور: خليل مأمون شيحا، بيروت، دار المعرفة ص ٢٦٣ و ص ٦٦٣" "تدريب الراوي ١/٣٧٥"

^١ في بقية النسخ: وكل

^٢ المبتدعة على قسمين:

القسم الأول: مَنْ يُكْفَرُ ببدعته التي يكون التكفير بها متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في علي -رضي الله عنه-، أو في غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة، قال النووي فلا تقبل رواياتهم باتفاق، واعترض عليه بنقل الخطيب الخلاف فيه. قال الذهبي: "الرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة، وأيضاً فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلا صادقا ولا مأمونا، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفق دثارهم، فكيف يقبل نقل من هذا حاله! حاشا وكلا".

وقال ابن حجر: "والتحقيق أنه لا يُرَدُّ كُلُّ مُكْفَرٍ ببدعة؛ لأنَّ كلَّ طائفةٍ تدَّعي أنَّ مخالفتها مبتدعة، وقد تُبالغ فتكفر مخالفتها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد أن الذي تُرَدُّ روايته مَنْ أنكر أمراً مُتواتراً من الشَّرْع معلوماً من الدين بالضرورة"

القسم الثاني: مَنْ لا يُكْفَرُ ببدعته كالخوارج والروافض غير الغلاة وسواهم من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافاً ظاهراً لكنه مستند إلى تأويل ظاهره سائغ، ففي قبول رواية هذا القسم مذاهب:

١- ردّ رواية المبتدع مطلقاً، لأنه يُعدُّ ترويحاً لأمره وتنويهاً بذكره، وهو مذهب طائفة من السلف، منهم محمد بن سيرين، والإمام مالك .

٢- قبول رواية المبتدع مالم يُنَّهَمَ باستحلال الكذب لنصرة مذهبه أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن داعية إليها، مذهب الإمام أبي حنيفة، والإمام الشافعي، ويحیی بن سعيد القطان وعلي ابن المديني.

٣- مذهب أكثر العلماء، التفصيل: وذلك بقبول رواية غير الداعية إلى بدعته وردّ حديث الداعية.

٣٦٨.	وفي الصحيحين من أهل البدع	من ليس بالداعي إلى المُبتدع ^١
٣٦٩.	ويُقبَلُ المرءُ إذا ما تُوباً ^٢	من فسقه ^٣ ، إن لم يكن قد كذبا
٣٧٠.	في خبرٍ عمداً على الرسول	فلا يصيرُ قَطُّ بالمقبول ^١

زاد الجوزجاني: إن اشتملت روايته على ما يشيّد بدعته ويزيّنها ويحسنها ظاهراً، فلا تقبل وإن لم تشتمل على ذلك فتقبل.

وبعضهم اشترط: إن اشتملت روايته على ما يرد بدعته قُبِلَتْ، وإلا فلا تقبل. وفصّل ابن دقيق العيد من حيث تفرد بالحديث أو عدم تفرده. فقال: "نرى أنّ من كان داعية لمذهبه المبتدع متعصباً له متجاهراً بباطله أن تترك الرواية عنه إهانة له وإخماً لبدعته... اللهم إلا أن يكون ذلك الحديث غير موجود لنا إلا من جهته، فحينئذ تُقدّم مصلحة حفظ الحديث على مصلحة إهانة المبتدع".

قال ابن الصلاح: "وهذا المذهب الثالث أَعَدَّهَا وَأَوْلَاهَا، والأول بعيدٌ مباعِدٌ للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة وفي الصحيحين كثيرٌ من أحاديثهم في الشواهد والأصول".

٤- ثمة روايات عن الإمام أحمد تُؤحي بأن الحكم بقبول رواية المبتدع وردّها يختلف بحسب نوع بدعته، فالبدع الغليظة كالتجهم يردّ بها الرواية مطلقاً والمتوسطة كالقدر إنما يردّ رواية الداعية إليها، والخفيفة كالإرجاء. هل يقبل الرواية معها مطلقاً أو يردّ عن الداعية؟ على روايتين.

انظر: "أحوال الرجال ص ١١" "الكفاية ص ١٣٨-١٤٨" "علوم الحديث ص ١١٤" "ميزان الاعتدال ٤٩/١" "التقريب ص ٥٠" "الاقتراح ص ٥٦" "شرح علل الترمذي ٣٥٦/١" "نزهة النظر ص ٦٤" "فتح المغيث ٢٢٠/٢-٢٢٧" "تدريب الراوي ٣٨٣/١"

^١ "وإذا وجدنا بعض الأئمة الكبار من أمثال البخاري ومسلم لم يتقيّد فيمن أخرج لهم في كتابه ببعض القواعد فذلك لاعتبارات ظهرت لهم رجّحت جانب الصدق على الكذب والبراءة على التهمة، وإذا تعارض كلام الناقد وكلام صاحبي الصحيحين فيمن أخرج لهم الشيخان من أهل البدع، قدّم كلامهما واعتبارهما للرواي على كلام غيرهما لأنهما أعرف بالرجال من غيرهما".

انظر: "الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شهبه (ت ٤٠٣ هـ)، طبعة عالم المعرفة ص ٣٩٦"

^٢ في (هـ): ويقبل المراد إما ثوبا

^٣ أي: "تُقبَلُ رِوَايَةُ التَّائِبِ مِنَ الْفِسْقِ وَمَنْ الْكُذِبِ فِي غَيْرِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ كَشَهَادَتِهِ، لِأَلَايَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ." "تدريب الراوي ٣٩٠/١"

٣٧١.	والصيرفي ^٢ قال : نفسُ الكذبِ	يُرَدُّ قولُ مُحَمَّدٍ عن النبي ^٣
٣٧٢.	وإن يُثَبِّ منه عن السَّمْعاني ^٤	لفظُ قَريبٌ منه في ذا الشانِ ^٥
٣٧٣.	ومَن روى ثم نفى ما قد روى	صار إذاً وغيرُ راويه سوا

١ اختلف العلماء في قبول رواية التائب من الكذب في الحديث النبوي على قولين، هما:

١- قول الثوري وابن المبارك الإمام أحمد وأبي بكر الخميدي وأبي بكر الصيرفي: لا تقبل روايته أبداً وإن حسنت توبته.

٢- اختيار أبي زكريا النووي: قبول روايته إذا صحت توبته.

ورد على المانعين من قبول رواية التائب قائلًا: "ولم أر دليلاً لمذهب هؤلاء؛ ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظاً وزجراً بليغاً عن الكذب عليه - صلى الله عليه وسلم - لعظم مفسدته، فإنه يصير شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره والشهادة، فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة" انظر: "شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص ١٤٦" "علوم الحديث ص ١١٦" "شرح النووي لصحيح مسلم ٧٠/١" "فتح المغيث ٢٣٥/٢" "تدريب الراوي ٣٩٠/١" "ضوابط الجرح والتعديل ص ١٤٨" محمد بن عبد الله، أبو بكر الصيرفي، الفقيه الشافعي (المتوفى ٣٣٠ هـ) تفقه على ابن سريج، واشتهر بالحدق في النظر والقياس وعلوم الأصول، له كتب، منها (البيان في دلائل الإعلام على أصول الأحكام) في أصول الفقه، وكتاب (الفرائض).

انظر: "وفيات الأعيان ٤ / ١٩٩" "تاريخ الإسلام ٧ / ٥٩٦"

٣ قال الصيرفي: "كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر". قال العراقي: "الظاهر أن الصيرفي إنما أراد الكذب في الحديث النبوي خاصة". يعني فلا يشمل الكذب في غيره من حديث سائر الناس؛ فإن ذلك كغيره من المفسقات تقبل رواية التائب منه.

انظر: "شرح التبصرة ١ / ٣٦٠" "فتح المغيث ٢ / ٢٣٧"

٤ منصور بن محمد بن عبد الجبار، أبو المظفر السمعاني (المتوفى: ٤٨٩ هـ) تفقه على والده الإمام أبي منصور حتى برع في مذهب أبي حنيفة وبرز على أقرانه، وانتقل إلى مذهب الشافعي، وهو وحيد عصره في وقته فضلاً، وطريقة، وزهداً، وورعاً، من بيت علم وزهد، وكان مجرماً في الوعظ، حافظاً لكثير من الروايات والحكايات والنكت والأشعار، صنّف في التفسير، والفقه، والأصول، والحديث وله كتاب "الاصطلام"، وكتاب "البرهان"، و "الأمالي" في الحديث، وتعصّب للسنة والجماعة وأهل الحديث، وكان شوكة في أعين المخالفين، وحجة لأهل السنة.

انظر: "تاريخ الإسلام ١٠ / ٦٤٠" "طبقات الشافعية الكبرى ٥ / ٣٣٥"

٥ قال ابن الصلاح: "وهذا يضاها من حيث المعنى ما ذكره الصيرفي". "علوم الحديث ص ١١٦"

٣٧٤.	وليس بالقادح فيما سبقا	من قوله، فكن له محققا ^١
٣٧٥.	وإن يقل: شككت أو لا أعلم	فليس بالقادح فيه فافهموا ^٢
٣٧٦.	ويعمل الراوي بما ينساه	على الصحيح، بعضهم أباه ^٣
٣٧٧.	ويكره التحديث عن من هو حي	عند ابن إدريس فحقق يا أخي ^٤

١ إِذَا رَوَى ثِقَّةٌ عَنْ ثِقَّةٍ حَدِيثًا ثُمَّ نَفَاهُ الْمُسْمَعُ نَفْيًا صَرِيحًا لَمَّا رُوِّجَ فِيهِ، ففِيهَا عِدَّةُ أَقْوَالٍ:
١- فَعِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ جَازِمًا بِنَفْيِهِ بِأَنْ قَالَ مَا رَوَيْتُهُ أَوْ كَذَبَ عَلَيَّ وَنَحْوَهُ وَجَبَ رَدُّهُ لِنَعَارِضِ قَوْلِهِمَا مَعَ أَنَّ الْجَاحِدَ هُوَ الْأَصْلُ وَلَكِنْ لَا يَقْدَحُ ذَلِكَ فِي بَاقِي رَوَايَاتِ الرَّاوي عَنْهُ وَلَا يَتَّبَعُ بِهِ جَرْحُهُ لِأَنَّهُ أَيْضًا مُكَدِّبٌ لِشَيْخِهِ فِي نَفْيِهِ لِذَلِكَ، وَلَيْسَ قَبُولُ جَرْحِ كُلِّ مَنْهُمَا أَوْلَى مِنَ الْآخَرِ فَتَسَاقَطَا، فَإِنْ عَادَ الْأَصْلُ وَحَدَّثَ بِهِ أَوْ حَدَّثَ فَرَعٌ آخَرٌ ثِقَّةٌ عَنْهُ وَمَ يَكْذِبُهُ فَهُوَ مَقْبُولٌ.

٢- مُقَابِلُ الْأَوَّلِ عَدَمُ رَدِّ الْمَرْوِيِّ، وَاحْتَارُهُ السَّمْعَانِيُّ وَعَزَاهُ الشَّاشِيُّ لِلشَّافِعِيِّ، وَحَكَى الْهِنْدِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَيْهِ.

٣- وَجَزَمَ الْمَاوَرِدِيُّ وَالرُّوْيَابِيُّ بِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْفَرَعِ أَنْ يَرْوِيَهُ عَنِ الْأَصْلِ.

٤- أَتَاهُمَا يَنْعَارِضَانِ وَيُرَجَّحُ أَحَدُهُمَا بِطَرِيقِهِ، وَصَارَ إِلَيْهِ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ.

انظر: "الكفاية ص ١٥٦" "علوم الحديث ص ١١٦" "فتح المغيث ٢/٢٤٢" "تدريب الراوي ١/٣٩٥"
٢ فَإِنْ قَالَ الْأَصْلُ: لَا أَعْرِفُهُ أَوْ لَا أَذْكَرُهُ أَوْ نَحْوَهُ مِمَّا يَفْتَضِي جَوَازَ نَسْيَانِهِ، لَمْ يَقْدَحْ فِيهِ وَلَا يُرَدُّ بِذَلِكَ، عِنْدَ جَمْهُورِ الْمُحَدِّثِينَ وَعِنْدَ مَعْظَمِ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَصَحَّحَهُ الْخَطِيبُ وَابْنُ الصَّلَاحِ وَابْنُ حَجْرٍ.

انظر: "الكفاية ص ١٥٦" "علوم الحديث ص ١١٧" "فتح الباري ٣/٧٣" "فتح المغيث ٢/٢٤٥"
"تدريب الراوي ١/٣٩٦"

٣ وَمَنْ رَوَى حَدِيثًا ثُمَّ نَسِيَهُ جَازَ الْعَمَلُ بِهِ عَلَى الصَّحِيحِ وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنَ الطَّوَائِفِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالْكَلَامِ خِلَافًا لِبَعْضِ الْحَتَفِيَّةِ فِي قَوْلِهِمْ بِإِسْقَاطِهِ بِذَلِكَ.

انظر: "علوم الحديث ص ١١٧" "تدريب الراوي ١/٣٩٦"

٤ كره الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ كَشُعْبَةَ وَمَعَمَّرَ الرُّوَايَةَ عَنِ الْأَحْيَاءِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مُعَرَّضٌ لِلنَّسْيَانِ فَيَبَادِرُ إِلَى جُحُودِ مَا رَوَى عَنْهُ وَتَكْذِيبِ الرَّاوي لَهُ، وَقِيلَ: إِنَّمَا كَرِهَ ذَلِكَ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَتَغَيَّرَ الرَّاوي عَنِ الثَّقَّةِ وَالْعَدَالَةِ بِطَرَايِئِ يَطْرَأُ عَلَيْهِ يَفْتَضِي رَدَّ حَدِيثِهِ الْمُتَقَدِّمِ.

٣٧٨.	وَمُسْمِعُ الْحَدِيثِ مَهْمَا طَلَبَا	أَجْرًا يُرَدُّ عِنْدَ قَوْمٍ ، وَأَبِي
٣٧٩.	بَعْضُهُمُ الرَّدُّ، وَقَالَ: يُقْبَلُ	وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ يُفْصَلُ
٣٨٠.	بَيْنَ الَّذِي يَشْغَلُهُ إِخْبَارُهُ	عَنْ كَسْبٍ مَا يَوْجِبُهُ اضْطِرَارُهُ
٣٨١.	وَبَيْنَ مَنْ يُعْنَى عَنْ اِكْتِسَابِ	فَرْدُهُ مِنْ جَمَلَةِ الصَّوَابِ ١
٣٨٢.	وَرَدُّ مَنْ يُعْرَفُ بِالتَّسَاهُلِ	مَنْ كُلِّ رَاوٍ لِلْحَدِيثِ نَاقِلٍ
٣٨٣.	كَمَثَلِ مَنْ لَيْسَ يَبَالِي بِالْمَنَامِ ٢	فِي مَجْلِسِ السَّمَاعِ أَوْ طَوَّلِ الْكَلَامِ ٣
٣٨٤.	أَوْ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ ٤ مَهْمَا لُقْنَا	أَوْ يَكْتُمُ السَّهْوَ عَلَيْهِ مُدْمَنَا

انظر: "الكفاية ص ١٥٨" "مناقب الشافعي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، القاهرة، مكتبة دار التراث ٣٨/٢" "علوم الحديث ص ١١٨" "فتح المغيث ٢٥٠/٢" "تدريب الراوي ٣٩٨/١"

١ هل تقبل رواية من أخذ على التحديث أجراً؟ فيه ثلاثة أقوال:

الأول: مَنْ أَخَذَ عَلَى التَّحْدِيثِ أَجْرًا لَا تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ وَأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ.

الثاني: تُقْبَلُ عِنْدَ أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَعَوِيِّ وَآخَرِينَ؛ وَذَلِكَ شَبِيهٌ بِأَخْذِ الْأَجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَنَحْوِهِ.

الثالث: جَائِزٌ لِمَنْ اِمْتَنَعَ عَلَيْهِ الْكَسْبُ لِعِيَالِهِ بِسَبَبِ التَّحْدِيثِ؛ وَيَشْهَدُ لَهُ جَوَازُ أَخْذِ الْوَصِيِّ الْأَجْرَةَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا، أَوْ اشْتَعَلَ بِحِفْظِهِ عَنِ الْكَسْبِ مِنْ غَيْرِ رُجُوعٍ عَلَيْهِ، لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ مَا أَفْتَى بِهِ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْرَازِيُّ.

انظر: "الكفاية ص ١٧٣-١٧٥" "علوم الحديث ص ١١٨" "فتح المغيث ٢٥٢/٢" "تدريب الراوي ٣٩٩/١"

٢ قال السخاوي: "والظاهر أن الرد بذلك ليس على إطلاقه، وإلا فقد عرف جماعة من الأئمة المقبولين به". "فتح المغيث ٢٦٩/٢"

٣ أي: ينام حين القراءة في سماع الحديث أو إسماعه. "علوم الحديث ص ١١٩" ٤ التلقين لغة: التفهيم.

وفي اصطلاح المحدثين: هو أَنْ يُلَقَّنَ الشَّيْءَ فَيُحَدِّثَ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِهِ.

ومثاله: أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ: حَدَّثَكَ فُلَانٌ بِكَذَا -ويسمي له ما شاء ممن لم يسمع- فيقول: نعم!

انظر: "شرح التبصرة والتذكرة ٣٦٦/١" "معجم المصطلحات ص ٢٦١"

٣٨٥.	أو كان في حديثه ما يُنكرُ	منه الذي شدَّ وما يُستنكرُ
٣٨٦.	ومن أصرَّ عند تبين الخطأ	معانداً فرَّده قد شرطاً ^١
٣٨٧.	وهذه الشروط ^٢ كانت تعتبرُ	للضبط والإتقان فيما قد عَبَّرَ
٣٨٨.	والمقصدُ الآن بقاءُ السلسلة	فأصبحت هذي الشروط مهملة ^٣
٣٨٩.	فيكتفى في الشيخ بالتكليفِ	مع اجتناب المنطق السخيفِ
٣٩٠.	والفسق ^٤ في الظاهر ^٥ ، أما الضبطُ	فماله في ذا الزمانِ شرطُ
٣٩١.	سوى وجودِ خطِّ مَنْ لا يَتَّهَمُ	بأنه سماعه قد انختم
٣٩٢.	وأن يكون الأصلُ مما ضبطا	فَعَبَّرَهُ في عصرنا ما اشترطاً ^٦
٣٩٣.	وكل تعديلٍ له ألفاظُ	يُطلقها لذلك الحفظُ ^٧

١ قال عبدالله بن المبارك، وأحمد، والحميدي، وغيرهم: مَنْ غَلَطَ فِي حَدِيثٍ فَبَيَّنَ لَهُ غَلَطَهُ فَأَصَرَ عَلَى رَوَاتِهِ وَمَنْ يَرْجِعُ سَقَطَتْ رَوَايَاتُهُ فَصَارَ كَاذِبًا فِي الْوَاقِعِ، وَهَذَا صَحِيحٌ إِنْ ظَهَرَ أَنَّهُ أَصَرَ عِنَادًا أَوْ نَحْوَهُ. قَالَ الْعِرَاقِيُّ: "وَقَيَّدَ ذَلِكَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ بِأَنْ يَكُونَ الْمُبَيَّنُّ عَالِمًا عِنْدَ الْمُبَيَّنِّ لَهُ". انظر: "الكفاية ص ١٦٤" "علوم الحديث ص ١٢٠" "التقييد والإيضاح ص ١٣٢" "تدريب الراوي ٤٠٢/١"

٢ أي: الشروط المذكورة سابقاً في الراوي وضبطه.

٣ لَمْ يَتَّقَيْدُوا الْآنَ بِتِلْكَ الشَّرْطِ فِي رَوَايَاتِهِمْ؛ لِتَعَدُّرِ الْوَفَاءِ بِذَلِكَ عَلَى نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ، فَصَارَ الْمَقْصِدُ الْآنَ الْحَافِظَةَ عَلَى خَصِيصَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي الْأَسَانِيدِ وَالْمَحَاذِرَةِ مِنْ انْقِطَاعِ سُلْسَلَتِهَا. انظر: "علوم الحديث ص ١٢٠"

٤ في (ه): فالفسق

٥ قال السخاوي: "بحيث يكون مستور الحال". "فتح المغيث ٢/٢٧٥"

٦ قال السخاوي: "والحاصل أنه لما كان الغرض أولاً معرفة التعديل والتجريح، وتفاوت المقامات في الحفظ والإتقان؛ ليتوصل بذلك إلى التصحيح والتحسين والتضعيف، حصل التشدد بمجموع تلك الصفات، ولما كان الغرض آخرًا الاقتصار في التحصيل على مجرد وجود السلسلة السنية اكتفوا بما ترى". "فتح المغيث ٢/٢٧٥"

٧ أَلْفَاظُ التَّعْدِيلِ مَرَاتِبُ، ذَكَرَهَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ أَرْبَعَةً وَكَذَلِكَ ابْنُ الصَّلَاحِ إِلَّا أَنَّهُ أَضَافَ أَشْيَاءَ يَسِيرَةً، وَجَعَلَهَا الذَّهَبِيُّ وَالْعِرَاقِيُّ خَمْسَةً، وَابْنُ حَجَرٍ جَعَلَهَا سِتَّةً.

٣٩٤.	أرفعها مرتبةً "عدل ثقة" ^١	أو "حجة" ما بينها من تفرقة
٣٩٥.	و "حافظ" و "ضابط" و "ثبت"	يُطلق ^٢ للتعديل هذي السبب ^٣
٣٩٦.	ودونها مرتبةً "لا بأس به" ^٤	"محلُّه الصدق" ^٥ "صدوق" فانتبه ^٦
٣٩٧.	ودونها "شيخ" وهذي المنزلة	ثلاثة المنازل المعدلة ^٧

انظر: "الجرح والتعديل ١٠/١" "علوم الحديث ص ١٢٢" "ميزان الاعتدال ٤٧/١" "شرح التبصرة ٣٧٠/١" "مقدمة تقريب التهذيب ص ٨٠" "فتح المغيث ٢٧٧/٢" "تدريب الراوي ٤٠٤/١" ^١ لعله أراد بالثقة: الضبط، لأن التوثيق يشمل العدالة والضبط، فكأنه قال: عدل حافظ، وهذه اللفظة: "عدل حافظ أو عدل ضابط" ليست في علوم الحديث إنما هي في "التقريب للووي ص ٥٢"

^٢ في (ش): تطلق

^٣ وَأَمَّا الْمَرْتَبَةُ الَّتِي زَادَهَا الدَّهْيِيُّ وَالْعِرَاقِيُّ فَإِنَّهَا أَعْلَى مِنْ هَذِهِ، وَهُوَ: مَا كُرِّرَ فِيهِ أَحَدٌ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْمَذْكُورَةَ إِمَّا بِعَيْنِهِ، كَثْفَةِ ثِقَةٍ، أَوْ لَا: كَثْفَةِ ثَبَتٍ أَوْ ثِقَةِ حُجَّةٍ أَوْ ثِقَةِ حَافِظٍ. انظر: "شرح التبصرة ٣٧٠/١"

وَالَّتِي زَادَهَا ابْنُ حَجْرٍ أَعْلَى مِنْ مَرْتَبَةِ التَّكْرِيرِ، وَهِيَ: الْوَصْفُ بِأَفْعَلٍ كَأَوْثَقِ النَّاسِ وَأَثَبَتِ النَّاسِ، أَوْ نَحْوِهِ، كَالَّذِيهِ الْمُنتَهَى فِي التَّنْبُتِ، وَفَوْقَ تِلْكَ: الصَّحَابَةُ. انظر: "مقدمة التقريب ص ٨٠" "تدريب الراوي ٤٠٥/١"

^٤ ولكن هناك ألفاظ خاصة لبعض الأئمة، فعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي حَيْثَمَةَ وَقَدْ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَقُولُ: فُلَانٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، فُلَانٌ ضَعِيفٌ. فَقَالَ: إِذَا قُلْتُ لَكَ "لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ" فَهُوَ ثِقَةٌ وَإِذَا قُلْتُ لَكَ: هُوَ "ضَعِيفٌ" فَلَيْسَ هُوَ بِثِقَةٍ، لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ.

انظر: "الكفاية ص ٣٢"

^٥ جَعَلَ الدَّهْيِيُّ قَوْلَهُمْ: مَحَلُّهُ الصِّدْقُ فِي الْمَرْتَبَةِ السَّادِسَةِ عِنْدَهُ، مُؤَخَّرًا عَنِ قَوْلِهِمْ صَدُوقٌ، وَتَبِعَهُ الْعِرَاقِيُّ. انظر: "ميزان الاعتدال ٤٧/١" "شرح التبصرة ٣٧١/١" "تدريب الراوي ٤٠٦/١"

^٦ زَادَ الْعِرَاقِيُّ: أَوْ مَأْمُونٌ، أَوْ خِيَارٌ. "شرح التبصرة ٣٧٣/١"

^٧ وَزَادَ الْعِرَاقِيُّ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ مَعَ قَوْلِهِمْ: مَحَلُّهُ الصِّدْقُ، إِلَى الصِّدْقِ مَا هُوَ، شَيْخٌ وَسَطٌ، أَوْ وَسَطٌ، جَيِّدٌ الْحَدِيثِ، حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَزَادَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ، صَدُوقٌ يَهُمُّ، صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، صَدُوقٌ يُخْطِئُ، صَدُوقٌ تَغَيَّرَ بِأَخْرَةٍ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ أَيْضًا: وَيُلْحَقُ بِذَلِكَ، مَنْ زَمِيَ بِنَوْعِ بَدْعَةٍ، كَالْتَشْيِيعِ وَالْقَدْرِ وَالنَّصَبِ وَالْإِرْجَاءِ وَالتَّجْهِمِ.

انظر: "شرح التبصرة ٣٧١/١" "مقدمة التقريب ص ٨١" "تدريب الراوي ٤٠٧/١"

٣٩٨.	"وصالح الحديث" دون الكلِّ	مرتبة رابعة للعدل ^١
٣٩٩.	والجرِّح كالتعديل ^٢ فيه اصطلاحوا	على عباراتٍ بها قد جرحوا ^٣

١ زاد العِرَاقِيُّ فِيهَا: صَدُوقٌ إِنْ شَاءَ اللهُ، أَرْجُو أَنْ لَا بَأْسَ بِهِ، صَوْتِيحٌ. وَزَادَ ابْنُ حَجْرٍ: مَقْبُولٌ، وَهُوَ: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله.

انظر: "شرح التبصرة ١/٣٧٢" "تقريب التهذيب ص ٨١" "تدريب الراوي ١/٤٠٧" ٤

٢ في (هـ): كالتعد

٣ وقد رتب الذهبي مراتب الجرح خمساً وكذلك العراقي وأضاف ألفاظاً في تلك المراتب فقال:

المرتبة الأولى: وهي أسوأها أَنْ يُقَالَ: فلانٌ كذَّابٌ، أو يكذبُ، أو فلانٌ يضعُ الحديثَ، أو وصَّاعٌ، أو وضعُ حديثاً، أو دَجَّالٌ.

المرتبة الثانية: فلانٌ مُتَّهَمٌ بالكذبِ، أو الوضعِ، وفلانٌ ساقطٌ، وفلانٌ هالكٌ، وفلانٌ ذاهبٌ، أو ذاهبُ الحديثِ، وفلانٌ متروكٌ، أو متروكُ الحديثِ أو تركوهُ، وفلانٌ فيه نظرٌ، وفلانٌ سكتوا عنه - وهاتانِ العبارتانِ يقولُهُما البخاريُّ فيمنَ تركوا حديثَهُ -، فلانٌ لا يُعْتَبَرُ بِهِ، أو لا يُعْتَبَرُ بحديثِهِ، فلانٌ ليسَ بالثقةِ، أو ليسَ بثقةٍ، أو غيرُ ثقةٍ ولا مأمونٍ، ونحوُ ذلك.

المرتبة الثالثة: فلانٌ رَدَّ حديثَهُ، أو رَدُّوا حديثَهُ، أو مردودُ الحديثِ، وفلانٌ ضعيفٌ جداً، وفلانٌ واهٍ بمرّةٍ، وفلانٌ طرحوا حديثَهُ، أو مُطْرَحٌ، أو مطرَحُ الحديثِ، وفلانٌ أرمَ بِهِ، وفلانٌ ليسَ بشيءٍ، أو لا شيءٍ، وفلانٌ لا يُساوي شيئاً، ونحوُ ذلك، وكلُّ مَنْ قِيلَ فِيهِ ذَلِكَ من هذه المراتبِ الثلاثِ، لا يُجْتَنَحُ بِهِ، ولا يُسْتَشْهَدُ بِهِ، ولا يُعْتَبَرُ بِهِ.

المرتبة الرابعة: فلانٌ ضعيفٌ، فلانٌ مُنْكَرُ الحديثِ، أو حديثُهُ منكرٌ، أو مضطربُ الحديثِ، وفلانٌ واهٍ، وفلانٌ ضَعُفُوهُ، وفلانٌ لا يُجْتَنَحُ بِهِ.

المرتبة الخامسة: فلانٌ فيه مقالٌ، فلانٌ ضَعِيفٌ، أو فيه ضَعْفٌ، أو في حديثِهِ ضَعْفٌ، وفلانٌ تَعْرِفُ وتُنْكَرُ، وفلانٌ ليسَ بذاك، أو بذاك القويِّ وليسَ بالمتينِ، وليسَ بالقويِّ، وليسَ بِمُجْتَمِعٍ، وليسَ بِعَمْدَةٍ، وليسَ بالمرضيِّ وفلانٌ للضعفِ ما هو، وفيه خُلْفٌ، وطعنوا فيه، أو مَطْعُونٌ فيه، وَسَيِّئُ الحِفْظِ، وَلَيِّنٌ، أو لَيِّنُ الحديثِ، أو فيه لَيِّنٌ، وتكلَّموا فيه، ونحوُ ذلك.

أما ابن حجر فله ترتيب آخر، بعد مرتبة "مقبول" -وهي المرتبة السادسة- قال:

السابعة: مَنْ رَوَى عَنْهُ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ، وَلَمْ يُوثَّقْ، وَإِلَيْهِ الإِشَارَةُ بِلَفْظِ مَسْتُوْرٍ، أَوْ مَجْهُولِ الحَالِ.

الثامنة: مَنْ لَمْ يُوجَدْ فِيهِ تَوْثِيْقٌ لِمُعْتَبِرٍ، وَوُجِدَ فِيهِ إِطْلَاقُ الضَّعْفِ وَلَوْ لَمْ يُفَسَّرْ، وَإِلَيْهِ الإِشَارَةُ بِلَفْظِ ضَعِيفٍ.

التاسعة: مَنْ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرَ وَاحِدٍ وَلَمْ يُوثَّقْ، وَإِلَيْهِ الإِشَارَةُ بِلَفْظِ مَجْهُولِ.

٤٠٠ .	منها : "حديثه حديثٌ لِينٌ"	وَكُلُّ مَنْ هَذَا لَهُ يُعَيَّنُ
٤٠١ .	يُنْظَرُ فِي حَدِيثِهِ وَيُكْتَبُ	لَا أَنَّهُ مُطْرَحٌ مُجْتَنَبٌ
٤٠٢ .	ودونه "ليس قويا" فاعلم	ودونه هذا "ضعيف" ١ فافهم
٤٠٣ .	وكلهم حديثه ٢ لا يُطْرَحُ	لأنه للاعتبار يَصْلُحُ
٤٠٤ .	لكن "متروك الحديث" "ذاهبه"	"وساقط" القول معاً و "كاذبه"
٤٠٥ .	حُكْمٌ بَأَنَّ مَا رَوَى لَا يُكْتَبُ	وأنه في قوله مُكَدَّبٌ
٤٠٦ .	وجاء في ألفاظهم ٣ "لست أرى	بأساً به" و "عنه قد روى الوری"
٤٠٧ .	"مُقَارَبُ الْحَدِيثِ" أو "مضطرئه"	"لاشيء" أو "ليس بذاك" تَنْسُبُهُ

الْعَاشِرَةُ: مَنْ لَمْ يُوثَّقِ الْبَتَّةَ، وَضَعَّفَ مَعَ ذَلِكَ بِقَادِحٍ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِلَفْظِ مَتْرُوكٍ، أَوْ مَتْرُوكِ الْحَدِيثِ، أَوْ وَاهِي الْحَدِيثِ، أَوْ سَاقِطٍ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: مَنْ أَثِمَّ بِالْكَذِبِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَنْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ اسْمُ الْكَذِبِ وَالْوَضْعِ

انظر: "ميزان الاعتدال ٤٨/١" "شرح التبصرة ١/٣٧٦" "مقدمة تقريب التهذيب ص ٨١"

١ في (ش): ضعيفا

٢ في (ه): حديثهم

٣ هذه من زيادات ابن الصلاح على ابن أبي حاتم، ويُستدلُّ عَلَى مَعَانِيهَا وَمَرَاتِبِهَا بِمَا تَقَدَّمَ:

(ما أعلم به بأساً) قال السيوطي: هَذِهِ مِنْ مَرْتَبَةِ لِينِ الْحَدِيثِ، أَوْ مِنْ آخِرِ مَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ، كَأَرْجُو أَنْ لَا بَأْسَ بِهِ.

(رَوَى عَنْهُ النَّاسُ، وَسَطٌ، مُقَارَبُ الْحَدِيثِ) قال السيوطي: هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الثَّلَاثَةُ مِنَ الْمَرْتَبَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا شَيْخٌ، وَهِيَ الثَّلَاثَةُ مِنْ مَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ عِنْدَ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنِ الصَّلَاحِ.

(مُضْطَرَبٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، مَجْهُولٌ) قال السيوطي: وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ الثَّلَاثَةُ فِي الْمَرْتَبَةِ الَّتِي فِيهَا: ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ، وَهِيَ الثَّلَاثَةُ مِنْ مَرَاتِبِ التَّجْرِيحِ.

(لَا شَيْءَ) قال السيوطي: هَذِهِ مِنْ رَتَبَةِ رَدِّ حَدِيثِهِ الثَّلَاثَةُ عِنْدَ الْعِرَاقِيِّ، وَهِيَ مَرْتَبَةٌ لَمْ يَذْكُرْهَا ابْنُ الصَّلَاحِ.

(لَيْسَ بِذَلِكَ، أَوْ فِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ) قال السيوطي: هَذِهِ مِنْ مَرْتَبَةِ لِينِ الْحَدِيثِ، وَهِيَ أَخْفَ مَرَاتِبِ الْجَرَحِ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٢٧" "شرح التبصرة ١/٣٧٦" "تدريب الراوي ١/٤٠٩"

٤٠٨ .	بُكِّلَ ذَا إِلَى اخْتِلَالِ عُلْمَا	فاعتبر المعنى بما تقدما
٤٠٩ .	ومثله قولهم "مجهول"	أو "وسطاً" "يضعفُ ١ ما يقول"
النوع الرابع والعشرون: في معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه		
٤١٠ .	والكفر في حال السماع والصعز	ليس يضُرُّ ٢ إن روى بعد الكبر
٤١١ .	مستجمع الشروط كالإسلام	مع اجتناب المنكر الحرام
٤١٢ .	ورَدَّ ما تحمَّل ٣ الصبي	قومٌ ٤، وهذا خطأ جلِّي ٥
٤١٣ .	وقد أحبَّ بعضهم أن يسمعا	مُستكملاً عشرين عاماً أجمعاً
٤١٤ .	وبالثلاثين رأى تقديره	بعض، وبعض قد حكوا مصيره
٤١٥ .	إلى السماع عند رأس العشر ٦	والحق أن لا حد فيه فادر ٧ ٨
٤١٦ .	لكن إذا ما صار للسماع	أهلاً فأسمعه على إسراع
٤١٧ .	لا سيما اليوم وصار المقصد	سلسلة يُسرِّدُ فيها السند
٤١٨ .	وإنما يصلح للسماع	من أدرك التمييز للأنواع

١ في (ه): بصعب

٢ في (ش): يضران

٣ في (ه): يحمل

٤ لم يقبلوا من تحمَّل قَبْلَ الْبُلُوغِ ؛ لِأَنَّ الصَّبِيَّ مَطْنَةٌ عَدِمَ الضَّبْطُ، وَهُوَ وَجْهٌ لِلشَّافِعِيَّةِ، وَعَلَيْهِ أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْدَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُرَاكِسِيِّ الْفَقِيهَ الشَّافِعِيَّ، وَكَذَا كَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ يَتَوَقَّفُ فِي تَحْدِيثِ الصَّبِيِّ، وَأَيْضاً أَبُو الْمُغْبِرَةِ عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ الْحَوْلَانِيُّ الْحَمِصِيُّ. انظر: "فتح المغيث ٣٠٥/٢"

٥ لأنَّ النَّاسَ قَبِلُوا رِوَايَةَ أَحَدَاتِ الصَّحَابَةِ، كَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ، وَالثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، وَأَشْبَاهِهِمْ، مِنْ غَيْرِ فَرَقٍ بَيْنَ مَا تَحْمَلُوهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ وَمَا بَعْدَهُ، وَلَمْ يَزَالُوا قَدِيمًا وَحَدِيثًا يُحْضِرُونَ الصَّبِيَّانَ مَجَالِسَ التَّحْدِيثِ وَالسَّمَاعِ وَيَعْتَدُونَ بِرِوَايَتِهِمْ لِذَلِكَ. انظر: "علوم الحديث ص ١٢٨"

٦ قَالَ مُوسَى بْنُ هَارُونَ: "أَهْلُ الْبَصْرَةِ يَكْتُبُونَ لِعَشْرِ سِنِينَ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ لِعَشْرِينَ، وَأَهْلُ الشَّامِ لِثَلَاثِينَ". انظر: "الكفاية ص ٦٨" "علوم الحديث ص ١٢٩"

٧ سقط من هذا البيت في (ش) إلى البيت ٤٤٠

٨ لأنَّ ذَلِكَ يَتَلَفُّ بِأَحْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ، وَلَيْسَ يَنْحَصِرُ فِي سِنٍّ مَخْصُوصَةٍ. انظر: "علوم الحديث

ص ١٢٩"

٤١٩ .	وَحَدَّثَهُ بَعْضُ بَسَنِ ابْنِ الرَّبِيعِ ^١	خمسٍ، وغيرُ مرتضى هذا الصنيع
٤٢٠ .	إِذْ رُبَّ مَنْ يَفْهَمُ قَبْلَ الْخَمْسِ	وَمَنْ يُخْصُ قَلْبَهُ بِالطَّمْسِ
٤٢١ .	مَنْ بَعْدَ خَمْسِينَ وَذَا لَا يَضْبُطُ	فَالْفَهْمُ لَا غَيْرُ هُوَ الْمَشْتَرِطُ ^٢

^١ محمود بن الربيع بن سراقبة بن عمرو الخزرجي، أبو نعيم أو أبو محمد، المدني، صحابي صغير، وجل روايته عن الصحابة، روى له أصحاب الكتب الستة. انظر: "التقريب ٦٥٥٥"

قال: "عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ" أخرجه البخاري (كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير، حديث ٧٦)

^٢ اِحْتَلَفُوا فِي أَوَّلِ زَمَانٍ يَصِحُّ فِيهِ سَمَاعُ الصَّغِيرِ:

١- قال موسى بن هارون: إِذَا فَرَّقَ بَيْنَ الْبَقْرَةِ وَالْحِمَارِ، وَفِي لَفْظٍ: بَيْنَ الدَّابَّةِ وَالْبَقْرَةِ.

٢- وقال أحمد بن حنبل: إِذَا عَقَلَ وَضَبَطَ. وَفِي رِوَايَةٍ: إِنْ كَانَ ابْنُ عَرَبِيٍّ فَابْنُ سَبْعٍ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ عَجَمِيٍّ فَإِلَى أَنْ يَفْهَمَ

٣- وَنَقَلَ الْقَاضِي عِيَاضُ أَنَّ أَهْلَ الصَّنْعَةِ حَدَّدُوا أَوَّلَ زَمَنِ يَصِحُّ فِيهِ السَّمَاعُ لِلصَّغِيرِ بِخَمْسِ سِنِينَ بَسَنَ ابْنِ الرَّبِيعِ وَنَسَبَهُ غَيْرُهُ لِلْجَمْهُورِ.

٤- وَعَنْ قَوْمٍ مِنْهُمْ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالُوا: خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً.

٥- وَعَنْ آخَرِينَ مِنْهُمْ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ.

٦- وَمِمَّا قِيلَ فِي ضَابِطِ التَّمْيِيزِ: أَنَّ يُحْسِنَ الْعَدَدَ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى عِشْرِينَ.

٧- وَقِيلَ: بِتَمْيِيزِ الدِّينَارِ مِنَ الدَّرْهَمِ.

٨- وَفَرَّقَ السِّلْفِيُّ بَيْنَ الْعَرَبِيِّ وَالْعَجَمِيِّ، فَقَالَ: أَكْثَرُهُمْ عَلَى أَنَّ الْعَرَبِيَّ يَصِحُّ سَمَاعُهُ إِذَا بَلَغَ أَرْبَعَ سِنِينَ لِحَدِيثِ مُحَمَّدٍ، وَالْعَجَمِيِّ إِذَا بَلَغَ سِتَّ سِنِينَ.

قال ابنُ عبد البرِّ في "الإستيعاب" ص ٦٥٨: "إِنَّهُ عَقَلَ الْمَجَّةَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ سِنِينَ أَوْ خَمْسٍ.

قال ابن الصلاح: "التَّحْدِيدُ بِخَمْسٍ هُوَ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُتَأَخِّرِينَ، فَيَكْتَبُونَ لِابْنِ خَمْسٍ فَصَاعِدًا سَبْعَ، وَلِمَنْ لَمْ يَبْلُغْ خَمْسًا، حَضَرَ، أَوْ أَحْضَرَ."

ثم قال: "والذي ينبغي في ذلك أَنْ يُعْتَبَرَ فِي كُلِّ صَغِيرٍ حَالُهُ عَلَى الْخُصُوصِ، فَإِنْ وَجَدْنَاهُ مُرْتَفِعًا عَنْ حَالِ مَنْ لَا يَعْقِلُ فَهَمَّا لِلخَطَابِ وَرَدًّا لِلجَوَابِ وَنَحْوَ ذَلِكَ صَحَّحْنَا سَمَاعَهُ، وَإِنْ كَانَ دُونَ خَمْسٍ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ نُصَحِّحْ سَمَاعَهُ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ خَمْسٍ، بَلِ ابْنُ خَمْسِينَ."

انظر: "الكفاية ص ٧٨" "الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، القاهرة، مكتبة دار التراث ص ٧٢"

"علوم الحديث ص ١٢٩" "فتح المغيث ٣١٢/١" "تدريب الراوي ٤١٥/١"

٤٢٢ .	والحمل للحديث ذو أقسام	جميعها يأتي على التمام ^١
٤٢٣ .	أولها : سماع لفظ المُسَمِّعِ	فمنه إملاءٌ وتحديثٌ فَعِي ^٢
٤٢٤ .	وخيرُهما ما كان من كتابٍ	إذ قد يخون الحفظُ في الصَّوابِ ^٣
٤٢٥ .	يقول ^٤ فيه مَنْ روى "حدَّثنا"	"أنبأنا" أيضاً كذا "أخبرنا"
٤٢٦ .	كذا "سمعتُ" مثله قد "قالا"	ونحوه كـ "ذَكَرَ" المقالا ^٥
٤٢٧ .	قال الخطيب ^٦ : هذه أعلاها	"سمعتُ" ثم بعده أولها
٤٢٨ .	"حدَّثنا" "حدثني" "أخبرنا"	"أنبأنا" وبعده "نبأنا"
٤٢٩ .	وشيخنا ^٧ قال: "سمعتُ" يَقْصُرُ	عن قوله "حدَّثنا" إذ يُذَكِّرُ

١ "المراد بها تلك الأوجه التي أخذ بها الحديث عن المشايخ، وقد حصرها العلماء بثمانية طرق". "معجم المصطلحات ص ٤٧٥"

٢ السماع من لفظ الشيخ على نوعين:

الأول: الإملاء: أن يتخذ المحدث موعداً محددًا يجتمع إليه فيه طلاب الحديث، ويقوم بينهم ويملي عليهم الحديث وهم يكتبون، وبعد أن يفرغ من إملائه يُقابل ما أملاه لإصلاح ما يمكن أن يقع فيه من الخطأ. والثاني: التحديث من غير إملاء: وهو أن يسرد الحديث متتابعاً، وهذه الصورة هي الأكثر شيوعاً. قال السخاوي: "لكنه في الإملاء أعلى؛ لما يلزم منه من تحرز الشيخ والطالب، إذ الشيخ مشغول بالتحديث، والطالب بالكتابة عنه، فهما لذلك أبعد عن الغفلة، وأقرب إلى التحقيق وتبيين الألفاظ مع جريان العادة بالمقابلة بعده".

انظر: "فتح المغيث ٣/٣٢٥" "معجم المصطلحات ص ٤٠٢"

٣ قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: "مَا رَأَيْتُ أَبِي عَلِيًّا حَفِظَهُ حَدَّثَ مِنْ غَيْرِ كِتَابٍ إِلَّا أَقْلَ مِنْ مِائَةِ حَدِيثٍ". "الإمام ص ١٩٠"

٤ في (هـ): تقول

٥ قال القاضي عياض: "لَا خِلَافَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْأُصُولِيِّينَ بِجَوَازِ إِطْلَاقِ "حَدَّثْنَا" وَأَخْبَرْنَا وَأَنْبَأْنَا وَنَبَّأْنَا وَخَبَّرْنَا" فِيمَا سَمِعَ مِنْ قَوْلِ الْمُحَدِّثِ وَلَفْظِهِ وَقِرَاءَتِهِ وَإِمْلَائِهِ، وَكَذَلِكَ "سَمِعْتُهُ يَقُولُ" أَوْ قَالَ لَنَا وَذَكَرَ لَنَا وَحَكَى لَنَا" وَعَبَّرَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَةِ عَنِ التَّبْلِيغِ، إِلَّا شَيْءٌ حُكِيَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَّةٍ أَنَّهُ احْتَارَ أَخْبَرْنَا فِي السَّمَاعِ وَالْقِرَاءَةِ عَلَى حَدَّثْنَا وَأَنَّهَا أَعَمُّ مِنْ حَدَّثْنَا". "الإمام ص ١١٦"

٦ انظر: "الكفاية ص ٣١٠"

٧ أي: ابن الصلاح. انظر: "علوم الحديث ص ١٣٥"

٤٣٠ .	"سمعت" حيث لا يكون أذنا	فاعرفه فرقاََ ذا اتضاحِ حَسَنًا ١
٤٣١ .	وقال أيضاً: قوله "قد ذكرا"	أو "قال" مخصوصُ بما قد أخبرا
٤٣٢ .	عنه له في ضمن ما ذَكَرَ بِهِ	لا في السماعِ فادره لا يشْتَبَهُ ٢
٤٣٣ .	وقال أيضاً: جعلهم "أخبرنا"	مرادفاً لقولهم "حدثنا"
٤٣٤ .	فهو ٣ اصطلاحُ في ابتداء الأمر	واليومِ فرقُ بين ذَيْنِ فادرٍ ٤
٤٣٥ .	وقوله: قد "قال" أو قد "ذكرا"	من غير "لي" عن الجميعِ قَصُراً ٥
٤٣٦ .	وهو على ذلك مما يُصَرَّفُ	إلى السماعِ إنَّ يكونوا عَرَفُوا
٤٣٧ .	بينهما اللقاءُ أو قد كانا	ذلك منه في السماعِ شانا ٦
٤٣٨ .	والثاني من أقسامِ ذاك الحَمَلِ	قراءةً ١ على رِوَاةِ الأَصْلِ ٢

١ قال الخطيب البغدادي: "وَكَانَ شَيْخُنَا أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ يَقُولُ فِيمَا رَوَاهُ لَنَا عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَرْجَانِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْأَبْنُدُونِيِّ «سَمِعْتُ» وَلَا يَقُولُ «حَدَّثَنَا» وَلَا «أَخْبَرَنَا»، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: كَانَ الْأَبْنُدُونِيُّ عَسِرًا فِي الرِّوَايَةِ جِدًّا، مَعَ ثِقَتِهِ وَصَلَاحِهِ وَرُهْدِهِ، وَكُنْتُ أَمْضِي مَعَ أَبِي مَنْصُورِ بْنِ الْكَرْجِيِّ إِلَيْهِ فَيَدْخُلُ أَبُو مَنْصُورٍ عَلَيْهِ وَأَجْلِسُ أَنَا بِحَيْثُ لَا يَرَانِي الْأَبْنُدُونِيُّ، وَلَا يَعْلَمُ بِحُضُورِي، وَيَقْرَأُ هُوَ الْحَدِيثَ عَلَى أَبِي مَنْصُورٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، فَلِهَذَا أَقُولُ فِيمَا أُرْوِيهِ عَنْهُ «سَمِعْتُ» وَلَا أَقُولُ «ثَنَّا» وَلَا «أَخْبَرْنَا»، لِأَنَّ قَصْدَهُ كَانَ الرِّوَايَةَ لِأَبِي مَنْصُورٍ وَحَدَهُ".

انظر: "الكفاية ص ٣١٣" "علوم الحديث ص ١٣٥"

٢ "وَأَمَّا قَوْلُهُ (قَالَ لَنَا فُلَانٌ) أَوْ (ذَكَرَ لَنَا فُلَانٌ) فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ قَوْلِهِ: (حَدَّثَنَا فُلَانٌ)؛ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ بِمَا سَمِعَهُ مِنْهُ فِي الْمَذَاكِرَةِ وَهُوَ بِهِ أَشْبَهُ مِنْ حَدَّثْنَا". "علوم الحديث ص ١٣٦"

٣ في (ه): هو

٤ قال ابن الصلاح: "وكان هذا كله قبل أن يشيع تخصيص أخبرنا بما قرئ على الشيخ". "علوم الحديث ص ١٣٥"

٥ قوله: قال لي، أو ذكر لنا، أو ذكر لي كقوله حدثنا فلان في الحكم لها بالاتصال، لكن إن لم يقل: لنا أو لي، فهي دون ذلك؛ لأن ذلك لائق بما سمعه منه في المذاكرة. انظر: "علوم الحديث ص ١٣٦" "فتح المغيث ٣٣٥/٢"

٦ قول الراوي "عن فلان" أو "قال فلان" هذه الألفاظ محمولة عندهم على السماع إذا عرف لقاءه له وسماعه منه على الجملة، لا سيما إذا عرف من حاله أنه لا يقول: قال فلان، إلا فيما سمعه منه. انظر: "علوم الحديث ص ١٣٦"

٤٣٩ .	سَيَّانٍ أَنْ يَقْرَأَ أَوْ أَنْ يَسْمَعَا	من حفظِ قارئٍ أو كتابٍ جَمْعاً
٤٤٠ .	والأصلُ قد أمسكه عدلٌ ثقةٌ	الشيخ أو ذو فطنةٍ محققةٌ
٤٤١ .	وهذه روايةٌ مُصَحَّحةٌ ^٢	وبعضهم يجعلها مُرَجَّحةً؛
٤٤٢ .	علني التي تقدمت ، ومنهم	مَنْ قال : بل تلك التي تُقدِّمُ
٤٤٣ .	وقال قوم بل هما سَيَّانٍ	وكل قولٍ لِعَلِيِّ الشَّانِ ^٥
٤٤٤ .	فيها تقول قد "قرأتُ" أو "قري"	علني فلانٍ مُدْعِناً لم يُنكِرِ
٤٤٥ .	"قُرى عليه وأنا أستمعُ"	وغير ذا من العباراتِ فَعُوا
٤٤٦ .	"حدثنا قراءةٌ ^٦ عليه"	"أخبرنا" مضمومةٌ إليه

^١ في (هـ): قراه

^٢ أي: القراءة على الشيخ، ويسميتها بعض المحدثين "العرض" إذ إن القارئ يعرض ما يقرؤه على الشيخ كما يعرض القرآن على المقرئ. "معجم المصطلحات ص ٥٥٩"

^٣ ولا خلاف أنها روايةٌ صحيحةٌ، إلا ما حُكي عن بعض من لا يُعتدُّ بخلافه، وهو أبو عاصم النبيل، - إن صح عنه-.

انظر: "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، بيروت، دار الفكر ص ٤٢٠" "الإلماع ص ٧٩" "علوم الحديث ص ١٣٧" "فتح المغيث ٢/٣٤١" "تدريب الراوي ١/٤٢٥"

^٤ هنا انتهى السقط من (ش)

^٥ اختلفوا في أيهما أرجح: السماع من الشيخ، أم القراءة عليه:

١- قيل بالتسوية بينهما، وهو قول مالك وأصحابه ومعظم علماء الحجاز والكوفة، واختاره البخاري وغيره.

٢- وقيل أن السماع من الشيخ أرجح، وهو قول جمهور أهل المشرق، واختاره ابن الصلاح.

٣- وقيل أن القراءة على الشيخ أرجح، وهو مروى عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب وغيرهما وهي رواية عن مالك.

٤- التوقف، نقله السخاوي عن "بعضهم".

انظر: "المحدث الفاصل ص ٤٢٠" "الكفاية ص ٢٨٩" "الإلماع ص ٧٩" "علوم الحديث ص ١٣٧" "فتح المغيث ٢/٣٤٢" "تدريب الراوي ١/٤٢٧"

^٦ في (هـ): قراه

٤٤٧ .	"قراءة ١ عليه" أو قد "أنشدا"	في الشَّعْرِ فاعرفه هُدَيْتَ الرَّشْدَا ٢
٤٤٨ .	وَمَنَعَ الإِطْلَاقَ فِيهَا فَرَّقُوا	وَمِنْهُمْ جَمَاعَةٌ قَدْ فَرَّقُوا
٤٤٩ .	فَأَوْجَبُوا التَّقْيِيدَ فِي "حَدَّثْنَا"	وَجَوَّزُوا الإِطْلَاقَ فِي "أَخْبَرْنَا"
٤٥٠ .	وَذَلِكَ اليَوْمَ هُوَ المِصْطَلَحُ	وَمُعْظَمُ القَوْمِ إِلَيْهِ جَنَحُوا ٣
٤٥١ .	وَلَيْسَ شَرْطاً أَنْ يَكُونَ الأَصْلُ فِي	يَدِ الَّذِي يُقْرَأُ عَلَيْهِ فَاعْرِفِ
٤٥٢ .	وَقَالَ بَعْضٌ أَنَّهُ يُشْتَرَطُ	وَهُوَ ضَعِيفٌ وَاهِنٌ أَوْ غَلَطٌ ٤

١ في (هـ): قراه

٢ "أَجْوَدُهَا وَأَسْلَمُهَا أَنْ يَقُولَ: (قَرَأْتُ عَلَى فُلَانٍ)، أَوْ (قُرِئَ عَلَيَّ فُلَانٍ وَأَنَا أَسْمَعُ فَأَقْرَبُ بِهِ)، فَهَذَا سَائِعٌ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ، وَيَتَلَوُّ ذَلِكَ مَا يَجُوزُ مِنَ العِبَارَاتِ فِي السَّمَاعِ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ مُطْلَقَةً، إِذَا أَتَى بِهَا هَاهُنَا مُقَيَّدَةً". "علوم الحديث ص ١٣٨"

٣ اختلفوا في جواز إطلاق (حدَّثنا)، (وأخبرنا) في القراءة على الشَّيْخِ على أربعة أقوال:

١- مَنَعَ إِطْلَاقَ (حَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا) فِي العَرَضِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَهُوَ مَذْهَبُ خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ.

٢- وَجَوَّزَهَا طَائِفَةٌ قِيلَ: إِنَّهُ مَذْهَبُ الرَّهْرِيِّ وَمَالِكٍ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَالبُخَارِيِّ، وَجَمَاعَاتٍ مِنَ المُحَدِّثِينَ، وَمُعْظَمِ الحِجَازِيِّينَ وَالكُوفِيِّينَ كالثَّوْرِيِّ، وَأَبِي حَنِيفَةَ وَصَاحِبَيْهِ، وَالنَّضْرَ بْنَ شَمِيلٍ، وَيَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، وَأَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ، وَوَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ، وَتَعَلَبٍ، وَالبَطَّحَاوِيِّ، وَأَبِي نُعَيْمِ الأَصْبَهَانِيِّ، وَحَكَاهُ عِيَّاضٌ عَنِ الأَكْثَرِيِّنَ، وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنِ أَحْمَدَ.

٣- وَبَعْضُهُمْ أَجَازَ فِيهَا (سَمِعْتُ) أَيْضًا وَرَوَى عَنِ مَالِكٍ وَالسُّفْيَانِيِّينَ.

٤- وَمَمَعَتْ طَائِفَةٌ إِطْلَاقَ (حَدَّثْنَا) وَأَجَازَتْ إِطْلَاقَ (أَخْبَرْنَا) وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِهِ وَرَوَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَالأَوْزَاعِيِّ وَابْنِ وَهْبٍ وَمُسْلِمِ بْنِ الحِجَّاجِ، وَرَوَى عَنِ النَّسَائِيِّ أَيْضًا وَجَمْهُورِ أَهْلِ المَشْرِقِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ مَذْهَبُ أَكْثَرِ المُحَدِّثِينَ.

قال ابن الصلاح: "الفرق بينهما صار هو الشائع الغالب على أهل الحديث".

انظر: "المحدث الفاصل ص ٤٢١" "الكفاية ص ٣٢٢" "الإلماع ص ٨٠" "علوم الحديث ص ١٣٨" "فتح المغيث ٣٤٧/٢" "تدريب الراوي ٤٢٩/١"

٤ الناظم - رحمه الله - اختزل المسألة ولم يبينها بيانا شافياً، فالمسألة لها عدة صور ذكرها ابن الصلاح:

١- إذا كان أصل الشَّيْخِ عِنْدَ القِرَاءَةِ عَلَيْهِ يَبْدُ غَيْرِهِ وَهُوَ موثوقٌ بِهِ، مُرَاعٍ لِمَا يَقْرَأُ، أَهْلٌ لِدَلِكِ، فَإِنْ كَانَ الشَّيْخُ يَحْفَظُ مَا يَقْرَأُ عَلَيْهِ فَهُوَ كَمَا لَوْ كَانَ أَصْلُهُ يَبْدُ نَفْسِهِ، بَلْ أَوْلَى لِتَعَاضُدِ ذَهَبِي شَخْصِينَ عَلَيْهِ.

٤٥٣ .	وليس شرطاً أن يُقرَّ غيرُ ما ^١	يقال: قد أخبركم، وإنما
٤٥٤ .	إصغاؤه كافٍ بدون النطق	وقال منهم قائلٌ بالفرق
٤٥٥ .	فقال: يُكتفى به في العمل	والشرطُ في السماع قولُ الرجل
٤٥٦ .	"نعم سمعتُ" أو يقولُ من سمع:	"قري عليه وهو مصغٍ مستمع" ^٢
٤٥٧ .	وإن تُحدِّثَ مُفرداً أو تُخبر ^٣	فلا تقل: "حدثنا" بل اهجر
٤٥٨ .	- ما دمتَ مخصوصاً- ضميرُ الجمع ^١	وهكذا عند انتهاء القطع ^٢

٢- وإن كان الشَّيْخُ لَا يَحْفَظُ مَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ، وَالْأَصْلُ بِيَدِ مَوْثُوقٍ بِهِ، فَهَذَا مِمَّا اخْتَلَفُوا فِيهِ:

أ- فَرَأَى أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي وَوَافَقَهُ إِمَامُ الْحَرَمِينَ أَنَّ هَذَا سَمَاعٌ غَيْرٌ صَحِيحٌ.

ب- قال ابن الصلاح: "والمختارُ أنَّ ذَلِكَ صَحِيحٌ وَبِهِ عَمِلَ مُعْظَمُ الشُّيُوخِ وَأَهْلُ الْحَدِيثِ".

٣- وَإِذَا كَانَ الْأَصْلُ بِيَدِ الْقَارِئِ وَهُوَ مَوْثُوقٌ بِهِ دِينًا وَمَعْرِفَةً، فَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِيهِ، وَأَوْلَى بِالْتَّصْحِيحِ.

٤- وَأَمَّا إِذَا كَانَ أَصْلُهُ بِيَدِ مَنْ لَا يُوثِقُ بِإِمْسَاكِهِ لَهُ، وَلَا يُؤْمِنُ إِهْمَالُهُ لِمَا يَقْرَأُ، فَسَوَاءٌ كَانَ بِيَدِ الْقَارِئِ أَوْ بِيَدِ غَيْرِهِ فِي أَنَّهُ سَمَاعٌ غَيْرٌ مُعْتَدٍّ بِهِ إِذَا كَانَ الشَّيْخُ غَيْرَ حَافِظٍ لِمَقْرُوءِهِ عَلَيْهِ.

انظر: "الإلماع ص ٨٢" "علوم الحديث ص ١٤١" "فتح المغيث ٣٥٥/٢" "تدريب الراوي ٤٣٣/١"

^١ في (ش)(م): عندما

^٢ هل تجوز وتصح رواية القارئ إذا قرأ على الشَّيْخِ قَائِلًا: "أخبرك فلان"، أو "قُلْتُ أَخْبَرْنَا فُلَانٌ"، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ؟ وَالشَّيْخُ سَاكِتٌ مُصْغٍ إِلَيْهِ، فَاهُمْ لِذَلِكَ، غَيْرُ مُنْكَرٍ لَهُ؟ أَمْ لَا بَدَّ مِنْ نَطْقِهِ بِالْإِقْرَارِ؟
١- لَا يُشْتَرَطُ نَطْقُ الشَّيْخِ بِالْإِقْرَارِ كَقَوْلِهِ: نَعَمْ، عَلَى الصَّحِيحِ الَّذِي قَطَعَ بِهِ جَمَاهِيرُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَالْفَقْهَةِ وَالْأُصُولِ.

٢- وَاشْتَرَطَ بَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ وَغَيْرُهُمْ إِقْرَارَ الشَّيْخِ نُطْقًا، وَبِهِ قَطَعَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيَّ، وَأَبُو الْفَتْحِ سُلَيْمَ الرَّازِيَّ، وَأَبُو نَصْرَ بْنَ الصَّبَّاحِ مِنَ الْفُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ.

ولكن فرَّق أبو نصر فقال: لَيْسَ لَهُ أَنْ يَقُولَ: "حَدَّثَنِي" أَوْ "أَخْبَرَنِي"، وَلَهُ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ رَوَايَتَهُ عَنْهُ قَالَ: "قَرَأْتُ عَلَيْهِ" أَوْ "قُرِئَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَسْمَعُ".
قال السخاوي: "وبالجملة فتصريح المحدث بالإقرار مستحب".

انظر: "الكفاية ص ٣٠٧" "الإلماع ص ٨٤" "علوم الحديث ص ١٤١" "فتح المغيث ٣٥٧/٢" "تدريب

الراوي ٤٣٤/١"

^٣ في (ه): بخبر

٤٥٩ .	ولفظنا ^٣ الإخبار والتحديث	في كل ما أُلف من حديث
٤٦٠ .	عليهما يُمتنع الإبدال	ما لم يُقله عنه لا يُقال ^٤
٤٦١ .	أما إذا ما لم يكن مُدَوَّنًا	فهو على ما سوف يأتي بيِّننا
٤٦٢ .	من أنه يُروى بمعنى اللَّفْظِ	أو يلزم اللفظ الذي في الحفظ ^١

١ أي: يستحب عند كافة العلماء أن يقول في الذي يأخذه من المُحدِّث لفظًا، وليس معه أحد: "حدَّثني فلان"، وما يأخذه عن المُحدِّث لفظًا مع غيره: "حدَّثنا فلان"، وما فرئ على المُحدِّث بنفسه: "أخبرني فلان"، وما فرئ على المُحدِّث وهو حاضر: "أخبرنا فلان"، وهو اختيار الحاكم، ومروي عن ابن وهب صاحب مالك، ومعنى قول الشافعي وأحمد.

انظر: "الكفاية ص ٣٢٠" "معرفة علوم الحديث ص ٧١٧" "علوم الحديث ص ١٤٢" "فتح المغيـث ٣٦١/٢" "تدريب الراوي ٤٣٥/١"

٢ فإن شك في شيء عنده أنه من قبيل: "حدَّثنا أو أخبرنا"، أو من قبيل: "حدَّثني أو أخبرني" لتردده في أنه كان عند التَّحْمُلِ والسَّماعِ وحده أو مع غيره؟

١- قال يحيى بن سعيد القطان: يقول "حدثنا"، قال ابن الصلاح: وهو عندي يتوجه؛ لأن "حدَّثني" أكمل مرتبة، و"حدَّثنا" أنقص مرتبة، فليقتصر على الناقص؛ لأنَّ عدم الزائد -مرتبة- هو الأصل وهذا لطيف.

٢- وقيل: يقول: "حدَّثني" لأن عدم وجود غيره هو الأصل، واختاره البيهقي. قال النووي: "وكل هذا مستحب باتفاق العلماء".

انظر: "الكفاية ص ٣١٨" "علوم الحديث ص ١٤٢" "التقريب ص ٥٧" "شرح التبصرة ٤٠٥/١"

٣ في (ش)(م): ولفظة

٤ لا يجوزُ إبدال "حدَّثنا" بـ "أخبرنا" أو عكسه في الكُتُبِ المؤلَّفة -وإن كان في إقامة أحدهما مقام الآخر خلاف كما سبق- لا في نفس ذلك التَّصنيفِ، بأن يُعَيَّرَ ولا فيما يُنقل منه إلى الأجزاء والتَّحَاريجِ، فعن أبي عبد الله أحمد بن حنبلٍ أنه قال: اتَّبِعْ لَفْظَ الشَّيْخِ فِي قَوْلِهِ: ((حدَّثنا، وحدَّثني، وسَمِعْتُ، وأخبرنا))، ولا تعدّه.

قال ابن الصلاح: لاحتمال أن يكون القائل لا يرى التسوية بين حدثنا وأخبرنا، فكأنه قوله ما لم يقل، لكن لو كان القائل يذهب للتسوية بينهما، فجائز من باب تجويز الرواية بالمعنى. انظر: "الكفاية ص ٣١٨" "علوم الحديث ص ١٤٤" "فتح المغيـث ٣٦٦/٢"

٤٦٣ .	والتَّسْحُ فِي حَالِ السَّمَاعِ اختلفوا	في أنه الصَّحَّةُ عنه يَصْرِفُ ^٢
٤٦٤ .	وقيل: بل يقول: "قد حضرت"	ولا يجوز قوله "أخبرت"
٤٦٥ .	وذا هو الأولى من الأقوال ^٣	وأجري الخِلافُ في أحوال
٤٦٦ .	أن ^٤ يَبْعَدَ القاري من الجماعة	أو يُدرِجُ اللفظَ يرى إسرعة
٤٦٧ .	أو كان فيما ^٥ بينهم كلام	يَعْرِضُ لِلسَّمْعِ بِهِ استبهاً
٤٦٨ .	ومثل هذا كلُّ أمرٍ يُفْرَضُ	لأجله في السمع شكٌ يَعْرضُ ^٦
٤٦٩ .	ويُسْتَحَبُّ أن يُجِيزَ المسمِع	رواية المسموع إذ يُنتفع

١ أي: وما سمعه الطالب من لفظ المُحدِّثِ فإبدال: "حدَّثنا" بـ "أخبرنا" أو عكسه، مبني على الخِلافِ في مسألة الرِوَايَةِ بِالْمَعْنَى فمن جَوَزْنَاها أجازَ الإِبْدَالَ، وإلا فيمتنع، ومنع الإمام أحمد الإبدال جزماً. انظر: "الكفاية ص ٣١٨" "علوم الحديث ص ١٤٤" "تدريب الراوي ١/٤٣٨"

٢ في (م): تصرف

٣ لا أعرف هل هكذا اختزل الخوي رحمه الله المسألة أم أن هناك سقطاً في النسخ (الأربع التي حققتها عليها)!

والمسألة: إذا نَسَخَ السَّمَاعُ أثناء القِرَاءَةِ فهل يصح سماعه؟ في المسألة ثلاثة أقوال:

١- ما ذكره الناظم، لا يَصِحُّ السَّمَاعُ مُطْلَقًا، وَرَدَ عَنِ الإِمَامِ إِبْرَاهِيمَ الحَرَبِيِّ، وَأبي أحمد بن عَدِيِّ الحَافِظِ، والأَسْتَاذِ أبي إِسْحَاقَ الإِسْفَرَايِينِي الفقيه الأَصُولِيّ وغيرهم.

وَعَنْ أبي بَكْرٍ أحمد ابن إِسْحَاقَ الصَّبَغِيِّ - أَحَدِ أئِمَّةِ الشَّافِعِيِّينَ بِحُرَّاسَانَ - أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ يَكْتُبُ فِي السَّمَاعِ؟ فَقَالَ: يَقُولُ: "حَضَرْتُ"، وَلَا يَقُولُ: "حَدَّثْنَا، وَلَا أَخْبَرْنَا".

٢- وَوَرَدَ عَنْ مُوسَى بن هَارُونَ الحَمَّالِ وآخرون بِجَوَائِزِ ذَلِكَ.

٣- التفصيل: قال ابن الصلاح: "وَحَيْرٌ مِنْ هَذَا الإِطْلَاقِ: التَّفْصِيلُ، فَنَقُولُ: لَا يَصِحُّ السَّمَاعُ إِذَا كَانَ النُّسْخُ بِحَيْثُ يَمْتَنِعُ مَعَهُ فَهَمُ النَّاسِخِ لِمَا يُقْرَأُ، حَتَّى يَكُونَ الوَاصِلُ إِلَى سَمْعِهِ كَأَنَّهُ صَوْتٌ عُقْلٌ، وَيَصِحُّ إِذَا كَانَ بِحَيْثُ لَا يَمْتَنِعُ مَعَهُ فَهَمُ"

انظر: "الكفاية ص ٧٩" "علوم الحديث ص ١٤٥" "فتح المغيث ٢/٣٦٧" "تدريب الراوي ١/٤٤٠"

٤ في (ش): إن

٥ في (ش)(م): فيه

٦ أي: يجري فيه التفصيل السابق: لَا يَصِحُّ السَّمَاعُ إِذَا كَانَ يَمْتَنِعُ مَعَهُ فَهَمُ، وَيَصِحُّ إِذَا كَانَ بِحَيْثُ لَا يَمْتَنِعُ مَعَهُ فَهَمُ.

٤٧٠ .	إِذْنٌ بِهِ فِي جَبْرِ طَارٍ مِنْ خَلَلٍ	على السماع، بعضهم كذا فعلٌ
٤٧١ .	وَيَكْتُبُ الْإِسْمَاعَ وَالْإِجَارَةَ	بخطه إذا رأى إبرازة ^١
٤٧٢ .	وَكُلُّ ^٢ مَا بَلَغَهُ مُسْتَمَلِي ^٣	ما لك أن ترويه عن مُملي
٤٧٣ .	إِلَّا عَلَى مَا اخْتَارَ قَوْمٌ قَدَّمُوا	واحتملوا بيانه ما يُدغم ^٤
٤٧٤ .	وَاخْتَلَفُوا فِي كَلِمَةٍ لَمْ تَنْفَهُمْ ^٥	من الذي أملى ولكن قد علم
٤٧٥ .	مَا هِيَ إِجْمَاعًا، فَقَوْمٌ سَوَّغُوا	أن يُكتفى بما روى المبلِّغ ^٦

^١ وَيُسْتَحَبُّ لِلشَّيْخِ أَنْ يُجِيزَ لِلسَّمَاعِينَ رِوَايَةَ ذَلِكَ الْكِتَابِ أَوْ الْجُزْءِ الَّذِي سَمِعُوهُ لِاسْتِمَالِهِ السَّمَاعُ، وَإِنْ وَقَعَ شَيْءٌ مِمَّا تَقَدَّمَ مِنَ الْحَدِيثِ، وَالْعَجَلَةَ وَالْهَيْئَةَ - خفاء الصوت - ، فَيَنْجَبِرُ بِذَلِكَ. قَالَ ابْنُ عَتَّابٍ الْأَنْدَلُسِيُّ: "لَا غِنَى فِي السَّمَاعِ عَنِ الْإِجَارَةِ، لِأَنَّهُ قَدْ يَعْطُ الْقَارِئُ وَيَعْقِلُ الشَّيْخُ أَوْ السَّمَاعُونَ فَيَنْجَبِرُ ذَلِكَ بِالْإِجَارَةِ".

قال السخاوي: "وما أحسن قول ابن الصلاح فيما وجد بخطه لمن سمع منه صحيح البخاري: وأجزت له روايته عني مخصصا منه بالإجازة ما زل عن السمع لغفلة أو سقط عند السماع بسبب من الأسباب". انظر: "الإلماع ص ٩٤" "علوم الحديث ص ١٤٦" "فتح المغيث ٣٧٦/٢" "تدريب الراوي ٤٤٢/١"

^٢ في بقية النسخ: فكل

^٣ المُستملي: هو الذي يتلقن الكلام من المُملي ويبلّغه إلى من بعد في الحلقة. انظر: "معجم المصطلحات ص ٧١٩"

^٤ إذا بلغ المستملي عن المُملي، فهل لك أن ترويه عن المملي؟ قولان:

١- ذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَغَيْرِهِمْ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ لِمَنْ سَمِعَ الْمُسْتَمَلِيَّ أَنْ يَرَوِيَ ذَلِكَ عَنِ الْمُمَلِّيِّ، وَقَدْ كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أَكْبَارِ الْمُحَدِّثِينَ يَعْظُمُ الْجَمْعُ فِي مَجَالِسِهِمْ جِدًّا حَتَّى زُبْمًا بَلَغَ أُلُوفًا مُؤَلَّفَةً، وَيُبَلِّغُهُمْ عَنْهُمْ الْمُسْتَمْلُونَ، فَيَكْتُبُونَ عَنْهُمْ بِوَسْطَةِ تَبْلِيغِ الْمُسْتَمَلِينَ، فَأَجَازَ غَيْرُ وَاحِدٍ لَهُمْ رِوَايَةَ ذَلِكَ عَنِ الْمُمَلِّيِّ. كَابن عيينة والأعمش وحماد بن زيد، قال ابن الصلاح: "وهذا تساهل".

٢- وقيل: لا يجوز ذلك، وهو قول المحققين.

قال ابن كثير: وهو القياس، والأول أصلح للناس.

انظر: "الكفاية ص ٨٣" "علوم الحديث ص ١٤٧" "التقريب ص ٥٨" "الباعث الحثيث ص ١٩١" "فتح المغيث ٣٨٠/٢" "تدريب الراوي ٤١٣/١"

^٥ في (ه): يفهم

^٦ إن روى الشيخ كلمة أو حرفاً يُدغمه ولا يُفهم عنه وهو معروف، فهل يروى عنه؟ قولان:

٤٧٦ .	ولا يَضُرُّ أن يكون المسموع	وراء سترٍ أو حجابٍ ^١ يمنع
٤٧٧ .	ويُكْتَفَى بقولٍ عدلٍ أخيراً	بأنه وراء ما قد سترنا
٤٧٨ .	مُصَنِّغٌ إلى قارئه مُسْتَمِعٌ	وشُعْبَةٌ ^٢ من مثل هذا يمنع ^٣
٤٧٩ .	وإنَّ يَقُلْ ^٤ للقوم من قد أسمعنا:	"رجعتُ عن إسماعكم" لن ينفعنا
٤٨٠ .	إلا إذا كان له مُسْتَنَدٌ	من خطإٍ أو ريبةٍ لا تَبْعُدُ
٤٨١ .	وهكذا إن حَصَّ بالإسْمَاعِ	بعضاً، وخصَّ البعضَ بالامتناعِ ^٥
٤٨٢ .	وهكذا من سمع الأخباراً ^٦	وشيخه ليس له مختاراً
٤٨٣ .	كان له أن يروي المسموعاً	ولم يضره كونه ممنوعاً ^١

١- الجواز، وذهب إليه أحمد بن حنبل، فعن صالح بن أحمد بن حنبل قال: قُلْتُ لأبي: "الشَّيْخُ يُدْغِمُ الحرفَ يُعْرِفُ أَنَّهُ كَذَا وَكَذَا، وَلَا يُفْهَمُ عَنْهُ، تَرَى أَنْ يُرَوَى ذَلِكَ عَنْهُ؟ قَالَ: أَرْجُو أَلَّا يُضَيِّقَ هَذَا"
٢- لا يجوز، وذهب إليه ابن عيينة، عن حلف بن سالم المخرمي قال: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: نَا عَمْرُو بِنِ دِينَارٍ، يُرِيدُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بِنِ دِينَارٍ، لَكِنْ اقْتَصَرَ مِنْ "حَدَّثَنَا" عَلَى النُّونِ وَالْأَلِفِ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ قُلْ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، قَالَ: لَا أَقُولُ؛ لِأَنِّي لَمْ أَسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ: حَدَّثَنَا ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ، وَهِيَ حَ د ت؛ لِكثْرَةِ الرَّحَامِ، وَكَذَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَيْنٍ مَنَعَ.

انظر: "الكفاية ص ٨١" "علوم الحديث ص ١٤٧" "فتح المغيث ٣٧٩/٢"

^١ في (ش): مستر وحجاب

^٢ شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث. وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال ودبَّ عن السنَّة، وكان عابداً، من السابعة مات سنة ستين ومائة، روى له أصحاب الكتب الستة.

^٣ هل يصحُّ السَّماعُ بمنَّ هو وراء حجابٍ إذا عُرِفَ صَوْتُهُ؟

١- يجوز ويكفي في المعرفة بخبر ثقة، وهو قول الجمهور.

٢- وَشَرَطَ شُعْبَةُ رُؤْيَتَهُ، قَالَ: "إِذَا حَدَّثَكَ الْمُحَدِّثُ فَلَمْ تَرَ وَجْهَهُ فَلَا تَرَوْ عَنْهُ، فَلَعَلَّهُ شَيْطَانٌ قَدْ تَصَوَّرَ فِي صُورَتِهِ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا"، قلت: وقد يشمل بصورته!

انظر: "علوم الحديث ص ١٤٩" "التقريب ص ٥٨" "فتح المغيث ٣٨٤/٢"

^٤ في (ه): تقل

^٥ في (ه): بالامتناع

^٦ في (ش) من غير ألف الإطلاق

٤٨٤ .	وثالث الأقسام للتحمل	إجازة ^٢ الأشياخ للمحصّل
٤٨٥ .	وهي ضروبٌ كثرت أعلاها	بالاعتبارِ عندهم أقواها
٤٨٦ .	وهي مقالهُ لمن قد عُتينا	"أجزتُكَ المصنّفَ المعينًا"
٤٨٧ .	وأكثرُ القومِ على أن يُعملا	بها وبعضُ حُكْمها قد ^٣ أبطلا ^٤

١ "مَنْ سَمِعَ مِنْ شَيْخٍ حَدِيثًا ثُمَّ قَالَ لَهُ: لَا تَرَوُهُ عَنِّي، أَوْ: لَا آدُنُ لَكَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِّي، أَوْ قَالَ: لَسْتُ أُخْبِرُكَ بِهِ، أَوْ رَجَعْتُ عَنْ إِخْبَارِي إِيَّاكَ بِهِ، فَلَا تَرَوُهُ عَنِّي غَيْرَ مُسْنِدِ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ أَخْطَأَ فِيهِ، أَوْ شَكَّ فِيهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، بَلْ مَنَعَهُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْهُ مَعَ جَزْمِهِ بِأَنَّهُ حَدِيثُهُ وَرِوَايَتُهُ، فَذَلِكَ غَيْرُ مُبْطَلٍ لِسَمَاعِهِ، وَلَا مَانِعٌ لَهُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْهُ". "علوم الحديث ص ١٥٠" وانظر: "المحدث الفاصل ص ٤٥١" "فتح المغيث ٣٨٦/٢"

٢ الإجازة: هي إذن الشيخ للطالب أن يروي عنه حديثاً أو كتاباً، من غير أن يسمع منه ذلك أو يقرأه عليه. "معجم المصطلحات ص ٥٧"

ثم الإجازة في القوة تلي السماع على المعتمد المشهور، وقيل: بل هي أقوى منه، وقيل: هما سواء. انظر: "فتح المغيث ٣٩٠/٢"

٣ في (هـ): قل

٤ الإجازة تسعة أنواع: النوع الأول وهو أعلى الأنواع: أن يجيز لمعين في معين:

وقد نقل بعض أهل العلم الإجماع على صحتها كأبي الوليد الباجي المالكي، ورد ابن الصلاح ذلك الإطلاق، والمسألة مختلف فيها:

١- الَّذِي قَالَهُ الْجُمْهُورُ مِنْ طَوَائِفِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ وَاسْتَفَرَّ عَلَيْهِ الْعَمَلُ جَوَازُ الرِّوَايَةِ وَالْعَمَلِ بِهَا.
٢- وَأَبْطَلَهَا جَمَاعَاتٌ مِنَ الطَّوَائِفِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ كَشُعْبَةَ، قَالَ: "لَوْ جَارَتْ الإِجَازَةُ لَبْطَلَتْ الرِّحْلَةَ"،
وَأَبْرَاهِيمَ الْحَرْبِيِّ، وَأَبِي نَصْرِ النَّوَائِلِيِّ، وَأَبِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَمَنْ الْمُفْهَاءِ: كَالْقَاضِي حُسَيْنٍ، وَالْمَاوَرِدِيِّ،
وَأَبِي بَكْرٍ الْحُجَنْدِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَأَبِي طَاهِرٍ الدَّبَّاسِ الْحَنْفِيِّ حَيْثُ قَالَ: "مَنْ قَالَ لِغَيْرِهِ: أَجَزْتُ لَكَ أَنْ تَرَوِيَ عَنِّي مَا لَمْ تَسْمَعْ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: أَجَزْتُ لَكَ أَنْ تَكْذِبَ عَلَيَّ".

وَهُوَ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَحَكَاهُ الْأَمْدِيُّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَنَقَلَهُ الْقَاضِي عَبْدُ
الْوَهَّابِ عَنْ مَالِكٍ.

وَقَالَ ابْنُ حَرْمٍ: وَأَمَّا الإِجَازَةُ الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا النَّاسُ فَبَاطِلٌ.

٣- وَقِيلَ: إِنْ كَانَ الْمُجِيزُ وَالْمُجَازُ عَالِمِينَ بِالْكِتَابِ جَازًا وَإِلَّا فَلَا، وَاخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ الرَّازِيُّ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ.

٤- وَقَالَ بَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ وَمُتَابِعِيهِمْ لَا يَعْمَلُ بِالْمَرْوِيِّ؛ فَهُوَ كَالْمُرْسَلِ، مَعَ جَوَازِ التَّحْدِيثِ بِهَا.

٥- وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَكْسُ ذَلِكَ، وَهُوَ الْعَمَلُ بِهَا دُونَ التَّحْدِيثِ.

٤٨٨ .	والثاني من ضرورها أن يأذنا	في كل مسموع لمن قد عينا
٤٨٩ .	وها هنا الخلاف أولي وأحق	ثم الصحيح أنه كتلك حق ^١
٤٩٠ .	وضربها الثالث أن يُعمما	نحو "أجزت من يُعد مسلما"
٤٩١ .	وهي لدى ^٢ أكثرهم صحيحة	لكل ^٣ من يروي بها مبيحة ^٤

انظر: "الكفاية ص ٣٣٨" "الإلماع ص ٩١" "الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن حزم الأندلسي (ت ٤٦٥هـ)، تحقيق: الدكتور محمود حامد عثمان، القاهرة، دار الحديث ٣٦١/٢ "الإحكام للآمدي ١٢١/٢ "علوم الحديث ص ١٥١" "فتح المغيث ٣٨٩/٢" "تدريب الرواي ٤٤٨/١"

١ النوع الثاني من أنواع الإجازة: أن يُجيز لمعين في غير معين، مثل أن يقول: "أجزت لك، أو لكم جميع مسموعاتي، أو جميع مروياتي"، وما أشبه ذلك، فالخلاف في هذا النوع أقوى وأكثر، بل لم يحك أحد الإجماع فيه؛ لأنه لم ينص له في الإجازة على شيء بعينه، ولا أحاله على تراجع كتب بعينها من أصوله، ولا من الفروع المقررة عليه، وإنما أحاله على أمر عام والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على تجويز الرواية بها أيضاً، وعلى إيجاب العمل بما روي بها.

انظر: "علوم الحديث ص ١٥٤" "فتح المغيث ٤٠٧/٢"

٢ في (ه): الذي

٣ في (ه): لكن

٤ النوع الثالث من أنواع الإجازة: أن يُجيز لغير معين بوصف العموم سواء عين المجاز به أو أطلق، مثل أن يقول: "أجزت للمسلمين، أو أجزت لكل أحد، أو أجزت لمن أدرك زمانني" وفيه خلاف للمتأخرين، فإن قيد الإجازة العامة بوصف حاصر: كأجزت طلبة العلم ببلد كذا أو من قرأ عليّ قبل هذا فأقرب إلى الجواز من غير المقيدة بذلك.

قال القاضي عياض: "فما أحسبهم اختلفوا في جوازه ممن تصح عنده الإجازة ولا رأيت منعه لأحد، لأنه محصور موصوف كقوله للأولاد فلان أو إخوة فلان"

ومن المجوزين للإجازة العامة المطلقة: القاضي أبو الطيب الطبري، والخطيب البغدادي، وأبو عبد الله بن منده، وأبو عبد الله بن عتاب، والحافظ أبو العلاء الحسن بن أحمد العطار الهمداني، وأبو الفضل بن خير، وأبو الوليد بن رشد، والسلفي، وآخرون.

٤٩٢ .	وضربها الرابع: أن يقولوا	أجزت زيدا رجلاً مجهولاً
٤٩٣ .	أو قد ^١ أجزتكم كتاب السنن	ولم يُعَيِّنْهُ فلم يَسْتَبِنِ ^٢
٤٩٤ .	وهذه باطلة لا تنفع ^٣	وإن يُجْزِ ^٥ جماعة قد جُمِعُوا
٤٩٥ .	في مُهَرَّقٍ ^٦ ولم يكن ذا معرفة	إذَنْ بهم من ^٧ نسبٍ ولا صِفَةٍ
٤٩٦ .	صحت كما لو سمعوا عليه	وليس بالعارف من لديه ^٨
٤٩٧ .	وإن يقل ^٩ أجزت ^١ من شاء فلان ^٢	فهذه بطلانها قد استبان

قال ابن الصلاح: "وَلَمْ تَرَ وَلَمْ نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ يُفْتَدَى بِهِ أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ هَذِهِ الْإِجَازَةَ فَرَوَى بِهَا، وَلَا عَنِ الشَّرْذِمَةِ الْمَسْتَأْخِرَةِ الَّذِينَ سَوَّغُوهَا، وَالْإِجَازَةُ فِي أَصْلِهَا ضَعْفٌ، وَتَزْدَادُ بِهَذَا التَّوَسُّعِ وَالِاسْتِرْسَالِ ضَعْفًا كَثِيرًا لَا يَنْبَغِي احْتِمَالُهُ"

انظر: "الكفاية ص ٣٥٠" "الإلماع ص ٩٨" "علوم الحديث ص ١٥٤" "شرح التبصرة ١/٤١٩" "فتح المغيث ٢/٤٠٧" "تدريب الراوي ١/٤٥١"

^١ في (ش)(م): وقد

^٢ في (ش): تستبن

^٣ في (ه): ينفع

^٤ النَّوْعُ الرَّابِعُ مِنْ أَنْوَاعِ الْإِجَازَةِ: إِجَازَةٌ لِمُعَيَّنٍ مِنَ النَّاسِ بِمَجْهُولٍ مِنَ الْكُتُبِ، أَوْ إِجَازَةٌ بِمُعَيَّنٍ مِنَ الْكُتُبِ لِمَجْهُولٍ مِنَ النَّاسِ، كَأَجْزُتْكَ كِتَابَ السُّنَنِ وَهُوَ يَرْوِي كُتُبًا فِي السُّنَنِ، أَوْ أَجْزُتْ لِمُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الدِّمَشْقِيِّ، وَهُنَاكَ جَمَاعَةٌ مُشْتَرِكُونَ فِي هَذَا الْإِسْمِ، وَلَا يَتَّضِحُ مُرَادُهُ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ، فَهَذَا إِجَازَةٌ بَاطِلَةٌ فَاسِدَةٌ لَا فَائِدَةَ مِنْهَا.

انظر: "الإلماع ص ١٠١" "علوم الحديث ص ١٥٦" "تدريب الراوي ١/٤٥٤"

^٥ في (ه): تجد

^٦ الْمُهَرَّقُ: الصَّحِيفَةُ الْبَيْضَاءُ يَكْتَبُ فِيهَا، فَارْسِي مُعَرَّبٌ، وَالْجَمْعُ الْمَهَارِقُ. "لسان العرب: مادة: هرق"

^٧ في (ه): في

^٨ وَإِنْ أَجَارَ لِمَجْمَاعَةٍ مُسَمَّيَةٍ فِي الْإِجَازَةِ أَوْ غَيْرِهَا وَلَمْ يَعْرِفْهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ وَلَا أَنْسَابِهِمْ وَلَا عَدَدِهِمْ وَلَا تَصَفُّحِهِمْ صَحَّتِ الْإِجَازَةُ كَسَمَاعِهِمْ مِنْهُ فِي مَجْلِسِهِ فِي هَذَا الْحَالِ، أَيْ: وَهُوَ لَا يَعْرِفُ أَعْيَانَهُمْ وَلَا أَنْسَابَهُمْ وَلَا عَدَدَهُمْ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٥٦" "فتح المغيث ٢/٤٣١" "تدريب الراوي ١/٤٥٥"

^٩ في (ه): تقل

٤٩٨ .	وقيل: لا ، وإن يقلّ من شاء	فالجهل قد زاد فقد أساء ^٣
٤٩٩ .	وإن يقل: من يقصّد الإسماعا	عني، فما رأوا له امتناعا ^٤
٥٠٠ .	وإن يقل: أجزتكَ البخاري	إن كنت للإسماعِ ذا اختيارٍ
٥٠١ .	أو قال: إن شئت ، فهذا الأظهر	جوازُه به يقول الأكثر ^٧
٥٠٢ .	والخامس ^٨ : الإذن لمن لم يولد	واختلفوا فيه ولم يُستبعد

١ النوع الخامس من أنواع الإجازة: الإجازة المعلقة بالمشيئة، ولم يُفرد ابن الصلاح هذا بنوع وأدخله في النوع قبله، وإفراذه حسن.

انظر: "فتح المغيث ٤٢٥/٢"

٢ كأن يقول: "من شاء فلان أن أجزه فقد أجزته"، أو "أجزت لمن يشاء فلان".

قال ابن الصلاح: "هذا فيه جهالة وتعليق بشرط، فالظاهر أنه لا يصح، وبدلك أفتى القاضي أبو الطيب الطبري الشافعي"

٣ كأن يقول: "من شاء أن أجز له فقد أجزت له، أو أجزت لمن شاء."

قال ابن الصلاح: "هذه أكثر جهالة وانتشاراً من حيث إنها معلقة بمشيئة من لا يُحصّر عددهم بخلاف تلك"

وحكي عن أبي يعلى بن الفراء الحنبلي، وأبي الفضل بن عمرو المالكي: أنهما أجازا الصورتين، وكذلك ابن أبي خيثمة استعملها.

انظر: "علوم الحديث ص ١٥٦" "شرح التبصرة ٤٢٣/١" "فتح المغيث ٤٢٥/٢" "تدريب الراوي ٤٥٥/١"

٤ "فإن أجاز لمن شاء الرواية عنه فهذا أولى بالجواز من حيث إن مقتضى كل إجازة تفويض الرواية بها إلى مشيئة المُجاز له". "علوم الحديث ص ١٥٧".

قال السخاوي شارحاً تلك العبارة: "يعني أنه وإن كان شرطاً لفظياً فهو لازم حصوله بحصولها، فكان ذكره وعدم ذكره سواء في عدم التأثير". "فتح المغيث ٤٣٠/٢"

٥ في (ه): وإن

٦ في (ه): إذ

٧ "إذا قال: أجزت لفلان كذا وكذا إن شاء روايته عني، أو لك إن شئت، أو أحببت، أو أردت، فالأظهر الأقوى أن ذلك جائز". "علوم الحديث ص ١٥٨" وانظر: "فتح المغيث ٤٣١/٢"

٨ وهو حقيقة النوع السادس من أنواع الإجازة.

٥٠٣ .	تصحيحه لا سيما إن عطفها	فيما أجازته على من عرفا
٥٠٤ .	نحو : أجزته ومن يولده له	ورجحوا إبطال أصل المسألة ^١
٥٠٥ .	والإذن للطفل ^٢ الذي لا يفهم ^٣	صححه الأكثر منهم فاعلموا ^٣

١ الإجازة لمن لم يولد قمسان:

الأول: أن يجيزه ابتداء من غير أن يعطفه على موجود، فأجاز ذلك أبو يعلى الحنبلي وأبو الفضل بن عمرو المالك والخطيب البغدادي، وأبطلها القاضي أبو الطيب الطبري وابن الصبّاح الشافعيان، قال القاضي عياض: "أجازها معظم الشيوخ المتأخرين وبها استمر عملهم بعد شرقاً وغرباً"، واختار ابن الصلاح والعراقي بطلانها.

الثاني: عطف المعدوم على الموجود كأجزت لفلان ومن يولده له أو لك ولعقبك ما تناسلوا: فقال ابن الصلاح: "ذلك أقرب إلى الجواز من الأول"، وفعل هذا من المحدثين المتقدمين: أبو بكر بن أبي داود السجستاني، قال: "قد أجزت لك ولأولادك ولحبلى الحبلية"، يعني: الذين لم يولدوا بعد، وأبطلها القاضي أبو الطيب الطبري أيضاً والماوردي والعراقي.

انظر: "الكفاية ص ٣٥٠" "الإلماع ص ١٠٣" "علوم الحديث ص ١٥٨" "فتح المغيث ٤٣٢/٢" "تدريب الراوي ٤٥٧/١"

٢ أدمج ابن الصلاح مسألة الطفل في ضرب الإجازة للمعدوم، وأفرد لها القسطلاني بنوع، وكذا العراقي وضم إليها الإجازة للمجنون والكافر والحمل، فعلى هذا يكون: النوع السابع من أنواع الإجازة. انظر: "علوم الحديث ص ١٥٩" "شرح التبصرة ٤٢٨/١" "فتح المغيث ٤٣٦/٢" "تدريب الراوي ٤٥٩/١"

٣ اختلف أهل العلم في مسألة الإجازة للطفل على أقوال:

الأول: أنها إجازة صحيحة ولا يُعتبر فيها سن معين، وهو قول الجمهور، منهم القاضي أبو الطيب والخطيب البغدادي، وقال: "والإجازة إنما هي إباحة المميز للمجاز له رواية ما يصح عنده أنه حديثه، والإباحة تصح للعاقل وغير العاقل". وقال أيضاً: "وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يميزون للأطفال الغيب عنهم، من غير أن يسألوا عن مبلغ أسنانهم وحال تمييزهم".

قال ابن الصلاح: "كأنهم رأوا الطفل أهلاً لتحمل هذا النوع من أنواع تحمل الحديث؛ ليؤدّي به بعد حصول أهليته، حرصاً على توسيع السبيل إلى بقاء الإسناد الذي احتضت به هذه الأمة، وتقريبه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، والله أعلم".

الثاني: أنه باطلة، حكاها الخطيب عن بعضهم.

الثالث: قول الشافعي؛ يصح لمن استكمل سبع سنين ولا يصح دونها.

٥٠٦ .	والسادس ^١ : الإذن له أن يروي ^٢	عنه الذي سماعه سيحوي ^٣
٥٠٧ .	واختار فيه الجِلَّةُ ^٤ الإبطالا ^٥	وفَرَعُوا عليه ما لو قالوا
٥٠٨ .	"أجزت مسموعي لَزِيدٍ مطلقاً"	لم يرو عنه غير ما تحقفا
٥٠٩ .	أَنَّ المَجِيزَ كان قد تَحَمَّلَهُ	من قبل أن يُجِيزَ مَنْ أجاز له ^٦
٥١٠ .	وهكذا لو قال "قد أجزت ما	يَصح أنه سماعي" فاعلما ^٧
٥١١ .	وسابع ^٨ : الأضراب ^٩ أن يُجِيزَهُ	إسماع ما قد كان مستجيزه

انظر: "الكفاية ص ٣٥١" "علوم الحديث ص ١٥٩" "فتح المغيث ٤٣٦/٢" "تدريب الراوي ٤٥٩/١"
^١ وهو النوع الثامن: إجازة ما لم يسمعه المَجِيزُ ولم يتحمَّله أصلاً بعد، لِيَرْوِيَهُ المَجَازُ لَهُ إِذَا تَحَمَّلَهُ المَجِيزُ بعد ذلك.

انظر: "علوم الحديث ص ١٦١" "شرح التبصرة ٤٣١/١" "فتح المغيث ٤٤٠/١"
^٢ في (ه): اروي

^٣ في (ش)(م): يستحوي

^٤ قَوْمٌ جِلَّةٌ، بالكسر: عظماء سادة، ذُوو أخطارٍ. "القاموس المحيط، مادة: جل"

^٥ منع هذا النوع من الإجازة: أبو الوليد يونس بن مغيث قاضي قرطبة، والقاضي عياض وابن الصلاح والنووي، ولكن بعض معاصري القاضي عياض كان يفعلها، كما قال: "وهذا النوع لم أر من تكلم فيه من المشايخ، ورأيتُ بعضَ المتأخِّرينَ والعَصْرِيِّينَ يَصْنَعُونَهُ"

انظر: "الإلماع ص ١٠٤" "علوم الحديث ص ١٦١" "التقريب ص ٦٠" "فتح المغيث ٤٤٠/٢" "تدريب الراوي ٤٦١/١"

^٦ قال ابن الصلاح: "يَتَعَيَّنُ على مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَرْوِيَ بالإجازة عَنْ شَيْخٍ أجازَ لَهُ جَمِيعَ مَسْمُوعَاتِهِ مثلاً، أَنْ يَبْحَثَ حَتَّى يَعلَمَ أَنَّ ذَاكَ الذي يُرِيدُ روايته عنه مِمَّا سَمِعَهُ قَبْلَ تاريخ الإجازة". "علوم الحديث ص ١٦١"
^٧ المقصود قوله: أجزت لك ما صحَّ أو يصحُّ عندك من مسموعاتي، فصحيحٌ يجوزُ الروايةُ به لِمَا صحَّ عنده بعد الإجازة سماعه له قبل الإجازة وفعله الدارُطِنِيُّ وغيره.

قال السخاوي: "والفرق بين هذه والتي قبلها أنه هناك لم يرو بعد، بخلافه هنا فقد روى".

انظر: "فتح المغيث ٤٤٤/٢" "تدريب الراوي ٤٦٢/١"

^٨ وهو النوع التاسع من أنواع الإجازة: إجازة المَجَازِ؛ مثلُ أَنْ يَقولَ الشيخُ: أجزتُ لك مُجَازاتي، أو أجزتُ لك رواية ما أُجِيزَ لي روايته.

^٩ في (ه): الأضراب

٥١٢ .	وهو صحيح وعليه الأكثر	وقول من خالف لا يُعتبر ^١
٥١٣ .	وإن يُجزَّ زيدٌ لعمرو كل ما	صح لديه أنه تقدماً
٥١٤ .	سماغُهُ، ثم أجاز عمرو	بكرًا لما استجازه ، فبكرُ
٥١٥ .	ليس له إسماع ما قد صحَّ	لديه أن سماغ زيدٍ أضحى
٥١٦ .	حتى يصح أن عند عمرو	سماغ زيدٍ صح فاعلم وأدر ^٢
٥١٧ .	ومن يقل : "أجزته الكتابا"	بغير (لام) فهو قد أصابا
٥١٨ .	وإن يقل (باللام) قد أجزت له	فهو بمعنى قد أذنت استعمله
٥١٩ .	ثم المُجازُ هاهنا الرواية	وربما تحذف للدراية ^٣

١ أكثر أهل العلم صحح هذا النوع من الإجازات منهم أبو الحسن الدارقطني، وأبو العباس بن عقدة، وأبو نعيم الأصبهاني، وأبو الفتح نصر المقدسي، وفعله الحاكم، وأدعى ابن طاهر الاتفاق عليه. قال العراقي: "وقد رأيت غير واحد من الأئمة والمحدثين زادوا على ثلاث أجاز، فرووا بأربع متوالية". ومنعه الحافظ أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك الأماطي شيخ ابن الجوزي وصنف في ذلك جزءاً؛ لأن الإجازة ضعيفة فيقوى الضعف باجتماع إجازتين.

وهناك قول ثالث: وهو إن عطف على الإجازة بمسئوع صح، وإلا فلا. أشار إليه بعض المتأخرين.

انظر: "علوم الحديث ص ١٦٢" "فتح المغيث ٤٤٤/٢" "تدريب الراوي ٤٦٢/١"

٢ قال ابن الصلاح: "وينبغي لمن يروي بالإجازة عن الإجازة أن يتأمل كيفية إجازة شيخه ومقتضاها؛ حتى لا يروي بها ما لم يندرج تحتها، فإذا كان - مثلاً - صورة إجازة شيخه: "أجزت له ما صح عنده من سماعاتي"، فرأى شيئاً من مسئوعات شيخه فليس له أن يروي ذلك عن شيخه عنه، حتى يستبين أنه مما كان قد صح عند شيخه كونه من سماعات شيخه الذي تلك إجازته، ولا يكتفي بمجرد صحة ذلك عنده الآن، عملاً بلفظه وتقييده، ومن لا يتفطن لهذا وأمثاله يكثر عناءه"

"علوم الحديث ص ١٦٣" وانظر: "فتح المغيث ٤٥٢/٢"

٣ معنى الإجازة في كلام العرب كما قال ابن فارس اللغوي "والجواز: الماء الذي يسقاه المأل من الماشية والحرت، يُقال منه استجزت فلاناً فأجازني، إذا أسقاك ماءً لأرضك أو ماشيتك"، فكذاك طالب العلم يسأل العالم أن يجيزه علمه فيجيزه إياه.

فللمجيز - على هذا - أن يقول: أجزت فلاناً مسئوعاتي أو مروياتي، فيعديه بغير حرف جر، من غير حاجة إلى ذكر لفظ الرواية أو نحو ذلك.

٥٢٠.	وإنما يُسْتَحْسَنُ ^١ الإجازة	لعالم يعلم ما استجازة
٥٢١.	من عالم وبعضهم يشترط	في كونها يصح ^٢ هذا فاضبطوا ^٣
٥٢٢.	وينبغي للمستجاز إن كتب	أجزت أن يلفظ لكن ما وجب ^٤
٥٢٣.	ورابع الأقسام: بالمناولة ^٥	يعرف، وهي في الأصح باطلة

ويحتاج إلى ذلك من يجعل الإجازة بمعنى التسويغ، والإذن، والإباحة، وذلك هو المعروف، فيقول: أجزت لفلان رواية مسموعاتي مثلاً، ومن يقول منهم: أجزت له مسموعاتي، فعلى سبيل الحذف (على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه) الذي لا يخفى نظيره.

انظر: "معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الفكر ١/٤٩٤، مادة: جوز" "علوم الحديث ص ١٦٣" "فتح المغيث ٢/٤٥٦"

^١ في (ه): تستحسن

^٢ في بقية النسخ: تصح

^٣ إنما تستحسن الإجازة إذا كان المميز عالماً بما يُجيز، والمجاز له من أهل العلم؛ لأنها توسع وترخيص يتأهل له أهل العلم لمسيس حاجتهم إليها، وبأع بعضهم في ذلك فجعله شرطاً فيها، وحكاها أبو العباس الوليد بن بكر المالك عن مالك.

انظر: "علوم الحديث ص ١٦٤" "فتح المغيث ٢/٤٥٨"

^٤ "ينبغي للمجيز إذا كتب إجازته أن يتلفظ بها، فإن اقتصر على الكتابة كان ذلك إجازة جائزة إذا اقترن بقصد الإجازة، غير أنها أنقص مرتبة من الإجازة الملقوظ بها"

"المصدر السابق" "فتح المغيث ٢/٤٦١"

^٥ المناولة: لغة: العطيئة.

وإصطلاحاً: إعطاء الشيخ الطالب شيئاً من مرويه مع إجازته به صريحاً أو كنايةً.

المناولة ضربان: مقرونة بالإجازة، ومجردة عن الإجازة.

المجردة عن الإجازة: لا تجوز الرواية بها عند ابن الصلاح والنووي والعراقي، وعابها غير واحد من الفقهاء والأصوليين على الحديثين الذين أجازوها وسوغوا الرواية بها، لكن حكى الخطيب عن طائفة من أهل العلم أنهم صححوها وأجازوا الرواية بها.

انظر: "علوم الحديث ص ١٦٩" "التقريب ص ٦١، ٦٣" "فتح المغيث ٢/٤٧٩" "تدريب الراوي

"٤٦٨، ٤٧٣/١"

٥٢٤ .	إن ^١ لم يكن إذن بها مُقترنٌ	نحو اِرْوِ عَنِّي أو أَجَزْتُ فافطنوا
٥٢٥ .	أما إذا ما اقتترنت بالإذن له	صحت ، فَحُذْ أَنْواعها مُفَصَّلَةً
٥٢٦ .	أن يدفع الشيخ إلى من سألًا	سماعه أو ما به قد قوبلا
٥٢٧ .	ويترك الكتاب عند الطالب ^٢	فهذه من أرفع المراتب
٥٢٨ .	ومثل هذا : طالبٌ يُسَلِّمُ	نُسَخَتَهُ ^٣ لشيخه فَيَعْلَمُ
٥٢٩ .	مَضْمُونَهَا ثم إليه يَدْفَعُ ^٤	ولفظَةُ العَرَضِ عليه تقع ^٥
٥٣٠ .	ومثل هذا هل هو السَّماعُ	أو فَوْقَهُ فيه لهم نِزاعٌ ^٦

^١ في (ه): إذ

^٢ أن يدفع الشيخ إلى الطالب أصل سماعه أو فرعا مقابلا به، ويقول: (هذا سماعي، أو روايتي عن فلان فاروه عني، أو أجزت لك روايته عني)، ثم يملكه إياه، أو يقول: (خذه وانسخه وقابل به ثم رده إلي)، أو نحو هذا. "علوم الحديث ص ١٦٥"

^٣ أن يَدْفَعِ الطَّالِبُ إلى الشيخ سَمَاعَ الشيخ، أصلاً أو مقابلا به. "تدريب الراوي ١/٤٦٨"

^٤ ومنها: أن يجيء الطالب إلى الشيخ بكتاب أو جزء من حديثه فيعرضه عليه، فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ، ثم يعيده إليه، ويقول له: (وقفت على ما فيه وهو حديثي عن فلان أو روايتي عن شيوخي فيه، فاروه عني، أو أجزت لك روايته عني). "علوم الحديث ص ١٦٦"

^٥ قال ابن الصلاح: "قد سَمَّاهُ غيرُ واحدٍ مِنْ أئِمَّةِ الحديثِ: عَرَضاً، وَقَدْ سَبَّغْتُ حِكَايَتُنَا فِي القِرَاءَةِ على الشيخ أَمَّا تُسَمَّى عَرَضاً أَيْضاً، فَلنَسَمِّ ذلك "عَرَضَ القِرَاءَةِ"، وهذا "عَرَضَ المَنَاوَلَةِ". "علوم الحديث ص ١٦٦"

^٦ هل هذان النوعان من المناولة المقرونة بالإجازة كالسماع في القوة؟ على أقوال ثلاثة:

الأول: أنها كالسَّماعِ فِي القُوَّةِ عِنْدَ الرُّهْرِيِّ، وَرَبِيعَةَ، وَجَحْيَى بِنِ سَعِيدِ الأَنْصَارِيِّ، وَمُجَاهِدٍ، وَالشَّعْبِيِّ، وَعَلْقَمَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَأَبِي العَالِيَةِ، وَأَبِي الرُّبَيْرِ، وَأَبِي المُنَوَّكِلِ، وَمَالِكٍ، وَأَبِي وهبٍ، وَأَبِي القَاسِمِ، وَجَمَاعَاتٍ آخَرِينَ.

الثاني: ما نَقَلَهُ ابْنُ الأَثِيرِ فِي مُقَدِّمَةِ جَامِعِ الأَصُولِ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ الحَدِيثِ جَعَلَهَا أَرْفَعَ مِنَ السَّماعِ ؛ لِأَنَّ التَّقِيَّةَ بِكِتَابِ الشَّيْخِ مَعَ إِذْنِهِ فَوْقَ التَّقِيَّةِ بِالسَّماعِ مِنْهُ، وَأَثْبَتُ لِمَا يَدْخُلُ مِنَ الوَهْمِ عَلَى السَّماعِ وَالْمُسْمِعِ.

٥٣١.	فإن يناوله ^١ ولكن لم يدع	لديه ما قابله بما استمع
٥٣٢.	أو عينه ^٢ ، فليس فيها فائدة	على الإجازات تكون ^٣ زائدة ^٤
٥٣٣.	وبعضهم رأى لها مزية	وأنها إجازة قوية ^٥
٥٣٤.	فإن يناوله ولكن ما درى ^٦	بأن شيخه به قد أخبرا
٥٣٥.	فباطل ذلك، إلا أن يجد	مخبراً بأن رواه معتماً
٥٣٦.	عليه في معرفة وصدق ^٧	فمشبّه هذا بغير فرق

الثالث: أنها منخطة عن السماع والقراءة، وهو قول الثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، وأبي حنيفة، والشافعي، والبوبطي، والمزني، وأحمد، وإسحاق، ويحيى بن يحيى، وقال الحاكيم: وعليه عهدنا أئمتنا وإليه نذهب.. واختاره ابن الصلاح والنووي.

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٧١٠" "جامع الأصول ١/٤١" "علوم الحديث ص ١٦٦" "التقريب ص ٦٢" "فتح المغيث ٢/٦٩" "تدريب الراوي ١/٤٦٩"
^١ في (ه): تناوله

^٢ "ومنها: أن يناول الشيخ الطالب كتابه ويحيز له روايته عنه، ثم يمسه الشيخ عنده ولا يمكنه منه، فهذا يتقاعدهما سبق؛ لعدم احتواء الطالب على ما تحمله، وغيبته عنه، وجائز له رواية ذلك عنه إذا ظفر بالكتاب، أو بما هو مقابل به".

"علوم الحديث ص ١٦٧"
^٣ في (ه): الإجازات تكون

^٤ قال القاضي عياض: "وعلى التحقيق فليس هذا بشيء رائد على معنى الإجازة للشيء المعين من التصانيف المشهورة والأحاديث المعروفة المعينة، ولا فرق بين إجازته إياه أن يحدث عنه بكتاب الموطأ وهو غائب أو حاضر إذ المقصود تعيين ما أجاز له، وإليه ذهب ابن الصلاح.

انظر: "الإمام ص ٨٧" "علوم الحديث ص ١٦٨"

^٥ قال عياض أيضاً: "لكن قديماً وحديثاً شيوخنا من أهل الحديث يرون لهذا مزية على الإجازة". "الإمام ص ٨٨"

قال الشيخ نور الدين عتر: "وجه هذه المزية فيما نرى: أن في المناولة تأكيداً لمعنى الإخبار الذي اشتملت عليه الإجازة وتقوية له". انظر: "حاشيته على علوم الحديث ١٦٨"

^٦ في (ه): روى

^٧ في (ه): تقديم وتأخير مع البيت الذي يليه

٥٣٧ .	إِسْمَاعُهُ وَإِذْنُهُ مُعْتَمِدًا	على الذي أَخْبَرَهُ مُقَلِّدًا ١
٥٣٨ .	وإن يَقُلْ حَدَّثَ بِهِ إن كُنْتُ قَدْ	رَوَيْتُهُ فَجَائِزٌ أَنْ يُعْتَمَدَ
٥٣٩ .	إِسْمَاعُهُ إِنْ ثَبَتَ الْإِسْمَاعُ	من شَيْخِهِ لَهُ وَلَا نِزَاعٌ ٢
٥٤٠ .	وَلَا يُقَالُ فِي الْمَنَاوِلَاتِ:	حَدَّثَنَا الشَّيْخُ ، لَمَّا سِيَاقِي
٥٤١ .	وَلَا تَقُولُهُ ٣ وَلَا أَخْبَرْنَا	فِي كُلِّ مَا أَجَازَهُ الشَّيْخُ لَنَا
٥٤٢ .	إِلَّا إِذَا قَبِدْتَهُ لِيَنْتَفِي	إِجْمَالُهُ عَنْ سَامِعِيهِ فَاعْرِفِ
٥٤٣ .	تَقُولُ قَدْ حَدَّثْنَا مَنَاوِلَةً	أَوْ فِي إِجَازَةٍ لَدَيْنَا حَاصِلَةً
٥٤٤ .	وَمِثْلُهُ: حَدَّثْنَا فِيمَا أُذِنَ	وَنَحْوَهُ أَخْبَرَ إِذْنًا فَاسْتَبْرَأَ
٥٤٥ .	وَهَكَذَا قَوْلِكَ فِيمَا أُطْلِقًا	وَكُلِّ مَا أَشْبَهَهُ مُحَقِّقًا ٤
٥٤٦ .	وَجَوَّزَ الزَّهْرِيُّ فِيهَا أَخْبَرَا	وَحَدَّثَ الشَّيْخُ كَمَا فِي قَدْ قَرَأَ
٥٤٧ .	هَذَا إِذَا نَاوَلَهُ إِذْ نَزَّلَا	مَنْزِلَةَ السَّمَاعِ ، وَالْمَشْهُورِ : لَا ٥

١ " ومنها أن يأتي الطالب الشيخ بكتاب أو جزء، فيقول: (هذا روايتك فناولنيه وأجز لي روايته)، فيجيبه إلى ذلك من غير أن ينظر فيه ويتحقق روايته لجميعه، فهذا لا يجوز ولا يصح. فإن كان الطالب موثوقا بجزبه ومعرفته جاز الاعتماد عليه في ذلك".

"علوم الحديث ص ١٦٨"

٢ "فَلَوْ قَالَ: حَدَّثَ عَنِّي بِمَا فِيهِ إِنْ كَانَ مِنْ حَدِيثِي مَعَ بَرَاءَتِي مِنَ الْعَلَطِ كَانَ جَائِزًا حَسَنًا". "التقريب ص ٦٣"

٣ في (ش) (ه): يقوله

٤ قال ابن الصلاح: "والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور، وإيأه اختار أهل التخرى والورع: المنع في ذلك من إطلاق: "حَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا"، ونحوها من العبارات، وتخصيص ذلك بعبارة تُشعرُ به بأن يُقيد هذه العبارات فيقول: "أَخْبَرْنَا أَوْ حَدَّثْنَا فُلَانٌ مَنَاوِلَةً وَإِجَازَةً"، أَوْ "أَخْبَرْنَا إِجَازَةً"، أَوْ "أَخْبَرْنَا مَنَاوِلَةً"، أَوْ "أَخْبَرْنَا إِذْنًا"، أَوْ "فِي إِذْنِهِ"، أَوْ "فِيمَا أُذِنَ لِي فِيهِ"، أَوْ "فِيمَا أُطْلِقَ لِي رَوَايَتُهُ عَنْهُ"، أَوْ يَقُولُ: "أَجَازَ لِي فُلَانٌ"، أَوْ "أَجَازَنِي فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا"، أَوْ "نَاوَلَنِي فُلَانٌ"، وما أشبه ذلك من العبارات".

انظر: "علوم الحديث ص ١٧٠" وانظر: "الكفاية ص ٣٥٦"

٥ أي: أن الزهري وطائفة من أهل العلم ساووا بين السماع والمناولة المقرونة بالإجازة، فبناءً على هذه التسوية جاز فيما أخذ مناولة أن يُقال: "حَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا".

٥٤٨ .	وجَوَّزَ اللفظين في كل مُجَازٍ ١	أبو نعيم ٢ وأبى الغير الجواز
٥٤٩ .	ومنهم من خصها بخبراً	وخصَّ بالسماع لفظاً أَخْبَرًا ٣
٥٥٠ .	وأحدَّثوا أنبأنا في المستَجَازِ	والبيهقي زاد لفظاً مَنْ أَجَازَ ٤
٥٥١ .	وخصَّه بإذنيه شفاها	قومٌ، وفي إجازةٍ سواها
٥٥٢ .	تقولُ : "قد أنبأني فيما كتب	إليَّ" ٥ ، فاعرفه تَنَلَّ عالي الرُتَبِ

والمشهور عند أهل العلم عدم التسوية بينهما كما مرَّ قريباً، قَالَ الْحَاكِمُ: "وَعَلَيْهِ عَهْدُنَا أَيْمَتْنَا وَإِلَيْهِ نَذْهَبُ"، واختاره ابن الصلاح.

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٧١٠" "علوم الحديث ص ١٦٩"

١ حُكِيَ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ إِطْلَاقَ "حَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا" فِي مَا يَرُويهِ بِالْإِجَازَةِ الْمُجَرَّدَةِ أَيْضًا عَنِ الْمَنَاوِلَةِ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٧٠" "تدريب الراوي ١/٤٧٥"

٢ أحمد بن عبدالله بن أحمد، أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ (٣٣٦ - ٤٣٠ هـ) ولد ومات في أصبهان، حافظ، مؤرخ، من الثقات في الحفظ والرواية، من تصانيفه "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" و"دلائل النبوة".

انظر: "تاريخ الإسلام ٩/٤٦٨" "طبقات الشافعية الكبرى ٤/١٨"

٣ وَرَدَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَنَّهُ حَصَّصَ الْإِجَازَةَ بِقَوْلِهِ: "حَبَّرْنَا" بِالتَّشْدِيدِ، والقراءة عليه بقوله: "أَخْبَرْنَا"، لكن الناظم -رحمه الله- جعل مكان القراءة السماع ! ، فقال: "وخصَّ بالسماع لفظاً أَخْبَرًا"، قال الأوزاعي للوليد بن مزيد: "مَا قَرَأْتَ عَلَيَّ وَحَدِّثْ فَفُئِلَ" أَخْبَرَنِي، "وَمَا قُرِئَ عَلَيَّ فِي جَمَاعَةٍ أَنْتَ فِيهِمْ فَفُئِلَ فِيهِ" أَخْبَرْنَا، "وَمَا قَرَأْتُهُ عَلَيْكَ وَحَدِّثْ فَفُئِلَ فِيهِ" حَدَّثَنِي، "وَمَا قَرَأْتُهُ عَلَيَّ جَمَاعَةً أَنْتَ فِيهِمْ فَفُئِلَ فِيهِ" حَدَّثْنَا".

انظر: "المحدث الفاصل ص ٤٣٢" "علوم الحديث ص ١٧١"

٤ واصطَلَحَ قومٌ مِنَ المتأخِّرينَ عَلَيَّ إِطْلَاقَ: "أَنْبَأْنَا" فِي الْإِجَازَةِ، وهو اختيارُ الوليدِ بنِ بَكْرِ صَاحِبِ كتاب "الوجازة في الإجازة"، وَكَانَ الْبَيْهَقِيُّ يَقُولُ: "أَنْبَأْنَا" و"أَنْبَأْنَا إِجَازَةً" وَفِيهِ التَّصْرِيحُ بِالْإِجَازَةِ، مَعَ رِعَايَةِ اصْطِلَاحِ الْمُتَأخِّرينَ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٧١" "تدريب الراوي ١/٤٧٨"

٥ وهو اختيار الحاكم عن مشايخ له، قال: الذي أَحْتَارُهُ وَعَهَدْتُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مَشَايِخِي وَأَيْمَةَ عَصْرِي أَنْ يَقُولَ فيما عَرَضَ عَلَيَّ المَحْدِثِ فَأَجَازَ لَهُ رِوَايَتَهُ شِفاهاً: "أَنْبَأْنَا فُلَانًا"، وفيما كَتَبَ إِلَيْهِ المَحْدِثُ مِنْ مَدِينَةٍ وَلمْ يُشَافِهُهُ بِالْإِجَازَةِ: "كَتَبَ إِلَيَّ فُلَانًا".

٥٥٣ .	وبعضهم عمّا أُجيزَ عَبْرًا	بقوله: إن فلاناً أخبرا
٥٥٤ .	أن فلاناً بكذا حَدَّثَهُ	وهو ضعيفٌ عيبٌ من أحدثه ^١
٥٥٥ .	وإن يكن شيخك مُسْتَجِيرًا	فجَوِّزُوا فِي ذَاكَ "عَنْ" تَجْوِيزًا
٥٥٦ .	تقول: "قد أخبرني شيخِي عَنْ"	شيخٍ له وهو فلانٌ" ، فافهمن ^٢
٥٥٧ .	والمنعُ فِي ٣ إطلاقه حَدَّثْنَا	وَنَحْوُهُ لَا يَنْتَفِي إِنْ أَذْنَا ٤
٥٥٨ .	وخامس الأقسام: أن يُكَاتِبَا ٥	بما روى من الحديث غايبا
٥٥٩ .	أو حاضرًا ، فتارةً يَقْتَرِنُ	إِذْنٌ بِهِ ، وتارةً لَا يَأْذُنُ ٦
٥٦٠ .	أما الذي يَأْذِنُهُ يَقْتَرِنُ	فهو كتسليم السماع فافطنوا ^٧

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٧١٧" "علوم الحديث ص ١٧١"

١ أي: اسْتَعْمَلُوا لَفْظَ "أَنَّ" فِي الْإِجَازَةِ، وَاخْتَارَهُ الْحَطَّابِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ بَعِيدٌ عَنِ الْإِشْعَارِ بِالْإِجَازَةِ.

قال السيوطي: "وَاسْتَعْمَلَهَا الْآنَ فِي الْإِجَازَةِ شَائِعٌ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْعُنْعَنَةِ"

انظر: "الإلماع ص ١٢١" "علوم الحديث ص ١٧٢" "تدريب الراوي ٤٧٩/١"

٢ قال ابن الصلاح: "وَكثِيرًا مَا يُعَبِّرُ الرَّوَاةُ الْمُتَأَخَّرُونَ عَنِ الْإِجَازَةِ الْوَاقِعَةِ فِي رَوَايَةِ مَنْ فَوْقَ الشَّيْخِ الْمُسْمَعِ بِكَلِمَةٍ "عَنْ"، فَيَقُولُ أَحَدُهُمْ إِذَا سَمِعَ عَلَيَّ شَيْخًا بِإِجَازَتِهِ عَنْ شَيْخِهِ: "قَرَأْتُ عَلَيَّ فُلَانًا عَنْ فُلَانٍ". "علوم

الحديث ص ١٧٢"

٣ فِي (هـ): مِنْ

٤ أي: أَنَّ الْمَنْعَ مِنْ إِطْلَاقِ: "حَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا" فِي الْإِجَازَةِ لَا يَزُولُ بِإِبَاحَةِ الْمَجِيزِ لِنَدْوَى، وَوُجِدَ ذَلِكَ فِي إِجَازَاتِ الْمَعَارِيَةِ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٧٢" "فتح المغيث ٤٩٠/٢"

٥ المكاتبة لغة: المراسلة، تكاتب الصديقان، أي: تراسلا.

واصطلاحاً: هي أن يكتب الشيخ إلى الطالب شيئاً من حديثه، غائباً كان أو حاضراً.

وهي نوعان: مجردة عن الإجازة، ومقرونة بالإجازة. انظر: "علوم الحديث ص ١٧٣" "معجم

المصطلحات ص ٧٧١"

٦ سقط الشطر الثاني في النسخ الثلاث (إلا الأصل) ، وحل محله شطر البيت الثاني الذي يليه.

٧ شطر البيت الأول ساقط من جميع النسخ (إلا الأصل)

٥٦١ .	وما اغتدى عن إذنه مُجَرِّداً	فبعضهم أنكر أن يُعْتَمداً
٥٦٢ .	لكنما المصحح المُشْتَهَرُ	أنَّ بها ٢ الشخصَ المُجَارَ يُخْبِرُ ٣
٥٦٣ .	تقول ٤ فيه إن زيدا قد كتب	إليَّ ما أتلوا عليكم عن كتب
٥٦٤ .	أو إنَّه ٥ أحبرني كتابه	أو غيره مما لهذا شابه
٥٦٥ .	وهذه أقوى لدى السمعاني	من قوله أجزت باللسان ٦
٥٦٦ .	ويكتفى بعلم خطِّ الكاتب	وقيل : إسهادٌ عليه واجب ١

١ المكاتبة المقرونة بلفظ الإجازة في الصِّحَّةِ والقُوَّةِ شَبِيهَةٌ بالمناوَلَةِ المقرَّونة بالإجازة - كما قال ابن الصلاح -، ومنسَى عليه البخاريُّ في صحَّحِهِ في مُطَلَقِ المَنَاوَلَةِ والمُكَاتَبَةِ إِذْ سَوَّى بَيْنَهُمَا، وَلَكِنْ قَدْ رَجَّحَ قَوْمٌ - مِنْهُمْ الحَطِيبُ - المَنَاوَلَةَ عَلَيَّهَا ؛ لِحُصُولِ المُشَافَهَةِ فِيهَا بِالِإِذْنِ دُونَ المُكَاتَبَةِ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٧٤" "فتح المغيث ٢/٤٩٨"

٢ في (ه): لها

٣ اختلف أهل العلم في قبول الرواية بالمكاتبة المجردة عن الإجازة على قولين:

الأول: المنع، وذهب إلى ذلك القاضي أبو الحسن الماوردي الشافعي والأمدئي وابن القطان.

الثاني: وعلى الجواز كثير من المقدمين والمتأخرين، منهم أيوب السخيني ومنصور بن المعتمر والليث وابن أبي سبرة، أبو المظفر السمعاني، الرازي.

قال القاضي عياض: "وقد استمرَّ عملُ السلفِ ممن بعدهم من المشايخ بالحديث بقولهم كتب إلي فلان قال أخبرنا فلان وأجمعوا على العمل بمقتضى هذا التحديث وعدوه في المسند بغير خلاف يعرف في ذلك وهو موجود في الأسانيد كثير".

وقال ابن الصلاح: "وفيها إشعار قوي بمعنى الإجازة، فهي وإن لم تفترن بالإجازة لفظاً فقد تضمنت الإجازة معنى"

انظر: "الإلماع ص ٨٨-٩٠" "علوم الحديث ص ١٧٣" "تدريب الراوي ١/٤٨١" "الحاوي الكبير، لأبي

الحسن علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد

عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية ١٦/٩٠ "أحكام الأحكام ١/٢٨١" "المحصل ٤/٤١٥"

٤ في (ه): يقول

٥ في (ش): أنه

٦ أي: أن السمعاني جعل المكاتبة المجردة من الإجازة أقوى من الإجازة. انظر: "علوم الحديث ص ١٧٣"

"فتح المغيث ٢/٥٠٣"

٥٦٧.	هذا وأما سادس الأقسام:	فإنه المنعوت بالإعلام ^٢
٥٦٨.	كمثل أن يقول: ذا سماعي	ولم يقل: أذنت في الإسماع
٥٦٩.	فَمَنْعُ أَنْ يُرَوَى بِهِ الْأَصْحَحُ	وقال قومٌ ليس فيه قَدْحٌ ^٣
٥٧٠.	وهو على القولين كافٍ ^٤ في العمل	إن صح من إسناده الذي اتصل ^٥
٥٧١.	وسابع الأقسام: بالوصية ^٦	يُدعى وليست عندهم مَرَضِيَّةٌ
٥٧٢.	كمثل أن يوصي لشخصٍ بكتاب	ما في سماعه له من ارتياب

١ قيل: يَكْفِي أَنْ يَعْرِفَ الْمَكْتُوبُ إِلَيْهِ خَطَّ الْكَاتِبِ وَإِنْ لَمْ تَقُمْ الْبَيِّنَةُ عَلَيْهِ، وبعضهم يشترط البيينة كالعزالي؛ لأن الخطوط تتشابه، لكن ابن الصلاح رد ذلك وقال: "وهذا غير مَرَضِيٍّ؛ لأن ذلك نادرٌ، والظاهرُ أَنَّ خَطَّ الْإِنْسَانِ لَا يَشْتَبِهُ بغيره وَلَا يَقَعُ فِيهِ الْبَاسُ"

انظر: "المستصفى ٣١١/١" "علوم الحديث ص ١٧٤" "فتح المغيث ٥٠٨/٢"

٢ الإعلام: هو إعلامُ الراوي للطالب بأن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه من فلان، أو روايته مُفْتَصِّرًا عَلَى ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقُولَ: "أَرَوَهُ عَنِّي"، أو أَذْنْتُ لَكَ فِي رَوَايَتِهِ"، أو نَحْوَ ذَلِكَ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٧٥" "معجم المصطلحات ص ١٣٦"

٣ اختلف أهل العلم في الرواية بالإعلام على قولين:

الأول: جَوَزَ الرِّوَايَةَ بِهِ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَالْفَقْهَاءُ وَالْأَصُولُ، وَالظَّاهِرُ، مِنْهُمْ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَابْنُ الصَّبَّاحِ الشَّافِعِيُّ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْعَمَرِيُّ الْمَالِكِيُّ، بَلْ قَالَ بَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ: لَوْ قَالَ هَذِهِ رَوَايَتِي لَا تَرَوْهَا، كَانَ لَهُ رَوَايَتُهَا عَنْهُ، وَحَكَاهُ عِيَاضٌ عَنِ الْكَثِيرِ وَاخْتَارَهُ، وَاخْتَارَهُ الرَّامَهُزْمِيُّ أَيْضًا.

الثاني: لَا يَجُوزُ الرِّوَايَةُ بِهِ، قَالَه غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَبِهِ قَطَعَ الْمَاورِدِيُّ وَالْعَزَالِيُّ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ وَابْنُ الصَّلَاحِ وَالنَّوَوِيُّ وَابْنُ حَجْرٍ.

انظر: "المحدث الفاصل ص ٤٥٢" "المستصفى ٣١٢/١" "الإلماع ص ١٠٥" "علوم الحديث ص ١٧٥"

"التقريب ص ٦٥" "نزهة النظر ص ٨٦" "فتح المغيث ٥١٢/٢"

٤ في (ه): كان

٥ أي: سواء قلنا بجواز الرواية بالإعلام أو بعدم الجواز، فيجب العمل بالحديث المتحمل به إن صح إسناده، وحكى القاضي عياض الاتفاق في هذه المسألة.

انظر: "المستصفى ٣١٢/١" "الإلماع ص ١٠٧" "علوم الحديث ص ١٧٦" "تدريب الراوي ٤٨٦/١"

٦ الْوَصِيَّةُ: هِيَ أَنْ يُوصِيَ الشَّيْخُ عِنْدَ مَوْتِهِ أَوْ سَفَرِهِ لِشَخْصٍ بِكِتَابٍ يَرَوِيهِ ذَلِكَ الشَّيْخُ. انظر: "تدريب الراوي ٤٨٦/١"

٥٧٣.	مُتَّصِرًا فَعَلُّوا مَنْ قَالَا	يُروى بها، وصوبوا الإبطلا ^١
٥٧٤.	وثامن الأقسام: بالوَجَادَة ^٢	يُعرف عند العلماء السادة
٥٧٥.	كمثل أن يُلقَى شخصاً قد كتب:	"هذا سماع ^٣ من فلان لي وجب"
٥٧٦.	أو "قال لي فلان" أو "أخبرني"	أو نحو هذا من كلام الفطن ^٤
٥٧٧.	فعنده يقول ^٥ قد وجدتُ	بخط زيد ذا الذي ذكرتُ
٥٧٨.	أو كَلِمًا ^٦ نائبةً منابةً	نحو لقد أودع ذا كتابةً
٥٧٩.	ومثله يُعدُّ في المنقطع	وهو مشوبٌ باتصالٍ فاسم ^٧

١ هل تجوز الرواية بالوصية؟

القول الأول: تجوز الرواية بها: وذهب إلى ذلك: محمد بن سيرين - ثم توقف فيها بعد ذلك - وأبو قلابة. قال القاضي عياض: وهذا باب قد روي فيه عن السلف المتقدم إجازة الرواية بذلك لأن في دفعها له نوعاً من الإذن وشبهها من العرض والمناولة.

وقال ابن أبي الدم: إن الرواية بالوصية مذهب الأكثرين.

القول الثاني: المنع من الرواية بها، واختاره الخطيب البغدادي، وابن الصلاح وقال: "وهذا بعيدٌ جدًّا، وهو إِمَّا زَلَّةٌ عَالِمٍ أَوْ مُتَأَوِّلٌ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ الرَوَايَةَ عَلَى سَبِيلِ الوَجَادَة". قال النووي: "وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ".

انظر: "المحدث الفاصل ص ٤٥٩" "الكفاية ص ٣٧٨" "الإلماع ص ١١١" "علوم الحديث ص ١٧٧" "التقريب ص ٦٥" "فتح المغيث ٥١٧/٢"

٢ الوجادة: هِيَ أَنْ يَقِفَ عَلَى أَحَادِيثٍ بِحِطِّ رَاوِيهَا لَا يَرَوِيهَا الوَاجِدُ، لَا بِسَمَاعٍ وَلَا إِجَازَةً وَلَا مَنَاوَلَةً.

انظر: "علوم الحديث ص ١٧٨" "معجم المصطلحات ص ٨٢٧".

٣ في (ش)(م): سماعي

٤ كَأَنَّ يَقِفَ عَلَى كِتَابٍ شَخْصٍ فِيهِ أَحَادِيثٌ يَرَوِيهَا بِحِطِّهِ وَمَكْتُوبٍ فِي الصَّحِيفَةِ: "هذا سماعي من فلان، أو قال لي فلان، أو أخبرني فلان" أو نحو ذلك.

٥ غيرها (تقول)

٦ في (م): كلمة

٧ فَلَهُ أَنْ يَرَوِيَ بالوَجَادَة وَيَقُولُ: وَجَدْتُ بِحِطِّ فُلَانٍ، أَوْ قَرَأْتُ بِحِطِّ فُلَانٍ، أَوْ فِي كِتَابِ فُلَانٍ بِحِطِّهِ: أَخْبَرْنَا فُلَانٌ بِنِ فُلَانٍ، وَيَذْكَرُ شَيْخَهُ، وَيَسُوقُ سَائِرَ الإسْنَادِ والمَتَنِ، هَذَا الَّذِي اسْتَمَرَ عَلَيْهِ العَمَلُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَهُوَ مِنْ بَابِ المَنْقَطِعِ والمرسل، غَيْرَ أَنَّهُ أَخَذَ شَوَابًا مِنَ الاتِّصَالِ بِقَوْلِهِ: وَجَدْتُ بِحِطِّ فُلَانٍ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٧٨"

٥٨٠.	ولا تقل ^١ وجدته برقمه ^٢	ما لم تكن ^٣ ذا ثقةٍ بجزمه
٥٨١.	لكن تقول ^٤ صادقٌ أخبرني	بأنه خطُّ فلانٍ فافطن
٥٨٢.	أو نحوه من سائر الألفاظِ	فهذه طريقةُ الحفاظِ
٥٨٣.	وأكثرَ الجزمِ بلا تحري	في مثل هذا أهل هذا العصر ^٥
٥٨٤.	وعملُ المرءِ بهذا القسمِ	فيه خلافٌ بين أهل العلمِ
٥٨٥.	فمنهم من قال فيه يجبُ	ومنهم من قال بل يُجتنبُ
٥٨٦.	وقيل بل إن لم يكن على ثقة	فلا وجوب خذ بهذي التفرقة ^٦
النوع الخامس والعشرون: كتابة الحديث		
٥٨٧.	وكان في الصدر الذي قد سلفا	في كتبة الحديث خُلف عُرفا
٥٨٨.	فبعضهم نها وبعضُ أمرا	والقول بالتفصيل أولى ما نرى ^٧
٥٨٩.	فالنهي خوف اللبس بالقرآن	وحالة الأمن من النسيان
٥٩٠.	والأمر إذ ^١ ينعدم الأمران	وكتبة الآن من الإحسان ^٢

^١ في (ش): يقل

^٢ أي: بخطه. "علوم الحديث ص ١٧٩"

^٣ في (ش): يكن

^٤ في (ه): يقول

^٥ قال ابن الصلاح: "وقد تسامح أكثر الناس في هذه الأزمان بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك، من غير تحري وتثبت، فيطالع أحدهم كتاباً منسوباً إلى مصنف معين، وينقل منه عنه من غير أن يتق بصحة النسخة". "علوم الحديث ص ١٨٠"

^٦ أما العمل بالوجادة فعلى ثلاثة أقوال:

الأول: أنه لا يجوز، نقل ذلك عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم.

الثاني: جواز، وهو مذهب الشافعي ونظار أصحابه.

الثالث: التفصيل: وجوب العمل بما عند حصول الثقة وإلا فلا يجب، قطع بذلك بعض المحققين الشافعيين.

انظر: "الإمام ص ١١٢" "علوم الحديث ص ١٨٠" "فتح المغيث ٥٢٨/٢"

^٧ في (م): ترى

١ في (ش): أن

٢ اختلف السلف في كتابة الحديث، فكرهها طائفة وأباحها طائفة ثم أجمعوا على جوازها بعد ذلك. فممن كره الكتابة للتحريم: فمن الصحابة ابن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وأبو سعيد الخدري، ومن التابعين الشعبي والنخعي.

ومن رويت عنه الإباحة: عمر وعلي وابن الحسن وابن عمرو وأنس وجابر وابن عباس وابن عمر أيضاً، والحسن وعطاء وسعيد ابن جبير وعمر بن عبد العزيز، ومن بعد هؤلاء ممن لا يعدُّ كثرة. وفي المسألة مذهب ثالث حكاه الزاهر مري وهو: الكتابة والمحو بعد الحفظ، حكاه عن عبد الرحمن بن سلمة الجمحي، ومحمد بن سيرين، وعاصم بن ضمرة، وهشام بن حسان، وخالد الخذاء، وغيرهم. أولاً: أدلة الإباحة - وهي كثيرة - منها:

١ - حديث أبي شاه اليميني في التماسه من رسول الله أن يكتب له شيئاً سمعه من خطبته عام فتح مكة، وقوله - صلى الله عليه وسلم - "اكتبوا لأبي شاه" متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: كتابة العلم، حديث: ١١٢ بلفظ: "اكتبوا لأبي فلان"، وأخرجه في مواضع أخرى: (٢٤٣٤، ٦٨٨٠) بلفظ: "اكتبوا لأبي شاه"، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: تحريم مكة وصيدا وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، حديث: (٣٣٠٥، ٣٣٠٦).

٢ - حديث أبي هريرة: "ما من الصحابة أحدٌ أكثر حديثاً مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه يكتب وأنا لا أكتب" أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: كتابة العلم، حديث: ١١٣.

٣ - حديث ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه: "أنتوني بكتابٍ أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده".

أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: كتابة العلم، حديث: ١١٤.

٤ - حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق"

أحمد في مسنده (٦٥١٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، حديث: (٣٦٤٦) وصححه الألباني.

ثانياً: أدلة المنع: حديث أبي سعيد الخدري: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه" أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، حديث: ٧٥١٠. وقد أعلَّ الحديث أبو عبد الله البخاري وغيره بالوقف على أبي سعيد، وقيل: لا يصح في النهي شيء غير هذا الحديث.

٥٩١ .	وليضبط الكاتب ما يكتبه	نقطاً وتشكيلاً به يُعْرَبُهُ ^١
٥٩٢ .	وقيل لا يشكّل إلا المشكلاً ^٢	وكل ما استغنى عن الضبط فلا ^٣ ٤
٥٩٣ .	ويضبط المشكّل حيث كانا	ومثله يُشْتَبَهُ عنوانا

* **والجمع بين النصوص المتعارضة:** أنه عليه الصلاة والسلام "أذن في الكتابة عنه لمن خشي عليه النسيان، ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه، مخافة الاتكال على الكتاب، أو نهي عن كتابة ذلك عنه حين خاف عليهم اختلاط ذلك بضحف القرآن العظيم وأذن في كتابته حين أمن من ذلك... ثم إنه زال ذلك الخلاف وأجمع المسلمون على تسويغ ذلك وإباحته، ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر الآخرة" اهـ. من كلام ابن الصلاح.

وقال السيوطي: "وقيل: المراد النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة؛ لأهم كانوا يسمعون تأويل الآية فرمما كتبوه معها، فنهوا عن ذلك لحوف الاشتباه. وقيل: النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه، والأذن في غيره"
وقال الشيخ أحمد شاکر: الصحيح أن النهي منسوخ.

انظر: "المحدث الفاصل ص ٣٨٢" "تقييد العلم، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سعد عبد الغفار علي، القاهرة، دار الاستقامة ١٧، ٧٣" "الإلماع ص ١٣٣" "علوم الحديث ص ١٨١" "فتح الباري ١/٣٦٣" "تدريب الراوي ١/٤٩٢" "الباعث الحثيث ص ٢٢٠" "تدوين السنة النبوية: نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، محمد بن مطر الزهراني، الرياض، مكتبة دار المنهاج ص ٦٢"

١ أي: يوضحه بحيث يؤمن معهما اللبس. انظر: "علوم الحديث ص ١٨٣"

٢ في (هـ): الشكلا

٣ ونقل هذا القول علي بن إبراهيم البغدادي حيث حكى أن أهل العلم يكرهون الإعجام والإعراب إلا في الملتبس.

وقيل: بل يشكّل الجميع، قال القاضي عياض: "هو الصواب لا سيما للمبتدئ وغير المتبحر في العلم فإنه لا يميز ما أشكل مما لا يشكّل ولا صواب وجه الإعراب للكلمة من خطئه."

انظر: "الإلماع ص ١٣٦" "علوم الحديث ص ١٨٤" "تدريب الراوي ١/٤٩٦"

٤ يبدو لي أن مسألة سقطت من النسخ أو أن الناظم لم ينظمها!

وهي: "ينبغي أن يكون اعتناؤه - من بين ما يلتبس - بضبط الملتبس من أسماء الناس أكثر، فإنها لا تستدرك بالمعنى، ولا يستدل عليها بما قبل وما بعد". انظر: "علوم الحديث ص ١٨٤"

٥٩٤.	في السَّمَتِ من حاشية الكتاب	ففيه نفى ريبة المرتاب ^١
٥٩٥.	وَلَيْكُ مَا يَكْتُبُهُ مُحَقَّقًا	لا هو مُمَشَوْقًا ولا مُعَلَّقًا ^٢
٥٩٦.	ولا يدقق خطَّهُ مهما ^٣ قدر	إلا لَعْدِرٍ مثل حملٍ في السَّفَرِ ^٤
٥٩٧.	وينبغي ضبط الحروف المهملة	بما عَدَّتْ في ضبطها مستعمله ^٥
٥٩٨.	مثاله شبيهة القلامه	مُضَجَعَةٌ من فوقها علامه ^٦
٥٩٩.	وبعضهم من تحته يثبت ما	يشبهه لكن صغيراً فاعلما ^٧
٦٠٠.	وبعضهم يَنْقُطُها من أسفل	كنقطها الأعلى إذا لم يُهْمَلِ ^٨

١ أي: مَضْبُوطًا وَاضِحًا فِي الْحَاشِيَةِ قُبَالَتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْلَغُ، لِأَنَّ الْمَضْبُوطَ فِي نَفْسِ الْأَسْطُرِ رُبَّمَا دَاخَلَهُ نَقْطُ غَيْرِهِ وَشَكَلِهِ مِمَّا فَوْقَهُ أَوْ تَحْتَهُ، لَا سِيَّمَا عِنْدَ ضَيْقِهَا وَدِقَّةِ الْحَطِّ. انظر: "تدريب الراوي ١/٤٩٨"

٢ التَّحْقِيقُ: أَنْ يُمَيِّزَ كُلَّ حَرْفٍ بِصُورَتِهِ الْمُمَيِّزَةِ لَهُ بِحَيْثُ لَا تَشْتَبِهُ الْعَيْنُ الْمَوْصُولَةُ بِالْفَاءِ أَوْ الْقَافِ، وَالْمَفْصُولَةُ بِالْحَاءِ أَوْ الْخَاءِ.

المَشْقُ: خِفَّةُ الْيَدِ وَإِرْسَالُهَا مَعَ بَعْتَرَةِ الْحُرُوفِ وَعَدَمُ إِقَامَةِ الْأَسْنَانِ.

التَّعْلِيقُ: خَلَطُ الْحُرُوفِ الَّتِي يَنْبَغِي تَفْرِيقُهَا، وَإِذْهَابُ أُسْنَانِ مَا يَنْبَغِي إِقَامَةُ أُسْنَانِهِ، وَطَمَسُ مَا يَنْبَغِي إِظْهَارُ بَيَاضِهِ.

انظر: "فتح المغيث ٣/٢٨"

٣ في (ه): مما

٤ لِأَنَّهُ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ مَنْ فِي نَظَرِهِ ضَعْفٌ، وَرُبَّمَا ضَعْفَ نَظَرُ كَاتِبِهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ، إِلَّا مِنْ عُدْرٍ كَضِيْقِ الْوَرَقِ وَتَخْفِيفِهِ لِلْحَمْلِ فِي السَّفَرِ وَنَحْوِهِ. "تدريب الراوي ١/٤٩٩"

٥ أي: "كَمَا تُضَبِّطُ الْحُرُوفُ الْمُعْجَمَةُ بِالنَّقْطِ، كَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ تُضَبِّطَ الْمَهْمَلَاتُ غَيْرُ الْمُعْجَمَةِ بِعَلَامَةٍ الْإِهْمَالِ؛ لِتَدُلَّ عَلَى عَدَمِ إِعْجَامِهَا" "علوم الحديث ص ١٨٥"

٦ أي: يَجْعَلُ عِلْمَ الْإِهْمَالِ فَوْقَ الْحُرُوفِ الْمَهْمَلَةِ كَقِلَافَةِ الظُّفْرِ (هكذا: ر) مُضَجَعَةً عَلَى قَفَاهَا.

انظر: "علوم الحديث ص ١٨٦" "مناهج المحدثين الخاصة والعامة، للدكتور علي نايف بقاعي، بيروت، دار البشائر الإسلامية ص ٦١"

٧ كَانَ يَجْعَلُ تَحْتَ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةَ حَاءً مُفْرَدَةً صَغِيرَةً وَيَتَعَيَّنُ ذَلِكَ فِيهَا خَاصَةً، وَكَذَا تَحْتَ الدَّالِ، وَالطَّاءِ، وَالصَّادِ، وَالسِّينِ، وَالْعَيْنِ، وَسَائِرِ الْحُرُوفِ الْمَهْمَلَةِ الْمَلْتَبِسَةِ مِثْلُ ذَلِكَ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٨٦" "فتح المغيث ٣/٣٣" "تدريب الراوي ١/٥٠٠" "مناهج المحدثين الخاصة والعامة والخاصة ص ٦١"

٦٠١	وبعضهم كان يخطُ خطأً	من فوق للإهمال صار ضبطاً
٦٠٢	وبعضهم يُثبِتُ تحت الحرفِ	كهَمْزَةٍ للبسِ عنه ينفي ^٢
٦٠٣	ولِيَهْجُرِ الرمزَ الذي لا يُعْرَفُ	إلا إذا بَيَّنَّ ما يَنْكَشِفُ
٦٠٤	بذكره في أول الكتابِ	أو ختمه كعادةِ الكُتَّابِ ^٣
٦٠٥	وما أتى مختلف الروايةَ	بِمِيزَةٍ تميِّزُ ذي كِفايَةٍ
٦٠٦	روايةً يُثبِتُ ^٤ والبواقي	يَكْتُبُ في حاشيةِ الأوراقِ
٦٠٧	من غيرِ رمزٍ خَصَّصَ الروايةَ	إلا إذا بَيَّنَّ للدرايةَ
٦٠٨	مُرَادُهُ بِرَمَزِهِ الْمُسْتَعْمَلِ	في آخرِ الكتابِ أو في الأولِ
٦٠٩	وإن يكن ذلك الخلاف نَقْصاً ^٥	حَوْقَ تحويقاً به مختصاً ^٦
٦١٠	وكُلِّمًا تَمَّ حديثٌ فَصَلاً	بِدَارَةٍ لا نَقَطَ فيها حصلاً
٦١١	ثم إذا صَحَّحَ بالمقابلة	أثبتَ نُقْطَةً عليها داخله ^٧
٦١٢	واسم الإله إن يُضَفَّ إليه	لا يَبَيِّنُ ^٨ سطرًا صَدَرَهُ عليه ^١

^١ في (ش): تهمل

^٢ في (ش)(م): تنفي

^٣ "وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَصْطَلِحَ مَعَ نَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ بِرَمَزٍ لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ، فَيُوقِعُ غَيْرَهُ فِي حَيْرَةٍ فَهَمَّ مُرَادِهِ، وَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُبَيِّنْ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ أَوْ آخِرِهِ مُرَادَهُ". "تدريب الراوي ٥٠١/١"

^٤ في (ش)(م): تثبت

^٥ ساقطة من (هـ)

^٦ "وَيَنْبَغِي أَنْ يَعْتَنِيَ بِضَبْطِ مُخْتَلَفِ الرِّوَايَاتِ وَتَمْيِيرِهَا فَيَجْعَلُ كِتَابَهُ مَوْضُوعًا عَلَى رِوَايَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ مَا كَانَ فِي غَيْرِهَا مِنْ زِيَادَاتٍ أَلْحَقَهَا فِي الْحَاشِيَةِ، أَوْ نَقَصٍ أَعْلَمَ عَلَيْهِ، أَوْ خِلَافٍ كَتَبَهُ مُعَيَّنًا فِي كُلِّ ذَلِكَ مَنْ رَوَاهُ بِتَمَامِ اسْمِهِ لَا رَامِزًا لَهُ بِحَرْفٍ أَوْ بِحَرْفَيْنِ مِنْ اسْمِهِ إِلَّا أَنْ يُبَيِّنَ أَوَّلَ الْكِتَابِ، أَوْ آخِرَهُ مُرَادَهُ بِتِلْكَ الرُّمُوزِ". "تدريب الراوي ٥٠١/١"

^٧ يَنْبَغِي أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَ كُلِّ حَدِيثَيْنِ دَارَةً تَفْصِلُ بَيْنَهُمَا (هكذا: O)، فإذا عَارَضَ فَكُلُّ حَدِيثٍ يَفْرُغُ مِنْ عَرْضِهِ يَنْقُطُ فِي الدَّارَةِ الَّتِي تَلِيهِ نُقْطَةً (هكذا: ⊙) أَوْ يَخْطُ فِي وَسْطِهَا خَطًّا (هكذا: ⊖).

انظر: "علوم الحديث ص ١٨٧" "مناهج المحدثين العامة والخاصة ص ٦٢"

^٨ في (ش)(م): تبين

٦١٣ .	وليكتب الصلاة والتسليما	محافظةً عليه مستديماً
٦١٤ .	وهكذا يُثني بسبحانَ وجلّ	ونحوه على إله لم يزل
٦١٥ .	ويُثبتُ الرضوانَ والترحمًا	على صحاب المصطفى والعُلما ^٢
٦١٦ .	ولا يقل : لم يكُ ذا في الأصل	فمن يُراعِه يُفزُ بالحصلِ ^٣
٦١٧ .	ولا يُشرُّ إلى الصلاةِ إن كتب	برمزةٍ فهو خلافُ المستحب ^٤
٦١٨ .	ثم ليقابل ^٥ أصله بأصل من	يُسمِعُه ولو مُجازاً فافهمن
٦١٩ .	وهو على مراتبٍ فالأكملُ	أنك ^٦ في حال السماعِ تنقلُ
٦٢٠ .	فيمسكُ الشيخُ المروي أصله ^٧	وأنت تمسكُ الكتابَ مثله ^٨
٦٢١ .	وينظرُ الحاضرَ أيضاً معه	لا سيما إن شاء أن يسمِعَه ^١

١ يُكْرَهُ إن كتب عبدُ الله بنُ فلانِ بنِ فلانٍ -مثلاً-، أن يَكْتُبَ "عبد" في آخرِ سَطْرٍ، والباقي في أولِ السَطْرِ الآخرِ، وفي سائرِ الأسماءِ المشتَمَلَةِ على التَّعبيدِ لله تَعَالَى، وَكَذَا يُكْرَهُ رَسُولُ آخِرِهِ وَاللَّهُ مَعَ صَلَّي اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَهُ. وَكَذَا مَا أَشْبَهَهُ.

انظر: "علوم الحديث ص ١٨٧"

٢ هذا البيت من زيادات الناظم على الأصل.

٣ أي: وَلَا يَتَّقِيْدُ فِيهِ بِمَا فِي الْأَصْلِ إِنْ كَانَ نَاقِصًا، بَلْ يَكْتُبُهُ.

٤ وَيَتَجَنَّبُ فِي إِثْبَاتِهَا نَقْصَيْنِ:

أحدهما: أَنْ يَكْتُبَهَا مَنْقُوصَةً صُورَةً رَامِزًا إِلَيْهَا بِحَرْفَيْنِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

والثاني: أَنْ يَكْتُبَهَا مَنْقُوصَةً مَعْنَى بَأَنْ لَا يَكْتُبَ "وَسَلَّمَ".

انظر: "علوم الحديث ص ١٨٩"

٥ في (ش)(م): يقابل

٦ في (ش): إنك

٧ في (ه): أهله

٨ في (ه): أهله

٩ "ثم إنَّ أَفْضَلَ المَعَارِضَةِ أَنْ يُعَارِضَ الطَّالِبُ بِنَفْسِهِ كِتَابَهُ بِكِتَابِ الشَّيْخِ مَعَ الشَّيْخِ فِي حَالِ تَحْدِيثِهِ إِيَّاهُ مِنْ كِتَابِهِ، لِمَا يَجْمَعُ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ الاِحتِياطِ وَالإِتِّقانِ مِنَ الجَانِبَيْنِ. وما لم يَجْتَمِعْ فِيهِ هَذِهِ الأَوْصَافُ نَقَصَ مِنْ مَرْتَبَتِهِ بِقَدَرِ ما فَاتَهُ مِنْهَا".

"علوم الحديث ص ١٩١"

٦٢٢.	وقبل ٢ أن يقابل الكتابا	لا يرو للتسميع منه بابا ٣
٦٢٣.	وأصل شيخه وما قوبل به	سيان في هذا المرام فاتبه
٦٢٤.	وهكذا فروغ فرع الفرع	وأصل أصل أصل أصل مرعي ٤
٦٢٥.	وإن تجد نقصاً فترتاد اللحق ٥	فخط خطأ حيث ما التخريج حق
٦٢٦.	ورأسه اعطفه إلى حيث تُريد	كئبك فيه ذلك الشيء المزيد ٦

١ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَنْظُرَ مَعَهُ فِي نُسَخَتِهِ مَنْ خَصَرَ مِنَ السَّامِعِينَ مِمَّنْ لَيْسَ مَعَهُ نُسَخَةٌ لَا سِيَّما إِذَا أَرَادَ النَّقْلَ مِنْهَا، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ لَمْ يَنْظُرْ فِي الْكِتَابِ وَالْحَدِيثِ يَقْرَأُ، هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُحَدِّثَ بِذَلِكَ عَنْهُ؟، فَقَالَ: أَمَّا عِنْدِي فَلَا يَجُوزُ، وَلَكِنْ عَامَّةُ الشُّيُوخِ هَكَذَا سَمَاعُهُمْ.

انظر: "الكفاية ص ٢٦٢" "علوم الحديث ص ١٩١"

٢ في (هـ): وقيل

٣ فَإِنْ لَمْ يُقَابَلْ أَصْلًا، فَهَلْ تَجُوزُ لَهُ الرَّوَايَةُ مِنْهُ؟

القول الأول: أَجَارَ لَهُ الرَّوَايَةَ مِنْهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ، وَأَبَاءُ بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ وَالْبَرْقَانِيُّ، وَالْحَطِيبُ بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ:

أ- إِنْ كَانَ النَّاقِلُ صَحِيحَ النَّقْلِ، قَلِيلَ السَّقَطِ.

ب- وَنَقَلَ مِنَ الْأَصْلِ.

ج- وَبَيَّنَّ حَالَ الرَّوَايَةِ أَنَّهُ لَمْ يُقَابَلِ.

ذَكَرَ الشَّرْطَ الْأَخِيرَ فَقَطِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، وَهُوَ مَعَ الثَّانِي الْحَطِيبُ، وَالْأَوَّلُ ابْنُ الصَّلَاحِ.

القول الثاني: الْمَنَعُ مِنَ الرَّوَايَةِ عِنْدَ عَدَمِ الْمُقَابَلَةِ وَإِنْ اجْتَمَعَتِ الشُّرُوطُ، فَجَزَمَ بِهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ.

انظر: "الإلماع ص ١٤٢" "علوم الحديث ص ١٩٣" "التقريب ص ٦٩" "تدريب الراوي ١/٥١٠"

٤ "وَيَكْفِي مُقَابَلَتَهُ بِفِرْعِ قُوبِلَ بِأَصْلِ الشَّيْخِ وَمُقَابَلَتُهُ بِأَصْلِ الشَّيْخِ الْمُقَابِلِ بِهِ أَصْلَ الشَّيْخِ؛ لِأَنَّ

الْعَرَضَ مُطَابَقَةً كِتَابِيَةً لِأَصْلِ شَيْخِهِ، فَسَوَاءٌ حَصَلَ ذَلِكَ بِوَاسِطَةٍ أَوْ غَيْرِهَا". "تدريب الراوي ١/٥٠٩"

٥ اللحق: -بِفَتْحِ اللَّامِ وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ-، هُوَ مَا سَقَطَ مِنْ أَصْلِ الْكِتَابِ فَأُلْحِقَ بِالْحَاشِيَةِ أَوْ بَيْنَ السُّطُورِ.

انظر: "شرح التبصرة ١/٤٨١" "تدريب الراوي ١/٥١١"

٦ "وَهُوَ أَنْ يُحْطَّ مِنْ مَوْضِعِ سُقُوطِهِ مِنَ السُّطْرِ خَطًّا صَاعِدًا إِلَى فَوْقِ، ثُمَّ يُعْطَفُ بَيْنَ السُّطْرَيْنِ عَطْفَةً

يَسِيرَةً إِلَى جِهَةِ الْحَاشِيَةِ الَّتِي يَكْتُبُ فِيهَا اللَّحَقَ، وَيَبْدَأُ فِي الْحَاشِيَةِ بِكُتْبِهِ اللَّحَقَ مُقَابِلًا لِلْحَطِّ

الْمَنْعُطِ". "علوم الحديث ص ١٩٣"

٦٢٧.	والجانب الأيمن فيه تكتب	ناقصة ما لم يكن ما يحجب
٦٢٨.	وإن يكن من آخر السطر اللحق	فهو الشمال صاعداً قد استحق ^١
٦٢٩.	وآخر الملحق أثبت ^٢ "رجعا"	و"صح" أولي، منهم من جمعا
٦٣٠.	ومنهم من يكتب الذي يلي	مقتصراً على الكتاب ^٣ الأول ^٤
٦٣١.	وإن يكن ما شئت أن تكتبه	فايدة لا لحقاً فالأشبه
٦٣٢.	أن تجعل ^٥ التخريج وسط الكلمة	تلك التي كان لها ما رسمته ^٦
٦٣٣.	ويكتب المتقن للتصحيح: "صح"	على كلام صح مع شك جنح ^٧
٦٣٤.	وكل ما صح سماعاً وفسد	من جهة أخرى وللعن استعد
٦٣٥.	يأتي له بضبة معرضاً	بأنه ذو علة ممرضا
٦٣٦.	صورتها: صاد به يتصل	خط على ذاك الكلام يجعل ^٨

١ "ويكتب اللحق قبالة العطفة في الحاشية اليمنى إن اتسعت إلا أن يسقط في آخر السطر فيخرج إلى الشمال وليكتبه صاعداً إلى أعلى الورقة". "التقريب ص ٦٩"

٢ في (ش)(م): وآخر المثبت ألحق رجعا

٣ في (ش)(م): اكتتاب

٤ "ثم يكتب عند انتهاء اللحق صح ومنهم من يكتب مع صح رجعا، ومنهم من يكتب في آخر اللحق الكلمة المتصلة به داخل الكتاب في موضع التخريج ليؤذن باتصال الكلام". "علوم الحديث ص ١٩٤"

٥ في (ه): يجعل

٦ يستحب التخريج للحواشي من غير الأصل كشرح، وبيان غلط، أو اختلاف رواية، أو نسخة ونحوه، التخريج من وسط الكلمة المخرج لأجلها، لا بين الكلمتين؛ وبذلك يفارق التخريج للساقط.

انظر: "علوم الحديث ص ١٩٦" "تدريب الراوي ١/٥١٣"

٧ التصحيح كتابته صح على كلام صح رواية ومعنى، وهو عرضة للشك أو الخلاف. "علوم الحديث ص ١٩٦"

٨ "التضيب: -ويسمى أيضاً التمرير- يجعل على ما صح وزوده كذلك من جهة النقل، غير أنه فاسد لفظاً، أو معنى، أو ضعيف، أو ناقص، مثل أن يكون غير جائز من حيث العربية، أو يكون شاذاً عند أهلها ياباه أكثرهم، أو مصحفاً، أو ينقص من جملة الكلام كلمة أو أكثر، وما أشبه ذلك، فيمد على

٦٣٧.	وقد أتى التَّضْيِيبُ ١ للإرسالِ	إذ هو من مواضع الإخلاقِ ٢
٦٣٨.	ويُلْبَسُ التصحيحُ بالتضيبِ ٣	عند اختصار الحاء في المكتوبِ ٤
٦٣٩.	وصورة الضبِّ جاءت فاعلم	للاتصالِ في الزمانِ الأقدمِ ٥
٦٤٠.	وإن تجد زيادةً في الكتبِ	فَحُكِّمَهَا أو مُحْمَهَا أو اضربِ
٦٤١.	إذن عليه دون أن يَنْطَمِسَا	متصلاً به وَمَنْ يَطْمِسُ أسَا
٦٤٢.	ويلزقُ الحَطُّ برأسِ الأحرفِ	وقيل : لا يُلزقُ أصلاً فاعرفِ
٦٤٣.	لكنه يُعْطَفُ رَأْسِيهِ على	ذاك المزيدِ كي به ينفصلا
٦٤٤.	وقيل : في أولِهِ يُحَوَّقُ	دايرةً مَفْتُوحَةً وَيُلْحَقُ
٦٤٥.	آخِرُهُ أُخْرَى فيستفادُ	أن الذي بينهما مُزْدَادُ
٦٤٦.	وربما يَحْضُرُهُ بـ"لا" "إلى"	"إلى" أخيراً "لا" اجعلنها أولاً ٦

ما هذا سَبِيلُهُ حَطُّ: أَوْلُهُ مِثْلُ الصَّادِ وَلَا يُلزَقُ بِالْكَلِمَةِ الْمُعَلَّمِ عَلَيْهَا كَيْلًا يُظَنَّ ضَرْبًا". "علوم الحديث ص ١٩٧"

١ في (هـ): النصيب

٢ "وَمِنْ مَوَاضِعِ التَّضْيِيبِ أَنْ يَقَعَ فِي الإِسْنَادِ إِرسَالٌ أو انْقِطَاعٌ، فَمِنْ عَادَتِهِمْ تَضْيِيبُ مَوْضِعِ الإِرسَالِ والانْقِطَاعِ". انظر "علوم الحديث ص ١٩٨"

٣ في (هـ): بالنصيب

٤ "وَرُبَّمَا اخْتَصَرَ بَعْضُهُمْ عَلَامَةَ التَّصْحِيحِ فَيَكْتُبُهَا هَكَذَا (ص) فَأَشْبَهَتْ الضَّبَّةَ". "تدريب الراوي ٥١٥/١"

٥ "ويوجدُ في بعضِ أصولِ الحديثِ القَدِيمَةِ فِي الإِسْنَادِ الذي يَجْتَمِعُ فِيهِ جَمَاعَةٌ مَعْطُوفَةٌ أَسْمَاؤُهُمْ بَعْضُهَا على بعضِ عَلَامَةٍ تُشْبِهُ الضَّبَّةَ فيما بينَ أَسْمَائِهِمْ، فَيَتَوَهَّمُ مَنْ لَا خَبْرَةَ لَهُ أَنَّهَا ضَبَّةٌ وليستْ بضَبَّةٍ". "علوم الحديث ص ١٩٨"

٦ إذا وَقَعَ فِي الكِتَابِ ما ليسَ مِنْهُ فَإِنَّهُ يُنْفَى عَنْهُ بِالضَّرْبِ أو الحِكِّ أو المَحْوِ، أو غيرِ ذلكِ، والضَّرْبُ خَيْرٌ مِنَ الحِكِّ والمَحْوِ، لأنه كما قيل: "الحِكُّ تُهْمَةٌ"، ولأنَّ ما يُبَشِّرُ (التقشير) مِنْهُ رُبَّمَا يَصِحُّ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى، وَقَدْ يُسْمَعُ الكِتَابُ مَرَّةً أُخْرَى عَلَى شَيْخٍ آخَرَ يَكُونُ ما بُشِّرَ مِنْ رِوَايَةِ هَذَا صَحِيحًا فِي رِوَايَةِ الأُخْرَى، فَيَحْتَاجُ إِلَى الإِحْقَاقِ بَعْدَ أَنْ بُشِّرَ، بِخِلَافِ ما إِذَا حَطَّ عَلَيْهِ وَأَوْقَفَهُ رِوَايَةَ الأَوَّلِ، وَصَحَّ عِنْدَ الأُخْرَى اِكْتَفَى بِعَلَامَةِ الأُخْرَى عَلَيْهِ بِصِحَّتِهِ.

٦٤٧.	وإن تُكْرِرَ لفظةً تُبْقَى	أولاهما وذلك أولى حَقًّا
٦٤٨.	وقيل : إنما يُبْقَى ١ الأحسنُ	وإن يكن مُؤَخَّرًا والأبِينُ
٦٤٩.	وقيل : إن جاءَ معاً في الطَّرْفِ	فالضربُ للأولِ كيما ينتفي
٦٥٠.	وإن يكونا أول السطر فلا	تضرب ٢ على ما كان فيه أولاً
٦٥١.	وإن يكونا أولاً وفي الطَّرْفِ	فأول السطر يُبْقَى ٣ للشرف
٦٥٢.	وفي المضافِ والذي أُضيفا	إليه أو وصفٍ على ٤ موصوفا
٦٥٣.	لا تُذهبِ الحَشْوُ وتُبْقَى الأولا	عن الأخيرِ نازحاً منفصلاً ٥ ٦

والحك: سَلَحَ القِرطَاسِ بِالسِّكِّينِ وَنَحَوَهَا.

والحو: الإِزَالَةُ بِدُونِ سَلْحٍ حَيْثُ أَمَكَنَّ، بَأَنَّ تَكُونُ الكِتَابَةُ فِي لَوْحٍ أَوْ رَقٍّ أَوْ وَرَقٍ صَقِيلٍ جِدًّا فِي حَالِ طَرَاوَةِ المَكْتُوبِ.

والضرب: أن يخط خطأً فوق المضروب عليه دالاً على إبطاله، بحيث يُقرأ ما حُطَّ عليه ويسمى الشَّقُّ، أو مرتفعاً والمضروب عليه تحته، ومن المحدثين من يثبت خطأً فوقه ويعطف طرفيه على المضروب، ومنهم من يجعله بين قوسين ()، ومنهم من يجعله بين دائرتين، ومنهم من يكتب أوله "لا" وآخره "إلى" بخط دقيق.

انظر: "علوم الحديث ص ١٩٨" "فتح المغيث ٣/٧٣" "تدريب الراوي ١/٥١٦" "مناهج الحديث العامة

والخاصة ص ٦٥"

١ في (ه): ينفي

٢ في (ه): يصرف

٣ في (ه): ينفي

٤ في (ش)(م): يلي

٥ في (ه): متصلاً

٦ وَأَمَّا الضَّرْبُ عَلَى المَكْرَرِ:

فَقِيلَ: يَضْرِبُ عَلَى الثَّانِي مطلقاً دون الأول لأنه كُتِبَ على صواب.

وَقِيلَ: يُبْقَى أَحْسَنُهُمَا صُورَةً وَأَبْيَنُهُمَا.

نقل الراهرمزي هذين القولين عن بعض أصحابه.

وقيل: إن كانا أول سطرٍ ضَرَبَ عَلَى الثَّانِي، أَوْ آخِرُهُ فَعَلَى الأَوَّلِ، أَوْ أَوَّلِ سَطْرٍ وَآخِرُهُ آخَرَ، فَعَلَى آخِرِ

السَطْرِ، فَإِنَّ تَكَرَّرَ المُضَافُ وَالمُضَافُ إِلَيْهِ أَوْ المَوْصُوفُ وَالصِّفَةُ وَنَحْوَهُ رُوِيَ اتِّصَالُهُمَا، وهذا اختيار

القاضي عياض.

٦٥٤ .	وَيُكْرَهُ الْمَحْوُ مَعًا وَالْكَشَطُ ١	والأقدمون ما رأوه ٢ قَطُّ ٣
٦٥٥ .	واختصروا "حدثنا" فَحَذَفُوا	الحاء والداد جميعاً فاعرفوا
٦٥٦ .	والبيهقيُّ قد أتى بالدادِ	والحاكمُ الفايقُ في الرجالِ
٦٥٧ .	واختصروا "أخبرنا" فرسموا ٤	"أنا" علامةً بما تَنَفَّهْمُ
٦٥٨ .	وبعضهم يحذف خاءً مع با	ويترك الباقي إذا ما كتبنا
٦٥٩ .	والبيهقيُّ زادَ بعد الألفِ	الشَّطْرُ من حدثنا عنه قف ٥
٦٦٠ .	وجاء مما كتبوا صورةً "حا"	ما بين إسنادين رسماً وَضَحَا
٦٦١ .	ف قيل : هي قائمةٌ مقامَ صح	أي : لا تَحُلُ ٦ هنا حديثاً قد طَرَحَ
٦٦٢ .	وقيل : هي علامةُ التَّحْوُلِ	أي : من هناك ارجع وعنه انتقلِ

انظر: "المحدث الفاصل ص ٦٠٧" "الإلماع ص ١٥١" "علوم الحديث ص ٢٠٠"
 ١ الكَشَطُ: سَلَخُ الْقِرْطَاسِ بِالسِّكِّينِ وَنَحْوِهَا، وَقَدْ يُعْبَرُ عَنِ الْكَشَطِ بِالْبَشْرِ تَارَةً، وَبِالْحَلِكِ أُخْرَى، إِشَارَةٌ إِلَى الرَّفْقِ بِالْقِرْطَاسِ.

والمحو: "نفي ما ليس من الكتاب بمحو الكلمة، وهي مسحها في حالة طراوة المكتوب بغير سلخ بسكين، إما بأصبع أو بخرقة نو ذلك".

وتقدم حكمهما، حيث قال ابن الصلاح: "والضرب خير من الحك والمحو".

انظر: "علوم الحديث ص ١٩٨" "فتح المغيث ٧٣/٣" "معجم المصطلحات ٦٧٢"

٢ في (ه): رواه

٣ لأن المحو يسوّد القرطاس، والحك يضعف الكتاب ويجلب التهمة. انظر: "فتح المغيث ٧٥/٣"

٤ في (ه): وسموا

٥ غَلَبَ كَتَبَةَ الْحَدِيثِ الْإِقْتِصَارُ -خَطًا- عَلَى الرَّمَزِ فِي حَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا -وينطقون بما قراءة-، وَشَاعَ بِحَيْثُ لَا يَحْفَى، فَيَكْتُبُونَ مِنْ حَدَّثْنَا: النَّاءُ وَالنُّونُ وَالْأَلِفُ، وَقَدْ تُحْدَفُ النَّاءُ، وَمِنْ أَخْبَرْنَا: "أنا"، وليس بحسنٍ ما يَفْعَلُهُ طَائِفَةٌ مِنْ كِتَابَةِ "أَخْبَرْنَا" بِالْفِ مَعَ عِلْمَةِ "حَدَّثْنَا" الْمَذْكُورَةِ أَوَّلًا، وَإِنْ كَانَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ مِمَّنْ فَعَلَهُ، وَقَدْ يُزَادُ "رَاءً" بَعْدَ الْأَلِفِ "وَدَالٌ" أَوَّلَ رَمَزِ حَدَّثْنَا، وَوُجِدَتِ الدَّالُ فِي خَطِّ الْحَاكِمِ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٠٢" "تدريب الراوي ٥١٩/١"

٦ في (ش): يحل ، وفي (م): تخل

٦٦٣ .	وقيل : هي علامة الحديث	مدلؤها يُقرأ في التحديث
٦٦٤ .	وقيل : هي من حايِلٍ يحولُ	بَيْنَهُمَا قَارِيَةٌ يَقُولُ
٦٦٥ .	"حا" حَسْبُ لا يَدُكُرُ شَيْئاً غَيْرَهُ	وَعَدَّ ذَا مِمَّا ذَكَرَتْ حَيْرُهُ ١
٦٦٦ .	ويذكرُ الطالبُ بعدَ البَسْمَلَةِ	الشيخَ موصوفاً بما يُعرَفُ له
٦٦٧ .	من نَسَبٍ يَرْفَعُهُ أو كُنْيَةٍ	وكل وصفٍ ليس عنه عُنيَةً
٦٦٨ .	ثم يسوق عنه ما قد سمعهُ	من الحديث مثل ما قد رفَعَهُ
٦٦٩ .	ويكْتُبُ التسميعَ فوقَ البَسْمَلَةِ	كتابةً يجعلها مشتملةً
٦٧٠ .	على أسامي السامعين أجمعاً	والشيخِ والمسموعِ والوقتِ معا
٦٧١ .	وإن يشأَ يَكْتُبُهُ في الأخيرِ	أو مُتَّبِعاً في ظاهرِ المسطورِ
٦٧٢ .	بحيث لا يخفى على مَنْ ينظرُ	فيه وللباغي السَّماعِ يظهَرُ ١

١ إذا كانَ لِلْحَدِيثِ إِسْنَادَانِ أو أَكْثَرَ وَجَمَعُوا بَيْنَهُمَا فِي مَثَرٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُمْ يَكْتُبُونَ عِنْدَ الْإِتِّقَالِ مِنْ إِسْنَادٍ إِلَى إِسْنَادٍ، مَا صُورَتُهُ "ح" وهي حاءٌ مفردةٌ مهملةٌ، ولم يأتَ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ بَيَانُ لِمَعْنَاهَا، وَلَكِنْ قِيلَتْ أَقْوَالٌ:

- ١- كَتَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْخُفَّازِ مَوْضِعَهَا "صَحَّ" فَيَشْعُرُ ذَلِكَ بِأَنَّهَا رَمَزٌ "صَحَّ" لِئَلَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّ حَدِيثَ هَذَا الْإِسْنَادِ سَقَطَ، وَلِئَلَّا يُرْتَكَبَ الْإِسْنَادُ الثَّانِي عَلَى الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ فَيُجْعَلَا إِسْنَاداً وَاحِداً.
- ٢- وَقِيلَ: مِنَ التَّحْوِيلِ مِنْ إِسْنَادٍ إِلَى إِسْنَادٍ.
- ٣- وَقِيلَ: لِأَنَّهَا تَحْوِيلٌ بَيْنَ الْإِسْنَادَيْنِ فَلَا تَكُونُ مِنَ الْحَدِيثِ.
- ٤- وَقِيلَ: هِيَ رَمَزٌ إِلَى قَوْلِنَا "الْحَدِيثُ".

وماذا يتلفظ به إذا انتهى إليها ؟

- ١- قيل لا يُلفظُ عِنْدَهَا بِشَيْءٍ.
- ٢- وَقِيلَ: أَهْلُ الْمَغْرِبِ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ إِذَا وَصَلُوا إِلَيْهَا: الْحَدِيثَ.
- ٣- وَقَدْ قَرَأَ الدِّمِيَاطِيُّ عَلَى بَعْضِ الْمَعَارِبِ، فَصَارَ كُلُّمَّا وَصَلَ إِلَى "ح" قَالَ: حَاجِرٌ.
- ٤- واختار ابن الصلاح أن يقول "حا"، ويُمَرُّ.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٠٣" "التقريب ص ٧١" "فتح المغيث ٨٥/٣" "تدريب الراوي ١/٥٢٠" "معجم المصطلحات ص ٢١٤"

٦٧٣ .	وليكُ مكتوباً بخطِ عدلٍ	يَعْرِفُهُ بالضبط أهلُ الفضلِ
٦٧٤ .	وعنده ٢ لا بأس ٣ أن المسَمِعا	يُهِمِلُ تصحيحَ الذي قد سَمِعا
٦٧٥ .	ولا يَضُرُّ كَتَبُهُ السَماعا	لنفسه فمثله قد شاعا ٤
٦٧٦ .	وَلْيَجْهَدِ الكاتِبُ في البِيانِ	مجتنباً غوايل النسيانِ
٦٧٧ .	ولا يدع من سامعيه أحدا	لِعَرَضٍ في تركه قد فسدا ٥
٦٧٨ .	ومَن يَكُن سَماعُهُ مُسَطَّراً	في نُسخةٍ لواحدٍ من الوري
٦٧٩ .	فما له كِتْمَانُهُ ما قد سَمِعَ	ولا انتساخ ما روى فإن مَنَعَ
٦٨٠ .	أَلزِمَ إن كان السَماعُ قد كُتِبَ	بإذنه ، وحيث لا ، فلا يجب
٦٨١ .	وقد قضى به كبارُ العِلما	وبعضهم أفتى بأن لا يُلزمَ ٦

١ يَنْبَغِي لِلطَّالِبِ أَنْ يَكْتُبَ بَعْدَ البَسْمَلَةِ اسْمَ الشَّيْخِ الَّذِي سَمِعَ الكِتَابَ مِنْهُ وَكُنْيَتَهُ وَنَسَبَهُ، وَصُورَةَ ذَلِكَ: "حَدَّثَنَا أَبُو فُلَانٍ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ الفُلَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ ثُمَّ يَسُوقُ مَا سَمِعَهُ مِنْهُ عَلَى لَفْظِهِ"، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ فَوْقَ سَطْرِ التَّسْمِيَةِ أَسْمَاءَ مَنْ سَمِعَ مَعَهُ وَتَارِيخَ وَقْتِ السَّماعِ وَإِنْ أَحَبَّ كَتَبَ ذَلِكَ فِي حَاشِيَةِ أَوَّلِ وَرَقَةٍ مِنَ الكِتَابِ أَوْ آخِرِ الكِتَابِ، أَوْ حَيْثُ لَا يَحْفَى مِنْهُ، وَالْأَوَّلُ أَحْوَطُ.

انظر: "الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٦٨" "علوم الحديث ص ٢٠٥" "تدريب الراوي ١/٥٢٢"

٢ أي: عند ابن الصلاح.

٣ في (ش): بأس

٤ "وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ التَّسْمِيَةُ بِحُطِّ شَخْصٍ مَوْثُوقٍ بِهِ غَيْرِ مَجْهُولِ الخَطِّ، وَلَا ضَيْرٍ حِينئذٍ فِي أَنْ لَا يَكْتُبَ الشَّيْخُ المُسَمِّعُ خَطَّهُ بِالتَّصْحِيحِ، وَهَكَذَا لَا بَأْسَ عَلَى صَاحِبِ الكِتَابِ إِذَا كَانَ مَوْثُوقاً بِهِ، أَنْ يَفْتَصِرَ عَلَى إِثْبَاتِ سَماعِهِ بِحُطِّ نَفْسِهِ، فَطالَمَا فَعَلَ التَّفَقُّهُ ذَلِكَ". "علوم الحديث ص ٢٠٥"

٥ "ثُمَّ إِنَّ عَلَى كَاتِبِ التَّسْمِيَةِ التَّحَرِّيَ وَالاحتِياطَ، وَبيانَ السَّماعِ والمُسَمِّعِ مِنْهُ بِلَفْظٍ غَيْرِ مُخْتَمِلٍ وَمُجَانِبَةٍ التَّساهُلِ فِيمَنْ يُنْبِثُ اسْمَهُ، والحَذَرُ مِنْ إسقاطِ اسْمِ واحِدٍ مِنْهُمْ لِعَرَضٍ فاسِدٍ". "علوم الحديث ص ٢٠٦"

٦ مَنْ ثَبَّتَ فِي كِتَابِهِ سَماعَ غَيْرِهِ فَقَبِيحٌ بِهِ كِتْمَانُهُ إِياهُ وَمَنَعُهُ نَقْلَ سَماعِهِ مِنْهُ أَوْ نَسَخَ الكِتَابِ، فَإِنْ مَنَعَهُ، فَإِنْ كَانَ سَماعُهُ مُثَبَّتاً بِرِضَا صَاحِبِ الكِتَابِ أَوْ بِخَطِّ لِرْمَهُ إِعَارِثُهُ وَإِلَّا فَلا، كَذَا قَالَهُ أَئِمَّةُ مَذاهِبِهِمْ فِي أَرْمَانِهِمْ، مِنْهُمْ القَاضِي حَفْصُ بْنُ غِيَاثِ الحَنْفِيُّ، وَإِسْماعِيلُ القَاضِي المَالكِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرُّبَيْرِيُّ الشَّافِعِيُّ، وَحَكَمَ بِهِ القَاضِيانِ الأَوَّلانِ، وَخَالَفَ فِيهِ الرامهرمزي، وَالصَّوابُ الأَوَّلُ.

انظر: "المحدث الفاصل ص ٥٨٩" "علوم الحديث ص ٢٠٦" "تدريب الراوي ١/٥٢٣"

٦٨٢.	ثم إذا أعاره ما التمسها	فلا يُطل مُدَّتُهُ مُحْتَسِبًا ^١
٦٨٣.	ثم السماع لا يسوغ نقله	إلا إلى ما يستوي وأصله ^٢
٦٨٤.	وإنما ذاك بأن يقابلا	به فيعتدي ^٣ له مماثلا
٦٨٥.	إلا إذا ما اعتمد التبيينا	وقال : ما قابلته يقينا ^٤
التَّوَعُّ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ صِفَةِ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ وَشَرْطِهِ		
٦٨٦.	وليس كل ما رواه المسموع	يقبل لكن بشروطٍ تُجمَعُ
٦٨٧.	واختلفوا فيها فقومٌ أفرطوا	وآخرون سهّلوا ففرطوا
٦٨٨.	فقال من شدّد أن الشرط	تذكاره حفظاً له وضبطاً
٦٨٩.	وقد زوي عن مالك وعن أبي	حنيفة في نص بعض الكتب
٦٩٠.	والصيدلاني إليه نسبنا	أيضاً ، ومنهم من لهذا قد أبا
٦٩١.	بل قال : من لم يُخرِج الكتابا	إذا روى منه فقد أصابا ^٦
٦٩٢.	وقال من سهّل : مهما ظفرا	بُنسخة مما رواه أخيراً

^١ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: قَالَ لِي الرَّهْرِيُّ: "يَا يُونُسُ إِيَّاكَ وَعُلُولَ الْكُتُبِ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا عُلوُّ الْكُتُبِ؟ قَالَ: "حَبْسُهَا عَلَى أَصْحَابِهَا".

وقال الفضيل بن عياض: "ليس من فعل أهل الورع، ولا من فعل العلماء أن تأخذ سماع رجل وكتابه فتحسبه عليه، ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه".

انظر: "الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٤٢ - ٢٤٣"

^٢ في باقي النسخ (واصله)

^٣ في (ه): فيعتدي

^٤ "إذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه إلى نسخته إلا بعد المقابلة المرضية، وهكذا لا ينبغي لأحد أن ينقل سماعاً إلى شيء من النسخ أو يُثبتها فيها عند السماع ابتداءً إلا بعد المقابلة المرضية بالمسموع كيلاً يعترّ أحد بتلك النسخة غير المقابلة إلا أن يُبين مع النقل وعنده كون النسخة غير مقابلة". "علوم الحديث ص ٢٠٨"

^٥ ساقطة من (ش)(م)

^٦ أي: من من جوز الرواية من الكتاب بشرط عدم خروجه من يده وإلا لم يجوز. "علوم الحديث ص ٢٠٨"

٦٩٣.	وَأَنْكَرَ الْحَاكِمُ ذِي الصَّنِيعَةِ	وكان مجروحاً فبنى لهيعة ^١
٦٩٤.	بمثلتها فكم عليه سُمعا	ما لم يكن له روى ولا ادعى
٦٩٥.	ومذهب الجمهور أمرٌ وَسَطٌ	لم يُفَرِّطُوا فيه ولم يُفَرِّطُوا
٦٩٦.	فجائزٌ إسماعُ ما في الأصلِ	وإن يَغِبْ عَنْكَ لأجلِ نَقْلِ
٦٩٧.	أو غيره ما لم يكن يَظُنُّ	أن قد عراه حَلَلٌ ووَهْنٌ
٦٩٨.	وهكذا من كل ما قوبل به ^٢	يُروى على الشرطِ المقولِ فانتبه ^{٣ ٤}

^١ عبدالله بن لهيعة - بفتح اللام وكسر الهاء - بن عقبة الحضرمي، أبو عبدالرحمن المصري، القاضي، صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها، وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين ومائة، وقد ناف على الثمانين، أخرج حديثه: مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه. "التقريب ٣٥٨٧"

^٢ في (ه): منه

^٣ في (ه): سقط الشرط الثاني، وتكرر شرط البيت الثاني الذي يليه

^٤ اختلفت شروط رواية الحديث عن أهل العلم ثلاثة أقوال بين التشديد والتساهل والتوسط، كالاتي:
الأول: فَمِنَ الْمُشَدِّدِينَ مَنْ قَالَ: لَا حُجَّةَ إِلَّا فِيمَا رَوَاهُ الرَّاوِي مِنْ حِفْظِهِ وَتَذَكُّرِهِ، رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَأَبِي بَكْرٍ الصَّيْدَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ.
قال السيوطي: "وَهَذَا مَذْهَبٌ شَدِيدٌ، وَقَدْ اسْتَفَرَّ الْعَمَلُ عَلَى خِلَافِهِ، فَلَعَلَّ الرُّوَاةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِمَّنْ يُوصَفُ بِالْحَفِظِ لَا يَبْلُغُونَ النَّصْفَ"
ومن هؤلاء المتشددين من جَوَزَهَا مِنْ كِتَابِهِ إِلَّا إِذَا حَرَجَ مِنْ يَدِهِ بِالْإِعَارَةِ أَوْ ضِيَاعٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ حِينَئِذٍ مِنْهُ لِحُجُوزِ تَعْيِيرِهِ.

قال السوطي: "وَهَذَا أَيْضًا تَشَدِيدٌ".

الثاني: مِنْ أَهْلِ التَّسَاهُلِ قَوْمٌ سَمِعُوا كُتُبًا مُصَنَّفَةً وَهَآوُوا، حَتَّى إِذَا طَعَنُوا فِي السِّنِّ وَاحْتَبَجَ إِلَيْهِمْ، حَمَلَهُمُ الْجَهْلُ وَالشَّرُّ عَلَى أَنْ رَوَوْهَا مِنْ نُسْخِ مُشْتَرَاةٍ أَوْ مُسْتَعَارَةٍ غَيْرِ مُقَابَلَةٍ، فَعَدَّهُمُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي طَبَقَاتِ الْمَجْرُوحِينَ، وَمِمَّنْ نُسِبَ إِلَيْهِ التَّسَاهُلُ ابْنُ لَهَيْعَةَ، كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِيهِ بِالْكِتَابِ فَيَقُولُ: هَذَا مِنْ حَدِيثِكَ فَيَحَدِّثُهُ بِهِ مُقَلِّدًا لَهُ.

الثالث: والصَّوَابُ - قاله ابن الصلاح - ما عليه الجمهور، وهو التَّوَسُّطُ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّقْرِيطِ، فَإِذَا قَامَ الرَّاوِي فِي الْأَخْذِ وَالتَّحْمِيلِ بِالشَّرْطِ الَّذِي تَقَدَّمَ شَرْحُهُ، وَقَابَلَ كِتَابَهُ وَضَبَطَ سَمَاعَهُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي سَبَقَ ذِكْرُهُ جَازَتْ لَهُ الرَّوَايَةُ مِنْهُ.

٦٩٩ .	كذلك الضَّرِيرُ يروى منه	إِنْ أَحْبَرَ المأمونَ فاعْرِفْنَهُ
٧٠٠ .	على خلافٍ فيه ، ثم الأُمِّي	مِثْلُ الضَّرِيرِ عند أهل العلم ^١
٧٠١ .	وَنُسَخَةُ الشَّيْخِ التي قد سمعا	منها وإن صَحَّحَهَا مُتَّبِعًا
٧٠٢ .	ما لَكَ أَنْ تروِيَّ منها أبدا	إذ ربما بعض الذي منها بدا
٧٠٣ .	لم تَكُ ^٢ قد سمعتَ شيئاً مِنْهُ	وقيل : بل يجوز فاعْرِفْنَهُ
٧٠٤ .	والثالثُ التفصيل وهو الأعدُلُ	أَنَّكَ ^٣ إن رَوَيْتَ منه يُقْبَلُ ^٤
٧٠٥ .	إن كنتَ ذا إجازةٍ منه ولا	يجوز إن لم يَكُ إذنُ حصلا ^٥

حتى وإن أعاره وغاب عنه، إذا كان الغالب من أمره سلامته من التغيير والتبديل، لا سيما إذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب - لو غير شيء منه وبَدَل - تغييره وتبديله؛ وذلك لأن الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن، فإذا حصل أجزاء، ولم يشترط مزيد عليه.

انظر: "المدخل إلى الإكليل ص ٦٥-٦٦" "الكفاية ص ٢٥٢" "الجامع لأخلاق الراوي ١/١٤٠" "علوم الحديث ص ٢٠٨" "فتح المغيث ٣/١٠٣" "تدريب الراوي ١/٥٢٦"

^١ إذا كان الراوي ضريراً ولم يحفظ حديثه من فم من حديثه، واستعان بالمؤمنين في ضبط سماعه وحفظ كتابه، ثم عند روايته في القراءة منه عليه، واحتاط في ذلك على حسب حاله بحيث يحصل معه الظن بالسلامة من التغيير صححت روايته، ومنع من ذلك غير واحد من الأئمة كابن معين وأحمد، والخلاف في الضرير أولى من مثل ذلك من البصير الأُمِّي.

انظر: "علوم الحديث ص ٢١٠" "فتح المغيث ٣/١١٣" "تدريب الراوي ١/٥٢٩"

^٢ في (ش): يك

^٣ في (ش): إنك

^٤ في (ه): ثقيل

^٥ إذا سمع كتاباً ثم أراد روايته من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة بنسخة سماعه، غير أنه سمع منها على شيخه، فهل له ذلك؟

القول الأول: حكاها الخطيب عن أكثر أهل الحديث وهو عدم الجواز، وقطع به ابن الصَّبَّاح، لأنه قد يكون فيها رواية ليست في نسخة سماعه.

القول الثاني: جاء عن أيوب السخيتي، ومحمد بن بكر البرسائي الترخُّص فيه.

القول الثالث: التفصيل: إذا كانت له إجازة من شيخه عامة لمروياته أو نحو ذلك، فيجوز له حينئذ الرواية منها، وإلا فلا يجوز.

٧٠٦.	وَمَنْ يَكُنْ فِي حِفْظِهِ خِلَافٌ مَا ^١	فِي أَصْلِهِ، فَوَاجِبٌ أَنْ يُعْلَمَا
٧٠٧.	بِمَا يَرَاهُ مِنْ كَلَامِ الْمَسْمُوعِ ^٢	لَا عِبْرَةَ بَدَأَ وَلَا ذَا فَاسْمِعِ
٧٠٨.	وَإِنْ يَصِحَّ حِفْظُهُ فَلْيُقْلُ:	"حِفْظِي كَذَا لَا فِي كِتَابٍ هُوَ لِي"
٧٠٩.	مُفْتَدِيًّا بِشُعْبَةٍ ^٣ ، وَيُقْعَلُ	كَذَاكَ إِنْ خَالَفَهُ مَنْ يَنْقُلُ
٧١٠.	يَقُولُ: "ذَا حِفْظِي وَفِي حِفْظِ فُلَانٍ	خِلَافٌ مَا نَقَلْتُهُ فِي ذَا الْمَكَانِ" ^٤
٧١١.	وَلَيْسَ شَرْطًا ذِكْرُ مَا قَدْ سَمِعَا	عِنْدَ ابْنِ إِدْرِيسٍ وَمَنْ قَدْ تَبِعَا
٧١٢.	إِلَّا قَلِيلًا وَهَذَا الشَّانُ	قَدْ قَالَ أَيْضًا صَاحِبَا ^٥ النِّعْمَانِ ^٦

انظر: "الكفاية ص ٢٨٣" "علوم الحديث ص ٢١١"

^١ في (هـ): سقطت (ما)

^٢ في (هـ): المستمع

^٣ إِذَا وَجَدَ فِي كِتَابِهِ خِلَافَ مَا فِي حِفْظِهِ، فَإِنْ كَانَ حِفْظَ مَنْ رَجَعَ إِلَى مَا فِي كِتَابِهِ وَلَوْ اخْتَلَفَ الْمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ حِفْظَ مَنْ قَمَ الشَّيْخُ اعْتَمَدَ حِفْظَهُ إِنْ لَمْ يَشْكُ، وَحَسُنَ أَنْ يَجْمَعَ فَيَقُولَ: "حِفْظِي كَذَا وَفِي كِتَابِي كَذَا"، هَكَذَا فَعَلَ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ.

انظر: "الكفاية ص ٢٤٤" "فتح المغيث ١١٨/٣" "تدريب الراوي ٥٣١/١"

^٤ "إِذَا خَالَفَهُ فِيمَا يَحْفَظُهُ بَعْضُ الْحَقَّائِظِ، فَلْيُقْلُ: "حِفْظِي كَذَا وَكَذَا، وَقَالَ فِيهِ فُلَانٌ أَوْ قَالَ فِيهِ غَيْرِي كَذَا وَكَذَا"، أَوْ شَبَّهَ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ، كَذَلِكَ فَعَلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ"

انظر: "الكفاية ص ٢٤٩" "علوم الحديث ص ٢١٢" "فتح المغيث ١١٨/٣"

^٥ في (هـ): صاحب

^٦ يقصد بصاحبي أبي حنيفة:

* يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، أبو يوسف، الكوفي البغدادي، (١١٣ - ١٨٢ هـ)، ولد بالكوفة ومات ببغداد، صاحب الإمام أبي حنيفة، وتلميذه، وأول من نشر مذهبه، كان فقيها علامة، من حفاظ الحديث، وكان واسع العلم بالتفسير والمغازي وأيام العرب، وولي القضاء ببغداد، من كتبه: "الخراج" و"الآثار".

انظر: "أخبار أبي حنيفة وأصحابه، لأبي عبد الله حسين بن علي الصيمري (ت ٤٣٦ هـ) تقديم: أبو الوفاء الأفعاني، بيروت، عالم الكتب ص ٩٧" "الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لأبي محمد عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي (ت ٧٧٥ هـ)، الهند، مجلس دائرة المعارف النظامية ٢/٢٢٠"

٧١٣.	وَشَرَطَ النِّعْمَانُ ^١ أَنْ يَذْكُرَهُ ^٢	وَحَيْثُ يَنْسَأُهُ فَلَنْ يُجْبِرَهُ ^٣
٧١٤.	وَذَا خِلَافٌ جَائِزٌ أَنْ يَنْبِي	عَلَى خِلَافٍ قَدْ مَضَى مِنْ زَمَنِ ^٤
٧١٥.	وَجَائِزٌ أَنْ يُبَدَلَ اللَّفْظُ بِمَا	لَا يُفْسِدُ الْمَعْنَى إِذَا مَا عُلِمَا
٧١٦.	وَقِيلَ: لَا يَجُوزُ هَذَا أَبَدًا	وَقِيلَ: أَقْوَالُ النَّبِيِّ أَحْمَدًا
٧١٧.	تَنْقَلُ بِاللَّفْظِ مَعًا وَالْمَعْنَى	وغيرُهُ لَا بَأْسَ أَنْ يُسْتَنْتَى ^٥

* مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فَرْقَدِ الشَّيْبَانِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ، الْعَلَامَةُ، فَتِيهَ الْعِرَاقِ، صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ، (١٣١ - ١٨٩ هـ)، وُلِدَ بِوَأَسِطَ، وَنَشَأَ بِالْكُوفَةِ، وَتَوَفَّى بِالرِّيِّ، وَأَخَذَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ بَعْضَ الْفِقْهِ، وَتَمَّمَ الْفِقْهَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي يُوسُفَ، مِنْ كُتُبِهِ: "الجامع الصغير".

انظر: "أخبار أبي حنيفة وأصحابه" ص ١٢٥ "الجواهر المضية في طبقات الحنفية ٤٢/٢"

^١ أبو حنيفة، النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، إمام الحنفية، (٨٠ - ١٥٠ هـ) الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، قيل: أصله من أبناء فارس. ولد ونشأ بالكوفة، وكان قوي الحجّة، من أحسن الناس منطقا، قال الإمام مالك، يصفه: "رأيت رجلا لو كلمته في السارية أن يجعلها ذهابا لقام بحجته!"، وعن الإمام الشافعي: "الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة".

انظر: "أخبار أبي حنيفة وأصحابه" ص ١٥ "الجواهر المضية في طبقات الحنفية ٢٦/١"

^٢ في (ش): تذكره

^٣ إذا وجدَ سَمَاعُهُ فِي كِتَابِهِ وَهُوَ غَيْرُ ذَاكِرٍ لِسَمَاعِهِ ذَلِكَ فَهَلْ لَهُ أَنْ يَرُويَ مِنْهُ؟ قولان:

الأول: عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَبَعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ رِوَايَتُهُ.

والثاني: مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَكْثَرِ أَصْحَابِهِ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ رِوَايَتُهُ، وَنَسَبَهُ الْحَطِيبُ إِلَى عَامَةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَالْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَجَمْهُورِ الْمُتَكَلِّمِينَ.

انظر: "الكفاية" ص ٤٠٨ "الإلماع" ص ١٢٨ "علوم الحديث" ص ٢١٣

^٤ أي هَذَا الْخِلَافُ فِي جَوَازِ رِوَايَةِ مَا وَجَدَهُ فِي كِتَابِهِ وَهُوَ غَيْرُ ذَاكِرٍ لَهُ، يَنْبَغِي أَنْ يُبَيَّنَّ عَلَى الْخِلَافِ السَّابِقِ قَرِيبًا فِي مَسْأَلَةٍ: جَوَازِ اعْتِمَادِ الرَّوَايِ عَلَى كِتَابِهِ فِي ضَبْطِ مَا سَمِعَهُ، وَشَرَطُهُ أَنْ يَكُونَ السَّمَاعُ بِحُطِّهِ أَوْ حُطِّ مَنْ يَتَّقُ بِهِ، وَالْكِتَابُ مَصُونٌ يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ سَلَامَتُهُ مِنَ التَّغْيِيرِ، وَتَسْكُنُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ، فَإِنَّ شَكَّ لَمْ يَجُزْ.

انظر: "علوم الحديث" ص ٢١٣ "التقريب" ص ٧٣

^٥ هل يجوز رواية الحديث بالمعنى؟

٧١٨ .	وكلُّ ذا في غير ما قد دُونَا	أما الذي في كُتُبٍ قد ضُمْنَا
٧١٩ .	فليس للناقلِ أن يُبدِلَهُ	ولو رعى المعنى وما أهمله ^١
٧٢٠ .	وحسنٌ قولُ الرُّوَاةِ "أو كما	قال" إذا ما بعضُ لفظٍ أُجمَا

إِنَّ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِالْأَلْفَاظِ وَمَقَاصِدِهَا، حَبِيرًا بِمَا يُجِيلُ مَعَانِيَهَا لَمْ يَجُزْ لَهُ الرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى بِلَا خِلَافٍ، بَلْ يَتَعَيَّنُ اللَّفْظُ الَّذِي سَمِعَهُ.

أما إن كَانَ عَالِمًا بِذَلِكَ فَقَدْ وَقَعَ الخِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى أَقْوَالٍ:

الأول: قاله جُمهُورُ السَّلَفِ وَالخَلْفِ مِنْهُمُ الأَثَمَةُ الأَرْبَعَةُ: يَجُوزُ بِالْمَعْنَى فِي جَمِيعِهِ إِذَا قُطِعَ بِأَدَاءِ المَعْنَى؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي تَشْهَدُ بِهِ أَحْوَالُ الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ رِوَايَتُهُمُ القِصَّةَ الوَاحِدَةَ بِالْأَلْفَاظِ مُخْتَلِفَةً.

الثاني: قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالأُصُولِ: لَا يَجُوزُ إِلَّا بِلَفْظِهِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ سِيرِينَ وَتَعَلَّبَ وَأَبُو بَكْرٍ الرَّازِيُّ مِنَ الحَنَفِيَّةِ، وَرُويَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

الثالث: مَنَعَهُ بَعْضُهُمْ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَجَازَهُ فِي غَيْرِهِ، قَالَهُ مَالِكٌ فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ وَالْحَطِيبُ.

الرابع: لَا يَجُوزُ إِنْ كَانَ مُوجِبُهُ عَمَلًا وَإِنْ كَانَ مُوجِبُهُ عِلْمًا جَازًا.

الخامس: لَا يَجُوزُ لِغَيْرِ الصَّحَابَةِ حَاصَّةً، لِظُهُورِ الخَلَلِ فِي اللِّسَانِ بِالتَّسْبِةِ لِمَنْ بَعْدَهُمْ.

السادس: لَا يَجُوزُ لِغَيْرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

السابع: لَا يَجُوزُ لِمَنْ يَحْفَظُ اللَّفْظَ لِزَوَالِ العِلَّةِ الَّتِي رُحِّصَ فِيهِ بِسَبَبِهَا، وَيَجُوزُ لِغَيْرِهِ.

الثامن: لَا يَجُوزُ فِي الرِّوَايَةِ وَالتَّبْلِغِ حَاصَّةً، بِخِلَافِ الإِفْتَاءِ وَالمُنَاطَرَةِ.

التاسع: لَا يَجُوزُ لِغَيْرِ اللَّفْظِ المُرَادِفِ لَهُ.

العاشر: لَا يَجُوزُ فِي المَعْنَى العَامِضِ دُونَ الظَّاهِرِ.

انظر: "الكفاية ص ٢١١ - ٢٢١" "علوم الحديث ص ٢١٣" "فتح المغيث ٣/١٢٠" "تدريب الراوي ٥٣٢/١"

^١ قال ابن الصلاح: "إنَّ هَذَا الاختِلَافَ لَا تَرَاهُ جَارِيًا، وَلَا أَجْرَاهُ النَّاسُ - فِيمَا نَعْلَمُ - فِيمَا تَضَمَّنَتْهُ بُطُونُ الكُتُبِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُعَيِّرَ لَفْظَ شَيْءٍ مِنْ كِتَابٍ مُصَنَّفٍ وَيُنْبِتَ بَدَلَهُ فِيهِ لَفْظًا آخَرَ بِمَعْنَاهُ، فَإِنَّ الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى رَحِّصَ فِيهَا مَنْ رَحِّصَ لِمَا كَانَ عَلَيْهِمْ فِي ضَبْطِ الأَلْفَاظِ وَالجُمُودِ عَلَيْهَا مِنَ الحَرْجِ وَالنَّصَبِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِيمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ بُطُونُ الأَوْرَاقِ وَالكُتُبِ؛ وَلِأَنَّهُ إِنْ مَلَكَ تَغْيِيرَ اللَّفْظِ فَلَيْسَ بِمَلَكَ تَغْيِيرِ تَصْنِيفِ غَيْرِهِ." "علوم الحديث ص ٢١٤"

٧٢١.	وهكذا إذا روى بالمعنى	كأنه أفاد فيه إذنا ^١
٧٢٢.	وهل يجوز في حديث المصطفى	أن يُتْرَكَ البَعْضُ على أن يُكْتَفَى
٧٢٣.	بما بقي ، فيه خلافٌ يُبَيَّن	على الروايات بأصل المعنى
٧٢٤.	وَبَعْضُ مَنْ جَوَّزَ ذَاكَ يَمْنَعُ	هنا يقول بَعْضُهُ لَا يَقْطَعُ
٧٢٥.	إلا إذا روى على التمام	عن مُخْبِرٍ يوماً من الأيام
٧٢٦.	والأعدلُ الصحيحُ أن يُفْصَلَ ^٢ :	يجوز للعالم ، والجاهل لا
٧٢٧.	ذا كُلُّهُ فِي ^٣ نَاقِلٍ لَا يُتَّهَمُ	أما ^٤ سواه فإذا يوماً أتم
٧٢٨.	ليس له التَّقْصَانُ فيما بَعْدُ	مخافةً من ربيّةٍ تُعَدُّ ^٥
٧٢٩.	وهكذا في العكس ^٦ بالتَّقْصَانِ	في مرةٍ ، يُعَدَّرُ فِي الكِتْمَانِ
٧٣٠.	ومثله تقطيعه محرّم	عليه إن كان الحديث يُلْزَمُ
٧٣١.	إخباره الناسَ به إذ يَنْتَفِي ^٧	بذاك أهْلِيَّتُهُ فاعْتَرَفَ ^٨

^١ يَنْبَغِي لِمَنْ رَوَى حَدِيثًا بِالْمَعْنَى أَنْ يُتَّبِعَهُ بِأَنْ يَقُولَ: "أَوْ كَمَا قَالَ، أَوْ نَحْوِ هَذَا"، وما أشبه ذلك من الألفاظِ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ الصَّحَابَةِ كَأبي الدَّرْدَاءِ وَأَنَسَ . وكذلك إذا اشْتَبَهَ عَلَى الْقَارِئِ فِيمَا يَقْرَأُهُ لَفْظَةً فَقَرَأَهَا عَلَى وَجْهِ يَشْكُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ؛ فهذا حَسَنٌ.

انظر: "الكفاية ص ٢٢٦" "علوم الحديث ص ٢١٥"

^٢ في (ه): يفضلا

^٣ في (ه): ومن

^٤ في (م): إما

^٥ في (ش): يعد

^٦ في (ه): بالعكس

^٧ في (م): تنتفي

^٨ هل يجوزُ اِحْتِصَارُ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ وَرَوَايَهُ بَعْضُهُ دُونَ بَعْضٍ؟ على أقوال:

الأول: مَنَعَهُ بَعْضُهُمْ مُطْلَقًا بِنَاءً عَلَى مَنَعِ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى وَقَدْ حُكِيَ هَذَا عَنِ الْحَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ وَعَنْ مَالِكٍ.

الثاني: جَوَّزَهُ بَعْضُهُمْ مُطْلَقًا، مِنْهُمْ مُجَاهِدٌ وَابْنُ مَعِينٍ.

٧٣٢.	أما إذا قَطَعَهُ المَصْنِفُ	فالأمرُ في ذاك قريبٌ فاعرفوا ^١
٧٣٣.	وليحذرِ الشيخُ اتخاذَ قاري	للناس من نحوٍ وضبطِ عاري ^٢
٧٣٤.	وإن روى ما هو لحنٌ أو غلط	فقليل: لا يَعْتَمِدُ التغيير ^٣ قط

وهذان القولان أعني الأول والثاني هما المطويان في قوله " فيه خلافٌ يُبَيِّنُ .. على الروايات بأصل المعنى"
الثالث: التفصيل: مَنَعَهُ بَعْضُهُمْ مَعَ جَوَازِهَا بِالْمَعْنَى إِذَا لَمْ يَكُنْ رَوَاهُ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ بِتَمَامِهِ قَبْلَ هَذَا (أي: النقص بعد التمام)، وَإِنْ رَوَاهُ هُوَ مَرَّةً أُخْرَى أَوْ غَيْرَهُ عَلَى التَّمَامِ جَازَ (أي: التمام بعد النقص).
الرابع: التفصيل أيضاً: جَوَازُهُ مِنَ الْعَارِفِ إِذَا كَانَ مَا تَرَكَهُ غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِمَا رَوَاهُ بِحَيْثُ لَا يَحْتَلُّ الْبَيَانُ وَلَا تَخْتَلِفُ الدَّلَالَةُ بِتَرْكِهِ، وَسَوَاءٌ جَوَزْنَاهَا بِالْمَعْنَى أَمْ لَا، رَوَاهُ قَبْلُ تَامًا أَمْ لَا، وَهَذَا إِنْ ارْتَفَعَتْ مَرْتَلَتُهُ عَنِ التُّهْمَةِ، فَأَمَّا مَنْ رَوَاهُ مَرَّةً تَامًا فَخَافَ إِنْ رَوَاهُ ثَانِيًا نَاقِصًا أَنْ يُتَّهَمَ بِزِيَادَةٍ فِيمَا رَوَاهُ أَوَّلًا أَوْ نِسْيَانٍ لِعَقْلَةٍ وَقَلَّةِ ضَبْطٍ فِيمَا رَوَاهُ ثَانِيًا فَلَا يَجُوزُ لَهُ التَّفْصَانُ ثَانِيًا وَلَا ابْتِدَاءً إِنْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ آدَاءُ تَمَامِهِ، لِغَلَا يَخْرُجُ بِذَلِكَ بَاقِيهِ عَنِ الْإِحْتِجَاجِ بِهِ.

انظر: "الكفاية ص ٢١٢" "علوم الحديث ص ٢١٥" "فتح المغيث ١٣٤/٣" "تدريب الراوي ١/٥٣٩"

^١ هل يُكره للمُصَنِّفِ تقطيعُ الحديث ؟

القول الأول: يكره، وبه قال الإمام أحمد: "يَنْبَغِي أَنْ لَا يَفْعَلَ". وقال ابن الصلاح: "وَلَا يَحْتَلُّ مَنْ كَرَاهِيَّةً".

القول الثاني: عدم الكراهة، قاله النووي: "وَمَا أَظُنُّهُ يُؤَافِقُ عَلَيْهِ" أي: رداً على ابن الصلاح. وقال أيضاً: "وقد استمر عليه عمل الأئمة الحفاظ الجلة من المحدثين وغيرهم من أصناف العلماء"

القول الثالث: التفصيل: إِنْ قَطَعَ بِأَنَّهُ لَا يُخْلُ الْمَحْدُوفُ بِالْبَاقِي فَلَا كَرَاهَةَ، وَإِنْ نَزَلَ عَنْ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ تَرْتَبَتِ الْكَرَاهَةُ بِحَسَبِ مَرَاتِبِهِ فِي ظُهُورِ ارْتِبَاطِ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ وَخَفَائِهِ. أشار إليه ابن دقيق العيد.

انظر: "الكفاية ص ٢١٦" "علوم الحديث ص ٢١٧" "شرح مسلم ٤٩/١" "فتح المغيث ٣/١٤٢"

^٢ يَنْبَغِي لِلْمُحَدِّثِ الْأَلَّا يَرْوِي حَدِيثَهُ بِقِرَاءَةِ لِحَانٍ أَوْ مُصَحَّفٍ، فَحَقُّ عَلَى طَالِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ النُّحُوِّ وَاللُّغَةِ مَا يَتَخَلَّصُ بِهِ مِنْ شَبَنِ اللَّحْنِ وَالتَّحْرِيفِ وَمَعَرَّتَهُمَا، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: "إِنَّ أَحْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ النَّحْوَ أَنْ يَدْخُلَ فِيمَا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَيْتَبَتَّوًّا مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ) لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَكُنْ لِحَانًا وَلَمْ يَلْحَنُ فِي حَدِيثِهِ فَمَهْمَا رَوَيْتَ عَنْهُ وَلِحْنَتْ فِيهِ كَذَبْتَ عَلَيْهِ".

انظر: "روضة العقلاء، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: طارق بن عبد الواحد

علي، الدمام، دار ابن الجوزي ص ٣٠٧" "علوم الحديث ص ٢١٧" "فتح المغيث ٣/١٤٣"

^٣ في (م): التعبير

٧٣٥.	قال ابن سيرين وَجَلُّ سَخْبَرَةَ ^١	به، وَمَنْ قَالَ الصَّوَابَ أَنْكَرَهُ ^٢
٧٣٦.	أما الكِتَابُ فَلْيَبْقَ فِيهِ	على خِلافٍ فَاسْتَمِعْ تَنْبِيهِي
٧٣٧.	ثم إذا ما لم يُعْغِرْ ضَبًّا	عليه كيما لا صَحِيحاً يُحْسَبُ ^٣
٧٣٨.	ثم إذا روى تلا الصَّوَابَا	مُبَيَّنًا ما أودَعُوا الكِتَابَا
٧٣٩.	أو يقرأ المرُويَّ كيف كانا	وبعدهِ يَعْتَمِدُ البَيَانَا ^٤

١ عبد الله بن سَخْبَرَةَ - بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الموحدة - الأزدي، أبو معمر الكوفي، ثقة، من الثانية، قيل: كان يحدث بالحديث فيلحن فيه اقتداءً بالذي سمع، مات في إمارة عبيد الله بن زياد، روى له أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٣٦١"

٢ هل للراوي أن يُصلح ما وَقَعَ في روايته عن شيخه من لَحْنٍ أو تحريف؟ المسألة فيها أربعة أقوال:
الأول: ذَهَبَ ابْنُ سِيرِينَ، وَابْنُ سَخْبَرَةَ: أَنَّهُ يَرَوِيهِ كَمَا سَمِعَهُ، وَهُوَ مُحْكِيٌّ أَيْضاً عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، كَرَجَاءِ بِنِ حَيَوَةَ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ.

قال ابن الصلاح: "وهذا غُلُوٌّ في مذهبِ اتِّبَاعِ اللَّفْظِ والمنعِ مِنَ الروايةِ بالمعنى".

الثاني: مثله، لَكِنْ مَعَ بَيَانِ أَنَّهُ لَحْنٌ، وفعله: زيادُ بْنُ حَيْثَمَةَ، ونحوه عن أحمد.

الثالث: تغييره وإصلاحه وروايته على الصَّوَابِ وهو قَوْلُ الأَكْثَرِينَ منهم: هَمَّامٌ، وَابْنُ المُبَارَكِ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَالنَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، وَأَبُو عُبَيْدٍ، وَعَفَّانُ، وَابْنُ المَدِينِيِّ، وَابْنُ رَاهَوِيَّةِ، وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخُلَوَائِيُّ، وَالحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الرِّعْفَرَانِيِّ، وَعَظِيمٌ.

الرابع: يَتْرُكُ روايته إِثْمًا عَنْ ذَاكَ الشَّيْخِ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهُ إِنْ تَبِعَهُ فِيهِ، فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَلْحَنُ، وَإِنْ رَوَاهُ عَنْهُ عَلَى الصَّوَابِ فَهُوَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ كَذَلِكَ. وهو قول العزِّ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ.

انظر: "الكفاية ص ٢٠٨" "علوم الحديث ص ٢١٨" "الاقتراح ص ٤٣" "فتح المغيث ١٥٤/٣"

٣ في (هـ): بحسنا

٤ وَأَمَّا إِصْلَاحُ الخِطَا وتغييره في كتابه وأصله، فالصوابُ تَرْكُهُ، وتقريرُ ما وَقَعَ في الأَصْلِ على ما هو عليه مع التَّصْبِيحِ عليه، وبيان الصوابِ خارجاً في الحاشية، فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْمَعٌ للمصلحةِ وَأَنْفَى للمفسدةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَسَرَ عَلَى تغييرِ الكُتُبِ وإصلاحها كأبي الوليدِ هِشَامِ بْنِ أَحْمَدَ الكِنَانِيِّ الوَقْشِيِّ وَعَلِيطِ بْنِ أَشْيَاءَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ الأَوْلَى عِنْدَ السَّمَاعِ أَنْ يَقْرَأَهُ أَوَّلًا عَلَى الصَّوَابِ ثُمَّ يَقُولَ: "وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا أَوْ عِنْدَ شَيْخِنَا أَوْ مِنْ طَرِيقِ فُلَانٍ كَذَا"، وَلَهُ أَنْ يَقْرَأَ مَا فِي الأَصْلِ أَوَّلًا، ثُمَّ يَذْكَرُ الصَّوَابَ، وَإِنَّمَا كَانَ الأَوَّلُ أَوْلَى؛ كَيْلًا يَتَقَوَّلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٢٠" "تدريب الراوي ١/٥٤٣"

٧٤٠.	وأحسنُ الإصلاحِ ما كان بما	جاء من الحديثِ يجلو المَبْهَمَا ^١
٧٤١.	وإن يكن ما قد روى من الغلط	نقصانَ لفظٍ كان عن سهوٍ سقط
٧٤٢.	وغيرِ المعنى ، تلا ما وجدا	ثم إلى وجه الصواب أرشدا ^٢
٧٤٣.	وإن يكن يُحَقِّقُ ^٣ النقصانا	من واحدٍ بعينه نسيانا
٧٤٤.	أَلْحَقَهُ وقال أيضاً "يعني"	إن كان مسموعاً له بالوَهْنِ ^٤
٧٤٥.	وإن ^٥ يكن أتقن ^٦ ما قد سمعا	والوهنُ شيءٌ في الكتابِ وقعا
٧٤٦.	صَحَّحَهُ أيضاً كما لو درسا	وبعضهم بالمتع منه أياً سا

١ "وأصلح ما يُعتمدُ عليه في الإصلاحِ أن يكونَ ما يُصلحُ به الفاسدُ قد وردَ في أحاديثٍ أُخرى، فإنَّ ذاكِره آمنٌ من أن يكونَ مُتَقَوِّلاً على رسولِ الله - صلى الله عليه وسلم - ما لم يُقُلْ". "علوم الحديث ص ٢٢٠"

٢ "إن كان الإصلاحُ بالزيادةِ يَشْتَمِلُ على معنئٍ مُغايرٍ لِمَا وَقَعَ في الأصلِ تأكَّدَ فيه الحكمُ بأنَّه يذكُرُ ما في الأصلِ مَقْرُوناً بالتنبيهِ على ما سَقَطَ لِيَسْلَمَ من مَعْرَةِ الخطأ، ومن أن يقولَ على شيخه ما لم يُقُلْ" في علوم الحديث مسألة لم ينظمها الخويي - رحمه الله - وهي: "إذا كان الإصلاحُ بزيادةِ شيءٍ قد سَقَطَ فإنَّ لم يكنْ في ذلكِ مُعَايِرَةٌ في المعنى فالأمرُ فيه على ما سَبَقَ". أي: فلا بأس بإلحاقه في الأصل من غير تنبيه على سقوطه؛ كلفظة "ابن" في النسب.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٢١" "شرح التبصرة ١/٥١٥"

٣ في (ه): تحقق

٤ إن عِلْمَ الراوي أن بعضَ الرواةِ له للحديثِ أسقطَ شيئاً وحدهُ وأنَّ من فوقه من الرواةِ أتى به، فله أن يُلْحَقَهُ في نفسِ الكتابِ معَ كَلِمَةِ "يعني" قبْلَهُ.

كَمَا فَعَلَ الخَطِيبُ، إِذْ رَوَى عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنِ المَحَامِلِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدِينِي إِلَى رَأْسِهِ فَأَرْجُلُهُ» فَأَضَافَ الخَطِيبُ: "عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ - يَعْنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ -"، قَالَ الخَطِيبُ: عَلِمْنَا أَنَّ المَحَامِلِيَّ كَذَلِكَ رَوَاهُ، وَإِنَّمَا سَقَطَ مِنْ كِتَابِ شَيْخِنَا وَقُلْنَا لَهُ مَا فِيهِ: "يعني"، لِأَنَّ ابْنَ مَهْدِيٍّ لَمْ يَقُلْ لَنَا ذَلِكَ، قَالَ: وَهَكَذَا رَأَيْتُ عَمْرَةَ وَاحِدَةً مِنْ شَيْوِخِنَا يَفْعَلُ فِي مِثْلِ هَذَا.

انظر: "الكفاية ص ٢٧٨" "علوم الحديث ص ٢٢١"

٥ في (م): وأن

٦ في (ه): أيقن

٧٤٧.	وإن يُبَيَّنَّ ١ حَالُ مَا ٢ يَرَوِيهِ	فإنه الأولى بلا تمويه
٧٤٨.	وهكذا حُكْمُكَ في استبيان ما	شَكَكْتَ فيه وعليك استبهما
٧٤٩.	ترجع ٣ في ذاك إلى كتاب	قد صح ، أو قول امرئٍ نَقَابٍ ٤
٧٥٠.	وإن روى متناً ٥ عن اثنين معا	مُتَّجِدِ المعنى وكلّ قد وَعَى
٧٥١.	منه خلافَ نَصِّ لفظِ الثاني	فجائزٌ عند أولي ذا الشانِ
٧٥٢.	جَمَعَكَ إِسْنَادَيْهِمَا وَيَدُّكَرًا ٦	إِسْمِ الَّذِي عَنْهُ بَلْفِظٌ نُخْبِرُ
٧٥٣.	ومسلمٌ يَفْعَلُهُ كَثِيرًا ٧	وإن تقلَّ ٨ حَبْرِي تخبيرا
٧٥٤.	زيدٌ وعمرو ولقد تقاربا	ثم تُنصُّ ما رَوَيْتَ رَاغِبًا
٧٥٥.	فجائزٌ جَوَازَ نَقْلِ الْخَبْرِ	يوماً بمعناه وما من حذرٍ ١

١ في (ه): من

٢ في بقية النسخ (من)

٣ في (م): يرجع

٤ إذا وجدَ السقط في كتابه وَعَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْكِتَابِ لَا مِنْ شَيْخِهِ فَيَتَّجِهُ هَاهُنَا إِصْلَاحُ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ وَفِي رَوَاتِهِ عِنْدَ تَحْدِيثِهِ بِهِ مَعَهُ، كَمَا إِذَا دَرَسَ مِنْ كِتَابِهِ بَعْضَ الْإِسْنَادِ أَوْ الْمَتْنِ بِتَقْطُوعِ أَوْ بَلَلٍ وَنَحْوِهِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ اسْتِدْرَاكُهُ مِنْ كِتَابٍ غَيْرِهِ إِذَا عَرَفَ صِحَّتَهُ وَوَثِقَ بِهِ، بِأَنْ يَكُونَ أَحَدُهُ عَنْ شَيْخِهِ وَهُوَ ثِقَةٌ.

وَفِي الْمَحْدِثِينَ مَنْ لَا يَسْتَجِيزُ أَنْ يُلْحِقَ فِي كِتَابِهِ مَا دَرَسَ مِنْهُ ، وَإِنْ كَانَ مَعْرُوفًا مَحْفُوظًا ، وَمَنْ كَانَ يَسْأَلُ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مَاسِي الْبِرَّازُ.

انظر: "الكفاية ص ٢٧٩" "علوم الحديث ص ٢٢٢" "تدريب الراوي ١/٥٤٥"

٥ في (ه): مئتنا

٦ في (ش)(ه): تذكر

٧ "إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ عِنْدَ الرَّوِيِّ عَنْ اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَبَيَّنَّ رَوَاتِيهِمَا تَفَاوُثَ فِي اللَّفْظِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدًا، كَانَ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا فِي الْإِسْنَادِ، ثُمَّ يَسُوقَ الْحَدِيثَ عَلَى لَفْظِ أَحَدِهِمَا خَاصَّةً، وَيَقُولُ: أَخْبَرْنَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَاللَّفْظُ لِفُلَانٍ، أَوْ هَذَا لَفْظُ فُلَانٍ قَالَ أَوْ قَالَا: أَخْبَرْنَا فُلَانٌ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ". "علوم

الحديث ص ٢٢٣"

٨ في (م): يقل

٧٥٦.	وهكذا إن لم تُقَلَّ ^٢ تقاربا	وإن ^٣ يكونوا ألزموا معايبا
٧٥٧.	به البخاري ^٤ ، ومن قد سمعا	مُصَنَّفًا من نَقَرٍ قد جمعا
٧٥٨.	فهل له إن قابل الكتابا	بُنُسَخَةٍ لواحدٍ أصابا
٧٥٩.	أن يَنْسَبَ اللَّفْظُ إليه احتمالا	بِتَّحْوِيْرُهُ وأن يقال فيه لا ^٥
٧٦٠.	ولا يزد في نَسَبٍ لراوي	أو صفة كقولك "الفرابي"
٧٦١.	غير الذي أسمعهُ فيذكر	ما شاء من أوصافه لا يُحْجَرُ ^٦
٧٦٢.	وإن يُرد تمييز غير المسموع	قال إذن "يعني فلاناً" فاسمع
٧٦٣.	وإن يشا قال "هو الفلاني"	فـ "هُوَ" و "يعني" متقاربان ^٧
٧٦٤.	وإن يكن شيخ له أخبره	عن شيخه بمُسْنَدٍ ^١ حرَّره

١ "وأما إذا لم يُخَصَّ لَفْظٌ أحدهما بالدِّكْرِ، بل أخذ من لَفْظٍ هذا ومن لَفْظٍ ذاك، وقال: "أخبرنا فلانٌ وفلانٌ -وتقاربا في اللَّفْظِ- قالوا: أخبرنا فلانٌ"، فهذا غير مُتَّبِعٍ عَلَى مذهبِ تَحْوِيْرِ الرواية بالمعنى -وهم الجمهور كما مر-". "علوم الحديث ص ٢٢٤"

٢ في (ش): يقل

٣ في (ش): أن

٤ "وأما إذا جَمَعَ بَيْنَ جماعةٍ رواةٍ قد اتَّفَقُوا في المَعْنَى، وليس ما أوردَهُ لَفْظٌ كُلٌّ واحدٍ منهم، وسَكَتَ عَنِ البَيانِ لذلك، فهذا ممَّا عَيَّبَ به البخاريُّ أو غيره، ولا بأس به عَلَى مُقْتَضَى مذهبِ تَحْوِيْرِ الرواية بالمعنى". "علوم الحديث ص ٢٢٤"

٥ أي: إذا سَمِعَ مِنْ جَمَاعَةٍ كتاباً مُصَنَّفًا فَقَابِلَ نُسَخَتَهُ بِأَصْلِ بَعْضِهِمْ دُونَ البَاقِي، ثُمَّ رَوَاهُ عَنْهُمْ وَقَالَ: "اللَّفْظُ لِفُلَانٍ"، فَيُحْتَمَلُ جَوَازُهُ؛ لِأَنَّ مَا أوردَهُ قَدْ سَمِعَهُ بِنَصِّهِ مِمَّنْ يَذْكُرُ أَنَّهُ بِلَفْظِهِ، وَ يُحْتَمَلُ مَنَعُهُ؛ لِأَنَّهُ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ بِكَيْفِيَّةِ رِوَايَةِ الأَخْرِيْنَ حَتَّى يُخْبِرَ عَنْهَا.

وَقَالَ البَدْرُ بِنُ جَمَاعَةٍ: "وَيُحْتَمَلُ تَفْصِيلاً آخِرٌ وَهُوَ النَّظَرُ إِلَى الطَّرْقِ فَإِنْ كَانَتْ مُتَبَايِنَةً بِأَحَادِيثٍ مُسْتَقَلَّةٍ لَمْ يَجِزْ وَإِنْ كَانَتْ تَفَاوَتْ فِي أَلْفَاظٍ أَوْ لُغَاتٍ أَوْ اخْتِلَافٍ ضَبْطٍ جَازٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ"

انظر: "علوم الحديث ص ٢٢٥" "المنهل الرُّوْيِيُّ ص ١٠٢" "تدريب الراوي ١/٥٤٩"

٦ في (ه): للحجر، في (ش): يحجم

٧ "ليس له أن يَرِيدَ في نَسَبٍ مَنْ فَوْقَ شَيْخِهِ مِنْ رِجَالِ الإِسْنَادِ عَلَى ما ذَكَرَهُ شَيْخُهُ مُدْرَجاً عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ فَصْلِ مُبَيِّنٍ، فَإِنْ أَتَى بِفَصْلِ جَازٍ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ: "هُوَ ابْنُ فُلَانٍ الفُلَايِيُّ" أو "يَعْنِي: ابْنُ فُلَانٍ" وَنَحْوَ ذَلِكَ". "علوم الحديث ص ٢٢٥"

٧٦٥.	وقال شيخ الشيخ في مبدأه	أخبرنا الشيخ الذي رواه
٧٦٦.	وزاد في أوصافه ثم اقتصر	في كل ما يذكر بعد من خبر
٧٦٧.	على اسمه فأنت بالخيار	إذ ذاك في بقية الأخبار
٧٦٨.	إن شئت قلت فيه قد ^٢ أخبرني	مستوفياً صفاته ولا تني
٧٦٩.	وإن ^٣ تشا جيت بلفظ المخبر	وقلت في وصف له لم يذكر ^٤
٧٧٠.	هو ذاك ، أو يعني ^٥ وما يقوم	مقامة إذ ^٦ أخبر المرحوم
٧٧١.	فلان أن شيخه أخبره	ويذكر الوصف الذي أثره ^٧
٧٧٢.	وغيرها "هو" ثم "يعني" ثم "قد" ^٨	أخبرني الشيخ المبدأ في السند
٧٧٣.	أن فلاناً ^٩ ويغالي في النسب	إن اشتتهى وكل وصف يكتسب
٧٧٤.	ثم أن يذكر لفظ المسموع	في أول الجزء بلا فصل ^{١٠} فعي
٧٧٥.	^١ ومن روى جزء حديث يتحد	جميع ما يرويه منه في السند

^١ في (ه): بسند

^٢ ساقطة من (ه)

^٣ في (ه): فإن

^٤ في (م): تذكر

^٥ في (ه): معني

^٦ في (ه): أو ، في (ش): و

^٧ فإن ذكر شيخه نسب شيخه في أول حديث ثم اقتصر في باقي أحاديث الكتاب على اسمه أو بعض نسبه فعن أكثر العلماء جواز روايته تلك الأحاديث مفصولة عن الأول مستوفياً نسب شيخه، وعن بعضهم: الأولى أن يقول: يعني ابن فلان، وعن غيرهم يقول: حدثني شخي أن فلان ابن فلان حدثه، وعن بعضهم أخبرنا فلان هو ابن فلان، وكله جائز.

انظر: "الكفاية" ص ٢٣٩ "تدريب الراوي ١/٥٥٠"

^٨ في (ه): قل

^٩ في (ه): يغالي

^{١٠} "جميع هذه الوجوه جائز، وأولها أن يقول: هو ابن فلان" أو "يعني: ابن فلان"، ثم أن يقول: "إن فلان بن فلان"، ثم أن يذكر المذكور في أول الجزء بعينه من غير فصل". "علوم الحديث" ص ٢٢٧

٧٧٦.	فإن يشأ يُجَدِّدُ ٢ الإسنادا	في صدرِ كُلِّ خبرٍ معادا
٧٧٧.	وإن يشأ يُعَدُّهُ بالضَّميرِ	نحو : به ، وهو من الكثيرِ ٣
٧٧٨.	ومَن يكن سماعُهُ بذِي الصِّفَةِ	ففيه قولان لأهل ٤ المَعْرِفَةِ:
٧٧٩.	إذا روى منها بذاك السَّنَدِ	بِحَبْرِ غيرِ المَبْدَأِ مُفْرَدٍ
٧٨٠.	ثانِيهما : أنكَ ٥ تأتي ٦ بالسَّنَدِ	إلى الصَّحَابِيِّ ولا تُبْقِي ٧ أَحَدٌ
٧٨١.	ثم تَقُولُ ٨ : ذي أحاديثِ فلان	تعني به صاحب خير الخَلْقِ كان
٧٨٢.	وإنَّهُ ٩ عِدَّةُ أخبارٍ ذَكَرَ	وَأَنَّ منها فاسمَعُوهُ ذا الخبرِ ١٠

١ لم ينظم الخويبي مسألة في المقدمة، وهي: "جرت العادة بحدفِ "قال" ونحوه فيما بين رجالِ الإسنادِ حَطًّا، ولا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ حالة القراءة لفظًا". انظر: "علوم الحديث ص ٢٢٧"

٢ في (ه): يجدد ، وهي الموافقة لما في المقدمة.

٣ النُّسْخُ وَالْأَجْزَاءُ الْمُشْتَمَلَةُ عَلَى أَحَادِيثِ بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ كُنُسَحَّةٌ: هَمَامٌ بن منبه عَن أَبِي هُرَيْرَةَ. مِنْهُمْ مَنْ يُجَدِّدُ الإسْنَادَ فيذكره أَوَّلَ كُلِّ حَدِيثٍ وَهُوَ أَحْوْطُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتَفِي بِهِ فِي أَوَّلِ حَدِيثٍ، أَوْ أَوَّلِ كُلِّ مَجْلِسٍ وَيُدْرِجُ الباقِي عَلَيْهِ قَائِلًا فِي كُلِّ حَدِيثٍ: وَبِالإِسْنَادِ أَوْ وَبِهِ، وَهُوَ الأَعْلَبُ.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٢٨" "تدريب الراوي ١/٥٥٣"

٤ في (ه): أهل

٥ في (ش): إنك

٦ في (ه): يأتي

٧ في (ش): تنفي، في (م) ينفي ، في (ه): يبيقي

٨ في (ه): يقول

٩ في (م): وأنه

١٠ فَمَنْ سَمِعَ بالطريقة الثانية وهي: "مَنْ كان شيخه يَكْتَفِي بذكر الإسنادِ فِي أَوَّلِ حَدِيثٍ، أَوْ أَوَّلِ كُلِّ مَجْلِسٍ وَيُدْرِجُ الباقِي عَلَيْهِ قَائِلًا فِي كُلِّ حَدِيثٍ وَبِالإِسْنَادِ أَوْ وَبِهِ" ثم أَرَادَ الطالبُ رِوَايَةَ غيرِ الحديثِ الأَوَّلِ مُفْرَدًا عَنْهُ بِإِسْنَادِهِ، هل له ذلك ؟

القول الأول: جازَ لَهُ ذَلِكَ عِنْدَ الأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ وَكَيْفَ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالإِسْمَاعِيلِيُّ؛ لِأَنَّ المَعْطُوفَ لَهُ حُكْمُ المَعْطُوفِ عَلَيْهِ، وَهُوَ بِمِثَابَةِ تَقْطِيعِ المَتْنِ الوَاحِدِ فِي أَبْوَابِ بِإِسْنَادِهِ المَذْكُورِ فِي أَوَّلِهِ.

هذا القول لم يذكره الناظم، وقد يكون ساقطاً من النسخ.

٧٨٣.	وإن تُرد إعادة للسند	في آخر المسموع لم تستفد
٧٨٤.	إلا احتياطاً كمثل ^١ الرواية	مع استجازة تجوز الغاية ^٢
٧٨٥.	وإن تلا ممتن حديث وسرد	إسناده من بعده كما ورد
٧٨٦.	أو قرأ الإسناد والمتن معا	وقال قد حدثني كما وعى
٧٨٧.	به فلان صار ذا متصلا	وإن يُرد من ذا السماع حصلاً
٧٨٨.	إسماعة مُقدماً كمثل السند	فينبغي فيه خلاف يُعتمد
٧٨٩.	لكونه كمتخير ^٣ بالمعنى	فهو على ذلك الخلاف يُبنى ^٤
٧٩٠.	وإن ذكرت سنداً من قبله	متن وفي آخره بمثله
٧٩١.	فهل ^١ يُروى ^٢ متن ذلك الخبر	بالسند الثاني خلاف معسر ^٣

القول الثاني: وبعض المحدثين من أبي إفراد شيء من تلك الأحاديث المُدرجة بالإسناد المذكور أولاً ورآه تديساً، منهم أبو إسحاق الإسفراييني.

أما على القول بالمنع، فطريقة تحديده لغير الحديث الأول كالتالي: كقول مسلم - في الرواية من نسخة همام -: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كذا وكذا". وَهَذَا فَعَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُؤَلِّفِينَ.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٢٨" "تدريب الراوي ١/٥٥٤"

^١ في (ش): كمثل

^٢ وأما إعادة بعض من المحدثين الإسناد آخر الكتاب، أو الجزء فلا يرفع هذا الخلاف الذي يمنع إفراد كمال حديث بذلك الإسناد عند روايتها، لكونه لا يقع مُتصلاً بواحد منها إلا أنه يُفيد احتياطاً، وَيَتَضَمَّنُ إِجَارَةً بِالْعَهْدِ مِنْ أَعْلَى أَنْوَاعِهَا، وَيُفِيدُ سَمَاعَهُ لِمَنْ لَا يَسْمَعُهُ أَوَّلًا.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٣٠" "تدريب الراوي ١/٥٥٥"

^٣ في (ه): لمخير

^٤ إذا قَدَّمَ ذَكَرَ الْمَتْنَ عَلَى الْإِسْنَادِ أَوْ ذَكَرَ الْمَتْنَ وَبَعْضِ الْإِسْنَادِ ثُمَّ ذَكَرَ الْإِسْنَادَ عَقَبِيَّةً عَلَى الْإِتِّصَالِ، وَأَرَادَ مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ هَكَذَا أَنْ يُقَدَّمَ الْإِسْنَادُ وَيُوجَّزَ الْمَتْنَ وَيُلَقِّعُهُ كَذَلِكَ فَقَدْ وَرَدَ عَنْ بَعْضِ مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُ جَوَّزَ ذَلِكَ.

وقد حكى الخطيب المنع من ذلك على القول بأن الرواية على المعنى لا تجوز، والجواز على القول بأن الرواية على المعنى تجوز، ولا فرق بينهما في ذلك. انظر: "الكفاية ص ٢٣٣" "علوم الحديث ص ٢٢٩"

٧٩٢.	فيه فمنه شُعبَةٌ قد منعا	وجَوَّزَ الثوري له مُوسِعًا ٤
٧٩٣.	واختلفوا في "نحوه" مع "مثله"	فالمنع من شُعبَةٍ في ذاك كُله
٧٩٤.	وعند ° يحيى مثله يختص	بالمع إذ ٦ ذاك لديه النص ٧
٧٩٥.	وإن روى بعض الحديث بالسند	وقال من بعد: "الحديث" فاعتمد
٧٩٦.	سامعه إسماعه لم يذكر	للسامعين ٨ كل ذلك الخبر
٧٩٧.	إلا على قول إذا ما علما	الشيخ والسامع ما قد كتما
٧٩٨.	وهو لدى الشخص الذي أجازة	ليس سماعاً هو بل إجازة ٩

١ في هـ (وان)

٢ في (ش)(م): تروي

٣ في هـ (معتبر)

٤ إذا روى الراوي حديثاً بإسناد له، ثم أتبعه بإسناد آخر، وحذف متنه وأحاله على المتن الأول، وقال في آخره مثله، فأراد السامع لذلك منه رواية المتن الأول بالإسناد الثاني فقط، فقد منع شُعبَة ذلك، وأجازة سُفِيانُ الثوري وابن معين إذا كان الراوي مُحْفَظًا ضابِطًا مُمَيِّزًا بَيْنَ الْأَلْفَاظِ، وَمَنَعَاهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، واختاره الخطيب.

انظر: "الكفاية ٢٣٥" "تدريب الراوي ١/٥٥٧"

٥ في (ش): وعنه

٦ في (ش): من

٧ وأما إذا قال "نحوه" فأجازة الثوري أيضاً "مثله"، ومنعه شُعبَةً وَقَالَ: "نحوه شك"، بل هو أول من المنع في "مثله"، وابن معين أيضاً منع "نحوه"، وإن جَوَّزَهُ فِي "مثله"، فالثوري يُجيز الكل، وشعبة يمنع الكل، وابن معين أجاز "مثله" فقط.

انظر: "الكفاية ص ١٣٦" "تدريب الراوي ١/٥٥٨"

٨ في (هـ): للتامين

٩ إذا ذكر المحديث الإسناد وبعض المتن ولم يُثمه، أو قال "بطوله" أو "الحديث" فأراد السامع رواية الحديث عنه بكمالِه من غير إجازة عن شيخه، فهل له ذلك؟

القول الأول: ليس له ذلك؛ لأنه أول بالمنع من مسألة "مثله ونحوه" السابقة؛ لأنه إذا منع هناك مع أنه قد ساق فيها جميع المتن قبل ذلك بإسناد آخر فلأن يمنع هنا، ولم يسق إلا بعض الحديث من باب أولي. وبذلك جزم قوم، منهم الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني.

٧٩٩.	وهل له أن يُبدلَ الرسولا	بلفظة النبي فيه قبلا
٨٠٠.	بالمع مع تجويز نقل المعنى	بأي ١ لفظ كان إذ أدركنا
٨٠١.	بين الرسول والنبي الفرقا ٢	وقيل بالتجويز قولاً حقاً ٣

القول الثاني: الجواز، بشرط: إِذَا عَرَفَ الْمُحَدِّثُ وَالسَّامِعُ ذَلِكَ الْحَدِيثَ، وهو قول الإسماعيلي.
القول الثالث: التفصيل: إِنْ كَانَ سَمِعَ الْحَدِيثَ الْمَشَارَ إِلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى الشَّيْخِ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ أَوْ غَيْرِهِ جَازَ وَإِلَّا فَلَا، وهو تفصيل ابن كثير.

قال ابن الصلاح: "إِذَا جَوَّزْنَا ذَلِكَ، فالتحقيق فيه أَنَّهُ بطريق الإجازة فيما لم يذكره الشيخ، لكنها إجازة أكيدة قویة من جهات عديدة، فجاز لهذا مع كون أوله سماعاً إدراج الباقي عليه من غير إفراد له بلفظ الإجازة".

انظر: "الكفاية ص ٣٣٧" "علوم الحديث ص ٢٣٢" "الباعث الحثيث ص ٢٤٤"

١ في (ه): يأتي

٢ في (ش)(م): فرقا

٣ هل يجوز تغيير "عَنِ النَّبِيِّ" إلى "عَنْ رَسُولِ اللَّهِ" وبالعكس؟

القول الأول: عدم الجواز، ولو جازت الرواية بالمعنى، واختاره ابن الصلاح وقال: "الظاهر أَنَّهُ لا يجوز تغيير "عَنِ النَّبِيِّ" إلى "عَنْ رَسُولِ اللَّهِ" وبالعكس وإن جازت الرواية بالمعنى، فَإِنَّ شَرْطَ ذَلِكَ أَلَّا يَخْتَلِفَ المعنى، والمعنى في هذا مختلف" أي: بين الرسول والنبي.

القول الثاني: جواز ذلك وإن اختلف المعنى؛ إِذِ الْمَقْصُودُ نِسْبَةُ الْقَوْلِ لِقَائِلِهِ، وَذَلِكَ حَاصِلٌ بِكُلِّ مَنْ الْمَوْضِعَيْنِ، واختاره النووي.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٣٣" "تدريب الراوي ١/٥٦٠"

والفرق بين الرسول والنبي - كما ألمح إليه الناظم - على عدة أقوال:

الأول: الرسول بعثه الله تعالى بشرع جديد يدعو الناس إليه، والنبي بعثه لتقرير شرع سابق كأنبيا بني إسرائيل الذين كانوا بين موسى وعيسى عليهم السلام.

الثاني: الرسول بعثه الله تعالى إلى قوم بشرع جديد بالنسبة إليهم وإن لم يكن جديدا في نفسه كإسماعيل عليه السلام إذ بعث لجرهم، النبي بعث بشرع غير جديد.

الثالث: الرسول أمر بالتبليغ وإن كان بيانا وتفصيلا لشرع سابق، والنبي من أوحى إليه ولم يؤمر بتبليغ.

الرابع: الرسول من جمع إلى المعجزة كتابا منزلا عليه، والنبي من لا كتاب له.

الخامس: الرسول من يأتيه الملك عليه السلام بالوحي يقظة والنبي يقال له ولمن يوحى إليه في المنام لا غير.

٨٠٢ .	وَمَنْ يَهِنُ ^١ مِنْهُ السَّمَاعُ عَنْ سَبَبٍ	أبَانَهُ إِذَا رَوَى لَدَى الطَّلَبِ
٨٠٣ .	وَالْحَمْلُ فِي الْمَذَاكِرَاتِ سَبَبٌ	لِلْوَهْنِ ، فَالنَّصُّ ^٢ عَلَيْهِ يَجِبُ
٨٠٤ .	وَبَعْضُهُمْ يَمْنَعُ هَذَا الْحَمْلًا	فَإِنْ رَوَى فَقَدْ أَسَاءَ الْفِعْلًا ^٣
٨٠٥ .	وَكُلُّ مَتْنٍ جَاءَ عَنْ شَخْصَيْنِ	عَدِلٍ وَمَجْرُوحٍ بَوْصِفِ شَيْئٍ
٨٠٦ .	فَعَدَّ شَخْصًا مِنْهُمَا لَا يَجُزُّ	لَكِنَّهُ يُكْرَهُ هَذَا فاعلموا ^٤
٨٠٧ .	وَإِنْ رَوَى عَنْ رَجُلَيْنِ خَبْرًا	الْبَعْضَ عَنْ هَذَا وَبَعْضًا آخَرَ
٨٠٨ .	عَنْ ذَلِكَ لَكِنْ لَمْ يَكُنْ قَدْ بَيَّنَّا	مَا قَدْ رَوَى عَنْ وَاحِدٍ مُعَيَّنًا
٨٠٩ .	فَإِنْ يُتْلَفُ ^٥ فِيهِمَا مَنْ يُجْرَحُ	فَلَيْسَ جِزْءٌ لِلْحَدِيثِ يَصْلُحُ
٨١٠ .	لَأَنَّ يَكُونُ حُجَّةً إِذْ ^٦ جُهِلَا	عَدَالَةَ الرَّائِي لِجِزْءِ فُصْلًا ^١

السادس: الرسول من له كتاب أو نسخ في الجملة والنبي من لا كتاب له ولا نسخ. انظر: "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمود بن عبد الله الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: محمد أحمد الأمد - عمر عبد السلام السلامي، بيروت، دار إحياء التراث العربي ١٧/٢٢٤"

^١ في (ش): يهي ، وفي (ه): نهي

^٢ في (ه): بالنص

^٣ "إِذَا كَانَ فِي سَمَاعِهِ بَعْضُ الْوَهْنِ (أَيِ الضَّعْفِ) فَعَلَيْهِ بَيَانُهُ حَالِ الرِّوَايَةِ فَإِنَّ فِي إِغْفَالِهِ نَوْعًا مِنَ التَّدْلِيْسِ، وَذَلِكَ كَأَنَّ يَسْمَعَ مِنْ غَيْرِ أَصْلٍ، أَوْ يُحَدِّثُ هُوَ أَوْ الشَّيْخُ وَقَتَ الْقِرَاءَةِ، أَوْ حَصَلَ نَوْمٌ أَوْ نَسْخٌ، أَوْ سَمِعَ بِقِرَاءَةِ مُصَحِّفٍ أَوْ لِحَانٍ، أَوْ كَانَ التَّسْمِيعُ بِحِطِّ مَنْ فِيهِ نَظَرٌ. وَمِنْهُ إِذَا حَدَّثَهُ مِنْ حِفْظِهِ فِي الْمَذَاكِرَةِ لِتَسَاهُلِهِمْ فِيهَا، فَلْيُقْلَلْ حَدَّثَنَا فِي الْمَذَاكِرَةِ وَنَحْوِهِ كَمَا فَعَلَهُ الْأَيْمَنُ، وَمَنْعَ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ كَابْنِ مَهْدِيٍّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَأَبِي زُرْعَةَ الْحَمَلِ عَنْهُمْ حَالِ الْمَذَاكِرَةِ لِتَسَاهُلِهِمْ فِيهَا ؛ وَلِأَنَّ الْحِفْظَ حَوَانٌ".

"تدريب الراوي ١/٥٦٢"

^٤ إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ عَنْ ثِقَّةٍ وَمَجْرُوحٍ، أَوْ ثِقَتَيْنِ فَالْأَوْلَى أَنْ يَذْكُرَهُمَا، خَوْفًا مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَنِ الْمَجْرُوحِ أَوْ الثَّقَةِ الَّذِي لَمْ يُذْكَرْ شَيْءٌ لَمْ يَذْكُرْهُ الْآخَرُ فَإِنْ اقْتَصَرَ عَلَى ثِقَةٍ فِيهِمَا لَمْ يَجُزِّمْ، بَلْ يُكْرَهُ.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٣٤" "تدريب الراوي ١/٥٦٣"

^٥ في (ه): تلاف

^٦ في (ش)(م): أو

النوع السابع والعشرون: معرفة آداب الحديث		
٨١١	وينبغي لطالب الحديث أن	يُطَهِّرَ القلبَ كتطهيرِ الدرر ^٢
٨١٢	وليتصدَّ بعد خمسين سنة	وبعضهم للأربعين استحسنة
٨١٣	والحق أن ليس له أو أن	بل حين يُحتاج له ^٣ ؛ إذ ^٤ كانوا
٨١٤	ينتصبون في ابتداء العُمُرِ	كمالِكِ والشافعي فادر ^٥
٨١٥	وليترك الإسماع إن خاف الزلل	لحرفٍ أو هَرَمٍ به نزل
٨١٦	وما له حدُّ إليه ينتهي	وربما قيل الثمانون به
٨١٧	يُحدُّ فهو موطنٌ للحرفِ	أو ما دنا منه وذا لا يختفي
٨١٨	والحق أن وقته لا حدَّ له	فبعد ذا السن تصدَّت حملة ^٦

١ إذا سَمِعَ بَعْضَ حَدِيثٍ مِنْ شَيْخٍ وَبَعْضَهُ مِنْ آخَرَ فَرَوَى جُمْلَتَهُ عَنْهُمَا مُبَيَّنًا أَنَّ بَعْضَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا وَبَعْضَهُ عَنِ الْآخَرَ جَازًا، فَيَصِيرُ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ كَأَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَحَدِهِمَا بتمامه، وَإِنْ كَانَ فِيهِمَا مَجْرُوحٌ فَلَا يَحْتَاجُ بِشَيْءٍ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ جُزْءٍ مِنْهُ إِلَّا وَجَبَّ أَنْ يَكُونَ عَنْ ذَلِكَ الْمَجْرُوحِ.

انظر: "التقريب ص ٧٨" "تدريب الراوي ١ / ٥٦٣"

٢ الدرر: الوسخ. "لسان العرب، مادة: درن"

٣ في (ش): إليه

٤ في (ه): إذا

٥ اختلف في السن الذي إذا بلغه استحب له التصدي لإسماع الحديث والانتصاب لروايته:

فقيل: أن يستوفي الخمسين؛ لأنها انتهاء الكهولة وفيها مجتمتع الأشد، وهو قول الرامهرمي.

وقيل: عند استيفاء الأربعين، وذكره الرامهرمي أيضاً فقال: "وليس بمنكر أن يحدث عند استيفاء الأربعين؛ لأنها حد الاستواء ومُنْتَهَى الكمال؛ نبي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو ابن أربعين، وفي الأربعين تنهاى عزيمة الإنسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رأيه".

وقيل: متى احتيج إلى ما عنده، استحب له التصدي لروايته ونشره في أي سن كان، فقد جلس مالك للناس ابن تيف وعشرين، أو ابن سبع عشرة سنة، والناس متوافرون وشيوخه أحياء، وكذلك فعل الشافعي، وهو اختيار القاضي عياض وابن الصلاح.

انظر: "المحدث الفاصل ص ٣٥٢" "الإلماع ص ١٧١" "علوم الحديث ص ٢٣٦"

٦ ينبغي أن يمسك عن التحديث إذا حسي التخليط بهرم، أو حرف أو عمى، والناس في بلوغ هذا السن يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم.

من بعدها فمنهم من أذكر	وماية جاور قوم أخبروا	٨١٩.
ثم أبو القاسم ^٢ أيضاً بالصنفه	الحسن المعروف بابن عرفة ^١	٨٢٠.
جاور كل ماية من عمر	كذا الهجيمي ^٣ معاً والطبري ^٤	٨٢١.

واختار الراهمزمي أن يمسك عن التحديث ابتداءً من الثمانين، فقال: "أعجب إلي أن يمسك في الثمانين؛ لأنه حدُّ الهرم؛ فإن كان عقله ثابتاً ورأيه مجتمعاً يعرف حديثه ويقوم به وتحري أن يحدث احتساباً رجوت له خيراً"

قال ابن الصلاح: "وقد حدث خلق بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة، منهم: أنس بن مالك وسهل بن سعد، وعبد الله بن أبي أوفى من الصحابة، ومالك، والليث، وابن عيينة، وعلي بن الجعد، في عدد جيم من المتقدمين والمتأخرين.

وفيهم غير واحد حدثوا بعد استيفاء مئة سنة، منهم: الحسن بن عرفة، وأبو القاسم البغوي، وأبو إسحاق الهجيمي، والقاضي أبو الطيب الطبري".

انظر: "المحدث الفاصل ص ٣٥٤" "علوم الحديث ص ٢٣٨"

^١ هو أبو علي الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي البغدادي، الإمام، المحدث، الثقة، مسند الدنيا وبقية الحفاظ، (١٥٠ - ٢٥٧ هـ).

انظر: "سير أعلام النبلاء ١١ / ٥٤٧" "الوافي بالوفيات ١٢ / ٦٤"

^٢ أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور البغوي، مسند الدنيا وبقية الحفاظ (٢١٣ - ٣١٧ هـ) مولده ووفاته ببغداد، روى عنه خلق لا يحصيهم إلا الله تعالى، لأنه طال عمره، وتفرد في الدنيا بعلو السند.

انظر: "الإرشاد للخليلي ٢ / ٦١٠" "تاريخ الإسلام ٧ / ٣٢٣"

^٣ أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن عبد الأعلى الهجيمي البصري، (المتوفى: ٣٥١ هـ) كان معمرًا من أبناء المائة، وهو مقبول الحديث.

انظر: "تاريخ الإسلام ٨ / ٢٨" "الوافي بالوفيات ٦ / ٣٩"

^٤ أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري، الإمام، العلامة، شيخ الإسلام، القاضي، الشافعي، فقيه بغداد (٣٤٨ - ٤٥٠ هـ) استوطن بغداد، ودرس، وأفتى، وأفاد، وولي قضاء ربيع الكرخ، توفي عن مائة وستين، لم يخل عقله، ولا تغير فهمه، يفتي مع الفقهاء، ويستدرك عليهم الخطأ، ويقضي، ويشهد، ويحضر المواكب إلى أن مات.

انظر: "وفيات الأعيان ٢ / ٥١٢" "سير أعلام النبلاء ١٧ / ٦٦٨"

٨٢٢.	ولا يُحدِّث وهناك أكمل ^١	كذلك كان ابن معين ^٢ يفعل
٨٢٣.	وإن يسأله سائل عن أرجح ^٣	مما لديه من حديث نصحا ^٤
٨٢٤.	ولا يمانع طالباً مُعتلاً ^٥	بأن رأى مَقْصَدَهُ مُخْتِلاً ^٦
٨٢٥.	وليبذل العلمَ لَنَيْلِ أجرِهِ	وليجتهد في بَنِّهِ ونشرِهِ ^٧
٨٢٦.	وليتوضأ للجلوس مُسمِعاً	مُوقِراً في دَسْتِهِ ^٨ مُرَقَّعاً

١ الحديث سَمْرَةَ بِنُ جُنْدُبٍ: "لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَا هُنَا رِجَالًا هُمْ أَسْنُ مَعِي" (أخرجه مسلم - كتاب الجنائز -

باب: أين يقوم الإمام من الميت - حديث: ٩٦٤)

وقال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: "مَا لَكَ لَا تُحَدِّثُ؟ فَقَالَ: أَمَا وَأَنْتَ حَيٌّ قَلًا"

وقال يحيى بن معين: "إِذَا حَدَّثْتُ فِي بَلَدَةٍ فِيهَا مِثْلُ أَبِي مُسَهْرٍ فَيَجِبُ لِحَيَّتِي أَنْ تُحْلَقَ" وقال أيضاً: "إِنَّ الَّذِي يُحَدِّثُ بِالْبَلَدَةِ وَهِيَ مَنْ هُوَ أَوْلَى بِالتَّحْدِيثِ مِنْهُ أَحْمَقُ".

انظر: "الجامع لأخلاق الراوي ١ / ٣١٨-٣١٩" علوم الحديث ص ٢٣٩ "فتح المغيث ٣ / ٢٤٠"

٢ يحيى بن معين ابن عون الغطفاني مولاهم، أبو زكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور، إمام الجرح والتعديل، من العاشرة مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية، وله بضع وسبعون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١ / ٧٧٠"

٣ يَنْبَغِي للمحدِّثِ إِذَا التَّمَسَّ مِنْهُ مَا يَعْلَمُهُ عِنْدَ غَيْرِهِ فِي بَلَدِهِ أَوْ غَيْرِهِ بِإِسْنَادٍ أَعْلَى مِنْ إِسْنَادِهِ، أَوْ أَرْجَحَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَنْ يُعْلِمَ الطَّالِبَ بِهِ وَيُرْشِدَهُ إِلَيْهِ، لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "الدين النصيحة" (أخرجه مسلم - كتاب الإيمان - باب بيان أن الدين النصيحة - حديث ٥٥). انظر: "علوم الحديث ص ٢٣٩"

٤ "وَلَا يَمْنَعُ مِنْ تَحْدِيثِ أَحَدٍ لِكَوْنِهِ غَيْرَ صَحِيحِ النَّبِيِّ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ يُرْجَى لَهُ حُصُولُ النَّبِيِّ مِنْ بَعْدُ"

قال مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ "كَانَ يُقَالُ: إِنَّ الرَّجُلَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ، فَيَأْتِي عَلَيْهِ الْعِلْمُ حَتَّى يَكُونَ لِلَّهِ"

انظر: "علوم الحديث ص ٢٣٩" "سير أعلام النبلاء ٧ / ١٧"

٥ أي: ليكن حريصاً على نشره مُبتَغياً جزئياً أجره، وقد كان في السلف من يتألف الناس على حديثه.

قال الزهري: "كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَتَأَلَّفُ النَّاسَ عَلَى حَدِيثِهِ" وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: أَتَيْنَاهُ فَقَالَ: "أَتُّونِي فَتَلَقَّوْا مِنِّي"

انظر: "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، بيروت،

دار الكتب العلمية ١٧٦/٢ "علوم الحديث ص ٢٤٠"

٨٢٧.	مستجمع الهيبة والوقار	كمالك إمام أهل الدار ^٢
٨٢٨.	وليزجر الرفع صوتاً عنده ^٣	وليجنب عند الحديث سرده ^٤
٨٢٩.	وليفتح مجلسه ويحتم	بالذكر منه والدعاء الملهم
٨٣٠.	وإن يكن أهلاً لإملاء عقد	لأجل ذاك مجلساً ثم اعتمد
٨٣١.	مستملياً يعرف ما يستملي	مستجمعاً لفظة وفضل
٨٣٢.	مترباً ^٥ على شبيه الكرسي	ليسمع الناس بغير لبس ^٦

^١ قال في " تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمد الحسيني، الملقب: بالمرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية ٤/٥١٨ (مادة: دست): "الدست: بمعنى اللباس، والرئاسة، والحيلة"

^٢ أي: ليقند بالإمام مالك بن أنس فإنه كان إذا أراد أن يحدث توضعاً وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته، وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة، وحدث، ف قيل له في ذلك؟ فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وروي أيضاً عنه أنه كان يعتسل لذلك ويتبحر، ويتطيب. انظر: "علوم الحديث ص ٢٤٠"

^٣ كان الإمام مالك إذا رفع أحد صوته في مجلسه زجره، وقال: قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ } ، فمن رفع صوته عند حديث رسول الله فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

انظر: "الجامع لأخلاق الراوي ١/٤٠٦" "علوم الحديث ص ٢٤٠"

^٤ لقلا يمتنع السامع من إدراك بعضه، ولقول عائشة: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسر دكم"

أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: صفة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث: ٣٥٦٨. وأخرجه مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي هريرة، حديث: ٢٤٩٣.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٤١" "تدريب الراوي ٢/٥٧٣"

^٥ في (ش)(ه): مرتفعا، وهو الموافق لما في "علوم الحديث ص ٢٤٢"

^٦ ويستحب للمحدث العارف عقد مجلس لإملاء الحديث، فإنه من أعلى مراتب الراويين، والسماع فيه من أحسن وجوه التحمل وأقواها، فذلك ذاب أكابر المحدثين المتصدين ليمثل ذلك، ولينخذ مستملياً - محصلاً متيقظاً - يبلغ عنه إذا كثرت الجمع، وليستملى على موضع مرتفع من كرسي أو نحوه، فإن لم يجد استملى قائماً. انظر: "علوم الحديث ص ٢٤١"

٨٣٣.	وَيُسْتَحَبُّ الْفَتْحُ بِالْقُرْآنِ	لمجلسٍ صار بهذا الشأن ^١
٨٣٤.	وبعد ما يَفْرُغُ فِيهِ مَنْ تَلَا	يَشْرَعُ فِي اسْتِمْلَائِهِ مُبَسِّمًا
٨٣٥.	مُحَمَّدًا مَصْلِيًّا وَيَقْصِدُ	الْأَكْمَلَ الْأَبْلَغَ فِيمَا يُحْمَدُ
٨٣٦.	ثُمَّ يَقُولُ قَلْ هَذَاكَ اللَّهُ	أَوْ كَلِمًا هُنَّ لَذَا أَشْبَاهُ ^٢
٨٣٧.	وَكَلِمًا مَرَّ بِهِ ذِكْرُ النَّبِيِّ	صَلَّى عَلَيْهِ فَهُوَ شَأْنُ الْأَدَبِ
٨٣٨.	قَالَ الْخَطِيبُ: صَوْتُهُ يَرْفَعُهُ	بِهِ هُنَا، وَالْحَقُّ لَا يَدْفَعُهُ ^٣
٨٣٩.	وَكَلِمًا مَرَّ بِهِ صَحَابِي	أَتَى بَرِضَوَانَ بِلَا اجْتِنَابِ ^٤
٨٤٠.	وَإِنْ يَشَأْ يُثْنِ عَلَى الشَّيْخِ إِذَا	حَدَّثَ ^٥ عَنْهُ بِحَدِيثٍ، فَكَذَا
٨٤١.	قَدْ فَعَلَ الْأَيْمَةُ الْكِبَارُ	وَإِنْ دَعَا لَهُ فَذَا الْمُخْتَارُ
٨٤٢.	وَعَبَّرَ بِاسِّ ذِكْرِهِ بِاللَّقَبِ	أَوْ مُعْلِمًا بِأَمِّهِ دُونَ الْأَبِ
٨٤٣.	أَوْ ذِكْرَهُ بِصِفَةٍ لَا تُكْرَهُ ^١	وَكُلَّمَا يَكْرَهُهُ فَلَا شَبَهَ

^١ وَالْأَصْلُ فِي قِرَاءَةِ السُّورَةِ مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ ١٧٣/١ (فِي كِتَابِ الْعِلْمِ، حَدِيثٌ: ٣٢٢) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: "كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اجْتَمَعُوا تَذَاكُرُوا الْعِلْمَ وَقَرَأُوا سُورَةً". وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

قلت: رجاله ثقات وليس على شرط مسلم؛ فإن (عَلِيَّ بْنَ الْحَكَمِ الْبُنَائِيَّ) أخرج له البخاري وأصحاب السنن ولم يخرج له مسلم. انظر: "تهذيب الكمال، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزري (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة ٢٠/٤١٣".

^٢ "ثُمَّ يُبَسِّمُ، وَيُحْمَدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيُصَلِّي عَلَى رَسُولِهِ وَيَتَحَرَّى الْأَبْلَغَ فِي ذَلِكَ ثُمَّ يَقْبَلُ عَلَى الْحَدِيثِ وَيَقُولُ: مَنْ ذَكَرْتَ أَوْ مَا ذَكَرْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَوْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ". "علوم الحديث ص ٢٤٢"

^٣ في (هـ): تقديم وتأخير مع البيت الذي يليه.

^٤ "كَلِمًا انْتَهَى إِلَى ذِكْرِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَّى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ الْخَطِيبُ أَنَّهُ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِذَلِكَ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى ذِكْرِ الصَّحَابِيِّ قَالَ: - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

انظر: "الجامع لأخلاق الراوي ١٠٣/٢" "علوم الحديث ص ٢٤٣"

^٥ في (هـ): حديث

٨٤٤ .	مَنْعٌ مِنَ الذِّكْرِ بِهِ ٢، وَيُسْتَحَبُّ	لِلشَّيْخِ أَنْ يُمْلِيَ مَنْ عَنْهُ ٣ كَتَبَ
٨٤٥ .	عَنْ كُلِّ شَيْخٍ مِنْ شُيُوخِ أَخْبَرَا ٤	عَنْهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا قَدْ قَصُرَا
٨٤٦ .	يُخْتَارُ عَنْهُ مَا عَلَا إِسْنَادَا	وَيَنْتَقِي ٥ أَحْسَنَ مَا اسْتَفَادَا ٦
٨٤٧ .	وَيُخْتِمُ الْإِمْلَاءَ وَهُوَ الْعَادَةُ	بِمَا يَرَى مِنْ طُرْفَةِ مُفَادَةٍ
٨٤٨ .	حِكَايَةُ مُسْنَدَةٍ أَوْ شِعْرِ	لَا يُجَلِّ مَنْ أَنْشَدَهُ عَنْ ذِكْرِ ٧
٨٤٩ .	وَجَائِزٌ أَنْ يَسْتَعِينَ الْمَمْلِي	بِحَافِظٍ فِي وَقْتِهِ ذِي فَضْلِ
٨٥٠ .	مُلْتَمِسًا تَخْرِيجَ مَا يُمْلِيهِ ٨	لَهُ إِذَا كَانَ قَصُورًا فِيهِ
٨٥١ .	وَلِيَتَّقِيَ الْإِمْلَاءَ بِالْمُقَابَلَةِ	لِتَغْنَدِيَ الرَّأْيَةَ عَنْهُ زَائِلَةً ٩

١ وَيَحْسُنُ بِالْمُحَدِّثِ الثَّنَاءُ عَلَى شَيْخِهِ حَالَ الرِّوَايَةِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ كَمَا فَعَلَهُ جَمَاعَاتٌ مِنَ السَّلَفِ، وَلِيَعْتَنَ بِالذُّعَاءِ لَهُ فَهُوَ أَهْمٌ، وَلَا بَأْسَ بِذِكْرِ مَنْ يَرُوي عَنْهُ بِلَقَبٍ كَعَنْدَرٍ أَوْ وَصَفٍ كَالأَعْمَشِ أَوْ حِرْفَةٍ كَالْحَنَاطِ أَوْ أُمَّ عُرْفَ.

انظر: "تدريب الراوي ٥٧٩/٢"

٢ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ، لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: "يَا أَبَا زَكَرِيَّا بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَقُولُ: نَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ، فَقَالَ يَحْيَى: نَعَمْ أَقُولُ هَكَذَا. قَالَ أَحْمَدُ فَلَا تَقُلْهُ! قُلْ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ بَلَّغْنِي أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى أُمِّهِ. قَالَ يَحْيَى لِأَبِي: قَدْ قَبَلْنَا مِنْكَ يَا مُعَلِّمَ الْحَيْرِ". "الجامع

لأخلاق الراوي ٧٩/٢"

٣ في (ش): عنه من

٤ في (ش)(م): أخرا

٥ في (ش)(م): أو ينتفي

٦ "وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَجْمَعَ فِي إِمْلَائِهِ جَمَاعَةً مِنْ شُيُوخِهِ مُقَدِّمًا أَرْجَحَهُمْ، وَيُرْوَى عَنْ كُلِّ شَيْخٍ حَدِيثًا وَيُخْتَارُ مَا عَلَا سَنَدُهُ وَقَصُرَ مَتْنُهُ، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْهُ، وَيُنَبِّهَ عَلَى صِحَّتِهِ وَمَا فِيهِ مِنْ عُلُوٍّ وَقَائِدَةٍ، وَضَبْطٍ مُشْكِلٍ، وَلِيَجْتَنِبَ مَا لَا تَحْتَمِلُهُ عَقُولُهُمْ وَمَا لَا يَفْهَمُونَهُ". "التقريب ص ٨١"

٧ "وَيُخْتِمُ الْإِمْلَاءَ بِحِكَايَاتٍ وَنَوَادِرَ وَإِنْشَادَاتٍ بِأَسَانِيدِهَا، وَأَوْلَاهَا مَا فِي الرَّهْدِ، وَالْأَدَابِ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ". "المصدر السابق"

٨ في (ه): يخرج ما عليه

٩ "وَإِذَا قَصَرَ الْمُحَدِّثُ عَنْ تَخْرِيجِ الْإِمْلَاءِ لِضُورِهِ عَنِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، وَعَلَيْهِ، وَاخْتِلَافِ وَجُوهِهِ أَوْ اشْتَعَلَ عَنِ تَخْرِيجِ الْإِمْلَاءِ اسْتِعَانَ بِبَعْضِ الْحَفَاطِ فِي تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يُرِيدُ إِمْلَاءَهَا قَبْلَ يَوْمِ مَجْلِسِهِ،

النوع الثامن والعشرون: معرفة آداب طلب الحديث ^١		
٨٥٢.	ومن يُرد علم الحديث قدما	إخلاصه فيما ابتغى وممّا ^٢
٨٥٣.	ولم يُرد غير ثواب الآخرة	فإنها ذات المعالي الفاخرة ^٣
٨٥٤.	ولينوا أن الصالحين تنزل ^٤	-إن ^٥ ذكروا- رحمة رب يُفضل
٨٥٥.	وأصلح الخلق نبي الأمة	فذكره أصل نزول الرحمة ^٦

فقد فعله جماعة كأبي الحسين بن بشران، وأبي القاسم السراج، وخلائق، وإذا فرغ الإملاء قابله وأتقنه لإصلاح ما فسد منه بزغ القلم وطعنايه". "تدريب الراوي ٥٨١/٢"

^١ في (ش)(م): طالب

^٢ في (ه): متما

^٣ قال إبراهيم النخعي: "من تعلم علما يريد به وجه الله والدار الآخرة آتاه الله من العلم ما يحتاج إليه" أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٧٠٧/١)

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله عز وجل لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة" أي: ربحها الطيبة. "النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد، ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: علي بن الحسين الحلبي، الدمام، دار ابن الجوزي ص ٦٠٧".

أخرجه أبو داود في أول كتاب العلم، باب في طلب العلم لغير الله عز وجل، حديث ٣٦٦٤، وأخرجه ابن ماجه في افتتاح كتابه، باب: الإلتفات بالعلم والعمل به، حديث: ٢٥٢، وأخرجه أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة ١٤ / ١٦٩ حديث: ٨٤٥٧، وصححه الألباني.

^٤ في (ه): ينزل

^٥ في (ش)(م): إذ

^٦ عن أبي عمرو إسماعيل بن مجيد أنه سأل أبا جعفر أحمد بن حمدان، وكانا عبدين صالحين، فقال له: بأي نية أكتب الحديث؟ فقال: ألسنتم تروون أن عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة؟ قال: نعم. قال: فرسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأس الصالحين.

قلت: "عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة" لا أصل له مرفوع؛ إنما هو من كلام ابن عيينة، قاله العراقي وابن حجر والسخاوي.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٤٥" "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦) تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، الرياض، دار طبرية ١/٥٤٥" "المقاصد

٨٥٦.	ولِيَأْخُذِ النَّفْسَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ	وكل ما به اتصاف المتقي ^١
٨٥٧.	ولِيَتَحَمَّلَ عَنِ شَيْخِ الْبَلَدِ	مُقَدِّمًا أَعْلَاهُمْ فِي السَّنَدِ
٨٥٨.	وَكُلُّ أَمْرٍ مُوجِبُ التَّقَدُّمِ	وَلِيُرْتَحِلَ مِنْ بَعْدُ لِلتَّعَلُّمِ ^٢
٨٥٩.	وَلِيَتَجَنَّبَ كُلَّ مَا يُحِلُّ	بِعِلْمِهِ ^٣ ، فَالْعِلْمُ لَا يَمَلُّ
٨٦٠.	وَلَا يَدْعُ بِمَا رَوَاهُ الْعَمَلَا	فَهُوَ زَكَاةُ الْعِلْمِ لَا يَتْرَكُهُ لَا ^٤
٨٦١.	ثُمَّ لِيَكُنْ لِشَيْخِهِ مُعْظَمًا	مُتَّبِعًا لِأَمْرِهِ مُسَلِّمًا ^٦

الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: عبد الله محمد الصديق، بيروت، دار الكتب العلمية ص ٢٩٢ "ككشف الخفاء ٩٢/٢".

^١ قال أبو عاصم النبيل: "مَنْ طَلَبَ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَدْ طَلَبَ أَعْلَى أُمُورِ الدُّنْيَا، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ النَّاسِ".

"الجامع لأخلاق الراوي ٧٨/١"

^٢ "يَبْدَأُ بِالسَّمَاعِ مِنْ أَرْجَحِ شَيْخِ بَلَدِهِ إِسْنَادًا، وَعِلْمًا، وَشَهْرَةً، وَدِينًا، وَغَيْرَهُ إِلَى أَنْ يَفْرَغَ مِنْهُمْ، وَيَبْدَأُ بِأَفْرَادِهِمْ فَمَنْ تَفَرَّدَ بِشَيْءٍ أَحَدَهُ عَنْهُ أَوْلًا؛ فَإِذَا فَرَعَ مِنْ مُهَمَّاتِهِمْ وَسَمَاعِ عَوَالِيهِمْ فَلْيُرْحَلْ إِلَى سَائِرِ الْبُلْدَانِ عَلَى عَادَةِ الْحُقَاطِ الْمُبَرِّزِينَ وَلَا يَرْحَلْ قَبْلَ ذَلِكَ".

"تدريب الراوي ٥٨٥/٢"

^٣ "وَلَا يَحْمِلْنَهُ الشَّرُّ وَالْحِرْصُ عَلَى التَّسَاهُلِ فِي التَّحْمُلِ فَيُحِلَّ بِشَيْءٍ مِنْ شُرُوطِهِ السَّابِقَةِ، فَإِنَّ شَهْوَةَ السَّمَاعِ لَا تَنْتَهِي، وَهَمَّةُ الطَّلَبِ لَا تَنْقُضِي، وَالْعِلْمُ كَالْبَحَارِ الَّتِي يَتَعَدَّرُ كَيْلُهَا، وَالْمَعَادِنِ الَّتِي لَا يَنْفَطِعُ نَيْلُهَا".

"تدريب الراوي ٥٨٧/٢"

^٤ قال ابن الصلاح: "وَلْيَسْتَعْمَلْ مَا يَسْمَعُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْبِيحِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَذَلِكَ زَكَاةُ الْحَدِيثِ عَلَى مَا رُوِيَتْ عَنْ الْعَبْدِ الصَّالِحِ بِشَرِّ بْنِ الْحَارِثِ الْحَافِي ... أَنَّهُ قَالَ: يَا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ! أَدُوا زَكَاةَ هَذَا الْحَدِيثِ، اعْمَلُوا مِنْ كُلِّ مَعْنَى حَدِيثٍ بِخَمْسَةِ أَحَادِيثٍ".

انظر: "الجامع لأخلاق الراوي ١ / ١٤٤" "علوم الحديث ص ٢٤٧"

^٥ في (ش): يكن

^٦ "وَلْيُعْظَمْ شَيْخُهُ وَمَنْ يَسْمَعُ مِنْهُ، فَذَلِكَ مِنْ إِجْلَالِ الْحَدِيثِ وَالْعِلْمِ، وَلَا يُتَّقَلُ عَلَيْهِ وَلَا يُطَوَّلُ بِحَيْثُ يُضْجِرُهُ، فَإِنَّهُ يُخْشَى عَلَى فَاعِلِ ذَلِكَ أَنْ يُحْرَمَ الْإِتِّفَاعَ". "علوم الحديث ص ٢٤٧"

فَبَيَّسَتِ الْعَادَةُ غَيْرَ الْجَيِّدَةَ	لَا يَكْتُمَنَّ الْغَيْرَ عِلْمًا وَجَدَةً	٨٦٢.
كذى ^١ روي ^٢ مَنْ تَهَجَّهُ قَدْ سَلَكَهٗ ^٣	وفي إفادة الحديث البركة	٨٦٣.
للعلم وليبراً من استنكافه ^٤	وليحذر الحياء في اختلافه	٨٦٤.
شيوخه - لا غير - فيما أخبرا ^٥	ولا يضيع أوقاته ليكثر	٨٦٥.
فكم ندامات بهذا السبب ^٦	وليستمع الكل ولا ينتخب	٨٦٦.

^١ في (ش)(ه): كذا ، وفي (م): لذا

^٢ في (م): روى

^٣ وَمَنْ ظَفَرَ مِنَ الطَّلَبَةِ بِسَمَاعِ شَيْخٍ فَكَتَمَهُ غَيْرُهُ لِيَنْفَرَدَ بِهِ عَنْهُمْ، كَانَ جَدِيرًا بِأَنْ لَا يَنْتَفِعَ بِهِ، وَذَلِكَ مِنَ اللُّؤْمِ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ جَهْلَةُ الطَّلَبَةِ الْوَضْعَاءِ، وَمِنْ أَوَّلِ فَائِدَةِ طَلَبِ الْحَدِيثِ الْإِفَادَةُ، رُوِينَا عَنْ مَالِكٍ - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَالَ: "مِنْ بَرَكَةِ الْحَدِيثِ إِفَادَةُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا."

انظر: "الكامل في ضعفاء الرجال ١/١٧٨" "علوم الحديث ص ٢٤٨"

^٤ وَلَا يَمْنَعُهُ الْحَيَاءُ أَوْ الْكِبَرُ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الطَّلَبِ، قَالَ مُجَاهِدٌ: "لَا يَتَعَلَّمُ مَنْ اسْتَحْيَا وَاسْتَكْبَرَ."

انظر: "سنن الدارمي، كتاب العلم، باب البلاغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعليم السنن، حديث: ٥٩٢" "علوم الحديث ص ٢٤٨"

^٥ "وليس بمؤقّق من ضيع شيئاً من وقته في الاستكثار من الشيوخ لمجرد اسم الكثرة وصيها".

"علوم الحديث ص ٢٤٩"

^٦ أي: "وليكتب وليستمع ما يقع إليه من كتاب أو جزؤ على التمام، ولا ينتخب"

قال ابن المبارك: "ما انتخب على عالم قط إلا ندمت".

والانتخاب: هو اختيار الطالب بعض أحاديث الشيخ ليسمعها ويكتبها عنه.

وقال أبو حاتم الرازي: "إذا كتبت فقمش، وإذا حدثت فقتش" والقمش: جمع الشيء من هاهنا

وهاهنا. (لسان العرب، مادة: قمش).

قال الخطيب البغدادي: "إذا كان المحدث كثيراً وفي الرواية متعسراً فينبغي للطالب أن ينتقي حديثه ويتنخبه فيكتب عنه ما لا يجده عند غيره ويتجنب المعاد من رواياته وهذا حكم الواردين من العرباء الذين لا يمكثهم طول الإقامة والنواء، وأما من لم يتميز للطالب معاد حديثه من غيره وما يشارك في روايته مما يتفرّد به فالأولى أن يكتب حديثه على الاستيعاب دون الانتقاء والانتخاب".

انظر: "الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٥٥، ٢٢٠" "علوم الحديث ص ٢٤٩" "معجم المصطلحات

ص ١٧٠"

٨٦٧.	وَلَيْسْتَغْلُ بِفَهْمِ مَا قَدْ سَمِعَا	وعلمه ^١ ، ولا يكن مُقتنِعا
٨٦٨.	بَأَنَّهُ قَدْ صَارَ ذَا سَمَاعٍ	وليس بالعلم له يُرَاعِي ^٢
٨٦٩.	وَلَيْبِتَدِي بِمَا هُوَ الْأَهَمُّ	وهو الصحيحانِ، وَبَعْدُ يَسْمُو
٨٧٠.	إِلَى بَوَاقِي الْخَمْسَةِ الْمَشْهُورَةِ ^٣	والبیهقي ذي السُّنَنِ الْكَثِيرَةِ
٨٧١.	ثُمَّ الْمَسَانِيدُ مَعَ الْأَحْكَامِ ^٤	منها موطأ الرضی الإمام
٨٧٢.	وَلَيْسْتَغْلُ أَيْضًا بِكُتُبِ الْعَلَلِ	للدارقطني ولابن حنبل
٨٧٣.	وَكُتُبِ التَّارِيخِ وَالرِّجَالِ	ومُشَكِّلِ الْأَسْمَاءِ كَالْإِكْمَالِ ^٥
٨٧٤.	وَجَامِعِ التَّجْرِیحِ وَالتَّعْدِيلِ	لابن أبي حاتم الجليل ^٦

^١ في (ش)(م): بعلمه

^٢ لا يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَكُتُبِهِ دُونَ مَعْرِفَتِهِ وَفَهْمِهِ، فَيَكُونَ قَدْ أَتَعَبَ نَفْسَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَظْفَرَ بِطَائِلٍ وَبِغَيْرِ أَنْ يَحْصَلَ فِي عِدَادِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَلْيَتَعَرَّفْ صِحَّتَهُ وَضَعْفَهُ وَفَقْهَهُ وَمَعَانِيَهُ وَلُغَتَهُ وَإِعْرَابَهُ وَأَسْمَاءَ رِجَالِهِ مُحَقَّقًا كُلَّ ذَلِكَ، مَعْتَنِيًا بِإِتْقَانٍ مُشْكِلَهَا حِفْظًا وَكِتَابَةً، وَلَا يَكُنْ مِشَابَهًا لِلْيَهُودِ فِي ذَلِكَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {مَثَلُ الَّذِينَ حَمَلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَثْقَالَ} يَعْنِي: كَمَا أَنَّ الْحِمَارَ يَحْمِلُهَا وَلَا يَدْرِي مَا فِيهَا وَلَا يَنْتَفِعُ بِهَا كَذَلِكَ الْيَهُودُ يَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ وَلَا يَنْتَفِعُونَ بِهَا.

انظر: "معالم التنزيل في تفسير القرآن، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، الرياض، دار طيبة ١١٥/٨" "علوم الحديث ص ٢٥٠" "التقريب ص ٨٢"

^٣ أي: بسُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَسُنَنِ التِّرْمِذِيِّ، وَسُنَنِ النَّسَائِيِّ. انظر: "علوم الحديث ص ٢٥١"

^٤ قال السيوطي: "الْكُتُبُ الْمُصَنَّفَةُ فِي الْأَحْكَامِ، كَكِتَابِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ". "تدريب الراوي ٥٩٦/٢"

^٥ أي: "الإكمال في رفع الارتفاع عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب"، ألفه: الأمير أبو نصر علي بن الوزير أبي القاسم هبة الله بن علي بن جعفر البغدادي العجلي الحافظ المعروف بابن ماکولا، المتوفى: سنة خمس وسبعين وأربعمائة، وقيل: سنة ست وثمانين أو سبع وثمانين أو تسع وثمانين. انظر: "الرسالة المستطرفة ص ١١٦"

^٦ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران التميمي الحنظلي، الإمام ابن الإمام حافظ الرسي وابن حافظها (المتوفى: ٣٢٧ هـ) رحل مع أبيه صغيراً وبنفسه كبيراً، أخذ

٨٧٥.	وكلما مرَّ به ما يُشْكِلُ	يبحثُ عنه وله يُحْصَلُ
٨٧٦.	فِيحْصُلُ العِلْمُ له في يُسِرِّ	على الليالي واعتقاب الدهر ^١
٨٧٧.	ولا يَرْمُ تحصيله في دُفْعَه	فإنه من الأمانى حُدْعَه
٨٧٨.	وَلَيْكُ أَعْلَى هَمِّ الإِتْقَانُ	فالعالمُ الذي له ذا الشأن ^٢
٨٧٩.	ولا يزلُ مذاكرًا بما عِلْمُ	مَنْ لا يُدَاكِرُ يَنْسَ محفوظَ الكَلِمِ ^٣
٨٨٠.	وليشْتَغَلْ بالجمع والتأليفِ	فيه ، وبالتَّحْرِيجِ والتَّصْنِيفِ
٨٨١.	فإنه يُمَهِّرُ المُشْتَغِلَا	ويُثَبِّتُ الحِفْظَ إذا ما فَعَلَا ^٤
٨٨٢.	وأنت إن صَنَّفْتَ بالخيارِ	إذا جمعتَ سُنَنَ المختارِ
٨٨٣.	فإن تشأَ رَتَّبَ على الأبوابِ	مثلَ الصحيحين وكم كتابِ

علم أبيه وأبي زُرْعَة، وكان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال، قال الذهبي: له كتابٌ في " الجرح والتعديل " في عدة مجلدات، يدل على سعة حفظ الرجل وإمامته.

انظر: "الإرشاد للخليلي ٦٨٣/٢" "تاريخ الإسلام ٥٣٣/٧"

١ "وليكنْ كَلِمًا مرَّ به اسمٌ مُشْكِلٌ، أو كلمةٌ من حديثٍ مُشْكِلَةٌ بَحَثَ عنها وأودعها قَلْبَهُ، فإنه يجتمعُ له بذلكَ عِلْمٌ كثيرٌ في يُسِرِّ". "علوم الحديث ص ٢٥١"

٢ "وليكنْ تحْفُظُهُ للحديثِ على التدرِجِ، قليلاً قليلاً مع الأيام والليالي فذلك أحرى بأن يُتَمَّعَ بِمَحْفُوظِهِ، قال الزهري: "من طلبَ العِلْمَ جُمْلَةً، فاته جُمْلَةٌ، وإنما يُدْرِكُ العِلْمُ حديثٌ وحديثان".

وليكن الإِتْقَانُ من شأنه، فقد قال عبدُ الرحمنِ بنِ مَهْدِيٍّ: "الحِفْظُ الإِتْقَانُ".

"الجامع لأخلاق الراوي ١ / ٢٣٢، ١٣/٢" "علوم الحديث ص ٢٥٢"

٣ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَحْفَظَ الحَدِيثَ فَلْيُحَدِّثْ بِهِ، وَلَوْ أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ مَنْ لَا يَشْتَهِيهِ!، فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ كَالْكِتَابِ فِي صَدْرِهِ". "الجامع لأخلاق الراوي ٢ / ٢٦٨"

٤ قال الخطيب البغدادي: قَلَّ مَا يَتَمَهَّرُ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ وَيَقِفُ عَلَى غَوَامِضِهِ وَيَسْتَشِيرُ الحَقِيَّ مِنْ فَوَائِدِهِ إِلَّا مَنْ جَمَعَ مُتَفَرِّقَهُ وَأَلْفَ مُتَشَتِّتَهُ وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ وَاشْتَغَلَ بِتَصْنِيفِ أَبْوَابِهِ وَتَرْتِيبِ أَصْنَافِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ الفِعْلَ مِمَّا يُقَوِّي النَّفْسَ وَيُثَبِّتُ الحِفْظَ وَيُدْكِي القَلْبَ وَيَشْحَذُ الطَّبْعَ وَيَبْسُطُ اللِّسَانَ وَيُجِيدُ البَيَانَ وَيَكْشِفُ المُشْتَبِهَ وَيُوضِّحُ المُلتَبِسَ وَيُكْسِبُ أَيْضًا جَمِيلَ الذِّكْرِ وَتَحْلِيدَهُ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

يَمُوتُ قَوْمٌ فَبِحَيِّ العِلْمِ ذَكَرَهُمْ * وَالْجَهْلُ يُلْحِقُ أَمْوَاتًا بِأَمْوَاتِ

"الجامع لأخلاق الراوي ٢ / ٢٨٠"

٨٨٤ .	وإن تشأ رتب على الأسماء	نحو مسانيد أولي العلياء
٨٨٥ .	مُرتباً على حروف المعجم	أسماءهم كالطبراني فاعلم
٨٨٦ .	أو ذاكِر الأفضَل ثم الأفضَل	وما روي عن النبي المرسل
٨٨٧ .	أو ذاكِراً قبيلةً قبيلةً	مُقَدِّماً من كثرت فضيلة ^١
٨٨٨ .	ومن يصنّفه ^٢ بذكر الطُّرق	كفعل يعقوب ^٤ الرضى يُوفِّق

١ في (ش): كثر الفضيلة

٢ للعلماء بالحديث في تصنيفه طرق:

الأولى: التصنيف على الأبواب الفقهية، كالكُتُبِ السِّتَةِ وَنَحْوِهَا، أَوْ غَيْرَهَا كَشُعْبِ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ، وَالْبُعْثِ وَالنُّشُورِ لَهُ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَيَذْكُرُ فِي كُلِّ بَابٍ مَا حَضَرَهُ مِمَّا وَرَدَ فِيهِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى حُكْمِهِ.

الثانية: تصنيفه على المسانيد، وجمع حديث كلِّ صحابيٍّ وحده وإن اختلفت أنواعه، وأهل هذه الطريقة: مِنْهُمْ مَنْ يُرْتَّبُ أَسْمَاءُ الصَّحَابَةِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُرْتَّبُ عَلَى الْقَبَائِلِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُرْتَّبُ عَلَى السَّابِقَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْمَعُ فِي تَرْجَمَةِ كُلِّ صَحَابِيٍّ مَا عِنْدَهُ مِنْ حَدِيثِهِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ لِصِحَّةِ وَغَيْرِهَا - وَهُمْ الْأَكْثَرُ -، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَصِرُ عَلَى الصَّالِحِ لِلْحُجَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَصِرُ عَلَى صَحَابِيٍّ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَصِرُ عَلَى طَرَفِ الْحَدِيثِ الدَّالِّ عَلَى بَقِيَّتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَهُ -مَعْلَلًا- فِي كُلِّ حَدِيثٍ طُرُقَهُ وَاحْتِلَافَ الرِّوَاةِ فِيهِ، كَمَا فَعَلَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ فِي "مُسْنَدِهِ"، وَمِنْهُمْ جَمْعُ حَدِيثِ شَيْخٍ مَخْصُوصِينَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى انْفِرَادِهِ.

الثالثة: مَسَلُّكَ ابْنِ حِبَّانَ وَطَرِيقَتَهُ، إِذ رَتَّبَ صَحِيحَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ، وَهِيَ: الْأَوَامِرُ، وَالنَّوَاهِي، وَالْإِحْبَارُ عَمَّا احْتَجَّ لِمَعْرِفَتِهِ، (كَبَدءِ الْوَحْيِ، وَالْإِسْرَاءِ، وَمَا فَضَّلَ بِهِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ)، وَالْإِبَاحَاتِ، وَأَفْعَالِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي انْفَرَدَ بِفِعْلِهَا بِمَا اخْتَصَّ بِهِ وَشَبَّهَهُ، وَنَوْعَ كُلِّ قِسْمٍ مِنْهَا أَنْوَاعًا.

الرابعة: جَمْعُ الْمَتُونِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ.

الخامسة: مَنْ رَتَّبَ عَلَى الْكَلِمَاتِ، لَكِنْ غَيْرَ مُتَقَيِّدٍ بِحُرُوفِ الْمُعْجَمِ، مُفْتَصِرًا عَلَى أَلْفَاظِ النُّبُوَّةِ فَقَطُّ.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٥٣" "فتح المغيث ٣/٣٣٢" "تدريب الراوي ٢/٥٩٨"

٣ في (ه): تصنيفه

٤ الحافظ الكبير العلامة الثَّقَةُ أَبُو يَوْسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ الصَّلْتِ بْنِ عُصْفُورِ السَّدُوسِيِّ الْبَصْرِيِّ، مَوْلِدُهُ: فِي حُدُودِ الثَّمَانِيْنَ وَمِائَةٍ، وَتَوَفَّى سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، صَنَّفَ مُسْنَدًا مُعْلَلًا كَبِيرًا إِلَى الْغَايَةِ الْفُصُولَى لَمْ يُتَمِّمْهُ، وَلَوْ تَمَّ لَجَاءَ فِي مِائَتِي مَجْلِد.

انظر: "تاريخ بغداد ٢/ ٢٤٨" "سير أعلام النبلاء ١٢/ ٤٧٦"

٨٨٩ .	وربما يجعل ما رواه	شيخ لفضل دون ما سواه
٨٩٠ .	كمثل ما قد جمعوا الخمسة ^١	أذكرهم نصاً بغير دلالة
٨٩١ .	حماد زيد ^٢ ، معه سفيان ^٣	وشعبة، ومالك، شيبان ^٤

١ قال عثمان بن سعيد الدارمي: "يقال: من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث: سفيان وشعبة ومالك بن أنس وحماد بن زيد وابن عيينة وهم أصول الدين".

"الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٩٧"

٢ أبو إسماعيل حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي مولاهم، العلامة، الحافظ، الثبت، محدث الوقت (٩٨ - ١٧٩ هـ) مولده ووفاته في البصرة، قال يحيى بن معين: ليس أحد أثبت من حماد بن زيد. وقال أحمد بن حنبل: حماد بن زيد من أئمة المسلمين، من أهل الدين.

قال الذهبي: لا أعلم بين العلماء نزاعاً، في أن حماد بن زيد من أئمة السلف، ومن اتقن الحفاظ وأعد لهم وأعد منهم غلطاً، على سعة ما روى - رحمه الله -.

انظر: "تهذيب الكمال ٧/ ٢٣٩" "سير أعلام النبلاء ٢/٢٧١"

٣ أبو محمد سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، الإمام الكبير، حافظ العصر، شيخ الإسلام، الكوفي، ثم المكي (١٠٧ - ١٩٨ هـ) ولد بالكوفة، وسكن مكة وتوفي بها، طلب الحديث وهو حدث، بل غلام، ولقي كبار، وحمل عنهم علماً جماً، وأتقن، وجود، وجمع، وصنف، وعمر دهرًا، وازدهم الخلق عليه، وانتهى إليه علو الإسناد، ورحل إليه من البلاد، وألحق الأحفاد بالأجداد، قال الإمام الشافعي: لولا مالك وسفيان بن عيينة، لذهب علم الحجاز.

انظر: "تاريخ بغداد ١٠/ ٢٤٤" "سير أعلام النبلاء ٨/ ٤٥٤"

٤ أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، أمير المؤمنين في الحديث، سيد العلماء العاملين في زمانه، المجتهد (٩٧ - ١٦١ هـ) ولد ونشأ في الكوفة ومات في البصرة، قال ابن المبارك: كتبت عن ألف ومائة شيخ، ما كتبت عن أفضل من سفيان. وقال أحمد بن حنبل: قال لي ابن عيينة: لن ترى بعينك مثل سفيان الثوري حتى تموت.

انظر: "وفيات الأعيان ٢/ ٣٨٦" "سير أعلام النبلاء ٧/ ٢٢٩"

* أما ما جاء في المتن أعلاه من تسميته "شيبان"، فإنه على أحد ثلاث احتمالات:

الأول: أنها تصحيف، فرسم "شيبان" قريب من رسم "سفيان" وهذا أقرب الاحتمالات.

الثاني: أنه نُسب إلى العابد "شيبان الراعي" (انظر ترجمة شيبان في: تاريخ الإسلام ٤/ ٤١٠) لقصة حدثت بينهما أوردها الذهبي في السير وغيره: قال زيد بن أبي الزرقاء، سمعت الثوري يقول: خرجت حاجاً أنا وشيبان الراعي مشاةً، فلما صرنا ببعض الطريق، إذا نحن بأسد قد عارضنا، فصاح به شيبان،

٨٩٢.	وجمعوا ما منه يروى بسند	وربما كان كثيراً في العدد ^١
٨٩٣.	مِثْلُ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ	عن ولد الفاروق خيرِ بارعٍ
٨٩٤.	أو كسهيل ^٢ عن أبيه ^٣ عن أبي	هريرة ذلك الرضى عن النبي
٨٩٥.	أو كهشام ^٤ عن أبيه عروة ^٥	عن زوجة المختار خير النسوة ^٦
٨٩٦.	وجعلوا حديث بابٍ منفرد	مُصَنَّفًا حَسَبَ مُرَادِ الْمُعْتَمِدِ
٨٩٧.	وَلَيْكُ فِي الْكُلِّ صَحِيحُ الْقَصْدِ	وَلِيَحْذَرَ الْفَخْرُ بِحَسَبِ الْجُهْدِ ^١

فَبَصَّبَ (أي: حرّك ذيله طمعاً أو خوفاً)، وَضَرَبَ بِدَنْبِهِ مِثْلَ الْكَلْبِ، فَأَحَدَ شَيْبَانُ بِأُذُنِهِ، فَعَرَكَهَا، فُقِّلتُ: مَا هَذِهِ الشُّهْرَةُ لِي؟

قَالَ: وَأَيُّ شَهْرَةٍ تَرَى يَا نُورِيُّ؟ لَوْلَا كَرَاهِيَةُ الشُّهْرَةِ، مَا حَمَلْتُ زَادِي إِلَى مَكَّةَ إِلَّا عَلَى ظَهْرِهِ!".

الثالث: نُسِبَ إِلَى "شيبان بن ذهل" إذ يلتقي معه في "نزار بن معد بن عدنان" وهذا احتمالٌ بعيد.

انظر: "الأنساب للسمعاني ١٥٢/٣، ١٩٨/٨" "سير أعلام النبلاء ٧/٢٦٨"

١ أي: "وَيَجْمَعُونَ أَيْضاً التَّرَاجِمَ، وَهِيَ أَسَانِيدُ يَخْصُصُونَ مَا جَاءَ بِهَا بِالْجَمْعِ وَالتَّأْلِيفِ". "علوم الحديث ص ٢٥٤"

٢ سهيل ابن أبي صالح ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقرونا وتعليقا، من الطبقة السادسة، مات في خلافة المنصور، روى له أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٦٩٠"

٣ ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة مات سنة إحدى ومائة، روى له أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٨٥٠"

٤ هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة فقيه، ربما دلس، من الخامسة مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة، وله سبع وثمانون سنة، روى له أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٣٥٢"

٥ عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان، روى له أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٣٥٢"

٦ عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، الحميراء، أفضه النساء مطلقا، وأفضل أزواج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا خَدِيجَةَ فِيهِمَا خِلاف شهر، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح، روى لها أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٧٣٢"

٨٩٨.	ولينظرنَّ في الذي حرَّره	مُعَاوِدًا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُظَهِّرَهُ
٨٩٩.	وَلِيَجْتَنِبَ مَا لَمْ يَصِرْ أَهْلًا لَهُ	وَمَنْ أَتَى ذَاكَ فَفَبَّحْ فَعَلَهُ ٢
النُّوعُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ الْإِسْنَادِ الْعَالِيِ وَالتَّازِلِ ٣		
٩٠٠.	ومن حُصُوصِ أُمَّةِ الرِّسُولِ	إِسْنَادُهَا لِلخَبَرِ المَوْصُولِ
٩٠١.	وذاك ٤ مما أَكَّدَ استِحْبَابُهُ	وَسُنَّةٌ أُخْرَى لَنَا اقْتِرَابُهُ ٥
٩٠٢.	وهو الذي فيه يُقَالُ العَالِيِ	وَأَنَّهُ فِيهِ عَلَيٌّ أَحْوَالِ ٦

١ "وَيَجْمَعُونَ أَيْضًا أَبْوَابًا مِنْ أَبْوَابِ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ الجَامِعَةِ لِالأَحْكَامِ فَيُفْرِدُونَهَا بِالتَّأْلِيفِ، فَتَصِيرُ كُتُبًا مُفْرَدَةً، نَحْوُ: بَابِ رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّوَجَلَّ -، وَبَابِ رَفْعِ اليَدَيْنِ، وَبَابِ القِرَاءَةِ حَلْفَ الإِمَامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيُفْرِدُونَ أَحَادِيثَ فَيَجْمَعُونَ طُرُقَهَا فِي كُتُبٍ مُفْرَدَةٍ، نَحْوُ: طُرُقِ حَدِيثِ قَبْضِ العِلْمِ، وَحَدِيثِ العُسْطَلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَعَلَيْهِ فِي كُلِّ ذَلِكَ، تَصْحِيحُ القُصْدِ وَالحَدْرُ مِنْ قُصْدِ المَكَاثِرَةِ وَنَحْوِهِ." "علوم الحديث ص ٢٥٤"

٢ "ثُمَّ لِيَحْدَرَ أَنْ يُخْرَجَ إِلَى النَّاسِ مَا يُصَنَّفُهُ إِلَّا بَعْدَ تَهْدِيئِهِ وَتَحْرِيرِهِ وَإِعَادَةِ النَّظَرِ فِيهِ وَتَكْرِيرِهِ، وَلِيَتَّقِ أَنْ يَجْمَعَ مَا لَمْ يَتَأَهَّلْ بَعْدَ لاجْتِنَاءِ تَمَرَّتِهِ وَاقْتِنَاصِ فَائِدَةِ جَمْعِهِ." "علوم الحديث ص ٢٥٥"

٣ الإسناد العالی: هو ما قل عدد رجاله فيه، والتنازل: هو ما كثر عدد رجاله إسناده.

قال ابن الصلاح: "العلوُّ يُبَعْدُ الإسْنَادَ مِنَ الخَلْلِ؛ لِأَنَّ كُلَّ رَجُلٍ مِنْ رِجَالِهِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَقَعَ الخَلْلُ مِنْ جِهَتِهِ سَهْوًا أَوْ عَمْدًا، فَفِي قَلْتِهِمْ قَلَّةٌ جِهَاتِ الخَلْلِ، وَفِي كَثْرَتِهِمْ كَثْرَةُ جِهَاتِ الخَلْلِ، وَهَذَا جَلِيٌّ وَاضِحٌ." "علوم الحديث ص ٢٥٦" وانظر: "نزهة النظر ص ٧٥"

٤ في (م): وذلك

٥ الإسنادُ حَصِيصَةٌ فَاضِلَةٌ مِنْ حَصَائِصِ هَذِهِ الأُمَّةِ، قَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: "لَمْ يَكُنْ فِي أُمَّةٍ مِنَ الأُمَّمِ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَمَنَاءُ يَحْفَظُونَ آثَارَ الرُّسُلِ إِلَّا فِي هَذِهِ الأُمَّةِ".

وطلب الإسناد سُنَّةً بِالْعَةِ وَمِنَ السُّنَنِ المَوْكَدَةِ، قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: "طَلَبُ الإسْنَادِ العَالِيِ سُنَّةٌ عَمَّنْ سَلَفَ، لِأَنَّ أَصْحَابَ عَبْدِ اللَّهِ كَانُوا يَرْحَلُونَ مِنَ الكُوفَةِ إِلَى المَدِينَةِ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْ عُمَرَ وَيَسْمَعُونَ مِنْهُ".

"شرف أصحاب الحديث ص ٤٢" "الجامع لأخلاق الراوي ١/١٢٣"

٦ إِنَّ العُلُوَّ المَطْلُوبَ فِي رِوَايَةِ الحَدِيثِ عَلَيٌّ أَحْوَالِ حَمْسَةٍ:

٩٠٣.	فتارةً بالقرْبِ ممن أُرْسِلَا	هدايةً للناسِ مِنْ رَبِّ العُلَى
٩٠٤.	وتارةً بالقرْبِ مِنْ إِمَامٍ	يُعَدُّ فِي الحَدِيثِ ذَا كَلَامٍ
٩٠٥.	وتارةً يَجْتَمِعُ الأَمْرَانِ	أَوْ يَوْجَدُ الوَاحِدُ دُونَ الثَّانِي ^١
٩٠٦.	أَوْ بِاقْتِرَابٍ مِنْ كِتَابٍ سَارٍ	كَمَسْلَمٍ أَوْ جَامِعِ البَخَارِيِّ
٩٠٧.	فِيهِ المَوَافَقَاتُ والأَبْدَالُ	أَوْ المَسَاوِةُ وَمَا يُقَالُ
٩٠٨.	فِيهِ كَأَنَّهُ بِهِ صَافِحَةٌ ^٢	وَالشَّرْحُ يَأْتِي فَاسْتَمِعْ شَارِحَهُ

أولها: القُرْبُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِإِسْنَادٍ نَظِيفٍ غَيْرِ ضَعِيفٍ، وَيُسَمَّى العُلُو المَطْلُوقَ، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْوَاعِ العُلُوِّ، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ مَعَ ضَعْفٍ، فَلَا التَّفَاتَ إِلَى هَذَا العُلُوِّ، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ فِيهِ بَعْضُ الكَذَائِبِ.

الثانية: العُلُو النسبي، وهو القُرْبُ مِنْ إِمَامٍ مِنْ أئِمَّةِ الحَدِيثِ، كالأَعْمَشِ، وَهَشِيمِ، وَابْنِ جُرَيْجٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَمَالِكٍ، وَشُعْبَةَ، وَغَيْرِهِمْ مَعَ الصَّحَّةِ أَيْضًا، - وَإِنْ كَثُرَ بَعْدَهُ العَدَدُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

الثالثة: العُلُو بالنسبة إلى رواية "الصحيحين"، أو أحدهما، أو غيرهما مِنَ الكُتُبِ المَعْرُوفَةِ المَعْتَمَدَةِ، وَذَلِكَ مَا اشْتَهَرَ آخِرًا مِنَ المَوَافَقَاتِ، الأَبْدَالِ، وَالمَسَاوِةِ، وَالمَصَافِحَةِ.

الرابعة: العُلُو المَسْتَفَادُ مِنْ تَقَدُّمِ وَقَاةِ الرَّوِيِّ.

الخامسة: العُلُو المَسْتَفَادُ مِنْ تَقَدُّمِ السَّمَاعِ.

قال ابن الصلاح: "وأما النزول فهو ضدُّ العُلُوِّ، وما مِنْ قِسْمٍ مِنْ أَقْسَامِ العُلُوِّ الخَمْسَةِ إِلَّا وَضِدُّهُ قِسْمٌ مِنْ أَقْسَامِ النَزُولِ، فهو إِذْنُ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ، وَتَفْصِيلُهَا يُدْرِكُ مِنْ تَفْصِيلِ أَقْسَامِ العُلُوِّ عَلَى نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ شَرْحُهُ".

انظر: "علوم الحديث ص ٢٥٦، ص ٢٦٣" "فتح المغيث ٣/٣٥٣" "تدريب الراوي ٢/٦٠٧"

^١ أي قد يجتمع في العُلُوَان؛ وهو ما يَقِلُّ العَدَدُ فِيهِ إِلَى ذَلِكَ الإِمَامِ، وَيَقِلُّ العَدَدُ فِيهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ يَقِلُّ العَدَدُ فِي أَحَدِ القَسْمَيْنِ دُونَ الآخَرِ.

^٢ قال ابن حجر في نزهة النظر (ص ٧٦ - ٧٧):

الموَافِقَةُ: هِيَ الوُصُولُ إِلَى شَيْخِ أَحَدِ المَصْتَفَيْنِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ، أَي: الطَّرِيقِ الَّتِي تَصِلُ إِلَى ذَلِكَ المَصْتَفِيِّ المَعْيَنِ.

البَدَلُ: وَهُوَ الوُصُولُ إِلَى شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَلِكَ.

المَسَاوِةُ: وَهِيَ اسْتَوَاءُ عَدَدِ الإِسْنَادِ مِنَ الرَّوِيِّ إِلَى آخِرِهِ، أَي: الإِسْنَادِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ المَصْتَفَيْنِ.

٩٠٩.	إذا رَوَيْتَ ما رواه مُسْلِمٌ	بسنَدٍ وفيه شيخٌ يُعَلِّمُ
٩١٠.	لمسلمٍ لَكِنَّهُ لم يُذَكِّرِ ١	فذا ٢ هو الموافقَةُ لم تُنكَرِ ٣
٩١١.	وإن ٤ خلا عن شيخِهِ كما خلا	عنه ولكن شيخٌ شيخٌ أُبْدِلَا
٩١٢.	فمثلُ ذا ٥ عندهم هو البَدَلُ	توافقاً في شيخٍ شيخٍ قد حَصَلَ ٦
٩١٣.	وإن خلا عن الشيوخِ أجمعا	والسَّنَدانِ اسْتَوِيَا عدداً معا
٩١٤.	فذا الذي فيه المساواة يُقالُ	لم يَخْتَلَفَ بينهما عَدُّ الرجالِ
٩١٥.	تقولُ: قد ساويتُ فيه مُسْلِماً ٧	فإن يَكُنْ ٨ شَيْخُكَ ساوئِ فسما ٩
٩١٦.	كُنْتُ به أنتَ إذنُ مَصافِحَا	فافهم هُديتَ ذا المقالِ الشارِحَا ١

المُصَافِحَةُ: وهي الاستواءُ مع تلميذِ ذلك المصنّف.

١ أي: ذُكِرَ شيخٌ مسلمٌ ولم يُذكر مسلم، ومثالُ آخر، قال ابن حجر: إذا روى البُخاري عن قُتَيْبَةَ عن مالكٍ حديثاً، فلو رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِهِ كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قُتَيْبَةَ ثمانيةً، ولو رَوَيْنَا ذلك الحديثَ، بَعَيْنِهِ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي العباسِ السَّرَّاجِ، عن قُتَيْبَةَ، مثلاً، لكانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قُتَيْبَةَ فِيهِ سبعةٌ؛ فقد حَصَلَ لَنَا الموافقَةُ مع البُخاريِّ فِي شَيْخِهِ بَعَيْنِهِ مع عُلُوِّ الإسنادِ إليه. انظر: "نزهة النظر ص ٧٦"

٢ في (ه): فلا

٣ في (م)(ه): ينكر

٤ في (م): فإن

٥ في (ش)(م): هذا

٦ مثاله: إذا روى البُخاريُّ عن قُتَيْبَةَ عن مالكٍ حديثاً، فيَقَعُ لَنَا ذلك الإسنادُ، بَعَيْنِهِ، مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى إلى القَعْنِيِّ عن مالكٍ؛ فيكونُ القَعْنِيُّ بَدَلًا فِيهِ مِنْ قُتَيْبَةَ. انظر: "نزهة النظر ص ٧٦"

٧ مثالُ آخر لذلك: إذا روى النسائي، مثلاً، حديثاً يقع بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه أحد عشر نفساً، فيقع لنا ذلك الحديث، بعينه، بإسناد آخر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يقع بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحد عشر نفساً؛ فنساوي النسائي، من حيث العدد. انظر: "نزهة النظر ص ٧٧"

٨ في (ش): يك

٩ في (ه): فسما

٩١٧.	وذا العُلُوّ باعتبار ضِدِّه	ليس عُلُوًّا باعتبار حِدِّه ٢
٩١٨.	والسَّنَدانِ ربما تساويًا	وكان هذا دون هذا عاليًا ٣
٩١٩.	إن سَبَقَتْ وفاةُ شيخٍ في سَنَدٍ	وفاةٌ من ساواه من ذلك العدد ٤
٩٢٠.	وما استَمَرَ بعد موتِ المسمَعِ	خمسين عامًا هو عالٍ فاسْمَعِ ٥
٩٢١.	والسَّبْقُ في السَّماعِ مما يَحْضُرُ	به العُلُوّ فالعُلُوّ الأوَّلُ ٦
النُّوعُ المُوَفِّيُّ ثلاثين: مَعْرِفَةُ المَشْهُورِ مِنَ الحَدِيثِ		
٩٢٢.	وانقسمت أخبارُ خيرِ البشرِ	إلى غريبٍ وإلى مشتهرٍ ١

١ المصافحة: وهي: الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف، على الوجه المشروح أولاً، وسميت مصافحة لأن العادة جرت، في الغالب، بالمصافحة بين من تلاقيا، ونحن في هذه الصورة كأننا لقينا النسائي؛ فكأننا صافحناه. انظر: "زهة النظر ص ٧٧"

٢ "اعلم أن هذا النوع من العُلُوّ عُلُوٌّ تابعٌ لنزولٍ؛ إذ لولا نُزُولُ ذَلِكَ الإمامِ في إسناده لم تَعْلُ أنت في إسنادك".

"علوم الحديث ص ٢٦٠"

٣ في (ه): غالباً

٤ وهو النوع الرابع من أنواع العلو، قال ابن الصلاح: "مثاله: ما أرويه عن شيخٍ أخبرني به عن واحدٍ عن البيهقي الحافظ عن الحاكم أبي عبد الله الحافظ أعلى من روايتي لذلك عن شيخٍ أخبرني به عن واحدٍ عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم وإن تساوى الإسنادان في العدد لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف؛ لأن البيهقي مات سنة ثمانٍ وخمسين وأربع مئة، ومات ابن خلف سنة سبعٍ وثمانين وأربع مئة".

"علوم الحديث ص ٢٦١"

٥ وأما العُلُوّ المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخك من غير نظرٍ إلى قياسه براوٍ آخر، فقد حده بعض أهل هذا الشأن بخمسين سنة، وقيل ثلاثون؛ ف عن أبي عبد الله بن منده الحافظ قال: "إذا مر على الإسناد ثلاثون سنة فهو عالٍ". وهذا أوسع من الأوَّل. انظر: "علوم الحديث ص ٢٦٢"

٦ وهذا النوع الخامس من أنواع العلو، قال ابن الصلاح: "مثل أن يسمع شخصان من شيخٍ واحدٍ، وسماع أحدهما من سببٍ سنة مثلاً، وسماع الآخر من أربعين سنة، فإذا تساوى السندُ إليهما في العدد، فالإسنادُ إلى الأوَّل الذي تقدم سماعه أعلى".

"نفس المصدر"

٩٢٣.	وليس بالمجهول معنى الشُّهْرَة ٢	فَسَرَّخُهُ إِذْنٌ كُفَيْتَ أَمْرَهُ
٩٢٤.	وليس كُلُّ ذِي اشْتِهَارٍ نَجْبٌ	صِحَّتُهُ فَقَدْ يَشِيْعُ ٣ الْكَذِبُ ٤
٩٢٥.	أَرْبَعَةٌ بَيْنَ الْأَنَامِ اشْتَهَرَتْ	وما لها مِن صِحَّةٍ قد ظَهَرَتْ ٥

١ هكذا قسم الناظم الأخبار إلى: غريب ومشتهر، ربما قصد أنهما: متواتر وآحاد؛ إذ كل متواتر مشهور، وقصد بالغريب أخبار الآحاد الغريب والعزيب والمشهور في اصطلاح المحدثين.

قال ابن حجر: الخبر إما أن يكون له: طرق بلا عدد معين، أو مع حصر بما فوق الاثنين، أو بهما، أو بواحد.

فالأول: المتواتر، والثاني: المشهور وهو المستفيض على رأي، والثالث: العزيز، والرابع: الغريب، وكلها سوى الأول آحاد.

انظر: "نزهة النظر ص ١٢"

٢ المشهور في اللغة: اسم مفعول مأخوذ من الشهرة التي هي في الأصل وضوح الأمر وانتشاره وذيوعه، ومنه أخذ الشهر لشهرته.

والمشهور في الاصطلاح: ما رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة، ما لم يبلغ حد التواتر، وهذا التعريف الذي ارتضاه الحافظ في النخبة، ويرى ابن الصلاح تبعاً لابن منده أن مروى الثلاثة لا يسمى مشهور، وإنما يسمى عزيزاً.

انظر: "تحقيق الرغبة ص ٤٨" "معجم المصطلحات ص ٧٢٩"

٣ في (ه): تشيع

٤ كحديث: "عُلَمَاءُ أُمَّتِي كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ". قال ابن حجر ومن قبله الدميري والزركشي: إنه لا أصل له، زاد بعضهم: ولا يعرف في كتاب معتبر. انظر: "المقاصد الحسنة ص ٢٨٦"

٥ قال ابن الصلاح: "بَلَعْنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعَةٌ أَحَادِيثٌ تَدُورُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فِي الْأَسْوَاقِ لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ: (مَنْ بَشَّرَنِي بِخُرُوجِ آذَانِ بَشْرَتِهِ بِالْجَنَّةِ) ، و(مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَأَنَا خَصْمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ، و(يَوْمَ نَحْرُكُمْ يَوْمَ صَوْمِكُمْ) ، و(لِلسَّائِلِ حَقٌّ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ)".

قال السيوطي: "قَوْلُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، أَوْ لَا أَصْلَ لَهُ، قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: مَعْنَاهُ: لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ".

قال العراقي: لا يصح هذا الكلام عن الإمام أحمد فإنه أخرج حديثا منها في المسند وهو حديث "للسائل حق وإن جاء على فرس" وكذلك حديث "من آذى ذميا" هو معروف أيضا بنحوه رواه أبو داود، وأما الحديثان الآخران فلا أصل لهما.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٦٥" "التقييد والإيضاح ص ٢٢٣" "تدريب الراوي ١ / ٣٥٠"
قلت:

* حديث: (مَنْ بَشَّرَنِي بِخُرُوجِ آذَارِ بَشْرَتِهِ بِالْجَنَّةِ) لا أصل له. انظر: "كشف الخفاء ٢ / ٣١٠".
* وحديث: (يَوْمُ تَحْرُكِمُ يَوْمٌ صَوْمِكُمْ) فكذلك لا أصل له، انظر: "المقاصد الحسنة ص ٤٨٠".
قال ابن تيمية: "ومنهم من يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا لا يعرف في شيء من كتب الإسلام ولا رواه عالم قط أنه قال: (يوم صومكم يوم نحرکم) وغالب هؤلاء يوجبون أن يكون رمضان تاما ويمنعون أن يكون تسعة وعشرين!". "مجموع الفتاوى ٢٥ / ١٨٠"

* أما حديث: (للسائل حق، وإن جاء على فرس) فهو من رواية يعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة بنت الحسين، عن الحسين بن عليّ به.

أخرجه بهذا الإسناد: أبو داود في سننه (١٦٦٥) وأحمد في مسنده (١٧٣٠) وابن أبي شيبة في المصنف (٩٩١٦) والبخاري في المعجم الكبير (٣ / ١٣٠) وغيرهم.
قلت: (يعلى بن أبي يحيى) قال عنه أبو حاتم: مجهول (الجرح والتعديل ٩ / ٣٠٣) وذكره ابن حبان في (الثقات ٧ / ٦٥٢) واعتمد الحافظان: الذهبي وابن حجر على قول أبي حاتم. انظر: "الكاشف ٦٤٢١"
"التقريب ٧٩٠٥".

وعند ابن أبي الدنيا في (مكارم الأخلاق ص ١١٩) من حديث: مؤلى لفاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن عليّ به.

قلت: ومؤلى فاطمة هو نفسه يعلى؛ كما جاء عند ابن زنجويه (في الأموال ٣ / ١١٢٥): عن يعلى، مؤلى لفاطمة ابنة الحسين، عن فاطمة ابنة الحسين، عن أبيها به.

* قلت: وللحديث شواهد: من حديث علي بن أبي طالب وأبي هريرة وأنس بن مالك والهرماس بن زياد.

أما حديث علي فقد أخرجه أبو داود (١٦٦٦) والبيهقي في الكبرى من طريقه (٣٧ / ٧) بإسناد في مبهم من طريق: زهير، عن شيخ - قال: رأيت سفيان عنده - عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن عليّ به.

قال العلائي: والظاهر أن الشيخ المبهم في الرواية الثانية هو يعلى بن أبي يحيى. انظر: "النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصاييح، لأبي سعيد خليل بن كَيْكَلْدِيّ العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية ص ٤١".

وأما حديث أبي هريرة فقد أخرجه أبو بكر الجصاص في (أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت ٣٧٠هـ) تحقيق: محمد الصادق قمحاي، بيروت، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي ١/١٦٤) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي شَرِيكِ حَدَّثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (أَعْطُوا السَّائِلَ وَإِنْ أَتَى عَلَى فَرَسٍ).

قلت: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ) ضعفه يحيى، وأبو زرعة، ووثقه أحمد وغيره، وقال الجوزجاني عن أولاد زيد: الثلاثة ضعفاء في الحديث من غير بدعة ولا زيغ. انظر: (ميزان الاعتدال ٢/٣٨٢). قال ابن حجر في (التقريب ٣٣٥٠): صدوق فيه لين.

و (عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ) حَدَّثَ بِهِ اخْتِلاطٌ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسِتَيْنِ. انظر: (المختلطين، لأبي سعيد خليل بن كَيْكَلْدِيّ العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب - علي عبد الباسط مزيد، القاهرة، مكتبة الخانجي ص ٧٠).

وأما حديث أنس بن مالك فقد أخرجه الواحدي في تفسيره (الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، بيروت، دار الكتب العلمية ٤/٥١٢) من طريق: إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُدْبَةَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَتَاكَ سَائِلٌ عَلَى فَرَسٍ بَاسِطٌ كَفَّيْهِ، فَقَدْ وَجَبَ الْحَقُّ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

و(إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُدْبَةَ) قال أبو حاتم وغيره: كذاب. (الجرح والتعديل ٢/١٤٤)، وقال الخطيب: حدث عن أنس بالأباطيل. (تاريخ بغداد ٧/١٥٤).

وأما حديث الهرماس فقد أخرجه ابن قانع في (معجم الصحابة، لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع البغدادي (ت ٣٥١هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصراقي، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية ٣/٢١١) والطبراني في (المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد الحميد السلفي، القاهرة، مكتبة ابن تيمية ٢٢/٢٠٣) من طريق: عُثْمَانُ بْنُ فَايِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ الْهَرَمَاسِ بْنِ زِيَادٍ بِهِ.

قلت: (عُثْمَانُ بْنُ فَايِدٍ) قال البخاري: في حديثه نظر، قال الذهبي: "قل أن يكون عند البخاري رجل فيه نظر إلا وهو متهم". انظر: (ميزان الاعتدال ٣/٥٧)، قال ابن معين: ليس بشيء. انظر: (تهذيب الكمال ١٩/٤٧٤)، وقال ابن عدي: عَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ لَيْسَ بِالْمَحْفُوظِ. انظر: (الكامل ٦/٢٧١).

٩٢٦.	وربما يَشْتَهَرُ الصَّحِيحُ	عند ذوي العِلْمِ ولا يَلُوحُ
٩٢٧.	لغيرهم مثلُ حديثٍ يُفْهَمُ	منه الذي يَسَلِّمُ منه المُسَلِّمُ ^١
٩٢٨.	وَعُدَّ مِنْ ذَا الثَّانِ ^٢ ما تواتر ^٣	لكنه مَعْنَى بلفظٍ آخر ^٤
٩٢٩.	مثالُهُ حديثٌ مَنَعَ الكَذِبِ	على النَّبِيِّ المصْطَفَى خَيْرَ نَبِيٍّ ^٥

وأخرجه أيضاً من حديث الهرماس، ابن حبان في (الثقات ١٩٥/٧) من حديث: عُمَانُ بْنُ زَائِدَةَ شَيْخٌ يروي عن عِكْرَمَةَ بنِ عمار قال سَمِعْتُ الهِرْمَاسَ بْنَ زِيَادٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "لِلضَّيْفِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَيَّ فَرَسٍ". قال ابن حبان: أَخَافُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عُمَانُ بْنُ فَائِدٍ!

^١ أي: المَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ خَاصَّةً -اصطلاحاً- دون غيرهم، والناظم رحمه الله ذكر مثلاً لذلك حديث: "المُسَلِّمُ مَنْ سَلَّمَ المُسَلِّمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ" أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، حديث: ١٠، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بَابُ بَيَانِ تَفَاضُلِ الإِسْلَامِ، وَأَيُّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ، حديث: ٦٥، وليس ذلك صواباً؛ إذ الحديث المذكور يصلح مثلاً لما اشتهر مطلقاً أعني بين المحدثين وغيرهم، وأما الحديث المناسب لما اشتهر عند المحدثين خاصة دون غيرهم فهو حديث: "قَتَتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيَّ رِجْلٍ وَذِكْوَانَ" أخرجه البخاري في كتاب أبواب الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده، حديث: ١٠٠٣ وفي مواضع أخرى من صحيحه، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب اسْتِحْبَابِ الْقُنُوتِ فِي جَمِيعِ الصَّلَاةِ إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ نَازِلَةً، حديث: ٦٧٧ وفي مواضع أخرى من صحيحه.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٦٦" "فتح المغيث ٣/٣٩٥" "تدريب الراوي ٢/٦٢٣"

^٢ في (ش): الشان

^٣ أي: ومن المشهور المتواتر، فكل متواتر مشهور ولا ينعكس؛ فإنه لا يرتقي للتواتر إلا بعد شهرته.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٦٧" "فتح المغيث ٣/٣٩٦" "تدريب الراوي ٢/٦٢٦"

^٤ أي: "المتواتر الذي يَدُّكُرُهُ أَهْلُ الْفِقْهِ وَأَصُولِهِ، وَأَهْلُ الْحَدِيثِ لَا يَدُّكُرُونَهُ بِاسْمِهِ الْخَاصِّ الْمُشْعَرِ بِمَعْنَاهُ الْخَاصِّ".

"علوم الحديث ص ٢٦٧"

^٥ أي حديث: "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ" أخرجه البخاري في كتاب العلم باب إِثْمُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث: ١٠٧ وفي مواضع متعددة في صحيحه، وأخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، بَابُ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الْكُذْبِ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث: ٣.

رواه عن حَيِّرِ الْأَنَامِ الْعَشْرَةَ	وغيرهم من الصحاب البررة	٩٣٠.
فَبَلَّغُوا سِتِّينَ بِلْ قَد زَادُوا	وَكُلُّهُمْ عَنْهُ رَوَى أَجْوَادُ ^١	٩٣١.
النُّوعُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ الْغَرِيبِ مِنَ الْحَدِيثِ		
وبعض أنواع الأحاديث الغريب ^٢	ثم العزيز ^٣ ذلك من هذا قريب	٩٣٢.
فإن تجد رب ^٤ حديث معتبر	يجمع عنه ما رواه من خبر	٩٣٣.
مُفْرَدًا عَنْهُ بِمَنْ رَجُلٌ	فذا له لفظ الغريب استعملوا	٩٣٤.
وإن يزد لكنهم قد قلوا	فذا العزيز قال فيه الكل	٩٣٥.
أما إذا تعددوا وكثروا	فذلك المتن هو المشتهر	٩٣٦.
ويُشْهَرُ الْمَتْنُ مَعًا وَيَعْرَبُ	إذا رواه عدة قد صحبوا	٩٣٧.
وأنفرد الواحد منهم برجل	من ذلك الوجه غريب فيه قل	٩٣٨.
فهو إذن مشهور متن والسند	به غريباً صار عند المعتمد ^٥	٩٣٩.

^١ قال ابن الجوزي: "وهذا الحديث أعني قوله: "من كذب علي متعمدا" قد رواه من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد وستون نفساً، وأنا أذكره عنهم إن شاء الله". "الموضوعات ٢٥/١"

^٢ الغريب في اللغة: مأخوذ من الغرابة تقول: غرب الشخص عن وطنه أي بعد، وجمعه غرباء. انظر: "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي، (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، مادة: غرب".

وفي الاصطلاح: ما رواه واحد منفرد بروايته في أي موضع من السند. انظر: "تحقيق الرغبة ص ٥٢"

^٣ العزيز في اللغة: مأخوذ من العزة، تقول: عز يعز من باب تعب يتعب فهو عزيز وجمعه أعزة، وتعزز تقوى، وعززته بآخر قوته، وعز ضعف، فيكون من الأضداد. انظر: "القاموس المحيط، مادة: عزز".

وفي الاصطلاح اختار الحافظ ابن حجر -رحمه الله- أنه: ما رواه اثنين ولو في بعض طبقات السند. وأما ابن الصلاح وتبعه النووي وابن كثير، والكل منهم تبعوا ابن منده، قالوا: بأن العزيز ما رواه اثنين أو ثلاثة.

انظر: "تحقيق الرغبة ص ٥٠"

^٤ في (ش): سقطت "رب"

^٥ ومن الغريب "ما هو غريب إسناداً لا متناً كالحديث الذي متنه معروف مروى عن جماعة من الصحابة إذا تفرّد بعضهم بروايته عن صحابي آخر كان غريباً من ذلك الوجه مع أن متنه غير غريب، ومن ذلك

٩٤٠ .	وربما يَجْتَمِعُ الأَمْران	له لإِسْنادٍ له شَطْران
٩٤١ .	شَطْرٌ رِوَايَةٌ لَهُمْ تَعْدَادٌ	وَطَرَفٌ رِجَالُهُ أَفْرَادٌ ١
٩٤٢ .	مثاله "الأعمال بالنيات"	به انفراداً أربع الرواة ٢
النوع الثاني والثلاثون: معرفة ٣ غريب الحديث ٤		
٩٤٣ .	وبعض ألفاظ الحديث يُشْكَلُ ٥	فعلَّمَهُ عِلْمُ الْغَرِيبِ يَجْمَلُ
٩٤٤ .	بطالب الحديث أن لا يُهْمَلَةَ	وصنفت فيه الفحول النقلة
٩٤٥ .	فالسابق ١ النَّصْرُ ٢ تَلَاهُ مَعْمَرٌ ٣	وفي كتابٍ ذا وهذا صِعْرٌ ٤

غرائب الشيوخ في أسانيد المتون الصحيحة، وهذا الذي يُقُولُ فِيهِ التِّرْمِذِيُّ: "غريبٌ من هذا الوجه".
"علوم الحديث ص ٢٧١"

١ لا يوجد ما هو غريبٌ ممتناً وليس غريباً إسناداً إلا إذا اشتَهَرَ الحديثُ الفَرْدُ عَمَّنْ تَفَرَّدَ بِهِ فِرَواهُ عَنْهُ عددٌ كَثِيرُونَ فَإِنَّهُ يَصِيرُ غَرِيباً مَشْهُوراً، وَغَرِيباً مَمْتَناً وَغَيْرَ غَرِيبٍ إِسْنَاداً لَكِنْ بِالنَّظَرِ إِلَى أَحَدِ طَرَفِي الإِسْنَادِ، فَإِنَّ إِسْنَادَهُ مُتَّصِفٌ بِالْغَرَابَةِ فِي طَرَفِهِ الأَوَّلِ مُتَّصِفٌ بِالشُّهُرَةِ فِي طَرَفِهِ الآخِرِ. انظر: "علوم الحديث ص ٢٧١"

٢ حديث: "إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى ...". الحديث. أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث: ١ ، وفي عدة مواضع من كتابه ٥٤ ، ٢٥٢٩ ، ٣٨٩٨ ، ٥٠٧٠ ، ٦٦٨٩ ، ٦٩٥٣ ، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ" وَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ العَزْوُ وَغَيْرُهُ مِنَ الأَعْمَالِ، حديث: ٤٩٢٧ .

نقل ابن حجر عن أبي جعفر الطبري أنه قال في هذا الحديث: "لَا يُرَوَى عَنْ عُمَرَ إِلا مِنْ رِوَايَةِ عَلْقَمَةَ وَلَا عَنْ عَلْقَمَةَ إِلا مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ وَلَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ إِلا مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ" انتهى. قال ابن حجر: "وَهُوَ كَمَا قَالَ فَإِنَّهُ إِنَّمَا اشْتَهَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ". "فتح الباري ١/٣٣"
٣ في (ش): سقطت "معرفة"

٤ غريب الحديث: "هُوَ عِبَارَةٌ عَمَّا وَقَعَ فِي مُتُونِ الأحاديثِ مِنَ الألفاظِ الغامِضَةِ البعيدَةِ مِنَ الفهمِ لِقَلَّةِ اسْتِعْمَالِهَا".

"علوم الحديث ص ٢٧٢"

٥ في (ش): تشكل

١ جَزَمَ الْحَاكِمُ بِأَن أَوَّلَ مَنْ صَنَفَ فِي الْغَرِيبِ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، قَالَ السَّخَاوِيُّ: "وَهُوَ الظَّاهِرُ"؛ وَذَهَبَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَالْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ إِلَى أَنَّ الْأَسْبَقَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى، لَكِنَّ ذَكَرَا ذَلِكَ بِصِغَةِ التَّمْرِيطِ.

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٣١٠" "النهاية ص ١١" "فتح المغيث ٤١٥/٣"

٢ أَبُو الْحَسَنِ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ بْنِ خَرَشَةَ الْمَازِنِيُّ، الْبَصْرِيُّ، نَزِيلُ مَرَوْ وَعَالِمُهَا، الْعَلَامَةُ، الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، النَّحْوِيُّ، (١٢٢ - ٢٠٤ هـ) - وفي تاريخ مولده ووفاته خلاف - قال عبدالله بن المبارك: "لَمْ يَكُنْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ الْحَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ يُدَانِيهِ". قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُصْعَبٍ: "كَانَ النَّضْرُ إِمَامًا فِي الْعَرَبِيَّةِ وَالْحَدِيثِ"، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ السِّتَةِ. وَكُتَابُهُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ.

انظر: "إنباه الرواة على أنباه النحاة، لأبي الحسن علي بن يوسف القفطي (ت ٦٤٦ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة - دار الفكر العربي، بيروت - مؤسسة الكتب الثقافية ٣/٤٨٨" "سير أعلام النبلاء ٩/٣٢٨"

٣ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْبَصْرِيُّ، الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْبَحْرُ، النَّحْوِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ (١١٠ - ٢٠٩ هـ وقيل ٢١٠)

قَالَ الْجَاهِظُ: "لَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْضِ جَمَاعِيٍّ وَلَا خَارِجِيٍّ أَعْلَمَ بِجَمِيعِ الْعُلُومِ مِنْ أَبِي عُبَيْدَةَ".

قال الذهبي في السير: "وَلَمْ يَكُنْ صَاحِبَ حَدِيثٍ، وَإِنَّمَا أَوْرَدَتْهُ لِتَوْسُّعِهِ فِي عِلْمِ اللِّسَانِ، وَأَيَّامِ النَّاسِ".

انظر: "إنباه الرواة على أنباه النحاة ٣/٢٧٦" "سير أعلام النبلاء ٩/٤٤٥"

٤ قال السخاوي: "وَكُتَابَاهُمَا مَعَ جَلَالَتِهِمَا صَغِيرَانِ؛ لِجُرْيَانِ الْعَادَةِ بِذَلِكَ فِي الْمُبْتَدِئِ بِمَا لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ". "فتح المغيث ٣/٤١٥"

٥ أَبُو عُبَيْدَةَ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الْمِجْتَهِدُ، ذُو الْفُنُونِ (١٥٧ - ٢٢٤ هـ) صَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْمَوْثِقَةَ الَّتِي سَارَتْ بِهَا الرِّكْبَانُ.

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: "كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ مُؤَدِّبًا، صَاحِبَ نَحْوٍ وَعَرَبِيَّةٍ، وَطَلَّبَ لِلْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، وَبِإِيَّاهُ قَضَاءَ طَرَسُوسَ أَيَّامَ الْأَمِيرِ ثَابِتِ بْنِ نَصْرِ الْحِزَاعِيِّ، وَلَمْ يَزَلْ مَعَهُ وَمَعَ وَلَدِهِ، وَقَدِمَ بَعْدَادَ، فَفَسَّرَ بِهَا غَرِيبَ الْحَدِيثِ، وَصَنَّفَ كُتُبًا، وَحَدَّثَ، وَحَجَّ، فَتُوِّفِيَ بِمَكَّةَ".

انظر: "الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية ٧/٢٥٣" "إنباه الرواة على أنباه النحاة

"٣/١٣"

٩٤٧ .	ما شُدَّ عن ذلك، والخطَّابي ^٢	تَبَعَّ الغايَةَ في الأبواب
٩٤٨ .	وَحَيْرُهُ ما جاء فيه النَّصُّ	فهو بتحقيقِ إِذْنِ مُحْتَصُّ ^٣
٩٤٩ .	مثالُهُ : "الدُّخُّ" ^٤ ومعناه الدُّخان	وفي الحديثِ ما ^١ به ذاك اسْتَبَانَ ^٢

١ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ - وَقِيلَ: المَرْوَزِيُّ -، العَلَّامَةُ الكَبِيرُ، الكَاتِبُ، ذُو الفُنُونِ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ (٢١٣ - ٢٧٦ هـ) ولد ببغداد وسكن الكوفة، ثم ولي قضاء الدينور مدة، فنسب إليها، وتوفي ببغداد، من تَصَانِيفِهِ: "عَرَبِيُّ القُرْآنِ" و"عَرَبِيُّ الحَدِيثِ".
قال الذهبي: "وَالرَّجُلُ لَيْسَ بِصَاحِبِ حَدِيثٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كِبَارِ العُلَمَاءِ المِشْهُورِينَ، عِنْدَهُ فُنُونٌ جَمَّةٌ، وَعُلُومٌ مُهَمَّةٌ".

انظر: "إنباه الرواة على أنباء النحاة ١٤٣/٢" "سير أعلام النبلاء ٢٩٦/١٣"

٢ أَبُو سُلَيْمَانَ حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ حَطَّابِ البُسْتِيِّ، الحَطَّابِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ، وُلِدَ: سَنَةَ بضعَ عَشْرَةَ وَثَلَاثَ مائةٍ، أَلْفَ فِي فُنُونٍ مِنَ العِلْمِ، وَصَنَّفَ، وَفِي شَيْوَحِهِ كَثْرَةٌ، وَكَذَلِكَ فِي تَصَانِيفِهِ. قال الذهبي: "وَكِتَابُهُ فِي عَرَبِ الحَدِيثِ، ذَكَرَ فِيهِ ما لَمْ يَذْكُرْهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَلَا ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي كِتَابَيْهِمَا، وَهُوَ كِتَابٌ مُتَمِّعٌ مُفِيدٌ، وَمُحَصِّلُهُ بِنَيْةٍ مُوَفَّقٌ سَعِيدٌ".

وقال أَبُو طَاهِرِ السِّلْفِيِّ: "وَأَمَّا أَبُو سُلَيْمَانَ الشَّارِحُ لِكِتَابِ أَبِي دَاوُدَ، فَإِذَا وَقَفَ مُنْصَفٌ عَلَى مُصَنَّفَاتِهِ، وَاطَّلَعَ عَلَى بَدِيعِ تَصَرُّفَاتِهِ فِي مُؤَلَّفَاتِهِ، تَحَقَّقَ إِمامَتَهُ وَدَبَّانَتَهُ فِيمَا يُورِدُهُ وَأَمَانَتَهُ".
وَتُوِّفِيَ الحَطَّابِيُّ بِبُسْتٍ، فِي شَهْرِ ربيعِ الآخِرِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثَ مائةٍ.

انظر: "وفيات الأعيان ٢ / ٢١٤" "سير أعلام النبلاء ٢٣/١٧"

٣ "وأَقْوَى ما يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الحَدِيثِ: أَنْ يُظْفَرَ بِهِ مُفَسَّرًا فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ الحَدِيثِ".
"علوم الحديث ص ٢٧٤"

٤ يقصد الحديث في الصحيحين، حديث ابنِ صَيَّادٍ، وهو: "أَنَّ عَمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطْمِ بَنِي مَعَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ: «تَشْهَدُ أَيْ رَسُولُ اللهِ؟»، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأَمِيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْهَدُ أَيْ رَسُولُ اللهِ؟ فَرَفَضَهُ وَقَالَ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ» فَقَالَ لَهُ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَا نَبِيَّ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُلِطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ» ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ حَبِيبًا» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ: «اِخْسَأْ، فَلَنْ

النوع الثالث والثلاثون: معرفة المسلسل ^٣		
٩٥٠.	وبعض أنواع الحديث ما ورد	مسلسلاً بما ^٤ به خصَّ السند
٩٥١.	طوراً بما يُنبئ عن التحمُّل	نحو "سمعت" فهو بعض المثل ^٥
٩٥٢.	ومثله: حدثنا أو أخبرنا	وربما مع قسم تكرر ^١

تَعْدُو قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ».

أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يُصلَّى عليه وهل يُعرضُ على الصبي الإسلام، حديث: ١٣٥٤ وفي مواضع أخرى ٣٠٥٥، ٦١٧٢، ٦١٧٣، ٦٦١٨، وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد، حديث: ٧٣٤٤، ٧٣٥٤.

١ "ما" ساقطة من (ش)

٢ أي استبان معنى هذه اللفظة في حديث آخر: عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر... الحديث، وفيه: "إني حباث لك حبيبا وخبأ له {يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ} فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخَانُ". وإسناده صحيح

أخرجه أحمد في مسنده (٤٢٨/١٠) حديث: ٦٣٦٠، وأبو داود في سننه في كتاب الملاحم، باب في خبر ابن صائد، حديث: (٤٣٢٩)، والترمذي في سننه في أبواب الفتن، باب ما جاء في ذكر ابن صياد، حديث: (٢٣٩٧) وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ

٣ الإسناد المسلسل: "وهو عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه، واحداً بعد واحد، على صفة أو حالة واحدة... ومن فضيلة التسلسل اشتيماله على مزيد الضبط من الرواة، وقلما تسلم المسلسلات من ضعف، أعني: في وصف التسلسل لا في أصل المتن، ومن المسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط إسناده وذلك نقص فيه".

"علوم الحديث ص ٢٧٥"

٤ في (ش)(م): مما

٥ أي: مسلسل بصفات صيغ الأداء، مثل ما يتسلسل بقول كلِّ زاوٍ سمعت، كحديث: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ" أخرجه السيوطي بذلك مسلسلاً. انظر: "جواد المسلسلات، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: مجد بن أحمد مكِّي، بيروت، دار البشائر الإسلامية ص ١٦٣"، والحديث أصله في الصحيحين من غير التسلسل، وقد تقدم تخريجه.

٩٥٣ .	وتارةً يكونُ أمرًا يُفَعَلُ	يوافقُ التائيَ فيه الأولُ
٩٥٤ .	مثالهم : تشبيكُهُم ^٢ ، والعدُّ ^٣	وما لأمثالٍ لهذا حدُّ
٩٥٥ .	وربما سُلسِلَ بالأقوالِ	كمثلِ ما بُيِّنَ في الأفعالِ
٩٥٦ .	كقولِ كُلِّ مِنْهُمُ "أَجِبْكَ" ^٤	في خبرٍ ومثلهُ فأدركا
٩٥٧ .	قولُهُمُ أوَّلُ ما سَمِعْتُهُ ^١	فاحفظْ مثالَ كُلِّ ما جَمَعْتُهُ

١ مثل قول كل راوٍ في السند: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَسَمِعْتُ فَلاناً يقول: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَسَمِعْتُ فَلاناً يقول ... إلى آخر السند ، حصل هذا التسلسل في حديث: أبي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: "إِنَّ هَذِهِ آيَةُ نَزَلَتْ فِي الْقَدْرِيَّةِ: {إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ}" . قَالَ الْعَلَاءِيُّ: غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ، وَلَيْسَ بِالْوَاهِي. انظر: "جياذ المسلسلات ص ١٧٢".

٢ مثاله: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: شَبَّكَ بِيَدَيَّ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: "خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَالْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَالشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَالْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَالنُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَالِدُّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَآدَمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ". رواه السيوطي بإسناده مسلسلاً بالتشبيك. انظر: "جياذ المسلسلات ص ١٢٣".

ومن غير تسلسل أخرجه مسلم بنحوه، في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، حديث: ٧٠٤٥ .

٣ كحديث: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: عَدَّهَنْ فِي يَدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "عَدَّهَنْ فِي يَدِي جِبْرِيلُ، وَقَالَ جِبْرِيلُ: هَكَذَا نَزَلْتُ بِهِنَّ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ..." الحديث، أخرجه الحاكم في (معرفة علوم الحديث ص ١٩٣) بإسناده فيه (عمرو بن خالد القرشي) قال في التقريب (٥٠٥٦): متروك ورماه وكيع بالكذب.

٤ وهو الحديث المروي عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَا مُعَاذُ، إِنِّي أُحِبُّكَ، فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ". فتسلسل بقول كل شيخٍ لتلميذه "وَأَنَا أُحِبُّكَ، فَقُلْ".

قال السيوطي: "صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَالتَّسْلِيلِ". انظر: "جياذ المسلسلات ص ١٥٩".

ومن غير التسلسل أخرجه بإسنادٍ صححه الألباني:

أبو داود (١٥٢٢) والنسائي (١٣٠٣) وأحمد (٢٢١١٩)، (٢٢١٢٦)

النوع الرابع والثلاثون: معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه		
٩٥٨.	وناسخ الحديث والمنسوخ	ليس لمن يجهله رُسوخ ^٢
٩٥٩.	وربما أُدخِلَ ما ليس به	فيه ^٣ ، فإن رُمّت امتياز الشبه
٩٦٠.	فحقّق الحدّ، وفيه وقعا	للشيخ حدّ لسواه منعا
٩٦١.	أن يرفع الشارع حكماً قديمة	منه بحكم بعده قد حكّمه ^٤
٩٦٢.	فتارة يُعرف بالتصريح	كما أتى في الخبر الصحيح
٩٦٣.	في ^٥ هَمِيهِ عن ازديار المقبرة	وتارة يُبين المؤخّرة
٩٦٤.	قول الصحابي كحديث الماء	وحصر ما يُوجبهُ ^٦ في الماء
٩٦٥.	نصّ الصحابي أنّ ما تأخرا	يُنسخُ ذا الحصر الذي قد حُصرا
٩٦٦.	ومنه ما تاريخه معلوم	كأفطر الحاجم والمحجوم
٩٦٧.	ويُبطل الإجماع حكم الواقعة	كقتله الشارب عند الرابعة ^١

^١ بأن يقول الراوي: (وهو أول حديث سمعته من فلان) ومثاله: حديث: "الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ". انظر: "جواد المسلسلات ص ٧٣". قال السيوطي: "انتهى فيه التسلسل إلى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ".

والحديث صححه الألباني :

أخرجه أبو داود (٤٩٤١) والترمذي (١٩٢٤) وأخرجه أحمد (٦٤٩٤).

^٢ مرّ عليّ عليّ قاصّ فقال: أتعرّف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت. انظر: "الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم (ت ٥٨٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن ص ٤"

^٣ "وأدخِلَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ صَنَّفَ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ لِحِقَاءِ مَعْنَاهُ، أَي: النَّسْخُ وَشَرْطُهُ". "تدريب الراوي ٦٤٤/٢"

^٤ النَّسْخُ لُغَةً: يُطْلَقُ عَلَى الْإِزَالَةِ، وَعَلَى التَّقْلِيلِ وَالتَّحْوِيلِ. واصطلاحاً: رَفْعُ الشَّارِعِ حُكْمًا مِنْهُ مُتَقَدِّمًا بِحُكْمٍ مِنْهُ مُتَأَخِّرًا. انظر: "علوم الحديث ص ٢٧٧" "فتح المغيث ٤٤٣/٣"

^٥ في (ه): من

^٦ في (ش): يوجد

١ إِنْ نَاسِحَ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوخَهُ يُعْرِفُ بَعْدَةَ طُرُقٍ:

الأولى: ما يُعْرِفُ بِتَصْرِيحِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهِ، كَحَدِيثِ بُرَيْدَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا". أخرجه مُسْلِمٌ في صحيحه في كتاب الجنائز، باب: اسْتِئْذَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ، حديث: ٢٢٦٠ .

الثانية: ما يُعْرِفُ بِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ، كحَدِيثِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: "إِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُحْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ هُمِّيَ عَنْهَا". أخرجه أحمد في المسند من حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ٣٥/٢٧، حديث: ٢١١٠٠ . وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة، باب: في الإكسال، حديث: ٢١٤ . وأخرجه الترمذي في سننه في أبواب الطهارة، باب: مَا جَاءَ أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ، حديث: ١١٠ . صححه الألباني.

وكحديث جابر بن عبد الله قال: "كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَرْكُ الْوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ". أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الطهارة، باب: في ترك الوضوء مما مست النار، حديث: ١٩٢ . وأخرجه النسائي في سننه في كتاب الطهارة، باب: ترك الوضوء مما غيرت النار، حديث: ١٨٥ . صححه الألباني

الثالثة: ما عُرفَ بالتَّأْرِيخِ، كحَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّهُ مَرَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْفَتْحِ عَلَى رَجُلٍ يَحْتَجِمُ بِالْبَقِيعِ لثَمَانِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدَيْهِ، فَقَالَ: "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ" أخرجه أحمد في مسنده في حديث شداد بن أوس ٣٣٦/٢٨ حديث: ١٧١١٢ . وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب الصيام، باب: الصائم يحتجم، حديث: ٢٣٦٧ . وأخرجه الترمذي في أبواب الصيام، باب: كراهية الحجامة للصائم، حديث: ٧٨٤ . وأخرجه ابن ماجه في سننه في أبواب الصيام، باب: مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ، حديث: ١٦٧٩ . صححه الألباني

نَسَخَهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ" أخرجه أحمد في مسنده في مسند عبد الله بن العباس ٣ / ٣٤٨ حديث: ١٨٤٩ . وأخرجه الترمذي في أبواب الصيام، باب: مَا جَاءَ مِنَ الرُّحْصَةِ فِي ذَلِكَ، حديث: ٧٧٥، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". وأخرجه ابن ماجه في سننه في أبواب الصيام، باب: مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ، حديث: ١٦٨٢ . صححه الألباني

فتبين أن الثاني ناسخٌ للأول من حيث إنه روي في حديث شدادٍ أنه كان مع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَمَانَ الْفَتْحِ، وَرُويَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ؛ فَبَانَ بِذَلِكَ أَنَّ الْأَوَّلَ كَانَ زَمَنَ الْفَتْحِ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ، وَالثَّانِي فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ فِي سَنَةِ عَشْرٍ .

الرابعة: ما يُعْرِفُ بِالْإِجْمَاعِ كحَدِيثِ: "مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ". أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الحدود، باب: إذا تتابع في شرب الخمر، حديث: ٤٤٨٢ . وأخرجه

٩٦٨ .	لا أنه يَنْسَخُ بل ^١ يُعْرِفُ	بأنَّ نَمَّ نَاسِخًا فَاعْتَرَفُوا ^٢
التَّوَعُّ الحَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ الْمُصَحَّفِ ^٣		
٩٦٩ .	وواجبٌ أن يُعْرِفَ الْمُصَحَّفُ	من الحديث وهو نوعٌ صَنَّفُوا
٩٧٠ .	فيه فممنه ما ^٤ أتى في السَّنَدِ	ومنه ما في المتن ، ثم نبتدي
٩٧١ .	بذِكْرِ شَيْءٍ من تصاحيف السَّنَدِ	لكي على الصحيح فيها يُعْتَمَدُ
٩٧٢ .	"مُرَاجِمٌ" بالراء والجيم معا ^١	ليس كما لابن معينٍ وَقَعَا

الترمذي في سننه -واللفظ له- في أبواب الحدود، باب: مَا جَاءَ مِنْ شَرِبِ الحَمْرِ فَاجْلِدُوهُ، وَمَنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ، حديث: ١٥١٠ . وأخرجه النسائي في سننه في كتاب الأشربة، باب: ذِكْرُ الرِّوَايَاتِ الْمُعْلَطَاتِ فِي شَرِبِ الحَمْرِ، حديث: ٥٦٦١ . وأخرجه ابن ماجه في سننه في أبواب الحدود، باب: مَنْ شَرِبَ الحَمْرَ مَرَارًا، حديث: ٢٥٧٢ . صححه الألباني

فإنه منسوخٌ عُرِفَ نَسْخُهُ بِانْتِقَادِ الإجماعِ عَلَى تَرْكِ العَمَلِ بِهِ، قال الترمذي: وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ الأَمْرِ ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا الحَدِيثِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ العِلْمِ لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ اخْتِلَافًا فِي ذَلِكَ فِي القَدِيمِ وَالحَدِيثِ.

انظر: "سنن الترمذي ص ٦٣١" "علوم الحديث ص ٢٧٧" "فتح المغيث ٤٤٧/٣" "تدريب الراوي ٦٤٥/٢" "موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، لسعدي أبو جيب، دمشق، دار الفكر ص ٣٣٨"

^١ في (ش): زيادة (لا) بعد (بل)

^٢ قال الغزالي: "الإجماعُ لَا يُنْسَخُ بِهِ إِذْ لَا نَسْخَ بَعْدَ انْقِطَاعِ الوَحْيِ، وَمَا نُسِخَ بِالإِجْمَاعِ فَالإِجْمَاعُ يَدُلُّ عَلَى نَاسِخٍ قَدْ سَبَقَ فِي زَمَانِ نُزُولِ الوَحْيِ مِنْ كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ". "المستصفي ١٣٩/١"

^٣ التصحيف لغة: مصدر "صحف يصحف" وهو: الخطأ في الصحيفة، ومنه "الصَّحْفِي" وهو الذي يخطئ في قراءة الصحيفة، فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها.

واصطلاحاً: تغيير الكلمة في متن الحديث أو سنده إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى.

وفرق ابن حجر بين التصحيف والتحريف، فقال: "إن كانت المخالفة بتغيير حرف، أو حروف، مع بقاء صورة الخط في السياق: فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالحرف".

"نزهة النظر ص ٥٩" "معجم المصطلحات ص ٢٤٠"

^٤ في (ه): فمن أتى، "ما" سقطت

٩٧٣ .	وخالد بن علقمة صحفه	شعبة فيما ^٢ قال من عرفه
٩٧٤ .	بمالك بن عرفة ^٣ ، والتندر	الطبري قال فيه البدر ^٥

^١ مثال التصحيف في الإسناد: حديث شعبة عن العوام بن مراحم، عن أبي عثمان النهدي، عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لَتَوَدُّنَّ الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا ... الحديث". أخرجه الدارقطني في العلل ٧٦/٢ صحف فيه يحيى بن معين، فقال: "ابن مراحم" بالزاي والحاء، فرد عليه، وإنما هو: "ابن مراحم" بالراء المهملة والجيم.

"علوم الحديث ص ٢٧٩"

و(العوام بن مراحم القيسي): وثقه ابن معين وأبو داود، وقال أبو حاتم: صالح. انظر: "الجرح والتعديل ٢٢/٧" "سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم، لأبي عبيد الآجري، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكة المكرمة، مكتبة دار الاستقامة ٣٧٧/١"
^٢ في (ه): فيها

^٣ روى الإمام أحمد في المسند (٤٣/١٨٧) من مسند عائشة، حديث: ٢٦٠٧٢. قال: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ عُرْفَةَ، - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: قَالَ أَبِي: وَإِنَّمَا هُوَ خَالِدُ بْنُ عُلْقَمَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ حَزْرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ: "نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُرْقَاتِ". قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: إِنَّمَا هُوَ خَالِدُ بْنُ عُلْقَمَةَ الْهَمْدَانِيُّ وَهُمْ شُعْبَةُ. وانظر: "علوم الحديث ص ٢٧٩"

وقال ابن حجر في التقريب (١٦٦٩): خالد بن علقمة أبو حية - بالتحانية - الوادعي، صدوق من السادسة، وكان شعبة يهيم في اسمه واسم أبيه فيقول: مالك بن عرفطة، ورجع أبو عوانة إليه ثم رجع عنه، أخرج حديثه أبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي تعليقا.
^٤ في (م)(ه): والطبري، بزيادة "او"

^٥ قال ابن الصلاح: "وبلغنا عن الدارقطني أن ابن جرير الطبري قال فيمن روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من بني سليم: "ومنهم عتبة بن البدر" قاله بالباء والدال المعجمة وروى حديثاً، وإنما هو "ابن التندر" بالتون والدال غير المعجمة".
"علوم الحديث ص ٢٨٠"

وقال ابن حجر في التقريب (٤٤٧٥): عتبة بن التندر - بضم النون وتشديد الدال المفتوحة - السلمي، صحابي شهد فتح مصر وسكن دمشق، مات سنة أربع وثمانين، وأخرج حديثه ابن ماجه.

٩٧٨ .	وفي حديثٍ فيه "وَزُنُّ ذَرَّةٌ"	شُعْبَةُ مَا شَدَّدَهُ كَكَرَّةٍ
٩٧٩ .	بل قال فيه ذُرَّةٌ مثلُ كُرَّةٍ	فَجُعِلَتْ تَصْحِيفَةً مُسْتَنْكَرَةً ٢
٩٨٠ .	وقد روى الزُّهْرِيُّ لَفْظَ "الصَّانِعِ"	وما رأى لِنُقْطَةٍ ٣ من مانعٍ
٩٨١ .	هشامٌ حتى قال فيه "الضَّايِعُ" ٤	وهو به عن الصَّوَابِ ضَايِعٌ ٥

أَنَّ عُنْدَرًا قَالَ فِيهِ: "أَبِي"، وَإِنَّمَا هُوَ "أَبِيٌّ"، وَهُوَ ابْنُ كَعْبٍ، وَأَبُو جَابِرٍ كَانَ قَدْ اسْتَشْهَدَ قَبْلَ ذَلِكَ يَوْمَ أُحُدٍ.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٨٠" شرح النووي لصحيح مسلم ١٤ / ١٩٧

١ في بقية النسخ : دون

٢ في حديث أنسٍ: "... ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَرِنُ مِنَ الْحَبْرِ ذَرَّةً" أخرجه البخاري في كتاب التوحيد ، باب: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ}، حديث: ٧٤١٠. وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب: أَدْرَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً فِيهَا، حديث: ٤٧٨. أورد مسلم بعد الحديث: "إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ جَعَلَ مَكَانَ الذَّرَّةِ ذُرَّةً"، وَنُسِبَ فِيهِ إِلَى التَّصْحِيفِ.

انظر: "صحيح مسلم ص ١٤٥" "علوم الحديث ص ٢٨٠"

٣ في (ش)(م): لنقطه

٤ في (ش)(م): الصايغ ، في (ه): الصانع

٥ قال ابن الصلاح: "وفي حديث أبي ذر: "تُعِينُ الصَّانِعَ"، قال فيه هشام بن عروة - بالضاد المعجمة - وهو تصحيف، والصواب ما رواه الزهري "الصانع" - بالصاد المهملة-: ضد الأخرق". "علوم الحديث ص ٢٨١"

قلت: رواية هشام بلفظ "ضائع" أخرجه البخاري من حديث: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ، عَنْ أَبِي ذَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ"، قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا"، قُلْتُ: فَإِن لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: "تُعِينُ ضَايِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ"، قَالَ: فَإِن لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: "تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ". أخرجه البخاري، في كتاب العتق، باب: أي الرقاب أفضل، حديث: ٢٥١٨.

ورواه البزار في مسنده (البحر الزخار ٩ / ٤٢٨) من طريق عبد الله بن نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ كَذَلِكَ.

وكذلك رواه أبو عوانة في (المستخرج، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، بيروت، دار المعرفة ١/٦٤) من طريق جعفر بن عون المخزومي عن هشام بن عروة.

ورواه أيضاً عن هشام وعن غير هشام بلفظ: "صانع":

من حديث حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مرواح اللثبي، عن أبي ذر، قال: "قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ ... تُعِينُ صَانِعًا". أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان كَوْنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ، حديث: ٢٥٠.

ومن حديث سُفْيَانَ بْنِ عِيْنِهِ، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن أبي مرواح عن أبي ذر: "تُعِينُ صَانِعًا". أخرجه أحمد في المسند من حديث أبي ذر الغفاري في مسند الأنصار (٢٥٩ / ٣٥) حديث: ٢١٣٣١. ومن غير طريق هشام: زوي من حديث الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مُرَّوَجٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَتُعِينُ الصَّانِعَ أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ» مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان كَوْنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ، حديث: ٢٥١.

فنسبوا هشاماً إلى التصحيف، مستدلين بروايته الثانية ورواية غيره من الثقات أنها بلفظ: "صانع".

قال القاضي عياض في "مشارك الأنوار على صحاح الآثار، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تونس: المكتبة العتيقة - القاهرة: دار التراث ٢/٤٧": "جاء في حديث هشام بن عروة -بالضاد المعجمة وهمزة مكان النون- وَكَذَا قُيِّدَ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا، وَعِنْدَ السَّمْرَقَنْدِيِّ فِيهِ كَأُولِ -صانع-، وَالصَّحِيحُ عَنْ عُرْوَةَ الْوَجْهَ الْأَوَّلِ وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ أَصْحَابُ عُرْوَةَ عَنْهُ إِلَّا ابْنَهُ هِشَامًا قَالَ الدَّارِقُطِيُّ: صحف فيه هشام".

قال عياض: "ومقابلته بقوله أو تصنع لأخرق يدل أنه صانعا بالنون كما قال الجُمُهور".

قلت: لم يتفرد هشام بهذا عن أبيه، بل له شاهد من حديث أبي هريرة: "تُعِينُ صَانِعًا" أخرجه أحمد في المسند (١٦ / ٥١١) حديث: ١٠٨٧٨.

قال أحمد: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ -يَعْنِي ابْنَ غَالِبٍ-، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ. قال محققو المسند: إسناده حسن، خليفة بن غالب صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم- فمن رجال البخاري.

فالذي يبدو لي أن الحديث روي باللفظتين مرة "صانع" ومرة "صانع"، ولم يصحف هشام في شيء من ذلك، والله أعلم.

٩٨٢ .	وجاء في الحديث: "شاةٌ تَبْعُرُ" ١	وابن المثنى ٢ قال فيه تنعُر
٩٨٣ .	وظنَّ ٣ أن قولهم صلَّى إلى	عَنْزَةِ فَحَرُّ ٤ له تأثلاً
٩٨٤ .	وإنما المعنى إلى ما نُصِبَا	من حَرْبَةٍ فَلِلنَّكِيرِ اسْتَوْجَبَا ٥

١ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ، يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأُتَيْبَةِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدِي لِي، قَالَ: "فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ، فَيَنْظُرُ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورًا، أَوْ شاةً تَبْعُرُ" ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا غُفْرَةَ إِبْطِيئِهِ: "اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ" ثَلَاثًا.

أخرجه البخاري في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: من لم يقبل الهدية لعلة، حديث: ٢٥٩٧، وأخرجه في مواضع أخرى في الصحيح: ٦٩٧٩، ٧١٧٤، ٧١٩٧. وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال، حديث: ٤٧٣٨ .

قال ابن الأثير يُقَالُ: يَعْرَتِ الْعَنْزُ تَبْعُرُ، بالكسر، يُعَارَأُ، بالضَّم: أَي صَاحَت. "النهاية ص ١٠٢٥: مادة: يَعْرُ"

قال ابن الصلاح: بَلَعْنَا عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ المَثْنِيِّ أبا مُوسَى العَنْزِيَّ حَدَّثَ قَالَ فِيهِ: "أَوْ شاةٍ تَنْعُرُ".

"علوم الحديث ص ٢٨١"

٢ محمد بن المثنى بن عبيد العَنْزِيَّ، أبو موسى البصري المعروف بالزَّمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت من العاشرة مات في سنة اثنتين وخمسين ومائتين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٣٠٤"

٣ الظَّانُّ: هو محمد بن المثنى العَنْزِيَّ أيضاً.

٤ في (ش): فخرا

٥ في حديث عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِإِلَّاءٍ أَحَدَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَاكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَحَدَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِإِلَّاءٍ أَحَدَ عَنْزَةً، فَكَرَّهَا وَحَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةِ حَمْرَاءَ، مُشَمِّرًا صَلَّى إِلَى الْعَنْزَةِ بِالنَّاسِ رُكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالذَّوَابَّ يَمْزُونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ الْعَنْزَةِ".

٩٨٥.	وَبَعْضُهُمْ صَحَّفَهَا مُسَكِّنًا	وَمُبَدَّلًا بِالشَّاةِ جَهْلًا بَيْنَا ^١
٩٨٦.	وَأَبْدَلَ الصُّوْلِيُّ ^٢ سِتًّا شَيْئًا	فِي سِتِّ شَوَالٍ فَكَانَ عَيًّا ^٣
٩٨٧.	وَعُدَّ فِي التَّصْحِيفِ تَصْحِيفُ الْأُذُنِ	كَعَاصِمٍ بِوَاصِلٍ فَافْهَمَ إِذْنًا ^٤
٩٨٨.	وَمِنْهُ تَصْحِيفٌ لِنَفْسِ الْمَعْنَى	كَمَا حَكَيْنَا عَنْ فِتْنِ الْمَثْنَى ^١

أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب: الصلاة في الثوب الأحمر، حديث: ٣٧٦، وأخرجه في مواضع أخرى: ١٨٧، ٤٩٥، ٤٩٩، ٥٠١، ٦٣٣، ٣٥٥٣، ٣٥٦٦، ٥٧٨٦. وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: سترة المصلي، حديث: ١١١٦، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢٢.

قال محمد بن المثني العنزي: "لَحْنُ قَوْمٍ لَنَا شَرَفٌ، نَحْنُ مِنْ عَنَزَةَ، قَدْ صَلَّى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَيْنَا، تَوَهَّمُ أَنَّهُ صَلَّى إِلَى قَبِيلَتِهِمْ، وَإِنَّمَا الْعَنَزَةُ هَاهُنَا حَرْبَةٌ نُصِبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ فَصَلَّى إِلَيْهَا. انظر: "علوم الحديث ص ٢٨٢"

^١ قال ابن الصلاح: "وَأُظْرَفُ مِنْ هَذَا مَا رُوِيَ عَنْ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَعْرَابِيٍّ زَعَمَ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا صَلَّى نُصِبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ شَاةٌ، أَيْ: صَحَّفَهَا عَنَزَةً بِإِسْكَانِ التَّوْنِ" انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٤٦٠" "علوم الحديث ص ٢٨٢"

^٢ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصُّوْلِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ (ت ٣٣٥ هـ) الْعَلَامَةُ، الْأَدِيبُ، ذُو الْفُنُونِ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ، وَكَانَ حُلُوَ الْإِيرَادِ، مَقْبُولَ الْقَوْلِ، حَسَنَ الْمُعْتَقَدِ، رَوَى عَنْهُ: الدَّارِقُطَنِيُّ وَغَيْرِهِ. انظر: "وفيات الأعيان ٤ / ٣٥٦" "سير أعلام النبلاء ١٥ / ٣٠١"

^٣ فِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ اتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ". أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إيتباعاً لرمضان، حديث: ٢٧٥٨.

ذكر الدارقطني: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصُّوْلِيَّ قَالَ فِيهِ: "شَيْئًا" بِالشَّيْنِ وَالْيَاءِ.

انظر: "تاريخ بغداد ٤ / ٦٨١" "علوم الحديث ص ٢٨٢"

^٤ قال ابن الصلاح: "انْقَسَمَ التَّصْحِيفُ إِلَى قِسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا فِي الْمَثْنِ، وَالثَّانِي فِي الْإِسْنَادِ، وَيَنْقَسِمُ قِسْمَةً أُخْرَى إِلَى قِسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: تَصْحِيفُ الْبَصْرِ، كَمَا سَبَقَ عَنِ ابْنِ هَيْبَةَ وَذَلِكَ هُوَ الْأَكْثَرُ.

وَالثَّانِي: تَصْحِيفُ السَّمْعِ، نَحْوُ حَدِيثِ ل-عَاصِمِ الْأَحْوَلِ" رَوَاهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: "عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ" فَذَكَرَ الدَّارِقُطَنِيُّ أَنَّهُ مِنْ تَصْحِيفِ السَّمْعِ لَا مِنْ تَصْحِيفِ الْبَصْرِ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - إِلَى أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَشْتَبَهُ مِنْ حَيْثُ الْكِتَابَةُ وَإِنَّمَا أَخْطَأَ فِيهِ سَمْعٌ مَنْ رَوَاهُ". "علوم الحديث ص ٢٨٣"

النَّوعُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ: مُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ ٢		
٩٨٩.	والجَمْعُ ما بين الحديثين يَجِبُ	إذ لا تنافي عِنْدَهُ ولا كذب
٩٩٠.	وذاك بالتأويل إن لم يُمكن ٣	حَمَلٌ على ظاهرِهِ المُبَيَّنِّ
٩٩١.	أو اختلافِ حالتين أو سِوَى	ذلك من وجهِ به الجمع استوى ٤
٩٩٢.	فإن تنافياً ولم يَجْتَمِعَا	فاحكم على الأول أن قد رُفِعَا ٥
٩٩٣.	ما كان في ٦ حُكْمٍ له استَقَرَّا	فالتَّسْحُحُ في الأحكام كم قد مرَّ
٩٩٤.	فإن جهلت آخراً من أول	فانظر إذن في حالِ كُلِّ رَجُلٍ
٩٩٥.	وقدّم المِتَّنَ الذي إسناده	قد رَسَحَتْ في قوَّةٍ أو تادئه ٧
٩٩٦.	وللتراجيح وجوهٌ كَثُرَتْ	جاوزتِ الخمسينَ لما حُصِرَتْ ١

١ قال ابن الصلاح: "وَيَنْقَسِمُ قِسْمَةً ثَالِثَةً: إِلَى تَصْحِيفِ اللَّفْظِ وَهُوَ الْأَكْثَرُ، وَإِلَى تَصْحِيفِ يَتَعَلَّقُ بِالْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ، كَمَثَلِ مَا سَبَقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى فِي الصَّلَاةِ إِلَى عَنَزَةٍ، وَتَسْمِيَةِ بَعْضِ مَا ذَكَرْنَاهُ تَصْحِيفاً مَجَازًى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ". "علوم الحديث ص ٢٨٣"

٢ مختلف الحديث هُوَ: أَنْ يَأْتِيَ حَدِيثَانِ مُتَضَادَّانِ فِي الْمَعْنَى ظَاهِرًا، فَيُوقَفُ بَيْنَهُمَا، أَوْ يُرْجَحُ أَحَدُهُمَا. "تدريب الراوي ٢/٦٥١"

٣ في (ه): يكن

٤ "هذا الباب يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

أحدهما: أَنْ يُمكنَ الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ وَلَا يَتَعَدَّرُ إِبداءُ وَجِهٍ يَنْفِي تَنَافِيَهُمَا، فَيَتَعَيَّنُ حِينَئِذٍ الْمَصِيرُ إِلَى ذَلِكَ وَالْقَوْلُ بِمَا مَعَاً".

"علوم الحديث ص ٢٨٤"

٥ في (ه): رُفِعَا

٦ في (ش)(م): من

٧ "القِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَتَضَادَّا بِحَيْثُ لَا يُمكنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَذَلِكَ عَلَى ضَرَبَيْنِ:

أحدهما: أَنْ يَظْهَرَ كَوْنُ أَحَدِهِمَا نَاسِخًا وَالْآخَرُ مَنْسُوخًا، فَيَعْمَلُ بِالنَّاسِخِ وَيُتْرَكُ الْمَنْسُوخُ.

والثَّانِي: أَنْ لَا تَقُومَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ النَّاسِخَ أَيُّهُمَا وَالْمَنْسُوخَ أَيُّهُمَا، فَيُفْرَعُ حِينَئِذٍ إِلَى التَّرْجِيحِ وَيُعْمَلُ بِالْأَرْجَحِ مِنْهُمَا وَالْأَثْبَتِ، كَالتَّرْجِيحِ بِكَثْرَةِ الرُّوَاةِ، أَوْ بِصِفَاتِهِمْ فِي خَمْسِينَ وَجْهًا مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحاتِ وَأَكْثَرُ".

"علوم الحديث ص ٢٨٦"

٩٩٧.	وليس ذا لذكورها ^٢ بموضع	فاكتفِ بالرمز إليها واقنع
٩٩٨.	وابن قتيبة له في المختلف	مصنّف عليه من شاء يوقف ^٣
النوع السابع والثلاثون: معرفة المزيد في متصل الأسانيد^٤ ٥		
٩٩٩.	وقد ^٦ يزداد في رجال الخبر	من ليس منهم فعلى المحرّر
١٠٠٠.	بيان ما زيد ^٧ ، وقد صنّف فيه	أحمد الخطيب جزءاً يحتويه ^١

١ عدّ الحازمي في كتابه "الاعتبار ص ٩" خمسين وجهاً، وذكرها العراقي باختصار في "شرح التبصرة ١١٠/٢" وأوصلها إلى أكثر مائة في "التقييد والإيضاح ٢٤٥".

٢ في (ش)(م): (وليس ذا الذكر هنا)

٣ واسم كتابه: "تأويل مختلف الحديث". "فهرسة ابن خير ص ١٥٧"

٤ في (ش)(م): الإسناد

٥ المزيد في متصل الأسانيد: هو أن يزيد راوٍ في الإسناد المتصل رجلاً لم يذكره غيره. "معجم المصطلحات ص ٧٠٢"

٦ في هـ (وقال)

٧ مثاله: مارواه مسلم قال: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ وَائِلَةَ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْعَنَوِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا". أخرجه في كتاب: الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، حديث: ٢٢٥٠.

رُوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْعَنَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ... الحديث.

أخرجه مسلم أيضاً في كتاب: الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، حديث: ٢٢٥١.

والوهم في ذكر أبي إدريس في الإسناد منسوباً إلى ابن المبارك؛ وذلك لأن جماعة من الثقات رَوَوْهُ عَنْ ابْنِ جَابِرٍ فَلَمْ يَذْكُرُوا أَبَا إِدْرِيسَ بَيْنَ وَائِلَةَ، وَفِيهِمْ مَنْ صَرَّحَ فِيهِ بِسْمَاعِ بْنِ بَسْرِ مِنْ وَائِلَةَ.

قال أبو حاتم الرازي: "يرون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث؛ أدخل أبو إدريس الخولاني بين بسر بن عبيد الله وبين وائلة.

١٠٠١ .	وليس كونه مزيداً يُعَلِّمُ	لكن على ذلك بظن ^٢ يُحْكَمُ
١٠٠٢ .	إذ ربما تَسْمَعُ مني أمراً	ومن فلانٍ وهو مني أُخْرَى ^٣
النوع الثامن والثلاثون: معرفة المراسيل الخفية إرسالها		
١٠٠٣ .	وفي الأحاديث مراسيلٌ يُظَنُّ ^٤	بأنها ذاتُ اتصالٍ فإذن
١٠٠٤ .	يَلْزَمُ أَنْ يَظْهَرَ من إرسالها	ما يَمْنَعُ الحُكْمَ على اتِّصالها
١٠٠٥ .	وذلك أن الراويين ربما	تعاصروا دَهْرًا ولكن عُلِمَا
١٠٠٦ .	أَنْ لم يكن هذا رَوَى عن ذاكَا	أُدْرِكُهُ أو عَدِمَ الإدراكَا ^٥
١٠٠٧ .	نحو عن العوامِ نُجَلِ حَوْشِبِ ^٦	عن عابدِ الله الصحابي ابن أبي
١٠٠٨ .	أَوْفَى ^٧ ، فقال أحمدُ الإمامُ:	"عن ذا الصحابي ما روى العوامُ" ^١

ورواه عيسى بن يونس، وصدقة بن خالد، والوليد بن مسلم، عن ابن جابر، عن بسر بن عبيدالله؛ قال: سمعت وائلة يحدث عن أبي مرثد الغنوي، عن النبي صلى الله عليه وسلم".
وقال أبو حاتم: "بسر قد سمع من وائلة، وكثيرا ما يحدث بسر عن أبي إدريس؛ فغلط ابن المبارك، فظن أن هذا مما روى عن أبي إدريس، عن وائلة، وقد سمع هذا الحديث بسر من وائلة نفسه؛ لأن أهل الشام أعرف بحديثهم".

انظر: "العلل لابن أبي حاتم ٥٦/٢" "علوم الحديث ص ٢٨٦"

^١ واسم كتابه: "تميز المزيد في متصل الأسانيد". انظر: "علوم الحديث ص ٢٨٧"

^٢ في (ه): يظن

^٣ أي: "جائز أن يكون قد سمع ذلك من رجل عنه، ثم سمعه منه نفسه، فيكون بسراً في هذا الحديث قد سمعه من أبي إدريس عن وائلة، ثم لقي وائلة فسمعه منه". "علوم الحديث ص ٢٨٨"

^٤ في (م): تظن

^٥ المرسل الخفي: هو الحديث الذي رواه الراوي عن من عاصره أو لقيه، ولم يسمع منه، بلفظ يحتمل

السمع وغيره، كـ "قال" أو "عن". انظر: "معجم المصطلحات الحديثية ص ٦٩٧"

^٦ العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي، ثقة ثبت فاضل، من الطبقة السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٢٤٦"

^٧ عبدالله بن أبي أوفى -علقمة- بن خالد بن الحارث الأسلمي، صحابي شهد الحديبية وعمر بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دهرا، مات سنة سبع وثمانين وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٢٣٦"

١٠٠٩ .	وَنَحْوَهُ عَنَ عَابِدِ الرَّزَّاقِ	ذاك الإمام عن أبي إسحاق
١٠١٠ .	بينهما الثوري ، فَتَصَّ الحَبْرَا	ثم أتى في موضع مُكْرَّرَا
١٠١١ .	وفيه بين أوَّل والثاني	آخِرُ مَدْكُورٌ عَلَى بِيَانٍ
١٠١٢ .	وبين ثانٍ والذي يليه	آخِرُ من غير ارتيابٍ فيه
١٠١٣ .	فقليل هذا مرسلٌ إذ سقطا	منه هنا الذي به قد ضبطا ^٢
النوع التاسع والثلاثون: مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ^٣		
١٠١٤ .	وصاحبُ النبيِّ من رآه ^١	وقيل ^٢ : مع زيادَةَ معناه

^١ قال أحمد بن حنبل: "العوام لم يلق بن أبي أوفى، أكبر من لقيه سعيد بن جبير". انظر: "جامع التحصيل ص ٢٤٩"

^٢ ومنه ما كان الحُكْمُ بإرْسَالِهِ مُحَالاً عَلَى مَجِيئِهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ بِزِيَادَةِ شَخْصٍ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ فِي الْمَوْضِعِ الْمَدْعَى فِيهِ الْإِرْسَالُ، كحَدِيثِ: عَنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ: ذَكَرَ الثَّوْرِيُّ، عَنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنَ زَيْدِ بْنِ يُنَيْعٍ، عَنَ حذيفةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "إِنَّ وَلَيْتُمْوهَا أَبَا بَكْرٍ فَرَاهِدٌ فِي الدُّنْيَا، رَاغِبٌ فِي الآخِرَةِ، وَفِي جِسْمِهِ ضَعْفٌ، وَإِنْ وَلَيْتُمْوهَا عُمَرُ فِقْوِيٌّ أَمِينٌ، لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَإِنْ وَلَيْتُمْوهَا عَلِيًّا فَهَادٍ مُهْتَدٍ، يُقِيمُكُمْ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ" أخرجه بهذا الإسناد الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١٨٤).

فإنَّهُ حُكِمَ فِيهِ بِالْإِرْسَالِ بَيْنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَالثَّوْرِيِّ؛ لِأَنَّهُ رُوِيَ عَنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْجَنْدِيُّ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنَ أَبِي إِسْحَاقَ. أخرجه الحاكم في المستدرک (١٥٣/٣) وفي معرفة علوم الحديث: (ص ١٨٥)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: الشيخ خليل الميس، بيروت، دار الكتب العلمية": (٢٥٣/١).

وَحُكِمَ أَيْضاً فِيهِ بِالْإِرْسَالِ بَيْنَ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي إِسْحَاقَ؛ لِأَنَّهُ رُوِيَ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنَ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنَ أَبِي إِسْحَاقَ.

رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث: (ص ١٨٥)

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ١٨٤" "علوم الحديث ص ٢٩١"

^٣ في (ش)(م): زيادة "رضي الله عنهم"

١ قال ابن الصلاح: "المعروف من طريقة أهل الحديث أن كلَّ مُسَلِّمٍ رأى رسولَ الله - صلى الله عليه وسلم - فهو من الصحابة. قال البخاريُّ في صحيحه (ص ٦٤١): (ومن صحب النبي - صلى الله عليه وسلم - أو رآه من المسلميْن فهو من أصحابه)".

وَمَنْ نَصَّ عَلَى الْإِكْتِفَاءِ بِالرُّوْيَةِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: "كُلُّ مَنْ صَحَبَهُ سَنَةً أَوْ شَهْرًا أَوْ يَوْمًا أَوْ سَاعَةً أَوْ رَأَاهُ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ، لَهُ مِنَ الصُّحْبَةِ عَلَى قَدْرِ مَا صَحَبَهُ، وَكَانَتْ سَابِقَتُهُ مَعَهُ، وَسِعَ مِنْهُ، وَنَظَرَ إِلَيْهِ".

وفي هذا الحد اعتراضات:

قوله "رآه": يُخْرِجُ الْأَعْمَى كَابِنٍ أَمْ مَكْتُومٍ وَنَحْوَهُ فَهُوَ صَحَابِيٌّ بِأَلَا خِلَافٍ وَلَا رُؤْيَةَ لَهُ، وَيَدْخُلُ فِي الْحَدِّ مَنْ رَأَاهُ كَافِرًا ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ مَوْتِهِ كَرَسُولٍ فَيَصْرَ فَلَا صُحْبَةَ لَهُ، وَمَنْ رَأَاهُ بَعْدَ مَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الدَّفْنِ، وَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ لِأَبِي ذُوَيْبٍ حُوَيْلِدِ بْنِ خَالِدِ الْهَدَلِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَا صُحْبَةَ لَهُ.

وَأِنْ كَانَ فَاعِلُ الرُّوْيَةِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ فِيهِ جَمِيعُ الْأُمَّةِ؛ فَإِنَّهُ كُشِفَ لَهُ عَنْهُمْ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ وَغَيْرَهَا، وَرَأَاهُمْ، وَمَنْ صَحَبَهُ ثُمَّ ارْتَدَّ، كَابِنٍ حَطَلٍ وَنَحْوِهِ.

فَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ تَخَلَّتْ رِدَّةٌ فِي الْأَصْحَابِ.

انظر: "الكفاية ص ٦٣" "علوم الحديث ص ٢٩٣" "نزهة النظر ص ٧٠" "فتح المغيث ٨/٤" "تدريب الراوي ٦٦٧/٢"

٢ قاله سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: "الصَّحَابَةُ لَا نَعُدُّهُمْ إِلَّا مَنْ أَقَامَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ، وَغَزَا مَعَهُ غَزْوَةً أَوْ غَزَوَتَيْنِ".

كَأَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا - إِنْ صَحَّ عَنْهُ - رَاجِعٌ إِلَى الْمُحْكَمِ عَنِ الْأُصُولِيِّينَ، فَإِنَّمَا ذَكَرُوا أَنَّ اسْمَ الصَّحَابِيِّ مِنْ حَيْثُ اللَّغَةُ وَالظَّاهِرُ: يَقَعُ عَلَى مَنْ طَالَتْ صُحْبَتُهُ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَثُرَتْ مُجَالَسَتُهُ لَهُ. لَكِنْ قَالَ السَّيُوطِيُّ: "رَدُّ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ اللَّغَةِ عَلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الصُّحْبَةِ، لَا مِنْ قَدْرِ مَنْهَا مَخْصُوصٍ، وَذَلِكَ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحَبَ غَيْرَهُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، يُقَالُ: صَحَبْتُ فُلَانًا حَوْلًا وَشَهْرًا وَيَوْمًا وَسَاعَةً".

والأثر ضعفه العراقي فقال: "لا يصح عنه فإن في الإسناد إليه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف في الحديث".

وكذلك الحافظ السخاوي حيث قال: "قَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ عَنِ الْوَاقِدِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ". قال في التقريب ٦٢١٥: متروك.

١٠١٥	وتلك أن يصحبه زمانا	شاهد غزو معه أحيانا
١٠١٦	ومخرج هذا جرير ^١ البجلي ^٢	عن أن يكون من صحاب المرسَل
١٠١٧	وزيد أن يروي شيئا عنه ^٣	والأول الصحيح فاعرفنه
١٠١٨	ويثبت الصحبة قول عدل	وإن يكن مدعيا فافهم لي ^٤

قال ابن الصلاح: "وفي هذا القول ضيقٌ يُوجبُ أن لا يُعدَّ من الصحابة جريرُ بنُ عبدِ اللهِ البجليِّ، ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشتراطه فيهم بمن لا نعرفُ خلافاً في عدده من الصحابة".

انظر: "الكفاية ص ٦٣" "المستصفى ١/٣٠٩" "علوم الحديث ص ٢٩٣" "التقييد والإيضاح ص ٢٥٧" "فتح المغيث ٤/٢٣" "تدريب الراوي ٢/٦٦٩"

^١ في (ش): جليل

^٢ جرير بن عبد الله بن جابر البجلي، صحابي مشهور، يقال له: يوسف هذه الأمة، مات سنة إحدى وخمسين وقيل بعدها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٩٢٣"

^٣ قال ابن الصلاح: "وبلغنا عن أبي المظفر السمعاني المروزي أنه قال: (أصحاب الحديث يُطلِّفون اسم الصحابة على كل من روى عنه حديثاً أو كلمة، ويتوسعون حتى يعدون من رآه رؤية، من الصحابة؛ وهذا لشرف منزلة النبي - صلى الله عليه وسلم -، أعطوا كل من رآه حكم الصحبة)". "علوم الحديث ص ٢٩٣"

^٤ أي: كون الواحد منهم صحابياً يُعرفُ بقوله وإخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بأنه صحابيٌّ. اقتصر الناظم على هذه الطريقة في ثبوت الصحبة لئيبه على الطرق الأولى منها، فثبوت الصحبة أيضاً تكون:

١- بالتواتر كما في بكر الصديق.

٢- بالاستيفاضة والشهرة القاصرة عن التواتر، كضمام بن ثعلبة، وعكاشة بن محصن.

٣- أو بقول صحابي عنه أنه صحابي، كحممة بن أبي حممة الدوسي الذي مات بأصبهان مبطوناً؛ فشهد له أبو موسى الأشعري أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم حكم له بالشهادة، ذكر ذلك أبو نعيم.

٤- أن يُخبر آحاد التابعين بأنه صحابي، بناءً على قبول التزكية من واحد.

انظر: "ذكر أخبار أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي ١/ ٧٢" "علوم الحديث ص ٢٩٤" "الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي

١٠١٩ .	ثم الصحاب كلهم غدول	ليس عن الحكم به غدول
١٠٢٠ .	دليله الكتاب ثم السنة	من بعد والإجماع ، أما الفتنة
١٠٢١ .	وكون بعض منهم قد حضرا	فيها فذا في جرحهم ما أثرا ^١
١٠٢٢ .	وسنة قد أكثروا مما روي	عن سيد الكونين لكن ما استووا
١٠٢٣ .	زاد على الكل أبوهريرة ^٢	وبعده ^٣ أتوا ^١ عليك غيره

محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق: خليل مأمون شيحا، بيروت، دار المعرفة ٩/١ "تدريب الراوي ٦٧٢/٢"

^١ للصحابة بأسرهم خصيصة، وهي أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه لكونهم على الإطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به في الإجماع من الأمة. قال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ} [سورة البقرة. الآية: ١٤٣] وقال تعالى {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} [سورة آل عمران. الآية: ١١٠] وهذا خطاب مع الموجودين حينئذ، وغيرهما من الآيات.

وفي نصوص السنة الشاهدة بذلك كثرة، منها حديث أبي سعيد المتفق على صحته؛ أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد، ذهباً ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه".

أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخذاً خليلاً، حديث: ٣٦٧٣. وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، حديث: ٦٤٨٧، ٦٤٨٨.

قال ابن كثير: "وأما ما شجر بينهم بعده عليه الصلاة والسلام، فمنه ما وقع عن غير قصد، كيوم الجمل، ومنه ما كان عن اجتهاد، كيوم صفين، والاجتهار يخطئ ويصيب، ولكن صاحبه معذور وإن أخطأ، ومأجور أيضاً، وأما المصيب فله أجران اثنان، وكان علي وأصحابه أقرب إلى الحق من معاوية وأصحابه رضي الله عنهم أجمعين".

انظر: "علوم الحديث ص ٢٩٤" "الباعث الحثيث ص ٣٠٤"

^٢ أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل حافظ الصحابة، اختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال كثيرة، مات سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل تسع وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٤٩٣"

^٣ في (ه): وبعد

عائشة وأنساً ^٢ وابن عمر	ونجل عباس ^٣ الهداة للبشر	١٠٢٤.
وجابراً ، ولا يُعدُّ الهدلي ^٤	فيهم ، لأن عمرة لم يطل ^٥	١٠٢٥.
فأدرك الستة من لم يره ^٦	ونال من علم بهم أكثره ^٧	١٠٢٦.

^١ في (ه): أتلو

^٢ أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خدمه عشر سنين، مشهور، لقبه ذو الأذنين، مات سنة اثنتين وقيل ثلاث وتسعين وقد جاوز المائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٧٠"

^٣ عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر والخبر لسعة علمه، وقال عمر: لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عشره منا أحد. مات سنة ثمان وستين بالطائف وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٤٣١"

قوله: "ما عشره منا أحد". أي: ما بلغ ما عند أحدنا عشر ما عنده. "فتح المغيث ٤/٤٤" والقول فيه لابن مسعود بلفظ: عاشرة.

^٤ عبدالله بن مسعود بن غافل -ممعجمة وفاء- بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن، من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبة جملة وأمره عمر على الكوفة، ومات سنة اثنتين وثلاثين أو في التي بعدها بالمدينة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٦٣٨"

^٥ أي: أن ابن مسعود ليس من المكثرين في الحديث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذه المسألة لم يذكرها ابن الصلاح، إنما ذكر أنه ليس من العبادلة كما سيأتي.

ولكن ابن كثير ذكرها فقال عند ذكر المكثرين: "وابن مسعود، ولكنه توفي قديماً، ولهذا لم يعده أحمد بن حنبل في العبادلة".

"الباعث الحثيث ص ٣١٣"

^٦ أي: أدرك أقواماً فيما بعد هؤلاء المكثرين ولم يدركوا عبد الله بن مسعود لأنه مات قبلهم.

^٧ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَيْضاً قَالَ: "سِتَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَكْثَرُوا الرِّوَايَةَ عَنْهُ وَعَمَّرُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عُمَرَ، وَعَائِشَةُ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَنَسٌ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ أَكْثَرُهُمْ حَدِيثاً وَحَمَلَ عَنْهُ التِّيْقَاتُ".

وهم على التوالي كما ذكر في مسند بقي بن مخلد:

١- أبو هريرة: روى ٥٣٧٤ حديثاً.

١٠٢٧	لذاك ما عُدَّ من العبادلة	وهم أولوا العِدَّةِ تَلَكَّ الطائِلَةَ ١
١٠٢٨	زادت على العشرين بعد المائتين ٢	خُصَّتْ به أربعةٌ من غير مَيِّنٍ
١٠٢٩	بنو: زبير ٣ مع عمرو ٤ وعمر ٥	وعَمَّ خَيْرٍ مَن نَهَى وَمَن أَمَرَ ٦

٢- ابن عمر: روى ٢٦٣٠ حديثاً.

٣- أنس بن مالك: روى ٢٢٨٦ حديثاً.

٤- عائشة أم المؤمنين: روت ٢٢١٠ أحاديث.

٥- ابن عباس: روى ١٦٦٠ حديثاً.

٦- جابر بن عبد الله: روى ١٥٤٠ حديثاً.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٩٥" "فتح المغيث ٤/٤٢" "تدريب الراوي ٢/٦٧٥"

١ قال ابن الصلاح: "وَرُوِّينَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَيْضاً أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَنْ الْعِبَادِلَةُ؟، فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. قِيلَ لَهُ: فابن مسعود؟ قَالَ: لا، ليس عبدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ مِنَ الْعِبَادِلَةِ.

وقال الحافظ أحمد البيهقي فيما رُوِّيناهُ عنه وقرأتهُ بِحِطَّةٍ: وهذا لأنَّ ابن مسعودٍ تَقَدَّمَ مَوْتُهُ، وهؤلاء عاشوا حتَّى احتيجَ إلى عِلْمِهِمْ، فإذا اجتمعوا على شيء قيل: هذا قولُ العبادلة، أو: هذا فعلُهُمْ".

"علوم الحديث ص ٢٩٦"

٢ قال ابن الصلاح: "وَيَلْتَحِقُ بابن مسعودٍ في ذلك سائرُ العبادلةِ المُسَمَّيْنَ بعبدِ اللَّهِ مِنَ الصحابةِ، وهُم نَحْوُ مِئَتَيْنِ وَعِشْرِينَ نَفْساً". قال العراقي: "يجتمع من المجموع نحو ثلاثمائة رجلٍ" أي: من الصحابة بهذا الاسم.

انظر: "علوم الحديث ص ٢٩٦" "شرح التبصرة ٢/١٣٣"

٣ عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو بكر وأبو خبيب - بالمعجمة مصغرا- كان أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين، وولي الخلافة تسع سنين إلى أن قُتل في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين، وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٣٣٩"

٤ عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد - بالتصغير - بن سعد بن سهم السهمي، أبو محمد، وقيل أبو عبد الرحمن، أحد السابقين المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الفقهاء، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطائف على الراجح، وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب

"٣٥٢٣"

٥ أي: عبد الله بن عمر بن الخطاب، وتقدمت ترجمته. "التقريب ٣٥١٤"

٦ أي: عبد الله بن عباس - عم رسول الله صلى الله عليه وسلم -. وتقدمت ترجمة عبد الله.

وَسِتَّةٌ يُعَلِّمُونَ الدِّينَ	وكان فيهم عَصْبَةٌ يُفْتُونَا ^١	١٠٣٠.
ثم أبو الدرداء ^٥ ، ثم الهذلي	زيد ^٢ ، أبي ^٣ ، عمر ^٤ ، ثم علي	١٠٣١.
ونجل مسعود الرضى التقي ^٦	فانتقل العلم إلى علي	١٠٣٢.
إذ كان منها مُكثراً وفاقا ^١	ولابن عباس فتاوا فافا	١٠٣٣.

^١ عَنْ عَلِيِّ الْمَدِينِيِّ قَالَ: "لَمْ يَكُنْ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ لَهُ صُحْبَةٌ، يَذْهَبُونَ مَذْهَبَهُ، يُفْتُونَ بِفَتْوَاهُ، وَيَسْلُكُونَ طَرِيقَتَهُ؛ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ".

"علل الحديث، لأبي الحسن علي بن عبد الله المدني (ت ٢٣٤هـ)، تحقيق: مازن بن محمد السرساوي، الدمام، دار ابن الجوزي ص ١٠٧"

^٢ زيد بن ثابت بن الضحاك بن لوزان الأنصاري النجاري، أبو سعيد وأبو خارجة، صحابي مشهور كتب الوحي، قال مسروق: كان من الراسخين في العلم. مات سنة خمس أو ثمان وأربعين وقيل بعد الخمسين. وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢١٣٢"

^٣ أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي، أبو المنذر، سيد القراء، ويكنى أبا الطفيل أيضا، من فضلاء الصحابة، اختلف في سنة موته اختلافا كثيرا قيل سنة تسع عشرة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك. وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٨٥"

^٤ عمر بن الخطاب بن نفيل - بنون وفاء مصغر - بن عبد العزى بن رياح - بتحتانية - بن عبد الله بن قرط - بضم القاف - ابن رزاح - براء ثم زاي خفيفة - بن عدي بن كعب القرشي العدوي، يقال له: الفاروق، أمير المؤمنين، مشهور، جم المناقب استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وولي الخلافة عشر سنين ونصفا وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٩٢٢"

^٥ عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، أبو الدرداء، مختلف في اسم أبيه، وأما هو فمشهور بكنيته، وقيل اسمه عامر، وعويمر لقب، صحابي جليل أول مشاهده أحد، وكان عابدا، مات في أواخر خلافة عثمان، وقيل عاش بعد ذلك. وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٢٦٣"

^٦ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: "شَامَتْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُ عَلَيْهِمْ أَنْتَهَى إِلَى سِتَّةٍ نَفَرٍ مِنْهُمْ عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَعَبْدُ اللَّهِ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، ثُمَّ شَامَتْ هَؤُلَاءِ السِّتَّةَ فَوَجَدْتُ عَلَيْهِمْ أَنْتَهَى إِلَى رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ إِلَى: عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ".

"علل الحديث لابن المدني ص ١٠٣"

١٠٣٤	وليس تُحْصَى ٢ عِدَّةُ الْأَصْحَابِ	فكم رآه من فتى أعرابي
١٠٣٥	وساكني مكة والمدينة	والتَّجَدَّاتِ ٣ النَّزْحِ ٤ الْمُعِينَةَ
١٠٣٦	كانوا أُلُوفًا بَلَغَتْ سَبْعِيًا ٥	عام تبوك إذ غَدَّوا غازينا
١٠٣٧	وزادتِ الْأُلُوفُ فَوْقَ الْمِائَةِ	لما سِنُوهُ بِالْوَفَاةِ ٦ تَمَّتِ ٧
١٠٣٨	وَأَفْضَلُ الصَّحْبِ عَلَى الْإِطْلَاقِ	مَنْ فَاقَ بِالْغَارِ عَلَى الرَّفَاقِ ٨
١٠٣٩	وبعده الفاروق ١ ثم اختلفوا	فقبل عثمان ٢ وهذا الأعراف

١ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: "لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرَوَى عَنْهُ فِي الْفَتْوَى أَكْثَرَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ".

"علوم الحديث ص ٢٩٦"

٢ في (ه): يحصى

٣ يقال رجل نجَّد: شديد البأس، ورجال أُنْجَدُوا وَنُجِّدُوا، وقد نُجِّدَ نَجْدَةً؛ وجمعها نُجْدَاتٌ.

"المنتخب من غريب كلام العرب، لأبي الحسن علي بن الحسن الهنائي الأزدي، المعروف بكراع النمل (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن أحمد العمري، مكة المكرمة، جامعة أم القرى ص ١٧٠"

٤ بَلَدٌ نَارِجٌ، وَوَصَلَ نَارِجٌ، كُلُّ ذَلِكَ مَعْنَاهُ: الْبُعْدُ. "تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهرى (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مصر، الدار المصرية للتأليف والترجمة ٤/٣٦٦"

٥ في باقي النسخ: "سبعينا"

٦ في (ش)(م): بالفاء

٧ سئل أبو زرعة الرازي عن عِدَّةٍ مَنْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "وَمَنْ يَضْبُطُ هَذَا؟! شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ أَرْبَعُونَ أَلْفًا وَشَهِدَ مَعَهُ تَبُوكَ سَبْعُونَ أَلْفًا".

وقال أيضاً: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مِائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ وَسَمِعَ مِنْهُ. (وفي رواية: مِمَّنْ رَأَاهُ وَسَمِعَ مِنْهُ) فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا زُرْعَةَ هَؤُلَاءِ أَيْنَ كَانُوا وَسَمِعُوا مِنْهُ؟! قَالَ: أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَمِمَّنْ بَيْنَهُمَا وَالْأَعْرَابُ وَمِمَّنْ شَهِدَ مَعَهُ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، كُلُّ رَأَاهُ وَسَمِعَ مِنْهُ يَعْرِفُهُ.

انظر: "الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٢٩٣" "علوم الحديث ص ٢٩٧"

٨ عبدالله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة التيمي، أبو بكر بن أبي قحافة الصديق الأكبر، وقيل: اسمه عتيق، خليفة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مات في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة وله ثلاث وستون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٤٩٠"

١٠٤٠.	وبعضُ أصحابِ لنا يقولُ	عليّ الذي له التفضيلُ ^٣
١٠٤١.	وأفضلُ الكلِّ إذا ما صُنِّفوا	أربعةً بعد النبي استُخِلِّفوا
١٠٤٢.	ثم الذين هم كمالُ العَشْرَةِ	ثم صحابُ بدرِ المشتهرَةِ ^٤
١٠٤٣.	ثم الذين شهدوا عَزْوُ أُحُدٍ ^٥	هُمُ حَمَاةُ الدِّينِ والقَوْمِ النَّجْدُ

١ أي: عمر بن الخطاب.

٢ عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي أبو ليلى، أمير المؤمنين، ذو النورين، أحد السابقين الأولين والخلفاء الأربعة والعشرة المبشرة، استشهد في ذي الحجة بعد عيد الأضحى سنة خمس وثلاثين فكانت خلافته اثنتي عشرة سنة وعمره ثمانون وقيل أكثر وقيل أقل، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٥٣٥"

٣ إِنَّ جُمُهورَ السَّلَفِ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ، وَقَدَّمَ أَهْلُ الكُوفَةِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ، وَبِهِ قَالَ مِنْهُمْ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ أَوْلَا ثُمَّ رَجَعَ إِلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ، رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ وَعَنْهُمْ الخَطَّابِيُّ. وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ تَقْدِيمَ عَلِيٍّ عَلَى عُثْمَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنِ حُرَيْمَةَ، وَتَقْدِيمَ عُثْمَانَ هُوَ الَّذِي اسْتَقَرَّتْ عَلَيْهِ مَذَاهِبُ أَصْحَابِ الحَدِيثِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ.

قال العراقي: "والذي استقرَّ عليه مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ تَقْدِيمُ عُثْمَانَ".

قال ابن تيمية: "بَعْضُ أَهْلِ السُّنَّةِ كَانُوا قَدِ احْتَلَفُوا فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أُيُّهُمَا أَفْضَلَ؟ فَقَدَّمَ قَوْمٌ عُثْمَانَ: وَسَكَنُوا، أَوْ رَبَّعُوا بِعَلِيٍّ، وَقَدَّمَ قَوْمٌ عَلِيًّا، وَقَوْمٌ تَوَقَّفُوا، لَكِنْ اسْتَقَرَّ أَمْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ، ثُمَّ عَلِيٍّ.

وإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ - مَسْأَلَةُ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ - لَيْسَتْ مِنَ الْأُصُولِ الَّتِي يُضَلَّلُ الْمُخَالِفُ فِيهَا عِنْدَ جُمُهورِ أَهْلِ السُّنَّةِ، لَكِنْ الَّتِي يُضَلَّلُ فِيهَا: مَسْأَلَةُ الخِلَافَةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ أَنَّ الخَلِيفَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، وَمَنْ طَعَنَ فِي خِلَافَةِ أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ؛ فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ جَمَارِ أَهْلِهِ".

انظر: "معالم السنن ٥١٩/٣" "علوم الحديث ص ٢٩٨" "مجموع الفتاوى ٣/ ١٥٣" "شرح التبصرة ٢/ ١٤٠" "فتح الباري ٨/ ٣٣٣"

٤ عَزْوَةُ بَدْرِ الكُبْرَى وَقَعَتْ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلهِجْرَةِ. انظر: "سيرة ابن هشام، لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، (ت ٢١٣هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بيروت، دار إحياء التراث العربي ٦٠٦/١"

٥ عَزْوَةُ أُحُدٍ وَقَعَتْ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ لِلهِجْرَةِ. انظر: "سيرة ابن هشام ٦٠/٢"

١٠٤٤.	والحاضرون بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ ٢ ١	مِنْ بَعْدِهِمْ أَهْلُ الْمَحَلِّ الثَّانِي
١٠٤٥.	وهؤلاء السابقون المُنزَّل	من الكتاب ما به قد فَضِّلُوا ٣
١٠٤٦.	في أحدِ الأقوال ٤، أو مَنْ صَلَّى	للقبلتين ٥، إذ ٦ هُمْ مَنْ حَلَّ ٧
١٠٤٧.	عَزَاةُ بدرٍ ٨، كل ذا قد قيل	طوبى لمن قد صَحِبَ الرَّسُولَا
١٠٤٨.	واختلفوا في أيَّهم تَقَدَّمَا	إسلامه، فقال قومٌ: أسلما
١٠٤٩.	قبل الجميعِ الصَّاحِبِ الصِّدِّيقِ	وقيل: بل عليُّ السِّبِّيقِ
١٠٥٠.	وقيل: بل خديجةٌ ٩، وقيلَا:	زيدٌ ١٠ ١١، وقد تجمعها تنزيلا

١ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ كانت في السنة السادسة للهجرة. انظر: "سيرة ابن هشام ٣١٥/٢ "

٢ قال ابن الصلاح: وأما أفضلُ أصنافِهِمْ صِنْفًا فَقَدْ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ عبد القاهر البغداديُّ التَّمِيمِيُّ الشافعي (ت ٤٢٩ هـ): أَصْحَابُنَا مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّ أَفْضَلَهُمُ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ، ثُمَّ السِّتَّةُ الْبَاقُونَ إِلَى تَمَامِ الْعَشْرَةِ، ثُمَّ الْبَدْرِيُّونَ، ثُمَّ أَصْحَابُ أُحُدٍ، ثُمَّ أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ. "علوم الحديث ص ٢٩٩"

٣ إشارة إلى قوله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ}. [التوبة: ١٠٠].

٤ أي: قول الشَّعْبِيِّ في قوله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ} هُمُ الَّذِينَ شَهِدُوا بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ. انظر: "تفسير الطبري ٦٣٧/١١"

٥ هو قول أبي موسى الأشعري. انظر: "تفسير الطبري ٦٣٨/١١"

٦ في (ش)(م): أو

٧ في (ه): خلا

٨ هو قول محمد بن كعب القرظي، وعطاء بن يسار. انظر "الاستيعاب ص ٤٣ "

٩ خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى، القرشية، زوجة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأولى، وكانت أسنّ، ولدت بمكة، ونشأت في بيت شرف ويسار، ومات أبوها يوم الفجار، وكانت ذات مال كثير وتجارة تبعث بها إلى الشام، توفيت في السنة الثالثة قبل الهجرة. "التقريب ص ١٣٥١"

١٠ زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، أبو أسامة، مولى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحابي جليل مشهور، من أول الناس إسلاما، استشهد يوم مؤتة في حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سنة ثمان وهو ابن خمس وخمسين، أخرج حديثه النسائي وابن ماجه. "التقريب ٢١٣٥"

١١ اخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي أَوْلِهِمْ إِسْلَامًا:

فقيل: أبو بكر الصِّدِّيقِ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَغَيْرِهِمْ، وَقِيلَ: عَلِيُّ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَالْمُقَدَّادِ وَغَيْرِهِمْ، وَقِيلَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ زَيْدُ بْنُ

١٠٥١.	على صفاتِ حَصَّتِ الإطلاقا	فينتفي الخُلْفُ إِذَا وَفَاقا
١٠٥٢.	كما يقول مَنْ يشاءُ في المثال:	أولُ مَنْ أسلَمَ من عبدِ بلالٍ ١ ٢
١٠٥٣.	وآخرُ الكلِّ وفاةً عام "قاف" ٣	أبو الطُّفَيْلِ عامرٌ ٤، بلا خلاف
١٠٥٤.	وفي مدينةِ الرسولِ جابرٌ	في الموتِ من بين الصَّحَابِ الآخرُ
١٠٥٥.	وفي مقالٍ سهلٌ بنُ سعدٍ ٥	أو سائبٌ ٦ نجلُ يزيدِ الكِندي ٧ ٨

حارثة. ودَكَرَ مَعْمَرٌ نَحْوَ ذَلِكَ عَنِ الرَّهْرِيِّ. وَقِيلَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ خَدِيجَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ عَنِ الرَّهْرِيِّ، وَهُوَ قَوْلُ فَتَادَةَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَجَمَاعَةٍ، وَرُوِيَ أَيْضاً عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. انظر: "علوم الحديث ص ٢٩٩"

١ بلال بن رباح، المؤذن، وهو ابن حمامة وهي أمه، أبو عبد الله سابق الحبشة، مولى أبي بكر، من السابقين الأولين، وشهد بدرًا والمشاهد، مات بالشام سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة وقيل سنة عشرين وله بضع وستون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٨٧"

٢ "الأورعُ أَنْ يُقَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الأحرارِ: أبو بكرٍ، وَمِنَ الصِّبْيَانِ أَوْ الأَحْدَاثِ: عليٌّ، وَمِنَ النِّسَاءِ: خَدِيجَةُ، وَمِنَ الموالِي: زيدُ بنُ حارثةَ، وَمِنَ العبيدِ: بلالٌ". "علوم الحديث ص ٣٠٠"

٣ على حسابِ عَدِّ الجُمَّلِ، القاف (ق) = ١٠٠، أي عام مائة للهجرة.

٤ عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي، أبو الطفيل، وربما سمي عمرا، ولد عام أحد ورأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وروى عن أبي بكر فمن بعده وعمر، إلى أن مات سنة عشر ومائة على الصحيح وقيل: سنة مائة، وهو آخر من مات من الصحابة قاله مسلم وغيره، وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣١٢٨"

٥ سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي، أبو العباس، له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ثمان وثمانين وقيل بعدها وقد جاز المائة، وحديثه أخرجه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٦٧٣"

٦ في (ه): نايب

٧ في (ش)(م): سايب ذا نجل زيد الكندي

٨ السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي، وقيل غير ذلك في نسبه، ويعرف بابن أخت النمر، صحابي صغير له أحاديث قليلة، وحج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين، وولاه عمر سوق المدينة، مات سنة إحدى وتسعين وقيل قبل ذلك وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٢١٥"

١٠٥٦	ومكة كان الذي تأخرا	وفاته فيها هو ابن عمرا ^١
١٠٥٧	وأنس أخرهم بالبصرة	ومات بالكوفة ذات الشهر
١٠٥٨	إبن أبي أوفى، ونجل بسر ^٢	أخرهم بالشام موتاً فادري
١٠٥٩	وقيل: لا، بل هو أبو أمامة ^٣	وزاد بعض فاستمع كلامه
١٠٦٠	إبن ابن جزء من زبيد ^٤ مات في	مصر أخير الصحب طراً فاعرف
١٠٦١	وفي فلسطين فتى أم حرام ^٥	وفي دمشق واثلة ^٦ مس الحمام ^٧
١٠٦٢	ودرج الهرماس ^٨ باليمامة	وحمص فيها قد سقي حمامة
١٠٦٣	عبد الإله وهو نجل بسر	زويغ ^١ أمسى رهين القبر

^١ وقيل: جابر بن عبدالله، وقيل: أبو الطفيل. انظر: "علوم الحديث ص ٣٠١"

^٢ عبدالله بن بسر - بضم الموحدة وسكون المهملة - المازني، صحابي صغير، ولأبيه صحبة، مات سنة ثمان وثمانين وقيل ست وتسعين، وله مائة سنة، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة، وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٢٤٥"

^٣ صدي - بالتصغير - بن عجلان، أبو أمامة الباهلي، صحابي مشهور، سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين، وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٩٣٩"

^٤ عبدالله بن الحارث بن جزء - بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة - الزبيدي - بضم الزاي -، صحابي، أبو الحارث، سكن مصر، وهو آخر من مات بها من الصحابة سنة خمس أو ست أو سبع أو ثمان وثمانين والثاني أصح، أخرج حديثه أبو داود والترمذي وابن ماجه. "التقريب ٣٢٧٩"

^٥ أبو أبي ابن أم حرام، اسمه: عبد الله بن عمرو، وقيل: ابن كعب، الأنصاري، صحابي، نزل بيت المقدس، وهو آخر من مات من الصحابة بها وزعم ابن حبان أن اسمه شعون، أخرج حديثه أبو داود وابن ماجه. "التقريب ٧٩٨١"

^٦ واثلة بن الأسقع بن كعب الليثي، صحابي مشهور، نزل الشام وعاش إلى سنة خمس وثمانين وله مائة وخمس سنين، وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٤٢٩"

^٧ أي: أصابه الموت، والحمام: بالكسر قضاء الموت. انظر: "لسان العرب مادة: حم"

^٨ الهرماس بن زياد بن مالك الباهلي، أبو حدير - بمهملتين مصغر - البصري، صحابي، سكن اليمامة، وهو آخر من مات بها من الصحابة بعد المائة، أخرج حديثه أبو داود والنسائي. "التقريب ٧٣٢٤"

١٠٦٤.	آخِرُ مَنْ مَاتَ عَلَى افْرِيقِيَّةَ	وهذه القَوْلَةُ لَيْسَتْ مُرْضِيَّةً ٢
١٠٦٥.	وَالْعُرْسُ فَاعْرِفُهُ فَتَنَى عَمِيرَةَ ٣	آخِرُ مَنْ قَدَ مَاتَ بِالْجَزِيرَةِ
١٠٦٦.	سَلَمَةُ وَهُوَ سَلِيلُ الْأَكْوَعِ ٤	آخِرُ ثَاوٍ بِالْبَوَادِي فَاسْمِعْ
١٠٦٧.	وَبَعْضُ مَا قِيلَ مَقَالٌ فِيهِ	يُظْهِرُ لِلنَّبِيِّهِ بِالتَّنْبِيهِ ٥
النُّوعُ الْمَوْفِيُّ أَرْبَعِينَ: مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ		
١٠٦٨.	والتابعيُّ: "كُلُّ مَنْ قَدَ صَحَبَا	شَخْصًا صَحَابِيًّا" بِهَذَا لُقْبَا ٦
١٠٦٩.	واللفظُ للحاكمِ فِي مَعْنَاهُ	أَنْ يُكْتَفَى بِأَنَّهُ يَلْقَاهُ ٧
١٠٧٠.	والحاكمُ ٨ المشهورُ بَعْضُ الْبَرَّةِ	قَدَ عَدَّ مِنْهُمْ رُوَاةَ الْعَشْرَةِ: ١

١ رُوَيْفِعُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ السَّكَنِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ حَارِثَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدِينِيِّ، صَحَابِيٌّ سَكَنَ مِصْرَ وَوَلِيَ إِمْرَةَ بَرْقَةَ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ وَفِي رَفْعِ الْيَدِينِ وَالتَّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ. "التقريب ١٩٨٢"

٢ لَا يَصِحُّ أَنْ رُوِيَ عَمَّا مَاتَ بِأَفْرِيقِيَّةَ؛ إِنَّمَا مَاتَ فِي حَاضِرَةِ بَرْقَةَ وَقَبْرُهُ بِهَا. انظر: "علوم الحديث ص ٣٠١"
٣ الْعُرْسُ - بضم أوله وسكون الراء بعدها مهملة - بن عميرة الكندي، صحابي مُقَلِّ، قيل: عميرة أمه واسم أبيه قيس ابن سعيد ابن الأرقم، وقال أبو حاتم: هما اثنان. أخرج حديثه أبو داود والنسائي. "التقريب ٤٥٨٤"

٤ سلمة بن عمرو بن الأكوع الأسلمي، أبو مسلم وأبو إياس، شهد بيعة الرضوان، مات سنة أربع وسبعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٥١٦"

٥ قال ابن الصلاح: "وفي بعض ما ذكرناه خلافٌ لم نذكره". "علوم الحديث ص ٣٠١"

٦ وهو قول الخطيب البغدادي، قال: "والتابعيُّ مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ". "الكفاية ص ٣١"

٧ قال الحاكم: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنًا بَعْدَ الصَّحَابَةِ مَنْ شَافَهُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَفِظَ عَنْهُمْ الدِّينَ وَالسُّنَنَ".

قال السيوطي: "لقيه وإن لم يصحبه".

"معرفة علوم الحديث ص ٢١٣" "تدريب الراوي ٧٠٠/٢"

٨ اِخْتَلَفَ فِي طَبَقَاتِ التَّابِعِينَ، فَجَعَلَهُمْ مُسَلِّمًا ثَلَاثَ طَبَقَاتٍ، وَابْنُ سَعْدٍ أَرْبَعَ طَبَقَاتٍ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ أَنَّ التَّابِعِينَ عَلَى خَمْسِ عَشْرَةِ طَبَقَةٍ. انظر: "تدريب الراوي ٧٠١/٢"

٩ في (ش)(م): ورواة

١٠٧١.	ابن أبي حازم ^٢ ، والنَّهْدِيُّ ^٣	أبو رجاء العطاردي ^٤
١٠٧٢.	وابنُ عبادٍ ^٥ ، وفتى المُسيَّبِ ^٦	ثم أبو ساسانَ فافهمْ تُصب
١٠٧٣.	يُدعى حُصَيْنًا ^٧ وهو ابنُ المُنْذِرِ ^٨	كذا أبو وايلِ الحَبْرُ السَّرِي ^٩

١ أي: جعل الحاكم الطبقة الأولى: الَّذِينَ لَحِقُوا الْعَشْرَةَ المبشرين بالجنة. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٢١٣"

٢ قيس بن أبي حازم البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة من الثانية، مخضرم، ويقال له رؤية وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها وقد جاز المائة وتغير، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٦٠١"

٣ عبد الرحمن بن مل - بلام ثقيلة والميم مثلثة - أبو عثمان النهدي - بفتح النون وسكون الهاء - مشهور بكنيته، مخضرم من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها وعاش مائة وثلاثين سنة وقيل أكثر، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٠٤٣"

٤ عمران بن ملحان - بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة - ويقال ابن تيم، أبو رجاء العطاردي، مشهور بكنيته، وقيل غير ذلك في اسم أبيه، مخضرم ثقة مُعَمَّر، من الثانية، مات سنة خمس ومائة وله مائة وعشرون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٢٠٦"

٥ قيس بن عباد - بضم المهملة وتخفيف الموحدة - الضُّبَعِي - بضم المعجمة وفتح الموحدة - أبو عبد الله البصري، ثقة من الثانية، مخضرم، مات بعد الثمانين ووهب من عده في الصحابة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة إلا الترمذي. "التقريب ٥٦١٧"

٦ سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المدينة: لا أعلم في التابعين أوسع علما منه. مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٤٠٩"

٧ في (ش)(م): حُصَيْنَا

٨ حُصَيْن - بضاد معجمة مصغر - بن المنذر بن الحارث الرقاشي - بتخفيف القاف وبالمعجمة - أبو ساسان - بمهملتين - وهو لقب، وكنيته أبو محمد، كان من أمراء علي بصفين، وهو ثقة من الثانية مات على رأس المائة، أخرج له مسلم في صحيحه. "التقريب ١٤٠٦"

٩ شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة من الثانية، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز، وله مائة سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٨٣٢"

١٠٧٤.	فَعَلَّطُوهُ ^١ ، إِذْ سَعِيدٌ وُلِدَا	بعد أبي بكر ^٢ ، وأيضاً وَرَدَا
١٠٧٥.	أَنْ لَيْسَ يَرُوي مِنْهُمْ عَنْ أَحَدٍ	غَيْرَ ابْنِ وَقَاصٍ لَطُولِ الْأَمَدِ ^٣
١٠٧٦.	وَالتَابِعُونَ بَعْضُهُمْ قَدْ وُلِدَا	والمصطفى حيٌّ مُنِيرٌ لِلهُدَى

١ غَلَّطَ الحَاكِمُ: ابْنُ الصَّلَاحِ "علوم الحديث ص ٣٠٢"، والنووي "التقريب ص ٩٤"، والحافظ العراقي "التقييد والإيضاح ص ٢٧٧"، والسخاوي "فتح المغيث ١٠٠/٤"، والسيوطي "تدريب الراوي ٧٠٢/٢".

٢ وُلِدَ: لِسَنَتَيْنِ مَضَّتَا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، وَقِيلَ: لِأَرْبَعِ مَضَيِّنَ مِنْهَا، بِالمَدِينَةِ. انظر: "سير أعلام النبلاء ٢١٨/٤"

٣ قال النووي: "وَعَلَّطَ -أي: الحَاكِمُ- فِي ابْنِ المُسَيَّبِ فَإِنَّهُ وُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَكْثَرَ العَشْرَةِ".

قال ابن الصلاح: سعيد بن المسيب ولد في خلافة عمر، ولم يسمع من أكثر العشرة، وقد قال بعضهم: لا تصح له رواية عن أحد من العشرة إلا سعد ابن أبي وقاص. انظر: "عوام الحديث ص ٣٠٣" قال العراقي: "والظاهر أنه -ابن الصلاح- أخذ ذلك -أي لم يرو إلا عن سعد- من قول قتادة الذي رواه مسلم في مقدمة صحيحه من رواية همام قال: دخل أبو داود الأعمى على قتادة فلما قام قالوا إن هذا يزعم أنه لقي ثمانية عشر بدرية، فقال قتادة: هذا كان سائلا (يتكفف الناس) قبل الجارف (طاعون الجارف سنة ٦٥ أو ٦٩ هـ) لا يعرض في شيء من هذا ولا يتكلم فيه، فوالله ما حدثنا الحسن عن بدرية مشافهة ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدرية مشافهة إلا عن سعد بن مالك".

قال أيضاً: "وقد اختلف الأئمة في سماعه من عمر فأنكر صحة سماعه منه الجمهور كيحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى بن معين وأبي حاتم الرازي وأثبت سماعه منه أحمد بن حنبل فقال: قد رآه وسمع منه. وقال يحيى بن معين: رأى عمر وكان صغيراً. وقال أبو حاتم الرازي: رآه على المنبر ينعى النعمان بن مقرن، وأما سماعه من عثمان وعلي فإنه ممكن غير ممتنع، ولكن لم أر في الصحيح التصريح بسماعه من واحد منهما"

ثم قال: "نعم روينا في مسند أحمد (من مسند عثمان (٥٦١/١) حديث: ٥٦٠) من رواية موسى بن وردان، قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بَنِ المُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَخْطُبُ عَلَى المِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: كُنْتُ أَبْتَاغُ التَّمَرِ مِنْ بَطْنِ مِنَ اليَهُودِ ... الحديث، فإن الحديث من رواية ابن لهيعة عنه، قال البزار: لانعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

انظر: "مقدمة صحيح مسلم ص ٧٠" "البحر الزخار ٣٣/٢" "التقريب ص ٩٤" "التقييد والإيضاح ص ٢٧٧"

١٠٧٧.	كابن أبي طلحة ^١ ، والخولاني ^٢	أعني أبا إدريس ^٣ منهم ثاني
١٠٧٨.	ومنهم أبو أمامة سعد ^٤	أعني ابن سهل ابن حنيف ^٤ فاهتدوا
١٠٧٩.	ومنهم جماعة قد حُضِرُوا	لِكَتْمِهِمْ بعد النبي أسلموا ^{٦٥}
١٠٨٠.	منهم أبو عمرو هو الشيباني ^٧	وعَبْدُ خَيْرٍ وهو الخيواني ^٨
١٠٨١.	ثم أبو مسلم الخولاني ^١	وَنَجْلٌ مِثْلُ عَابِدِ الرَّحْمَنِ

^١ عبدالله بن أبي طلحة - واسمه زيد - بن سهل الأنصاري المدني، ولد على عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ووثقه ابن سعد، مات سنة أربع وثمانين بالمدينة، وقيل استشهد بفارس، وهو أخو أنس لأمه، أخرج له مسلم في صحيحه والنسائي في السنن. "التقريب ٣٤٢٠"

^٢ في (ه): الخولاني

^٣ عائذ الله - بتحتانية ومعجمة - بن عبدالله، أبو إدريس الخولاني، ولد في حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يوم حنين وسمع من كبار الصحابة، ومات سنة ثمانين، قال سعيد بن عبدالعزيز: كان عالم الشام بعد أبي الدرداء، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣١٣٢"

^٤ أسعد بن سهل بن حنيف - بضم المهملة -، وقيل: سعد بن سهل الأنصاري، أبو أمامة، معروف بكنيته، معدود في الصحابة له رؤية ولم يسمع من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٠٦"

^٥ "الْمُحَضَّرُونَ مِنَ التَّابِعِينَ هُمُ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الْجَاهِلِيَّةَ وَحَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَسْلَمُوا وَلَا صُحْبَةَ لَهُمْ، وَاحِدُهُمْ مُحَضَّرٌ - بِفَتْحِ الرَّاءِ - كَأَنَّهُ حُضِرَ، أَي: قُطِعَ عَنْ نُظْرَائِهِ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الصُّحْبَةَ وَغَيْرَهَا".

"علوم الحديث ص ٣٠٣"

^٦ المخضرم لغة: الشيء المتردد بين أمرين.

واصطلاحاً: عند المحدثين: هو من أدرك الجاهلية وحياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يُسَلِّمْ إلا بعد وفاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو أسلم في حياته ولكنه لم يلقه. انظر: "معجم المصطلحات ص ٦٨٠"

^٧ سعد بن إياس، أبو عمرو الشيباني الكوفي، ثقة مخضرم من الثانية، مات سنة خمس أو ست وتسعين، وهو ابن عشرين ومائة سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٢٤٦"

^٨ عبد خير بن يزيد الهمداني، أبو عمارة الكوفي، مخضرم ثقة، من الثانية، لم يصح له صحبة، أخرج حديثه أهل السنن. "التقريب ٣٨٠٥"

١٠٨٢	وهو أبو عثمان ذا التَّهْدِيّ	وَعَمَرُو مَيْمُونٍ هُوَ الْأَوْدِيُّ ^٢
١٠٨٣	ومنهم سويدُ بن عَلْقَمَةَ ^٤	والأحنفُ ^٥ المَقُولُ ذا ما أَحْلَمَةَ ^٦
١٠٨٤	وعابدُ اللَّهِ عَنَيْتُ ابْنَ ثُوبٍ ^٨	وابنُ زُرَّارَةَ ^٩ ، فاقضِ مِنْ هَذَا الْأَرْبِ
١٠٨٥	وفي عِدَادِ التَّابِعِينَ الْمُفْتَهَا	هَمَّ سَبْعَةٌ مِنْ يَثْرِبٍ كَانُوا بِهَا ^{١٠}

^١ أبو مسلم الخولاني الزاهد الشامي، اسمه عبدالله بن ثوب - بضم المثلثة وفتح الواو بعدها موحدة، وقيل بإشباع الواو- وقيل بن أثوب - بمثلثة وزن أحمر- ويقال بن عوف أو ابن مشكم، ويقال اسمه يعقوب بن عوف، ثقة عابد، من الثانية رحل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم يدركه، وعاش إلى زمن يزيد ابن معاوية، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة إلا البخاري. "التقريب ٨٤٣٣"

^٢ عمرو بن ميمون الأودي، أبو عبد الله، ويقال أبو يحيى، مخضرم مشهور من الثانية، ثقة عابد، نزل الكوفة مات سنة أربع وسبعين وقيل بعدها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥١٥٧"

^٣ في (ش)(م): "غفله" وهو الصواب.

^٤ سويد بن غفلة - بفتح المعجمة والفاء-، أبو أمية الجعفي، مخضرم من الثانية، من كبار التابعين، قدم المدينة يوم دفن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان مسلما في حياته، ثم نزل الكوفة، ومات سنة ثمانين وله مائة وثلاثون سنة، روى له أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٧١٠"

^٥ الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي السعدي، أبو بحر، اسمه الضحاك وقيل صخر، مخضرم ثقة، من الثانية، قيل مات سنة سبع وستين وقيل اثنتين وسبعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٩٠"

^٦ قال الذهبي: "أَحَدُ مَنْ يُضْرَبُ بِجِلْمِهِ وَسُوْدُودِهِ الْمَثَلُ". "سير أعلام النبلاء ٨٦/٤"

^٧ في (ش)(م): "ما أعقله"

^٨ هو نفسه أبو مسلم الخولاني -تقدم- ولا أدري لماذا كرهه !

^٩ ربيعة بن زرار بن ربيعة، أبو الحلال العتكي، سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَقَّانَ، قال ابن معين: بصري ثقة، مات وهو ابن عشرين ومئة، لم يقع حديثه في الكتب الستة.

انظر: "التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، بعناية: محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد - الدكن، دائرة المعارف العثمانية ٢٨٥/٣" "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٧٤/٣"

"الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٢٤٦/٤"

^{١٠} أي: ومن أكابر التابعين، الفقهاء السبعة من أهل المدينة، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: "وَكُنَّا إِذَا جَاءَهُمْ الْمَسْأَلَةُ دَخَلُوا فِيهَا جَمِيعًا فَتَنظَرُوا فِيهَا، وَلَا يَقْضِي الْقَاضِي حَتَّى تُرْفَعَ إِلَيْهِمْ فَيَنْظُرُونَ فِيهَا فَيُصَدِّرُونَ".

١٠٨٦.	وهم ^١ عبيدالله أعني الهذلي ^٢	وعُرْوَةٌ ^٣ ، مع ابنِ خَالِ الرَّجُلِ ^٤
١٠٨٧.	وِخَارِجَةٌ ^٥ ، وَاِبْنُ يَسَارٍ ^٦ ، وسعيد ^٧	وَالسَّابِعُ الَّذِي بِهِ تَمَّ الْعَدِيدُ
١٠٨٨.	قَيْلٌ ^٩ : أَبُو سَلَمَةَ ^{١٠} ، وَقَيْلٌ ^{١١} : لَا	بَلْ سَالِمٌ ^{١٢} ، وَقَالَ بَعْضُ ^{١٣} بَدَلَا

انظر: "علوم الحديث ص ٣٠٤" "سير أعلام النبلاء ٤/٤٦١"

^١ في (ش): وهو

^٢ عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبدالله المدني، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة مات دون المائة؛ سنة أربع وتسعين وقيل سنة ثمان وقيل غير ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٣٣٨"

^٣ عروة بن الزبير بن العوام، تقدمت ترجمته.

^٤ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه. من كبار الثالثة مات سنة ست ومائة على الصحيح، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٥٢٤"

^٥ في (ش)(م): خارِجَةٌ، من غير واو

^٦ خارِجَةُ بن زيد بن ثابت الأنصاري، أبو زيد المدني، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة مائة وقيل قبلها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٦١٩"

^٧ سليمان بن يسار الهلالي المدني، مولى ميمونة وقيل أم سلمة، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، من كبار الثالثة، مات بعد المائة وقيل قبلها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٦٣٤"

^٨ سعيد بن المسيب، وقد تقدمت ترجمته.

^٩ قال الحاكم: "فَهْؤُلَاءِ الْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحِجَازِ". "معرفة علوم الحديث ص ٢١٥"

^{١٠} أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل، ثقة مكثّر من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة وكان مولده سنة بضع وعشرين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٢٠٣"

^{١١} هو قول عبدالله بن المبارك. انظر: "علوم الحديث ص ٣٠٥"

^{١٢} سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عمر أو أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتا عابدا فاضلا، كان يشبهه بأبيه في الهدى والسمت، من كبار الثالثة، مات في آخر سنة ست على الصحيح، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢١٨٩"

^{١٣} وهو قول أبي الزناد. انظر: "علوم الحديث ص ٣٠٥"

١٠٨٩.	عنه أبو بكرٍ هو المخزومي ^١	فاعرّفهُمُ كالسَّبْعَةِ النُّجُومِ
١٠٩٠.	والأفضلون منهمُ سعيدٌ ^٢	وعَلَّقَمَهُ ^٣ ، والأسودُ ^٤ المُجِيدُ
١٠٩١.	وابن أبي حازمٍ ^٥ قيسٌ، فاسمِعِ	والتابعُ التَّهْدِي، مع ابنِ الأجدعِ ^٦ ٧

١ أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني، قيل اسمه محمد، وقيل المغيرة، وقيل أبو بكر اسمه وكنيته أبو عبد الرحمن، وقيل اسمه كنيته، راهب قريش، ثقة فقيه عابد، من الثالثة، مات قبل المائة سنة أربع وتسعين وقيل غير ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٠٣٣"

٢ أي: ابن المسيب.

٣ أي: ابن قيس، تقدمت ترجمته في الأول.

٤ الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن، مخضرم ثقة مكث فقيه، من الثانية، مات سنة أربع أو خمس وسبعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥١٤"

٥ في (ش)(م): حاتم

٦ مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوداعي، أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم، من الثانية، مات سنة اثنتين ويقال سنة ثلاث وستين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٦٤٥"

٧ قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: "هُوَ -ابن المسيب- عِنْدِي أَجَلُ التَّابِعِينَ، لَا أَعْلَمُ فِيهِمْ أَوْسَعَ عِلْمًا مِنْهُ".

وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: "لَيْسَ فِي التَّابِعِينَ أَنْبَلُ مِنْهُ -ابن المسيب-".

وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: "أَفْقَهُ التَّابِعِينَ -أي: ابن المسيب-".

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: "سَيِّدُ التَّابِعِينَ -أي ابن المسيب-".

وَوَرَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: "أَفْضَلُ التَّابِعِينَ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ. فَقِيلَ لَهُ: فَعَلَقَمَهُ وَالْأَسْوَدُ؟، فَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلَقَمَهُ، وَالْأَسْوَدُ".

وعنه أنه قال: "لا أعلم في التابعين مثل أبي عثمان التَّهْدِي، وقيس بن أبي حازم".

وعنه أنه قال: "أفضلُ التابعين: قيسٌ، وأبو عثمان وعلقمة، ومسروق. هؤلاء كانوا فاضلين ومن عليّة التابعين".

انظر: "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦١/٤" "مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن هانئ، لأبي

يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النَّيسَابُورِيِّ ثُمَّ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: زهير الشاويش،

بيروت-دمشق، المكتب الإسلامي ١٩٨/٢ "الثقات لابن حبان ٢٧٤/٤" "علوم الحديث ص ٣٠٥"

"تهذيب الكمال ٧٣/١١" "سير أعلام النبلاء ٢٢٤/٤" "شرح التبصرة ١٦٢/٢"

١٠٩٢ .	وقيل ^١ : بل سعيدُ الْمُفَضَّلُ	عند الذين طيبةً قد نزلوا
١٠٩٣ .	والقَرْنِيُّ ^٢ عند أهل الكوفة	وعند أهل البصرة المعروفة
١٠٩٤ .	الحسنُ البصريُّ ^٣ له الأراءُ	بها ، ومُفْتِي مَكَّةَ عَطَاءُ ^٤
١٠٩٥ .	فقليل ذانِ الأفضلانِ إذ هما	لم يأخذِ الأَكْثَرُ إلا منهما ^٥
١٠٩٦ .	وفي النساءِ قد عَدَّتْ مَحْتَصَةً	بالفضْلِ بين التَّابِعَاتِ حَفْصَةَ ^٦
١٠٩٧ .	وعَمْرَةَ ^٧ معاً وأُمُّ الدرداءِ ^١	ولم تكنْ تبلغُ ذاكَ الحدَّ ^٢

^١ قال ابن الصلاح: "وأعجبني ما وجدته عن الشيخ أبي عبد الله بن حنيفة الزاهد الشيرازي [المتوفى: ٣٧١ هـ] في كتاب له، قال: "اختلف الناس في أفضل التابعين، فأهل المدينة يقولون: سعيد ابن المسيب، وأهل الكوفة يقولون: أويس القرني، وأهل البصرة يقولون: الحسن البصري". علوم الحديث ص ٣٠٥"

^٢ أويس بن عامر القرني - بفتح القاف والراء بعدها نون - سيد التابعين روى له مسلم من كلامه مخضرم قتل بصفين. "التقريب ٥٨٦"

^٣ الحسن ابن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار - بالتحانية والمهملة - الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حُدِّثُوا وحُطِّبُوا بالبصرة، هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، وقد قارب التسعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٢٣٧"

^٤ عطاء بن أبي رباح - بفتح الراء والموحدة واسم أبي رباح أسلم - القرشي مولاهم، المكبي، ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور، وقيل: إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٦٢٣"

^٥ لم أف على من فضلها بسبب الأخذ عنهما، إنما ورد عن أحمد بن حنبل أنه قال: "كان عطاء مفتي مكة والحسن مفتي البصرة، فهذان أكثر الناس عنهم رأيهم". وعنه بلفظ: "ليس أحد أكثر فتوى من الحسن، وعطاء، يعني: من التابعين".

"علوم الحديث ص ٣٠٦"

^٦ حفصة بنت سيرين أم الهذيل الأنصارية البصرية، ثقة من الثالثة، ماتت بعد المائة، أخرج حديثها أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٦٥٩"

^٧ عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زارة الأنصارية المدنية، أكثرت عن عائشة، ثقة من الثالثة، ماتت قبل المائة ويقال بعدها، أخرج حديثها أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٧٤٢"

١٠٩٨.	وَعَدَّ مَنْ لَيْسَ بِذِي سَمَاعٍ	مِنْ أَحَدِ الصَّحْبِ مِنَ الْأَتْبَاعِ ٣
١٠٩٩.	كَنَحْوِ إِبْرَاهِيمَ ذَاكَ النَّخَعِيِّ ٤	غَيْرَ فَقِيهِ الْأُمَّةِ الْمُتَّبِعِ ٥
١١٠٠.	وَابْنُ أَبِي السَّمِيطِ أَبِي بُكَيْرٍ ٦	وَابْنُ الْأَشْجِ وَأَسْمَةُ بُكَيْرٍ ٧
١١٠١.	وَمِثْلُهُ أَدْرَكَ أَهْلَ الصَّحْبَةِ	بَعْضُهُ وَقَدْ نُزِّلَ عَنْ ذِي الرِّبَةِ ٨
١١٠٢.	مِثْلُ ابْنِ ذَكْوَانَ ٩ رَأَى ١٠ نَجْلَ عُمَرَ	وَأَنْسَأَ خَادِمًا مِنْ سَادَةِ الْبَشَرِ
١١٠٣.	وَأُمَّ خَالِدٍ ١ رَأَى ابْنَ عَقْبَةَ ٢	وَأَنْسَأَ وَهُوَ الشَّهِيرُ الصَّحْبَةُ

١ أم الدرداء زوج أبي الدرداء اسمها هُجَيْمَة وقيل جهيمة الأوصابية الدمشقية، وهي الصغرى - وأما الكبرى فاسمها خيرة ولا رواية لها في هذه الكتب - والصغرى ثقة فقيهة، من الثالثة ماتت قبل المائة سنة إحدى وثمانين، أخرج حديثها أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٨٢٧"

٢ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: "سَيِّدَاتُ التَّابِعِينَ مِنَ النِّسَاءِ حَفْصَةُ بِنْتُ سَيِّرِينَ، وَعَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَثَالِثُهُمَا - وَلَيْسَتْ كُهُمَا - أُمُّ الدَّرْدَاءِ". "علوم الحديث ص ٣٠٦"

٣ أي: طَبَقَةٌ تُعَدُّ فِي التَّابِعِينَ وَمَنْ يَصِحَّ سَمَاعُ أَحَدٍ مِنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٢١٩" "علوم الحديث ص ٣٠٦"

٤ إبراهيم بن سويد النخعي، ثقة لم يثبت أن النسائي ضعفه من السادسة، أخرج له مسلم وأصحاب السنن الأربعة. "التقريب ١٨٦"

٥ أي: لا يقصد: أبا عمران إبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي الفقيه.

٦ بُكَيْرٌ ابْنُ أَبِي السَّمِيطِ - بفتح المهملة ويقال بالضم - المِسْمَعِي - بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الميم - المكفوف، بصري صدوق من الطبقة السابعة، أخرج حديثه النسائي. "التقريب ٧٦٤"

٧ بُكَيْرٌ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبُو يُوسُفَ الْمَدِينِي، نَزِيلٌ مِصْرَ، ثِقَّةٌ مِنَ الْخَامِسَةِ، مَاتَ سَنَةَ عِشْرِينَ وَمِائَةً وَقِيلَ بَعْدَهَا، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ السِّتَةِ. "التقريب ٧٦٨"

٨ أي: وَطَبَقَةٌ عِدَادُهُمْ عِنْدَ النَّاسِ فِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ وَقَدْ لَقُوا الصَّحَابَةَ. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٢١٩" "علوم الحديث ص ٣٠٦"

٩ عبدالله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، المعروف بأبي الزناد، ثقة فقيه من الخامسة، مات سنة ثلاثين ومائة وقيل بعدها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٣٢٢"

١٠ في (ه): وابن

١١٠٤ .	وأدرك ابنَ عُمرٍ هشامٌ ^٣	وجابراً ، ذاكُكُلهُ الإمامُ ^٤
١١٠٥ .	الحاكمُ الحافظُ قد قالَ به	وبَعْضُهُ ^٥ ليسَ بقولِ مُشْبِه ^٦
١١٠٦ .	وَمِنْ عَجِيبِ ^٧ صُنْعِهِ فَاسْتَبِينَ	أَنْ عَدَّ بَعْضاً مِنْ بَنِي مُقَرَّرٍ
١١٠٧ .	في التابعينَ ^٨ ، كُلُّهُمْ صحابة	سَبَعَتْهُمْ مِنْ غيرِ ما استرابة ^٩

١ أمة بنت خالد بن سعيد بن العاص بن أمية، أم خالد صحابية بنت صحابي، ولدت بأرض الحبشة وتزوجها الزبير بن العوام وعمرت حتى لحقها موسى بن عقبة [إمام المغازي ت ١٤١ هـ وقيل بعدها]، أخرج حديثها البخاري وأبو داود والنسائي. "التقريب ٨٦٣٣"

٢ موسى بن عقبة بن أبي عياش - بتحتانية ومعجمة - الأسدي، مولى آل الزبير، ثقة فقيه إمام في المغازي، من الخامسة، لم يصح أن ابن معين ليثقه، مات سنة إحدى وأربعين ومائة وقيل بعد ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٠٤١"

٣ أي: هشام بن عروة.

٤ هذا البيت سقط في (هـ)

٥ في (ش): وبعضهم

٦ قال ابن الصلاح: "وفي بعض ما قاله مقالاً". "علوم الحديث ص ٣٠٦"

قال العراقي: فيه مقال وذلك في موضعين، الأول: بكير بن الأشج عدّه في التابعين عبد الغني بن سعيد، وقد روى عن جماعة من الصحابة منهم ربيعة بن عباد والسائب بن يزيد، والثاني: أن أبا الزناد لم يدرك السماع من ابن عمر".

انظر: "التقييد والإيضاح ٢٨٤"

٧ في (ش): عجب

٨ قال ابن الصلاح: "وَمِنْ عَجِيبِ ذَلِكَ عَدُّ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: النُّعْمَانَ وَسُوَيْدًا ابْنِي مُقَرَّرِ الْمُرِّيِّ فِي التَّابِعِينَ عِنْدَ مَا ذَكَرَ الْإِخْوَةَ مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُمَا صَحَابِيَّانِ مَعْرُوفَانِ مَدْكُورَانِ فِي الصَّحَابَةِ". ولكن ذكر الحاكم في نفس الكتاب أن النعمان في عداد الصحابة الذين سكنوا الكوفة.

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٤٧٤، ٥٦٤" "علوم الحديث ص ٣٠٧" "الإصابة ٧٩٤/١ وأيضاً ٢٠٠٧/٣"

٩ "صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ سَبْعَةَ إِخْوَةٍ مِنْ مُرَيَّنَةٍ: بَنُو مُقَرَّرٍ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ غَيْرِهِمْ".

ونزلت فيهم: {وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ} [التوبة: ٩٢]، وكذلك نزلت فيهم: {وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ

النوع الحادي والأربعون: معرفة أكابر الرواة من الأصغر ^١		
١١٠٨.	وربما يروي كبير عن صغير	فِيحَسَبُ الراوي إذاً دون الصغير
١١٠٩.	والجهل شينٌ دائماً يُجْتَنَبُ	لذلك تمييزُ الرواة يُطلَبُ
١١١٠.	فواجبٌ أن يُعرَفَ الكبيرُ	من ناقلي الأخبار والصغير
١١١١.	والميزة المكيَّة عنها بالكبر	بالسبق في الميلاد طوراً تُعْتَبَرُ ^٢
١١١٢.	مثاله: يحيى ^٣ معاً والزهري	عن مالكٍ دونهما في الكبر ^١

يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [التوبة: ٩٩] الآية.

انظر: "تفسير ابن جرير الطبري ١١/٦٣٦" وانظر: تراجمهم في الإصابة.

^١ رواية الأكاير عن الأصغر: هو أن يروي الكبير القدر أو السن أو هما معاً عن دونه في كلٍّ منهما أو في أحدهما - القدر أو السن -.

والفائدة من هذا النوع:

١- أن لا يتوهم كون المروي عنه أكبر أو أفضل من الراوي نظراً إلى أن الأغلب كون المروي عنه كذلك فيجهد بذلك منزلتهما.

٢- أن لا يظن أن في السند انقلاباً.

٣- التنويه من الكبير بذر الصغير، وإلفات الناس إليه في الأخذ عنه.

انظر: "علوم الحديث ص ٣٠٧" "معجم المصطلحات ص ٣٦٧"

^٢ رواية الأكاير عن الأصغر أقسام:

أحدها: أن يكون الراوي أكبر سنًا وأقدم طبقة من المروي عنه.

والثاني: أكبر قدرًا لا سنًا، كحافظ عالم روى عن شيخٍ راوٍ فحسب.

والثالث: أكبر من الوجهين؛ قدرًا وسنًا، ومنه رواية الصحابة عن التابعين، ومنه رواية التابعين عن تابعيه. وسيدكر الناظم أمثلة على هذا التقسيم كما سيأتي.

انظر: "علوم الحديث ص ٣٠٧" "تدريب الراوي ٢/٧١٣"

^٣ يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت من الخامسة مات سنة أربع وأربعين ومائة أو بعدها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٩/٧٦٠"

١١١٣ .	وقاسم - شيخ الخطيب - الأزهري ^٢	عن الخطيب في ابتداء العُمُر ^٣
١١١٤ .	وتارةً بالفضلِ مثلَ مالك	عن ابن دينار ^٤ فَحَقَّقَ ذَلِكَ ^٥
١١١٥ .	وأحمد، وَتَجَلَّى رَاهُوِيَهُ ^٦	مع ابن موسى ^٧ سَمِعَا عَلَيْهِ ^٨
١١١٦ .	وتارةً بِالْفَضْلِ وَالسَّنِّ مَعَا	إِذ يُسْمَعُ التَّلْمِيذُ شَيْخًا بَرَعَا
١١١٧ .	كَالْمُكْتَنِي بِنَكْرِ الْبِرْقَانِي ^١	عن الخطيب فاتبع بياني

١ انظر روايتهما عنه في "ترتيب المدارك وتقريب المسالك، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، المغرب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٧١/٢"

٢ أبو القاسم عبيدالله بن أبي الفتح أحمد بن عثمان بن الفرغ الأزهري، أحد مشايخ الحفاظ أبي بكر الخطيب، وكان أحد المكثرين لرواية الحديث، والجامعين له، مع صدق، وأمانة، واستقامة، وسلامة معتقد، ولد سنة خمس وخمسين وثلاث مائة، ومات سنة خمس وثلاثين وأربع مائة، عن ثمانين سنة. ووهب الناظم إذ ذكر اسمه: قاسم، وإنما هذه كنيته.

انظر: "تاريخ بغداد ١٢ / ١٢٠" "طبقات الشافعيين لابن كثير ١ / ٣٩٥"

٣ "رَوَى عَنِ الْخَطِيبِ فِي بَعْضِ تَصَانِيفِهِ، وَالْخَطِيبُ إِذْ ذَاكَ فِي عُنُقِ شَبَابِهِ وَطَلَبِهِ". "علوم الحديث ص ٣٠٨"

٤ عبدالله بن دينار العدوي مولاهم، أبو عبد الرحمن المدني، مولى ابن عمر، ثقة من الرابعة مات سنة سبع وعشرين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٣٢٠"

٥ رواية مالك عن شيخه عبدالله بن دينار في الكتب الستة، كما أشار لذلك الحفاظ المزري في "تهذيب الكمال ٩٨/٢٧"

٦ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد ابن راهويه المروزي، ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد ابن حنبل، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته ببسبر، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وله اثنتان وسبعون، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة إلا ابن ماجه. "التقريب ٣٣٤"

٧ عبيدالله بن موسى بن أبي المختار بن باذام العبسي الكوفي، أبو محمد ثقة، كان يتشيع، من التاسعة، قال أبو حاتم: كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفيان الثوري. مات سنة ثلاث عشرة ومائتين على الصحيح، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٣٧٦"

٨ ذكر الحاكم أبو عبدالله روايتهما عنه في "معرفة علوم الحديث ص ٢٢٥"

١١١٨ .	وَمَثَلُ ذَاكَ عَابِدِ الْعَنِيِّ ٢	إذا روى شيئاً عن الصوري ٣
١١١٩ .	ومثله الخطيب عن ذاك الأميز	أعني أبا نصر ٤ ومن هذا كثير
١١٢٠ .	وإن روى ذو صُحْبَةٍ عن تابعي	فهو من النوع بلا منازع
١١٢١ .	مثاله العبادلة في الصحب	وغيرهم إذا رَوَوْا عن كعب ١

١ أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني الشافعي (٣٣٦ - ٤٢٥ هـ) الإمام، العلامة، الفقيه، الحافظ، الثبوت، شيخ الفقهاء والمحدثين، صاحب التصانيف، لم ينقطع عن التصنيف إلى أن مات، من أهل خوارزم، استوطن بغداد ومات فيها.

انظر: "تاريخ بغداد ٦ / ٢٦" "تاريخ دمشق ٥ / ١٩٥"

٢ أبو محمد عبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي المصري الحافظ (٣٢٣ - ٤٠٩ هـ) كان عالماً بالحديث وأسماء الرجال متقناً، قال أبو الفتح منصور بن علي الطرسوسي: "أراد الدارقطني الخروج من عندنا من مصر، فخرجنا من مصر معه نودعه، فلما ودعناه بكينا، فقال لنا: تبكون وعندكم عبد الغني بن سعيد، وفيه الخلف". وقال البرقاني: "ما رأيت بعد الدارقطني أحفظ من عبد الغني". ونودي على جنازته: "هذه جنازة نافي الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم". له كتاب "المؤتلف والمختلف".

انظر: "تاريخ دمشق ٣٦ / ٣٩٥" "المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا - مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية ١٣٠ / ١٥"

٣ أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الله الشامي، الساحلي، الصوري (٣٧٦ - ٤٤١ هـ) الإمام، الحافظ، البارغ، الأوحّد، الحجّة أحد الأعلام، صحب الحافظ عبد الغني، وتخرّج به، وحدث عنه: شيخه الحافظ عبد الغني، قال الخطيب: "كان الصوري من أحرص الناس على الحديث، وأكثرهم كتباً له، وأحسنهم معرفة به، لم يقدم علينا أحد أفهم منه لعلم الحديث، وكان دقيق الخط، صحيح النقل".

انظر: "تاريخ بغداد ٤ / ١٧٢" "تاريخ دمشق ٥٤ / ٣٧٠"

٤ ابن مأكولا، أبو نصر علي بن هبة الله بن علي العجلي (توفي سنة ٤٧٥ هـ وقيل غير ذلك) المؤلّي، الأميز الكبير، الحافظ، الناقد، النسابة، الحجّة، صاحب كتاب "الإكمال" وغيره، قال الحميدي: "ما راجعت الخطيب في شيء إلا وأحالي على الكتاب، وقال: حتى أكتشفه، وما راجعت ابن مأكولا في شيء إلا وأجابني حفظاً كأنه يقرأ من كتاب".

قيل الحافظ ابن مأكولا، وكان قد سافر نحو كيرمان ومعه مماليكه الأتراك، فقئلوه، وأخذوا ماله.

"تاريخ دمشق ٤٣ / ٢٦٣" "المنتظم ١٦ / ٢٢٦"

١١٢٢ .	ومثله التابع عَمَّنْ تبعاً	للتابعيِّ ، فيه فضلٌ جُمعاً
١١٢٣ .	كابنِ شُعَيْبٍ عَمْرُو ٢ غيرُ تابعي	والتابعون عنه في مواضع
١١٢٤ .	معروفةٌ مجموعةٌ يروونها	وعَدُّهُمُ زَادَ عَلَى عِشْرِينَ ٣
النَّوعُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ: فِي مَعْرِفَةِ الْمُدْبِجِ ٤ وَمَا شَابَهُهُ		
١١٢٥ .	وإن روى القَرِينُ عن قَرِينِهِ	وانعكس الأمرُ على تَبْيِينِهِ

١ كعب بن ماتع الحميري، أبو إسحاق المعروف بـ "كعب الأخبار"، ثقة من الثانية، مخضرم، كان من أهل اليمن فسكن الشام، مات في آخر خلافة عثمان، وقد زاد على المائة، وليس له في البخاري رواية إلا حكاية لمعاوية فيه عنه وله في مسلم رواية لأبي هريرة عنه، وأخرج حديث أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في تفسيره. "التقريب ٥٦٨٤"

٢ عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق من الخامسة، مات سنة ثمان عشرة ومائة، أخرج له البخاري في جزء القراءة، وأصحاب السنن. "التقريب ٥٠٨٥"

٣ يقصد أن عمرو بن شعيب لم يكن من التابعين، وروى عنه أكثر من عشرين نفساً من التابعين جمعهم عبد العتي بن سعيد الحافظ في كتيب له، وعددهم الحافظ العراقي ثيفاً وخمسين. لكن الصواب أنه تابعي كما بين الحافظ المزي ذلك إذ قال: "فإنه قد سمع من زينب بنت أبي سلمة ومن الربيع بنت معوذ بن عفراء ولهما صحبة".

انظر: "علوم الحديث ٣٠٨" تهذيب الكمال ٧٣/٢٢ "التقييد والإيضاح ص ٢٨٩" "تدريب الراوي ٧١٤/٢"

٤ الدَّبِجُ لغة: النَّقْشُ وَالنَّزِيُّ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَمِنْهُ الدِّيَابِجَتَانِ: وَهِيَ الْخَدَّانِ. وتسمية هذا النوع بالمُدْبِجِ، مأخوذة ديباجتي الوجه أي جانبيه، سمي بذلك لتساوي القرينين وتقابلهما، وقيل: لأن فيه شدة تحسين وتزيين وتواضع، أن يروي القرين عن قرينه ففيه تقارب بينهما. واصطلاحاً: هُوَ أَنْ يَرُويَ الْقَرِينَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ. والأقْرَانُ: هُمُ الْمُتَقَارِبُونَ فِي السِّنِّ وَالْإِسْنَادِ، وَرُبَّمَا اكْتَفَى الْحَاكِمُ بِالتَّقَارُبِ فِي الْإِسْنَادِ، وَإِنْ لَمْ يَتَقَارَبَا فِي السِّنِّ.

أَمَّا رِوَايَةُ الْقَرِينِ عَنِ قَرِينِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْلَمَ رِوَايَةُ الْآخَرِ عَنْهُ، فَلَا يُسَمَّى مُدْبِجًا. وَمِنْ فَوَائِدِ مَعْرِفَةِ هَذَا النَّوعِ: أَنْ لَا يُظَنَّ الزِّيَادَةَ فِي الْإِسْنَادِ، أَوْ إِبْدَالَ "عَنْ" بِ"وَأَوْ".

انظر: "علوم الحديث ص ٣٠٩" "لسان العرب: دبح" "تدريب الراوي ٧١٦/٢" "معجم المصطلحات ٦٨٢"

١١٢٦.	فَإِنَّ ذَا يُعْرَفُ بِالْمُدَبَّحِ	وباب أمثالٍ له لم يُرْتَجِ ١
١١٢٧.	منها أبو هريرة وعائشة ٢	فاحفظ بنفسٍ للمعالي جايشة
١١٢٨.	ثم ابنُ عابدٍ العزيزِ عُمَرُ ٣	وابن شهابِ الرَضَى الْمُعْتَبَرُ ٤
١١٢٩.	ومالكٌ أيضاً مع الأوزاعي ٥ ٦	وجاء في الأتباع للاتباع
١١٣٠.	من المثال: أحمد بن حنبل	وابنُ المديني ٧ المُسَمَّى بعلي ٨

١ في (ش): ترتج

٢ رواية أبي هريرة عن عائشة في: صحيح مسلم وسنن أبي داود وسنن النسائي وسنن ابن ماجه. كما أشار لذلك الحافظ المزني انظر: "تهذيب الكمال ٣٤/٣٦٧"

ورواية عائشة عن أبي هريرة أخرجها ابن خزيمة في صحيحه في كتاب الصيام، باب: المداومة على اعتكاف العشر الأواخر من شهر رمضان، حديث: ٢٢٢٣.

٣ عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أمير المؤمنين، أمه: أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولي إمرة المدينة للوليد وكان مع سليمان كالوزير، وولي الخلافة بعده فعد مع الخلفاء الراشدين، من الرابعة، مات في رجب سنة إحدى ومائة، وله أربعون سنة، ومدة خلافته سنتان ونصف، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٩٧٤"

٤ رواية الزهري عن عمر في صحيح مسلم وسنن النسائي، ورواية عمر عن الزهري أسندها الحاكم. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٦١٣" "تهذيب الكمال ٢٦/٤٢٥".

٥ عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه ثقة جليل، من السابعة مات سنة سبع وخمسين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٩٩٢"

٦ مثَّلَ الحاكم ذلك. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٦١٤".

٧ علي بن عبدالله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم، أبو الحسن ابن المديني، بصري ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخاري: "ما استصغرت نفسي إلا عند علي ابن المديني". وقال فيه شيخه ابن عيينة: "كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني". وقال النسائي: "كأن الله خلقه للحديث". عابوا عليه إجابته في المحنة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح، أخرج حديثه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه في تفسيره. "التقريب ٤٧٩٤"

٨ روى أحمد عنه في المسند في مواضع، منها (٣٧٣/١٤) حديث: ٨٧٦٨. وَذَلِكَ قَبْلَ الْمِحْنَةِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بن أحمد: «وَلَمْ يُحَدِّثْ أَبِي عَنْهُ بَعْدَ الْمِحْنَةِ بِشَيْءٍ».

١١٣١ .	وأحمدٌ معَ عابدِ الرِّزَّاقِ ٢ ١	ليس بمَرَضِيٍّ مع اللِّحَاقِ ٣
١١٣٢ .	وليس بالتَّدْبِيحِ أن يروي القريين	عن مِثْلِهِ من غيرِ عكسٍ يَسْتَبِينُ ٤
١١٣٣ .	مِثْلُهُ : التيميُّ ٥ روى عن مَعْمَرٍ ٦ ١	من غيرِ عكسٍ وارِدٍ في حَبَرٍ ٢ ٢

"والحنة التي أشار إليها هي ما وقع في سنة (٢١٨ هـ) من إعلان المأمون رأيه بحلق القرآن، وأمره بامتحان العلماء فيه، وقد أجابه كثير إلى ما ذهب إليه خوفاً من الضرب والموت، ومن أجابه منهم علي بن المديني رحمه الله، فلذلك كان الإمام أحمد فيما بعد لا يحدث عنه بسبب ذلك، وعلي بن المديني ثقة حجة إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلمه، حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي ابن المديني". انظر: "سير أعلام النبلاء ٥٩/١١" "البداية والنهاية ٢٠٧/١٤".

أما رواية علي عن أحمد فقد ذكر ابن الصلاح أنه روى عنه، ولم أجدها. انظر: "علوم الحديث ص ٣١٠" ١ عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصنعائي، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع، من التاسعة مات سنة إحدى عشرة ومائتين، وله خمس وثمانون، وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٠٩٢".

٢ أسند الحاكم ذلك. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٦١٥".

٣ قال ابن الصلاح: "ذكر الحاكم في هذا رواية أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق، ورواية عبد الرزاق عن أحمد وليس هذا بمرضي".

سبب هذا الاعتراض أن ابن الصلاح يعرف المديح بأنه تقارب بين راويين في السنن والإسناد، والدائرطبي -شيخ الحاكم- لم يقيدته بكونهما قرينين -أي في السن-، بل كل اثنين روى كل منهما عن الآخر يسمى بذلك، وإن كان أحدهما أكبر من الآخر، وبذلك يندفع اعتراض ابن الصلاح على الحاكم في ذكره رواية: أحمد عن عبد الرزاق، وعبد الرزاق عنه؛ لأن الحاكم ما شى على ما قاله شيخه الدائرطبي ونقله عنه.

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٦٠٩" "علوم الحديث ص ٣١٠" "تدريب الراوي ٧١٧/٢".

٤ "ومنها غير المدبج: وهو أن يروي أحد القرينين عن الآخر ولا يروي الآخر عنه فيما نعلم". "علوم الحديث ص ٣١٠".

٥ سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليهم، ثقة عابد، من الرابعة مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو ابن سبع وتسعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٥٩٠".

٦ في باقي النسخ: "مسعر"، وهو الصواب؛ انظر: "علوم الحديث ص ٣١٠".

النوع الثالث والأربعون: معرفة الإخوة والأخوات ٤

١١٣٤ .	وصنف السراج ^٥ والمديني	في الإخوة الرواة للتبيين
١١٣٥ .	فمنهم ابنا ثابت الأنصاري ^٦	وولدا مسعود المختار ^٧

١ مسعر بن كدام - بكسر أوله وتخفيف ثانيه - بن ظهير الهلالي، أبو سلمة الكوفي، ثقة ثبت فاضل، من السابعة مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٦٤٩"

٢ في (م)(ه): الخبر

٣ قال أبو عبد الله الحاكم: "مسعر، وسليمان التيمي، قرينان إلا أنني لا أحفظ لمسعر عنه رواية"، وتابعه ابن الصلاح في ذلك.

والتمثيل برواية التيمي عن مسعر، في غير محله؛ فإن مسعراً أيضاً روى عن التيمي، فيما ذكره الدارقطني في المدبج، وأخرجها أبو نعيم في "حلية الأولياء ٧/ ٢٤٣ ط. السعادة"، فالتمثيل بهذين الراويين من قبيل المدبج.

انظر: "معرفة علوم الحديث ص ٦٢٠" "علوم الحديث ص ٣١٠" "تهذيب الكمال ٢٤/ ٤٦٤" "تدريب الراوي ٧١٨/٢"

٤ قال السخاوي: "وهو نوع لطيف، وفائدة: ضبطه الأئمة من ظن من ليس بأخ أحم؛ للإشراك في اسم الأب، كأحمد بن إشكاب وعلي بن إشكاب، ومحمد بن إشكاب، أو ظن العلط". "فتح المغيث ١٣٥/٤"

٥ أبو العباس السراج محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي مولاهم، النيسابوري، الخراساني، الإمام، الحافظ، الثقة، شيخ الإسلام، محدث خراسان (٢١٦ - ٣٢٣ هـ) حدث عنه البخاري، ومسلم بشيء يسير خارج (الصحيحين)، قال الخطيب: "كان من الثقات الأثبات، عني بالحديث، وصنف كتباً كثيرة، وهي معروفة".

انظر: "تاريخ بغداد ٢/ ٥٦" "سير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٩٧"

٦ زيد بن ثابت (تقدمت ترجمته "التقريب ٢١٣٢") وأخوه: يزيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري، وكان أسن من زيد، واختلف في شهوده بدرا، وقيل إنه استشهد باليمامة، أخرج حديثه البخاري تعليقا والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٧٧٤٨"

٧ عبدالله بن مسعود (تقدمت ترجمته "التقريب ٣٦٣٨") وأخوه لأبويه: عتبة بن مسعود الهذلي، وهو جد الفقيه عبيدالله بن عبدالله بن مسعود، أسلم بمكة وهاجر إلى الحبشة مع أخيه، وشهد أهدأ وكان فقيهاً فاضلاً، توفي في إمرة عمر على الصحيح، ويقال: زمن معاوية. انظر: "الاستيعاب ص ٥٠١"

١١٣٦.	وولدا العاصي: هشام ^١ ، عمرو ^٢	آباؤهم صحب النبي فادروا ^٣
١١٣٧.	ومن بني المشايخ الأتباع	ابنا شرحبيل ^٤ بلا نزاع
١١٣٨.	وقد أتى ثلاثة وأربعه	وخمسة وستة مجتمعة
١١٣٩.	في والد فمئل المثلثا ^٥	بني حنيف ^٦ كلهم قد حدثا
١١٤٠.	بنو شعيب عمر وعمر	شعيب الثالث منه ^٧ فادروا ^٨

^١ هشام بن العاص بن وائل السهمي، صحابي كان يكنى أبا العاص، فكناه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبا مطيع، قديم الإسلام هاجر إلى الحبشة، وكان رجلا صالحا، استشهد بمعركة أجنادين (١٣ هـ) وقيل غير ذلك. انظر: "الاستيعاب ٧٣٦"

^٢ عمرو بن العاص بن وائل السهمي، الصحابي المشهور، أسلم عام الحديبية وولي إمرة مصر مرتين وهو الذي فتحها، مات بمصر سنة نيف وأربعين وقيل بعد الخمسين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٠٨٨"

^٣ لم يتضح لي معنى هذا البيت !

^٤ هزئيل - بالتصغير - بن شرحبيل الأودي الكوفي، ثقة مخضرم، من الثانية، أخرج حديثه البخاري وأصحاب السنن الأربعة. "التقريب ٧٣٣٣"

وأخوه: أرقم بن شرحبيل الأودي الكوفي، ثقة، من الثالثة، أخرج حديثه ابن ماجه. "التقريب ٣٠١"
وذكر ابن الصلاح آخرين كذلك: عمرو بن شرحبيل وأرقم بن شرحبيل ولم أجد له ترجمة (وهو غير المتقدم).

قال السيوطي: "واعترض بأن جعله أرقم اثنين أحدهما أخو عمرو والآخر أخو هزئيل ليس بصحيح، وإنما اختلف أهل التاريخ والأنساب في أن الثلاثة إخوة، أو ليس عمرو أحما ههما".

انظر: "علوم الحديث ص ٣١١" "تدريب الراوي ٧٢٠/٢"

^٥ في (هـ): الثلاثا

^٦ سهل "التقريب ٢٦٧١"، وعباد، وعثمان "التقريب ٤٤٩٤"، إخوة ثلاثة بنو حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي.

"المصدر السابق"

^٧ في بقية النسخ: "منهم"

^٨ قال ابن سعد: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وأخوه عمر، وأخوهما محمد.

١١٤١ .	ومثل الأربعة السَّمَان	أولادُهُ أَرْبَعَةٌ قد كانوا ١
١١٤٢ .	ثم بنو عُيَيْنَةَ يُمَثَّلُ	بهم بُنُونَ حَمَسَةٌ قد نقلوا ٢
١١٤٣ .	والستَّةُ الأولادُ من سيرينا	لستَّةٍ قد بُيِّنَتْ تَبَيَّنَا ٣
١١٤٤ .	ثم فتى مُقَرَّرِ النُّعْمَانُ	أبناؤُهُ سَبْعَةٌ رهطٍ كانوا ٤
النُّوعُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ: مَعْرِفَةُ رَوَايَةِ الْآبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ ٥		
١١٤٥ .	وقد روى الآباءُ عن بنِيهم	فصنَّفَ الخطيبُ جزءاً فيهم ٦
١١٤٦ .	من ذلك العباسُ عمُّ المصطفى ٧	روى عن الفضلِ ٨ حديثاً عرفاً ١

انظر: "الطبقات ٥/٣٣٣"

١ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ الزِّيَّاتِ، وإخوته: عبدُ اللهِ - الذي يُقالُ له: عَبَّادٌ -، ومُحَمَّدٌ، وصَالِحٌ.

انظر: "علوم الحديث ص ٣١١"

٢ ذكرهم الحاكم: "أَدَمُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَعِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثُوا عَنْ آخِرِهِمْ". "معرفة علوم الحديث ص ٤٧٧"

٣ "أولادُ سيرينَ ستَّةُ تابعيونَ وهم: مُحَمَّدٌ، وَأَنَسٌ، وَجَحْيَى، وَمَعْبُدٌ، وَحَفْصَةُ، وَكِرِيمَةُ".

قال السيوطي: "وذكر أبو عليّ الحافظُ خالدًا بدلَ كريمة، وزاد ابنُ سعدٍ فيهمَ عمرةً، وسودةً".

انظر: "الطبقات ٧/١٥٥" "علوم الحديث ص ٣١١" "تدريب الراوي ٢/٧٢٢"

٤ هم: النُّعْمَانُ، وَمَعْقِلٌ، وَعَقِيلٌ، وَسُوَيْدٌ، وَسِنَانٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَبْدُ اللهِ.

ولكن اعترضَ عليه بأنَّ أولادَ مُقَرَّرِ عَشْرَةٌ، فالْمِثَالُ الصَّحِيحُ أولادُ عَفْرَاءَ: مُعَاذٌ، وَمُعَوِّذٌ، وَأَنَسٌ، وَخَالِدٌ، وَعَاقِلٌ، وَعَامِرٌ، وَعَوْفٌ، كُلُّهُمْ شَهِدُوا بَدْرًا.

انظر: "علوم الحديث ٣١٢" "تدريب الراوي ٢/٧٢٤"

٥ قال السخاوي: "وهما نَوْعَانِ مُهَمَّانِ - الآباءُ عن الأبناء، والأبناء عن الآباء - وفائدةُ ضَبِّطِ أَوْلِهِيْمَا: الأَمْنُ مِنْ ظَنِّ التَّحْرِيفِ النَّاشِئِ عَنْهُ كَوْنُ الابْنِ أَبًا، وَإِنَّمَا أُخْرِجَ عَنِ الَّذِي قَبْلَهُ مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَفْرَادِ الْأَكْبَارِ عَنِ الْأَصَاغِرِ؛ لِضَمِّ الثَّانِي - الآباءُ عن الآباء - إِلَيْهِ". "فتح المغيث ٤/١٤٥"

٦ كتاب "رواية الآباء عن الأبناء" للخطيب البغدادي. انظر: "الرسالة المستطرفة ص ١٦٣"

٧ العباس بن عبدالمطلب بن هاشم، عمُّ النبيِّ - صلى اللهُ عليه وسلم -، مشهور، مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها، وهو ابن ثمان وثمانين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣١٩٤"

٨ الفضل بن العباس بن عبدالمطلب بن هاشم الهاشمي، ابنُ عمِّ رسولِ اللهِ - صلى اللهُ عليه وسلم - وأكبر ولد العباس، استشهد في خلافة عمر، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٤٤٢"

١١٤٧ .	ووائل ^٢ إذا روى عن بكر ^٣	وهو ابنه عن الإمام الزهري ^٤
١١٤٨ .	ومنه ^٥ عن مُعْتَمِرٍ ^٦ قال: "أبي	حَدَّثَنِي عَنِّي" ^٧ ، لهذا فاعجب ^٨

١ والحديث: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- "جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُرْدَلْفَةِ"، قال السخاوي (فتح المغيث ٤/١٤٥): "حَسَبَمَا رَوَاهُ الْحَطِيبُ"، أي في كتابه: "رواية الآباء عن الأبناء" وهو مفقود، لم ننف عليه مطبوعاً ولا مخطوطاً. أفاده الدكتور/ ماهر الفحل.

وحديث الجمع بين المغرب والعشاء بمردلفة أخرجه الشيخان في صحيحيهما: أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُرْدَلْفَةِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، حديث: ١٦٧٢. وأخرجه أيضاً من حديث ابن عمر، حديث: ١٦٧٣، ومن حديث أبي أيوب الأنصاري، حديث: ١٦٧٤. وأخرجه مسلم في كتاب الحج، بابُ الْإِقَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى الْمُرْدَلْفَةِ وَاسْتِحْبَابِ صَلَاتِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ جَمِيعًا بِالْمُرْدَلْفَةِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، من حديث أسامة، حديث: ٣٠٨٧، ٣٠٩٩، ومن حديث أبي أيوب، حديث: ٣١٠٨، ومن حديث ابن عمر، حديث: ٣١١٠.

٢ وائل بن داود التيمي الكوفي، والد بكر، ثقة، من السادسة، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن. "التقريب ٧٤٤٤"

٣ بكر بن وائل بن داود التيمي الكوفي، صدوق من الثامنة، مات قديماً فروى أبوه عنه، أخرج حديثه مسلم وأصحاب السنن. "التقريب ٧٦٠"

٤ مثاله حديث: وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلِمَ عَلَيَّ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْبِ بْنِ سَوِيْقٍ وَتَمْرٍ". صححه الألباني.

أخرجه أبو داود في كتاب: الأَطْعَمَةُ، باب: فِي اسْتِحْبَابِ الْوَلِيمَةِ عِنْدَ النِّكَاحِ (٣٧٤٤). وأخرجه الترمذي في كتاب: النِّكَاحِ، باب: مَا جَاءَ فِي الْوَلِيمَةِ (١١٢٠)، وأخرجه ابن ماجه في: أبواب النِّكَاحِ، باب: الْوَلِيمَةُ (١٩٠٩).

٥ في (م): وعنه

٦ معتمر بن سليمان التيمي، أبو محمد البصري، يلقب: الطفيل، ثقة من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وقد جاوز الثمانين، وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٨٣٣"

٧ قال ابن الصلاح: "وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنْتَ عَنِّي عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: وَيُحُّ: كَلِمَةٌ رَحْمَةٌ". "علوم الحديث ص ٣١٣"

٨ قال ابن الصلاح: "وهذا ظريفٌ يجمعُ أنواعاً"، مِنْهَا: رِوَايَةُ الْأَبِ عَنْ ابْنِهِ، وَرِوَايَةُ الْأَكْبَرِ عَنْ الْأَصْغَرِ، وَرِوَايَةُ التَّابِعِيِّ عَنْ تَابِعِيهِ، وَرِوَايَةُ ثَلَاثَةِ تَابِعِينَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَأَنَّهُ حَدَّثَ غَيْرَ وَاحِدٍ عَنْ نَفْسِهِ، وَهَذَا

١١٤٩ .	ومنه أيضاً ما رواه الدوري ^١	عن ابنه ^٢ عن ^٣ عددٍ كثيرٍ ^٤
١١٥٠ .	وما رواه المُكْتَنِي ^٥ بِبَكْرِ	عن عايشة ذات التَّقْنِ والبرِّ ^٦
١١٥١ .	من خَبَرَ فِي الحَبَّةِ السُّودَاءِ	وإنها شفاء كُلِّ داءٍ
١١٥٢ .	فليس مَنْ رواه بالصَّدِيقِ	لَكَرَّ ذاكِ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ ^٧
النُّوعُ الحَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ: رِوَايَةُ الأَبْنَاءِ عَنِ الآبَاءِ		
١١٥٣ .	وقد روى الأبناء عن الآباء	فصنّفوا فيه من الأجزاء ^٨

فِي غَايَةِ مِنَ الحُسْنِ وَالْعَرَابِيَّةِ، وَيَبْعُدُ أَنْ يُوجَدَ مَجْمُوعٌ هَذَا فِي حَدِيثٍ. انظر: "علوم الحديث ص ٣١٣"
"تدريب الراوي ٧٢٧/٢"

^١ حفص بن عمر بن عبدالعزيز، أبو عمر الدوري المقرئ الضرير الأصغر، صاحب الكسائي، لا بأس به، من العاشرة، مات سنة ست أو ثمان وأربعين ومائتين، ومولده تقريبا سنة خمسين ومائة، أخرج حديثه ابن ماجه. "التقريب ١٤٢٥"

^٢ محمد بن حفص بن عمر الدوري، أبو بكر، روى عنه والده حفص، تُؤَيِّ سنة تسع وخمسين ومائتين.
انظر: "تاريخ بغداد ٩٧/٣" "تاريخ الإسلام ١٧٢/٦"

^٣ في (ش): أبيه من ، في (م): من

^٤ روى عنه سِتَّةَ عَشَرَ حَدِيثًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، قال ابن الصلاح: "وذلك أكثر ما رُوِيَّناه لأب، عن ابنه".
"علوم الحديث ص ٣١٤"

^٥ في (ش)(ه): المكتنى

^٦ أي الحديث الذي رواه المَنْجَنِيْقِي فِي كِتَابِهِ "الأَكَابِرِ عَنِ الأَصَاغِرِ" عَن أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، عَن عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ هَذِهِ الحَبَّةَ السُّودَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا مِنَ السَّامِ"، والحديث رواه البخاري في صحيحه في كتاب الطب، باب: الحبة السوداء، حديث: ٥٦٨٧. انظر: "فتح المغيث ١٥١/٤"

^٧ "فَهُوَ غَلَطٌ مِمَّنْ رَوَاهُ، إِنَّمَا هُوَ عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَن عَائِشَةَ وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الصَّدِيقِ".
"علوم الحديث ص ٣١٤"

^٨ مثل: كتاب "رواية الأبناء عن آبائهم" لأبي نصر عبيدالله بن سعيد السجزي الوائلي، وكتاب "من روى عن أبيه من الصحابة والتابعين" لأبي حفص بن شاهين، وجزء "من روى عن أبيه عن جده" لابن أبي خيثمة، وكتاب "الوشى المعلم في من روي عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم"

١١٥٤.	كابنِ شُعَيْبٍ ٢ عَمَرُو هَذَا جَدُّهُ	مُحَمَّدٌ ٣ وَقَدْ تَسَامَى بِجَدِّهِ
١١٥٥.	لأنه هو ابن نجلِ عَمَرُو	عَمَرُو فَنَجَّى الْعَاصِ الصَّحَابِيِّ فَادِرٍ ٤
١١٥٦.	ومنه أيضاً طَلْحَةُ الْمُصَرِّفِي ٥	فِيمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ ٦ فَاعْرِفِ ٧
١١٥٧.	ومنه بَهْرٌ ١ عَنْ حَكِيمٍ ٢ عَنْ أَبِي	حَكِيمٍ ٣ الْمَذْكُورِ عَنْ ٤ صَحْبِ النَّبِيِّ

لصلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكليدي العلاتي الحافظ، وهو أجمع مصنف صنف في هذا.

انظر: "الرسالة المستطرفة ص ١٦٣"

١ رَوَايَةُ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْأَبَاءِ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: رَوَايَةُ الْإِبْنِ عَنِ الْأَبِ عَنِ الْجَدِّ.

الثَّانِي: رَوَايَةُ الْإِبْنِ عَنِ أَبِيهِ دُونَ الْجَدِّ وَذَلِكَ بَابٌ وَاسِعٌ.

انظر: "علوم الحديث ص ٣١٥"

٢ شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق، ثبت سماعه من جده، من الثالثة، أخرج

حديثه البخاري في جزء القراءة، وأهل السنن. "التقريب ٢٨٢٢"

٣ محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص السهمي الطائفي، مقبول، من الثالثة، أخرج حديثه أبو داود

والترمذي والنسائي. "التقريب ٦٠٧٥"

٤ لَعَمَرُو بْنِ شُعَيْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نُسْخَةٌ كَبِيرَةٌ أَكْثَرُهَا فَفَهِيَّاتٌ حَيَادٌ، وَقَدْ احْتَجَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ

بِحَدِيثِ شُعَيْبٍ حَمَلًا لِمُطَلَّقِ الْجَدِّ فِيهِ عَلَى الصَّحَابِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرُو بْنِ الْعَاصِ دُونَ ابْنِهِ مُحَمَّدٍ وَالِدِ

شُعَيْبٍ، ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ إِطْلَاقِهِ ذَلِكَ، وَقَدْ ثَبَتَ سَمَاعُ شُعَيْبٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ الَّذِي رَبَّاهُ لَمَّا مَاتَ أَبُوهُ

مُحَمَّدٌ، وَأَهْلُ الْحَدِيثِ تَفْصِيْلَاتٌ أُخْرَى لِهَذِهِ النُّسْخَةِ.

انظر: "علوم الحديث ص ٣١٥" "سير أعلام النبلاء ١٧٣/٥" "فتح المغيث ١٥٧/٤" "تدريب الراوي

٧٣٠/٢"

٥ طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب الياامي - بالتحتمانية - الكوفي، ثقة قارئ فاضل، من الخامسة

مات سنة اثنتي عشرة ومائة أو بعدها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٠٥١"

٦ مصرف بن عمرو بن كعب (أو ابن كعب ابن عمرو) الياامي الكوفي، روى عنه طلحة بن مصرف،

مجهول من الرابعة، أخرج حديثه أبو داود. "التقريب ٦٧٣٠"

٧ أي: عن أبيه عن جدّه، وجدّه هو: عَمَرُو بْنُ كَعْبِ الْيَامِي (وَقِيلَ: كَعْبُ بْنُ عَمَرُو الْيَامِي) جَدُّ طَلْحَةَ

بْنِ مُصَرِّفٍ، صَحَابِي، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ أَبُو دَاوُدَ. "التقريب ٥٦٨٠" انظر: "علوم الحديث ص ٣١٥"

التَّوَعُّ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ: فِيمَنْ رَوَى عَنْهُ رَاوِيَانِ مُتَقَدِّمٌ وَمُتَأَخِّرٌ وَبَيْنَهُمَا زَمَانٌ طَوِيلٌ ^٤		
١١٦٣ .	والشخصُ قد يُخْبِرُ عنه اثنانِ	بينهما من أطول الأزمان ^٥
١١٦٤ .	فَيُلْحِقُ الأصغرُ بالأكابرِ	ويُحَرِّزُ العُلُوَّ هذا الآخرِ ^٧
١١٦٥ .	والحافظُ الخطيبُ فيه صَنَفًا	"بسابقٍ ولاحقٍ" ^٩ قد عُرِفَا
١١٦٦ .	مثاله : السَّرَاحُ ذَاكَ الثَّقَفِي	محمدٌ سَلِيلُ إِسْحَاقَ ^{١٠} ، وفي

^١ أبو العشاء - بضم أوله وفتح المعجمة والراء والمد - الدارمي، قيل: اسمه أسامة بن مالك بن قهطم، وقيل: عطارد، وقيل: يسار، وقيل: سنان بن برز أو بلز، وقيل: اسمه بلاز بن يسار، وهو أعرابي مجهول من الرابعة، أخرج حديثه أهل السنن. "التقريب ٨٣١٤"

^٢ في (ش)(م): قهطم، قيل هذا وقيل هذا. انظر: "علوم الحديث ص ٣١٧"

^٣ مالك بن قهطم التميمي، والد أبي العشاء، ذكره ابن شاهين في الصحابة، وحديثه مشهور، وأبو العشاء مختلف في اسمه وفي اسم أبيه، والأشهر: أسامة بن مالك بن قهطم، جزم بذلك أحمد بن حنبل. "الإصابة ١٧٥٦/٣"

^٤ سمّاه الخطيب وابن كثير والعراقي وابن حجر والسخاوي وغيرهم: السابق واللاحق.

انظر: "الباعث الحثيث ص ٣٤٠" "شرح التبصرة ٣ / ١٠٢" "نزهة النظر ص ١٦٢" "فتح المغيث ٣ / ١٥٨".

^٥ في (ش)(م): الزمان

^٦ قال ابن حجر: "وأكثر ما وَقَفْنَا عليه من ذلك ما بينَ الرَّاوِيَيْنِ فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة، وذلك أَنَّ الحافظَ السِّلْفِيَّ (٥٧٦-٤٧٢هـ) سَمِعَ منه أَبُو عَلِيٍّ البِرْدَانِي (٤٩٨-٤٢٦هـ) -أحدُ مشايخه- حَدِيثًا، ورواه عنه، ومات على رأس الخمسمائة، ثمَّ كَانَ آخِرَ أَصْحَابِ السِّلْفِيَّ بِالسَّمَاعِ سِبْطُهُ أَبُو القاسمِ عبد الرحمن بن مَكِّيٍّ، وكانت وفاته سنة خمسين وستمائة". "نزهة النظر ص ٧٩"

^٧ في (ش): ذا الآخر ، في (م): للآخر

^٨ قال السخاوي: "وَفَائِدَةُ ضَبْطِهِ: الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ سُقُوطِ شَيْءٍ فِي إِسْنَادِ الْمُتَأَخِّرِ، وَتَفَقُّهُ الطَّالِبِ فِي مَعْرِفَةِ الْعَالِي وَالنَّازِلِ، وَالْأَقْدَمُ مِنَ الرَّوَاةِ عَنِ الشَّيْخِ، وَمَنْ بِهِ حُتْمَ حَدِيثِهِ، وَتَقْرِيرُ حَلَاوَةِ عُلُوِّ الإِسْنَادِ فِي الْقُلُوبِ". "فتح المغيث ٤/ ١٧٢"

^٩ هو كتاب: "السابق واللاحق" للإمام أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي. انظر: "كشف الظنون ١٧/٢"

^{١٠} تقدمت ترجمته.

١١٦٧ .	زمانه كان البخاري أخبراً	وأحمد الخفاف ^١ عنه ، وترى
١١٦٨ .	من السنين مائةً بينهما	ثم ثلاثين وسبعاً فاعلما ^٢
١١٦٩ .	إذ درج الخفاف في عام (شصبج) ^٤	ومالك أيضاً على هذا النهج
١١٧٠ .	نجل دويد زكريا ^٥ أخبرا	عنه مع الزهري فيما ذكرنا
١١٧١ .	كانت ثلاثون وسبع ومية	ما بين موت ذا وذا منقضية ^٦

١ أحمد بن محمد بن أحمد بن عمر الزاهد، أبو الحسين بن أبي نصر النيسابوري الخفاف، توفي سنة (٣٩٣ هـ) وقيل غير ذلك، قال الحاكم: مجاب الدعوة، وسماعاته صحيحة بخط أبيه، من أبي العباس السراج وأقرانه، وبقي واحد عصره في علو الأسناد.

انظر: "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ١ / ١٩٨" "تاريخ الإسلام ٨ / ٧٤٨"

٢ وذلك أن محمد بن إسحاق الثقفي السراج النيسابوري روى عنه الإمام البخاري وروى عنه أبو الحسين أحمد بن محمد الخفاف النيسابوري وبن وثلاثين سنة أو أكثر، وذلك أن البخاري مات سنة (٢٥٦ هـ)، ومات الخفاف سنة (٣٩٣ هـ)، وقيل: مات في سنة أربع أو خمس وتسعين وثلاث مئة. انظر: "علوم الحديث ص ٣١٨"

٣ أي: سنة ٣٩٣ هـ، (السنين = ٣٠٠ والصاد = ٩٠ والجيم = ٣)

٤ في (م): شج

٥ زكريا بن دويد بن محمد بن الأشعث، أبو أحمد الكندي، قال الذهبي: كذاب ادعى السماع من مالك والثوري والكبار وزعم أنه ابن مئة وثلاثين سنة وذلك بعد الستين ومئتين، ووجود روايته والعدم بالسواء؛ قال ابن حبان: "شيخ يضع الحديث ... لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدر فيه". قال العراقي: "فلا ينبغي حينئذ أن يُمْتَلَّ به".

انظر: "المجروحين ١ / ٣١٤" "ميزان الاعتدال ٢ / ٦٨" "شرح التبصرة ٢ / ١٩٤"

٦ أي: "وكذلك مالك بن أنس الإمام: حدث عنه الزهري وزكريا بن دويد الكندي وبن وثلاثين سنة أو أكثر إذ مات مالك بن أنس سنة تسع وتسعين ومئة، ومات الزهري سنة أربع وعشرين ومئة". "علوم الحديث ص ٣١٨"

النَّوعُ السَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ: مَعْرِفَةُ مَنْ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ ٢ ١		
١١٧٢.	وجاء في الرواة مَنْ ٣ ينفردُ	شخصٌ به هنا إليه تُرشدُ
١١٧٣.	مثالُهُ: ابنُ حَنْبَشٍ بَوَهَبٍ ٤	يدعى وليس عنه غَيْرُ الشَّعْبِيِّ ٥
١١٧٤.	وابنُ مُضَرَّسٍ وَيُدْعَى عُرْوَةَ ٦،	لَنَجْلِ صَيْفِيِّ بِهَذَا أُسْوَةَ
١١٧٥.	مُحَمَّدٌ ٧، وَعَامِرُ بْنُ شَهْرٍ ٨،	مُحَمَّدٌ أَعْنَى ابْنَ صَفْوَانَ ٩ ادرِ
١١٧٦.	كُلُّهُمْ عِدَادَةٌ فِي الصَّحَبِ	لم يرو عنهم قطُ غَيْرُ الشَّعْبِيِّ ١

١ في (ش)(م): "وغيرهم" ساقطة

٢ ويُسمى هذا النوع أيضاً: مَعْرِفَةُ الْوَحْدَانِ، وهم الرواة الذين لم يرو عن كل واحدٍ منهم إلا رَاوٍ واحد. وَمِنْ فَوَائِدِهِ مَعْرِفَةُ مَجْهُولِ الْعَيْنِ ورد روايته إذا لم يَكُنْ صَحَابِيًّا، إلا إذا وثقه من انفرد عنه إن كان متأهلاً لذلك، أو وثقه غيره، على قول من أقوال العلماء.

انظر: "علوم الحديث ص ٣١٩" "تدريب الراوي ٧٣٩/٢" "معجم المصطلحات ص ٨٢٩"

٣ في (ش)(م): ما

٤ وهب بن خنشب - بمعجمة ونون وموحدة ومعجمة وزن جعفر - الطائي، صحابي، نزل الكوفة، ويقال اسمه هرم، ووهب أصح، أخرج حديثه النسائي وابن ماجه. "التقريب ٧٥٢٥"

٥ عامر بن شراحيل الشَّعْبِيُّ - بفتح المعجمة -، أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل، من الثالثة، قال مكحول: "ما رأيت أفقه منه". مات بعد المائة وله نحو من ثمانين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣١٠٩"

٦ عروة بن مضرَس - بمعجمة ثم راء مشددة مكسورة ثم مهملة -، الطائي صحابي له حديث واحد في الحج أخرجه أهل السنن. "التقريب ٤٦٠٠"

٧ محمد بن صيفي بن سهل بن الحارث الأنصاري الخطمي، صحابي مدني نزل الكوفة، أخرج حديثه النسائي وابن ماجه. "التقريب ٦٠١٠"

٨ عامر بن شهر الهمداني، أبو الكنود بفتح الكاف ثم نون، صحابي نزل الكوفة، وهو أول من اعترض على الأسود الكذاب باليمن، أخرج حديثه أبو داود. "التقريب ٣١١١"

٩ محمد بن صفوان الأنصاري، أبو مرحب صحابي، له حديث في الأرنب، وقيل فيه: صفوان بن محمد، والأول أصوب، وقيل: هو محمد بن صيفي [السابق]، قال ابن الصلاح: "وليسا بواحد وإن قاله بعضهم (علوم الحديث ص ٣١٩)"، أخرج حديثه أبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٦٠٠٦"

١١٧٧.	وابنُ أبي حازمٍ قَيِّسُ يَنْفَرِدُ ^٢	بالنقلِ عن أبيه ^٣ هذا وَجَدَ ^٤
١١٧٨.	مرداساً ابنَ مالكٍ ذا أسلمي ^٥	وابنُ سعيدٍ أي ^٦ : دُكِّيْنٌ ^٧ فاعلم
١١٧٩.	وأيضاً الصُّنَابِيْحُ ابنُ الأَعْسَرِ ^٨	وَكُلُّهُمُ أصحابُ خيرِ البَشَرِ
١١٨٠.	لم يروِ عنهم غيرُ قيسٍ من أحدٍ	فُدامةٌ ^١ من أصحابِ ما وَرَدَ

^١ قال العراقي: "عامر بن شهر وإن كان ما روى عنه الحديث الذي يعرف به إلا الشعبي فإن ابن عباس قد روى عنه قصة رواها سيف بن عمر في الردة قال: حدثنا طلحة الأعمى عن عكرمة عن ابن عباس قال: "أول من اعترض على الأسود العنسي وكابره عامر بن شهر الهمداني في ناحيته". فهذا عن ابن عباس قد روى هذه القصة عنه وأيضاً فهو مشهور في غير الرواية فإنه كان أحد عمال النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن ذكره ابن عبد البر وغيره".

قلت: ابن عباس ذكر قصة فيها ذكر عامر وليس صريحاً أنه روى عنه، قال ابن عبد البر -وقد أورد قصة ابن عباس-: "لم يرو عنه غير الشعبي"، فهذا يدل أنه لا يعد ذلك رواية عنه.

ثم قال العراقي: "الأمر الثاني: أن عروة بن مرس لم ينفرد بالرواية عنه الشعب، فقد روى عنه أيضاً ابن عمه حميد بن منهب بن حارثة بن خريم بن أوس بن حارثة بن لأم الطائي ذكره الحافظ أبو الحجاج المزني في التهذيب".

انظر: "الاستيعاب ص ٣٩٨" "تهذيب الكمال ٢٠ / ٣٦" "التقييد والإيضاح ص ٣٠٨"

^٢ في (ش): منفرد

^٣ أبو حازم البجلي الأحمسي، والد قيس، صحابي له حديث، قيل اسمه: حصين، وقيل: عوف، وقيل: عبد عوف، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود في سننه. "التقريب ٨٠٩٣"

^٤ في (ش)(م): نجد

^٥ مرداس -بكسر أوله وسكون الراء- بن مالك الأسلمي، صحابي بايع تحت الشجرة، وهو قليل الحديث، أخرج حديثه البخاري. "التقريب ٦٥٩٧"

^٦ في (ه): ابن

^٧ دكين -مصغر- بن سعد -أو سعيد بزيادة ياء، وقيل: بالتصغير- المري المزني، وقيل: الخثعمي، صحابي نزل الكوفة، أخرج حديثه أبو داود. "التقريب ١٨٣٧"

^٨ الصُّنَابِيْحُ -بضم أوله ثم نون وموحدة ومهملة- بن الأعسر الأحمسي، صحابي، سكن الكوفة، ومن قال فيه الصنابحي فقد وهم، أخرج حديثه ابن ماجه. "التقريب ٢٩٦٩"

١١٨١.	عنه حديثٌ من سوى ابنِ نَابلٍ ^٢	أيمُن ^٣ ما خالَفَ ذا من قايِل
١١٨٢.	جماعةٌ لم يروِ عنهم من أحدٍ	وَكُلُّهُم صحابَةٌ إلا الولدُ
١١٨٣.	ابنُ حُمَيْدٍ ويُسمَى شَكْلا ^٤	عَنهُ شَتِيرٌ ^٥ ابْنُهُ قد نقلا
١١٨٤.	لم يروِ عن مُسَيَّبِ بنِ حَزْنِ ^٦	إلا سعيْدٌ وهو حَيْرُ ابنِ
١١٨٥.	وَهَمَزٌ ايضاً ذو انفرادٍ عن حَكِيمٍ	فيما روى فكن به حَيْرُ عليم ^٧
١١٨٦.	عن قُرَّةٍ وهو فتى إياس ^٨	غيرُ ابْنِهِ ^١ لم يروِ بين الناسِ

^١ قدامة بن عبدالله بن عمار العامري الكلابي، صحابي قليل الحديث، أخرج حديثه الترمذي والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٥٥٦٣"

^٢ في (ش)(م): نابل

^٣ أيمُن بن نابل - بنون وموحدة-، أبو عمران، ويقال: أبو عمرو، الحبشي المكي نزيل عسقلان، صدوق يهيم، من الخامسة، أخرج حديثه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٦٠٢"

^٤ شكل -بفتحتين- بن حميد العبسي الكوفي، صحابي، له حديث، أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي والنسائي. "التقريب ٢٨٣٦"

^٥ شتير -بمثناة مصغرا- بن شكل -بفتح المعجمة والكاف-، العبسي -بموحدة- الكوفي، يقال: إنه أدرك الجاهلية، ثقة من الثانية، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأهل السنن. "التقريب ٢٧٦٢"

^٦ المسيب بن حزن -بفتح المهملة وسكون الزاي- بن أبي وهب المخزومي، أبو سعيد، له ولأبيه صحبة، عاش إلى خلافة عثمان، أخرج حديثه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي. "التقريب ٦٧١٩"

^٧ وهم الناظم -عفا الله عنه- في المسألة؛ فإن المسألة التي ذكرها ابن الصلاح ليست في انفراد بهز عن حكيم، وإنما في انفراد حكيم عن أبيه معاوية بن حيدة، وإلا فحكيم روى عنه عدة: رَوَى عَنْهُ: ابنه بهز بن حكيم، وسعيد بن إياس الجريري، وابنه سعيد بن حكيم، وأبو قزعة سويد بن حجير، وابنه مهران بن حكيم.

وأيضاً جانب ابن الصلاح الصواب في ذلك؛ فقد روى عن معاوية بن حيدة أيضاً: حميد المزني، وعروة بن رويم اللخمي.

انظر: "تهذيب الكمال ١٧٢/٢٨" "التقييد والإيضاح ص ٣٠٩"

^٨ قُرَّة بن إياس بن هلال المزني، أبو معاوية، صحابي نزل البصرة، وهو جد إياس القاضي، مات سنة أربع وستين، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد وأهل السنن. "التقريب ٥٥٧٢"

١١٨٧ .	وعن أبي ليلى هو الأنصاري ^٢	غيرُ ابنه ^٣ لم يرو للأخبار
١١٨٨ .	وأُخْرِجَ الشَّيْخَانِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ	عِدَّةَ أَخْبَارٍ فَقَدْ صَارَتْ دَلِيلٌ ^٤
١١٨٩ .	يَدُلُّ ^٥ أَنْ الشَّخْصَ إِذْ يَنْفَرُ	بِالنَّقْلِ عَنْهُ وَاحِدٌ يُعْتَمَدُ ^٦
١١٩٠ .	وَالدَّارِمِيُّ الْمُكْتَنَى بِالْعَشْرَا ^١	حَمَّادُ ^٢ عَنْهُ بِانْفِرَادٍ أَخْبَرَا ^٣

^١ معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني، أبو إياس، البصري ثقة عالم، من الثالثة مات سنة ثلاث عشرة ومائة، وهو ابن ست وسبعين سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٨١٧"

^٢ أبو ليلى الأنصاري والد عبدالرحمن، صحابي اسمه: بلال أو بليل - بالتصغير-، ويقال: داود، وقيل: هو يسار - بالتحانية-، وقيل: أوس، ولقبه اليسر، شهد أحدا وما بعدها وعاش إلى خلافة علي، أخرج حديثه أصحاب السنن. "التقريب ٨٣٩٦"

^٣ عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقة من الثانية، اختلف في سماعه من عمر، مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين، قيل إنه غرق، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٠١٩"

^٤ مثاله ما أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب: الرقاق، باب: ذهاب الصالحين، حديث: ٦٤٣٤) حديث قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ ... الحديث"، ولا راوي له غير قيس.

وبإخراجهما حديث المسيب بن حزن في وفاة أبي طالب مع أنه لا راوي له غير ابنه.

أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرک عند الموت: لا إله إلا الله، حديث: ١٣٦٠. وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: أوَّلُ الْإِيمَانِ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حديث: ١٣٢ .

^٥ في بقية النسخ: تدل

^٦ قال ابن الصلاح: "وذلك دال على مصيرهما -أي: الشيخين- إلى أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه".

قال ابن كثير معقباً عليه: "لا تضر جهالة الصحابي، لأنهم كلهم عدول، بخلاف غيرهم، فلا يصح ما استدرك به الشيخ أبو عمرو رحمه الله، لأن جميع من تقدم ذكرهم صحابة".

بل جاء ما قرره ابن كثير صريحاً عن الإمام أحمد، عن الأثرم قال: "قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل إذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه فالحديث صحيح؟ قال: نعم".

انظر: "التمهيد ٤/٩٤" "علوم الحديث ص ٣٢١" "الباعث الحثيث ص ٣٤٥"

١١٩١ .	وعابدُ الرحمن نُجَلُ مَعْبَدٍ ٤	وَجَلُّ فَرُوجٍ ٥ ٦ جميعاً أفرِد
١١٩٢ .	بالتَّقْلِ عن كُلِّ فتى دِينارٍ	عَمراً ٧ ولا تَعْباً بمن يُماري
١١٩٣ .	وانْفَرَدَ ٨ الزهريُّ عن نُجَلِ أبانٍ	عَمرو ٩ ، كذا له انْفَرادٌ في سِنان ١٠
١١٩٤ .	وابنُ أنيسٍ عابدُ الله انْفَرَدَ	عنه بما عنه من النَّقْلِ وَرَدَ
١١٩٥ .	ابن سعيدٍ وهو يَحِي ١ ، وسوى	مالكٍ الحَبْرِ الإمامِ ما روى

١ تقدمت ترجمته.

٢ حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين ومائة، أخرج حديثه البخاري تعليقاً، ومسلم وأهل السنن. "التقريب ١٥٠٧"

٣ قال العراقي: "ذكر تمام بن محمد الرازي في جزء له جمع فيه حديث أبي العشاء رواية غير واحد عنه منهم يزيد بن أبي زياد وعبد الله بن محرر كلاهما روى عنه حديث الزكاة متابعين لحماذ بن سلمة والله أعلم". "التقييد والإيضاح ص ٣١١"

٤ عبد الرحمن بن معبد، قال الحاكم: ليس له راو غير عمرو بن دينار. وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: "الثقات ١٠٧/٥" "ميزان الاعتدال ٥١٢/٢"

٥ في بقية النسخ: فروخ، وهو الصواب

٦ عبد الرحمن بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة ثم خاء معجمة - القرشي العدوي المدني، مولى عمرو بن الخطاب، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

انظر: "الثقات ٨٧/٧" "ميزان الاعتدال ٥١٢/٢"

٧ عمرو بن دينار المكّي، أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم، ثقة ثبت، من الرابعة مات سنة ست وعشرين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٠٥٩"

٨ لم يتفرد الزهري عن عمرو بن أبان بن عثمان، فقد روى عنه أيضاً: عبادل عبيد الله بن علي بن أبي رافع. انظر: "تهذيب الكمال ٥٣٧/٢١"، ولم يتفرد الزهري أيضاً عن سنان، فقد روى عنه كذلك: زيد بن أسلم. انظر: "تهذيب الكمال ١٥٢/١٢"

٩ عمرو بن أبان بن عثمان بن عفان الأموي المدني، مقبول من الخامسة، أخرج حديثه أبو داود. "التقريب ٥٠٢٠"

١٠ سنان بن أبي سنان الديلي المدني، ثقة من الثالثة، مات سنة خمس ومائة، وله اثنتان وثمانون سنة، أخرج حديثه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي. "التقريب ٢٦٥٦"

١١٩٦ .	عن مسور وهو فتى رفاعه ^٢	فاعرف هداك الله ذي الجماعة ^٣
النوع الثامن والأربعون: معرفة من ذكر بأسماء مختلفة ونعوت متعددة^٤		
١١٩٧ .	وقد يكون الشخص ذا ^٥ أعلام	وذا صفات تتبع الأسماء
١١٩٨ .	عديدة ، فيجد المدلس	بها سبيلاً وهي مما يلبس
١١٩٩ .	فصنّف الحفاظ فيه كُتبا ^٦	كم قد ^٧ قصي ^٨ الطالب منها أرباً

^١ قال العراقي: "قال الخطيب في كتاب "المتفق والمفترق": "عبد الله بن أنيس ثلاثة". فذكرهم؛ فالأولان صحابيان والثالث تابعي، فلم يذكر هو ولا غيره تفرد يحيى بن سعيد عن واحد من الثلاثة بل ولا روايته عن واحد منهم". "التقييد والإيضاح ص ٣١١"

^٢ المسور بن رفاعه بن أبي مالك القرظي، مقبول من الرابعة، مات سنة ثمان وثلاثين ومائة، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد ومالك في مسنده. "التقريب ٦٧١٤"

^٣ اعتمد ابن الصلاح فيما سبق على كلام الحاكم ثم قال في نهاية هذا النوع: "وأخشى أن يكون الحاكم في تنزيله بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله فيها، معتمداً على الحساب والتوهم، والله أعلم". قال العراقي: "وما خشيه المصنف هو المتحقق في بعضهم، خصوصاً المسور بن رفاعه فقد روى عنه جماعة آخرون".

قلت: روى عن المسور غير مالك أيضاً، روى عنه: إبراهيم بن ثمامة، وداود بن سنان المدني، وأبو علقمة عبد الله بن محمد الفروي، وعبد الرحمن بن عروة، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وأبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة.

انظر: "علوم الحديث ص ٣٢٣" "تهذيب الكمال ٥٨٠/٢٧" "التقييد والإيضاح ص ٣١٢"

^٤ وهذا فن عويص والحاجة إليه ماسة، وفيه إظهار تدليس المدلسين؛ فإن أكثر ذلك إنما نشأ من تدليسهم، فيظن من لا خبرة له بها أن تلك الأسماء أو النعوت لجماعة متفرقين. انظر: "علوم الحديث ص ٣٢٣"

^٥ في (ش): ذو

^٦ صنّف فيه عبد الغني بن سعيد الحافظ المصري "إيضاح الإشكال" وأيضاً الخطيب البغدادي "موضح أوهام الجمع والتفريق".

انظر: "فهرسة ابن خير ١٨٧/١" "هدية العارفين ٧٩/١"

^٧ في (ه): سقطت "قد"

^٨ في بقية النسخ: قضى

١٢٠٠.	مثاله : محمدُ بن السَّائب ^١	يُكنى أبا النَّضْرِ ^٢ وما من عايبٍ
١٢٠١.	وقد رَوَى عنه بهذي الكُنْيَةِ	سَلِيلُ إِسْحَاقَ ^٣ وَعَنْهَا عُنْيَةٌ ^٤
١٢٠٢.	وقال عن حمادِ ابنِ السَّائبِ	أبو أسامة ^٥ فاعرفنَّ يا طالب ^٦
١٢٠٣.	وإن رَوَى عنه أبو ^٧ عَطِيَّة ^٨	نصَّ حديثٍ جاء في قضيَّة
١٢٠٤.	قال أبو سعيدٍ، ليس الخُدْري	لكن به يوهمُ قوماً فادر ^٩

^١ محمد بن السائب بن بشر الكلبي، أبو النضر الكوفي، النَّسَابَةُ المفسر، متهم بالكذب ورمي بالرفض، من السادسة مات سنة ست وأربعين ومائة، أخرج حديثه الترمذي وابن ماجه في تفسيره. "التقريب ٥٩٣٨"

^٢ في (ش): النصر

^٣ روى عنه سبب نزول هذه الآية: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ } أخرج الترمذي في أبواب التفسير، باب: وَمِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ، حديث: ٣٣١١ .

^٤ محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلي مولاهم المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها، أخرج حديثه البخاري تعليقاً ومسلم في صحيحه وأهل السنن. "التقريب ٥٧٦٢"

^٥ حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي، أبو أسامة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٤٩٥"

^٦ وهو: حمادُ بنُ السائبِ الذي روى عنه أبو أسامة حماد بن أسامة حديث: "ذَكَاءُ كُلِّ مَسْكٍ دِبَاغُهُ" أخرج الحاكم في المستدرک (١٣٨/٤) في كتاب الأَطعمة، حديث: ٧١٥٣ .
^٧ كنيته أبو الحسن وعطية اسمه، ليس كما ذكر الناظم.

^٨ عطية بن سعد بن جنادة -بضم الجيم بعدها نون خفيفة- العوفي الجدلي -بفتح الجيم والمهملة- الكوفي، أبو الحسن، صدوق يخطيء كثيراً، وكان شيعياً مدلساً، من الثالثة مات سنة إحدى عشرة ومائة، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وابن ماجه. "التقريب ٤٦٤٩"

^٩ قال عبدالله بن أحمد: سمعتُ أبي ذكر عطية العوفي، فقال: هو ضعيف الحديث، قال أبي: بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير، وكان يكنيه بأبي سعيد فيقول: قال أبو سعيد، وكان هُشيم يضعف حديث عطية.

وسالمٌ مولى الشَّديدِ الدِّينِ	ومثلهُ سالمٌ المدنيُّ ^١	١٢٠٥.
وسالمٌ مولى الفتحى المهريِّ ^٢	مالكِ ابنِ أوسِ النَّصريِّ ^٢	١٢٠٦.
لا تعدُّ في مولاةُ عن شدَّادِ	وسالمٌ مولىً لنَجَلِ الهادِ ^٤	١٢٠٧.
وجاء دَوْسٌ معه على اقتران	وسالمٌ يُقالُ فيه سَبْلان	١٢٠٨.
فإنه مولاهُمُ يقينا	وجاء أيضاً مع نصريننا	١٢٠٩.
وهو أبو عبدالإله فاعلما	وجاء بالكُنيَّةِ من دون السُّما	١٢١٠.
أو بولاءِ المُنعمِ الوَلِيِّ	مُقتَرَنَ الكُنيَّةِ بالدَّوسِيِّ	١٢١١.
مِن مُثَلِّ بينهمُ ^٥ تَسِيرُ ^٦	وللخطيبِ مثلُ ذا كثيرُ	١٢١٢.

وقال عبد الله: حدثني أبي قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: سمعت سفيان الثوري، قال: سمعت الكلي، قال: كُنَّابِي عطية أبا سعيد. انظر: "العلل ومعرفة الرجال ١/٤٨٨ هـ"

^١ سالم بن عبدالله النصرى - بالنون - أبو عبدالله المدني، ويقال له: مولى النصرين، ومولى مالك ابن أوس، ومولى أوس، ومولى دوس، ومولى المهري، ومولى شداد، والدوسي، وسالم سبلان - بفتح المهملة والموحدة -، صدوق من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٢١٩٠"

^٢ مالك بن أوس بن الحدَّان - بفتح المهملتين والمثلثة - النصرى - بالنون -، أبو سعيد المدني، له رؤية، وروى عن عمر مات سنة اثنتين وتسعين وقيل سنة إحدى، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٤٦٦"

^٣ سقط هذا البيت من (ه) إلى البيت ١٢٢٧

^٤ شداد بن الهاد الليثي، قيل: اسمه أسامة وقيل: اسم أبيه، صحابي شهد الخندق وما بعدها، أخرج حديثه النسائي. "التقريب ٢٧٧٤"

^٥ في (ش)(م): بينهما

^٦ قال ابن الصلاح: "والخطيبُ الحافظُ يَرَوِي فِي كُتُبِهِ عَن أَبِي الْقَاسِمِ الْأَزْهَرِيِّ، وَعَن عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي الْفَتْحِ الْفَارِسِيِّ، وَعَن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الصَّيْرِيِّ، وَالْجَمِيعِ شَخْصٌ وَاحِدٌ مِّنْ مَّشَائِخِهِ، وَكَذَلِكَ يَرَوِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَلَّالِ، وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَن أَبِي مُحَمَّدِ الْحَلَّالِ، وَالْجَمِيعِ عِبَارَةً عَن وَاحِدٍ، وَيَرَوِي أَيْضاً عَن أَبِي الْقَاسِمِ التَّنُوخِيِّ، وَعَن عَلِيِّ بْنِ الْمُحَسِّنِ، وَعَنِ الْقَاضِي أَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ الْمُحَسِّنِ التَّنُوخِيِّ، وَعَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ الْمُعَدَّلِ، وَالْجَمِيعِ شَخْصٌ وَاحِدٌ، وَلَهُ مِنْ ذَلِكَ الْكَثِيرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ". "علوم الحديث ص ٣٢٤"

النوع التاسع والأربعون: في الأسماء المفردة ^١		
١٢١٣.	والمفردات في الأسماء والكُنَى	بِجْمَعِهَا وَبِالْبَحْثِ عَنْهَا يُعْتَنَى
١٢١٤.	كَذَلِكَ الْمُفْرَدُ فِي الْأَلْقَابِ ^٢	مَنْ ذَاكَ مَا قَدْ جَاءَ لِلصَّحَابِ
١٢١٥.	"أَجْمَدُ" بِالْجِيمِ فَتَى عَجِيَانِ ^٣	وَالْبَجَلِيُّ "أَوْسَطُ" ^٤ ذَا الثَّانِي
١٢١٦.	"تَدُومُ" ابْنُ صُبْحِ الْكَلَاعِيِّ ^٥	و"سَنْدَرُ" ^٦ مَوْلَى الْفَتَى زَيْبَاعِ ^١

١ الأسماء المفردة: هُوَ مَا يُجْعَلُ عَلَامَةً عَلَى الرَّأْيِ مِنْ اسْمٍ وَكُنْيَةٍ وَلَقَبٍ لَمْ يُسَمَّ بِهِ غَيْرَهُ.

انظر: "فتح المغيث ١٩٢/٤" معجم المصطلحات ص ١٠٦

٢ قال ابن الصلاح: يُوجَدُ فِي كُتُبِ الحَقَاطِ المِصْنَفَةِ فِي الرِّجَالِ، مَجْمُوعاً مُفْرَقاً فِي أَوَاخِرِ أَبْوَابِهَا، وَأُفْرِدَ أَيْضاً بِالتَّصْنِيفِ، وَكِتَابُ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ البِرْدِجِيِّ البَرْدَعِيِّ المْتَرَجِمُ بـ "بالأسماء المفردة" مِنْ أَشْهَرِ كِتَابٍ فِي ذَلِكَ.

انظر: "علوم الحديث ص ٣٢٥" هدية العارفين ص ٥٦/١ "صلة الخلف بموصول السلف، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي الرُّوداني المالكي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حجي، بيروت، دار الغرب الإسلامي ص ٤٧٦"

٣ أجمد بن عجيان - بجميم ومثناة تحتانية-، بوزن عثمان، وقيل بوزن عليان، همداني، وفد على النبي صلَّى الله عليه وسلم، وشهد فتح مصر، ليس له رواية، وخطته معروفة بجيزة مصر، وذكره الدار الدارقطني في "المؤتلف". "الإصابة ٢٣/١"

٤ أوسط بن إسماعيل أو بن عامر أو عمرو البجلي، أبو إسماعيل أو أبو عمرو، شامي ثقة مخضرم، من الثانية مات سنة تسع وسبعين، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٥٨٣"

٥ تدوم بن صبح الكلاعي ثم الميتمي، ويقال: يدوم (بالياء)، والصواب: تدوم، روى عن تبيع بن عامر، حدّث عنه: يزيد بن عمرو المعافري. "تاريخ ابن يونس، لأبي سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي المصري (ت ٣٤٧هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح فتحي عبد الفتاح، بيروت، دار الكتب العلمية ٧٥/١"

٦ سندرُ أبو عبد الله، كَانَ عَبْدًا لَزَيْبَاعِ بْنِ سَلَمَةَ الجُدَامِيِّ، فَعَضِبَ عَلَيْهِ فَأَخْصَاهُ وَجَدَعَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَأَغْلَظَ لَزَيْبَاعِ الْقَوْلَ، وَأَعْتَقَهُ.

١٢١٧ .	"جِيلَانٌ" ٢ ابنُ فَرَوَةَ وقد كُنِيَ	بالجلدِ ، هذا و"الدُّجَيْنُ" ٣ ٤ فافطُن
١٢١٨ .	جُحَى أبو العُصْنِ وليس المُشْتَهَرُ	بين ٥ الوري على الأصح المُعْتَبَرُ ٦

انظر: "طبقات الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث، لأبي بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي (ت ٣٠١هـ)، تحقيق: سكينه الشهابي، دمشق، دار طلاس ص ٤٦" "الإصابة ٧٧٤/١"

١ زباع بن روح الجذامي الفلسطيني، والد روح، صحابي له حديثان، أخرج حديثه ابن ماجه. "التقريب ٢٠٤٨"

٢ جِيلَان بن فروة، ويقال: ابن أبي فروة الأسدي الجوني البصري، أبو الجلد - بالجيم المفتوحة وسكون اللام-، تابعي ممن قرأ كُتُب الأوائِل، وكان من العباد، مات في طاعون الجارف بالبصرة سنة ٧٠ هـ. انظر: "طبقات الأسماء المفردة ص ٥٧" "الإكمال في رفع الارتياب، لأبي نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا (ت ٤٧٥هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية ١٧٦/٢"

٣ في (ش): الدخين

٤ دُجَيْنُ بْنُ ثَابِتِ الْيَرْبُوعِيِّ، أَبُو الْعُصْنِ، رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَرَوَى عَنْ: أَسْلَمَ، وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ شَيْئاً يَسِيرًا، وَعَنْهُ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَمُسْلِمُ ابْنُ إِبرَاهِيمَ، وَالْأَصْمَعِيُّ وغيرهم. انظر: "طبقات الأسماء المفردة ص ٨٨" "سير أعلام النبلاء ١٧٢/٨"

٥ في (م): من

٦ يقصد بالمشتهر: جحا الكوفي الفزاري، أبو العصن: صاحب النوادر، يضرب به المثل في الحمق والغفلة.

فهل دُجَيْنُ هو جحا صاحب النوادر أم غيره؟ على قولين:

الأول: جزم الشيرازي في كتابه الألقاب (مفقود) أن جُحَا هو دُجَيْنُ بن ثابت، ورؤي ذلك أيضا عن يحيى بن معين.

الثاني: الذي اختاره ابن حبان وابن عدى وابن الصلاح والذهبي أنه ليس الدجين.

سَأَقَ ابْنُ عَدِيٍّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ: "الدُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ هُوَ حَجَا"، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَحْطَأَ مَنْ حَكَى هَذَا عَنْ ابْنِ مَعِينٍ؛ لِأَنَّهُ أَعْلَمَ بِالرِّجَالِ مِنْ أَنْ يَقُولَ هَذَا، وَالدُّجَيْنُ إِذَا رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَوَكَيْعٌ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ وَغَيْرُهُمْ، هُوَ لِأَنَّ أَعْلَمَ بِاللَّهِ مِنْ أَنْ يَرُؤُوا عَنْ جُحَا، وَالدُّجَيْنُ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ.

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: الدُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ يَتَوَهَّمُ أَحْدَاثَ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ حَجَا وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

وقال ابن الصلاح: الأصح أنه غيره.

وقال الذهبي: وَمَا أَظُنُّهُ صَاحِبَ الْمُجُونِ.

١٢١٩ .	وابنُ حُبَيْشٍ "زُرُّ" ١ هذا تابعي ٢	"سُعَيْرٌ" ابنُ الخُمسِ ٣ ٤ أيضاً فاسمِ
١٢٢٠ .	وفي الصَّحَابِ ابنُ حميدٍ أي : "شَكْلٌ" ٥	"شَمْعُونُ" ١ أيضاً في الصحاب قد دَخَلَ

ثم هل ما قيل في جحا صاحب النوادر من حماقات ومجون حقيقة في نفس الأمر ؟
قال مَكِّي بنُ إبراهيم التَّمِيمِي (قال عنه الذهبي: الإمام، الحافظ، الصادق): "رَأَيْتُ جُحَا، فَالَّذِي يُقَالُ فِيهِ مَكْدُوبٌ عَلَيْهِ، وَكَانَ فَنِّيَ طَرِيفًا، وَكَانَ لَهُ جِيرَانٌ مُحَنَّنُونَ بِمَارْحُونَةَ وَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ".
وقال عَبَّادُ بنُ صُهَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو العُصَيْنِ جُحَا - وَمَا رَأَيْتُ أَعْقَلَ مِنْهُ -. (وعباد بن صهيب قال البخاري والنسائي وغيرهما: متروك).

قال الذهبي رحمه الله: لَعَلَّهُ كَانَ يَمْرُجُ أَيَّامَ الشَّيْبَةِ، فَلَمَّا شَاخَ، أَقْبَلَ عَلَيَّ شَأْنِهِ، وَأَخَذَ عَنْهُ المِحْدَثُونَ.
انظر: "المجروحين ١ / ٢٩٤" "الكامل ٣ / ٥٨٤" "علوم الحديث ص ٣٢٦" "تاريخ الإسلام ٤ / ٣٣"
"سير أعلام النبلاء ٨ / ١٧٢" "ميزان الاعتدال ٢ / ٣٣٣" "الأعلام للزركلي ٢ / ١١٢"
١ زُرُّ - بكسر أوله وتشديد الراء - بنُ حُبَيْشٍ - بمهملة وموحدة ومعجمة مصغر - بن حُبَاشَةَ - بضم المهملة بعدها موحدة ثم معجمة - الأسدي الكوفي، أبو مريم، ثقة جليل مخضرم من الثانية مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثمانين، وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٠١٩"

٢ قال العراقي: وفيه نظر؛ فإن زر بن حبيش ليس فرداً، ولهم غير واحد يسمون هكذا، منهم زر بن عبدالله بن كليب الفقيمي له صحبة وهو من المهاجرين وهو من أمراء الجيوش فتح خوزستان.
قلت ذكره ابن كثير في تاريخه وقال: "وهو صحابي".

انظر: "تاريخ الطبري ٤ / ٨٦" "البداية والنهاية ٩ / ٥١٦" "التقييد والإيضاح ص ٣١٦"
٣ سُعَيْرٌ - آخره راء مصغر - بن الخُمسِ - بكسر المعجمة وسكون الميم ثم مهمل - التميمي، أبو مالك أو أبو الأحوص، صدوق له عند مسلم حديث واحد في الوسوسة، من السابعة، أخرج حديثه مسلم والترمذي والنسائي. "التقريب ٢٤٤٥"

٤ قال العراقي: وليس سعيير فرداً، قد ذكّر غير واحد في الصحابة اثنين بهذا الاسم أحدهما: سعيير بن عداة البكائي، والثاني: سعيير بن سودة العامري.
قال السيوطي: وسعيير بن خفاف التميمي.

انظر: "طبقات الأسماء المفردة ص ١١٠" "تاريخ الإسلام ٤ / ٢٦٢" "التقييد والإيضاح ص ٣١٧"
"الإصابة ١ / ٧٣٧" "تدريب الراوي ٢ / ٧٥٨"
٥ تقدمت ترجمته. وانظر: "طبقات الأسماء المفردة ص ٣٥"

١٢٢١.	"صُنَابُخُ" بِنُ الْأَعْسَرِ الصَّحَابِي ٢	"صُدَيْيُّ" ٣ صَعْرُهُ بِلا اِرتِيَاب
١٢٢٢.	وَابنُ نُقَيْرِ بْنِ سُمَيْرٍ أَي: "ضُرَيْبٌ" ٤	مُصَعَّرٌ جَمِيعُهُمْ مِنْ غَيْرِ رَبِّبٍ
١٢٢٣.	"عَزْوَانُ" ٥ بِالْعَيْنِ الَّتِي لَمْ تُعْجَمِ	و"كَلْدَةٌ" ٦ مِنْ الصَّحَابِ فَاعْلَمِ
١٢٢٤.	أَبِي ٧ الصَّاحِبُ وَهُوَ ابْنُ لَبَا ٨	مِثْلُ عَصَاً بِالْفَتْحِ لَا مِثْلُ رَبَا
١٢٢٥.	وَتَابِعِي الْمُسَمَّى "مُسْتَمِرًّا" ٩ ١٠	"نُبَيْشَةُ الْخَيْرِ" ١١ صَحَابِي شَهْرٌ ١

١ شمعون بن زيد، أبو ربحانة الأزدي، حليف الأنصار المدني، ويقال مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، صحابي شهد فتح دمشق وقدم مصر وسكن بيت المقدس، ويقال: غينه معجمة، أخرج حديثه أبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٢٨٣٨" وانظر: "طبقات الأسماء المفردة ص ٥٢"

٢ تقدمت ترجمته. وانظر: "طبقات الأسماء المفردة ص ٥٣"

٣ تقدمت ترجمته.

٤ ضريب - بالتصغير آخره موحدة - بن نقير - بنون وقاف مصغرا - أبو السليل - بفتح المهملة وكسر اللام - القيسي الجريري - بضم الجيم مصغرا - ثقة من السادسة، أخرج حديثه مسلم وأهل السنن. "التقريب ٣٠٠١" وانظر: "طبقات الأسماء المفردة ص ٧٦"

٥ عَزْوَانُ بِنُ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ - بعين غير مُعْجَمَةٍ -، عَبْدُ صَالِحِ تَابِعِيٍّ. انظر: "الثقات لابن حبان ٢٨٨/٥"

٦ كلدة بن الحنبل، ويقال: بن عبد الله بن الحنبل الجمحي المكي، صحابي له حديث وهو أخو صفوان ابن أمية لأمه، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي والنسائي. "التقريب ٥٦٩٤"

٧ في (ش)(م): لُبي، وهو الصواب.

٨ لُبيُّ بِنُ لَبَا الْأَسَدِيِّ - الأول بموحدة مصغر، وأبوه بموحدة خفيفة، وزن عصا -، قال البخاري: له صحبة.

انظر: "التاريخ الكبير ٢٥٠/٧" "طبقات الأسماء المفردة ص ٤٤"

٩ المستمر بن الريان - بالتحانية - الإيادي الزهراني، أبو عبد الله البصري، ثقة عابد من السادسة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي. "التقريب ٦٦٣٥"

١٠ قال العراقي: "وليس المستمر هذا فرداً، فإن لهم المستمر الناجي، وكلاهما بصرى وهو والد إبراهيم بن المستمر العروقي".

انظر: "التقييد والإيضاح ص ٣١٨" "تقريب التهذيب ٦٦٣٦"

١١ نُبَيْشَةُ - بمعجمة مصغر - بن عبد الله الهذلي، ويقال له: نبيشة الخير، صحابي قليل الحديث، أخرج حديثه مسلم وأصحاب السنن. "التقريب ٧١٤٤"

١٢٢٦.	"نَوْفُ" الْبِكَالِيِّ تَابِعِيٍّ حَمِيرٍ ٣ ٢	"وَإِبْصَةَ" صَاحِبِ حَيِّرِ الْبَشْرِ ٤
١٢٢٧.	"هُبَيْبُ" بِنُ مُعْقِلٍ مُصَعَّرٍ ٥	بعض الصحابِ باؤه مَكْرَرٌ
١٢٢٨.	هَمْدَانٌ ٦ ٧ وهو اسم بَرِيدٍ لَعَمْرُ	وفي الكُنَى ١ نَدَكُرٌ ٢ أَلْفَاظًا ٣ أُخْرُ

١ وَلَيْسَ فَرْدًا، فَلَهُمْ نُبَيْشَةُ بِنُ أَبِي سَلَمَى رَجُلٌ رَوَى عَنْهُ رَشِيدٌ أَبُو مَوْهَبٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.
انظر: "الجرح والتعديل ٥٠٦/٨"

٢ نَوْفٌ - بفتح النون وسكون الواو - بن فضالة - بفتح الفاء والمعجمة - البكالي - بكسر الموحدة وتخفيف الكاف - ابن امرأة كعب، شاميٌّ مستور، وإنما كَذَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ ما رواه عن أهل الكتاب، من الثانية مات بعد التسعين، أخرج حديثه البخاري ومسلم. "التقريب ٧٢٦٢" وانظر: "طبقات الأسماء الفردة ص ٦٧"

وتكذيب ابن عباس نَوْفًا فِي الصَّحِيحِينَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ؟ فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ! ... الْحَدِيثُ.
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ: الْعِلْمِ، بَابِ: مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَيَكِلُ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ، حَدِيثٌ: ١٢٢.

وسلم في كتاب الفضائل، باب: مِنْ فَضَائِلِ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَدِيثٌ: ٦١٦٣.
قال النووي: "قَالَ الْعُلَمَاءُ هُوَ عَلَى وَجْهِ الْإِعْلَاطِ وَالزَّجْرِ عَنْ مِثْلِ قَوْلِهِ لَا أَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ عَدُوُّ اللَّهِ حَقِيقَةً إِنَّمَا قَالَهُ مُبَالَغَةً فِي انْكَارِ قَوْلِهِ لِمُخَالَفَتِهِ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ ذَلِكَ فِي حَالِ غَضَبِ بَنِ عَبَّاسٍ لِشِدَّةِ انْكَارِهِ وَحَالِ الْعُضْبِ تُطْلَقُ الْأَلْفَاظُ وَلَا تُرَادُ بِهَا حَقَائِقُهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ". انظر: "شرح مسلم ١٣٧/١٥"

٣ قال العراقي: وليس نَوْفٌ فَرْدًا، هُنَاكَ آخَرُ: نَوْفٌ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

انظر: "الثقات لابن حبان ٤٨٣/٥" "التقييد والإيضاح ص ٣١٩"

٤ وإبصة - بكسر الموحدة ثم مهملة - بن معبد بن عتبة الأسدي، صحابي نزل الجزيرة، وعُمِّرَ إِلَى قَرَبِ سَنَةِ تِسْعِينَ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ. "التقريب ٧٤٢٨"

٥ هُبَيْبُ بْنُ مُعْقِلٍ الْغِفَارِيُّ كَانَ بِالْحَبَشَةِ، ثُمَّ أَسْلَمَ وَهَاجَرَ، وَشَهِدَ فَتْحَ مِصْرَ، ثُمَّ سَكَنَهَا، وَحَدِيثُهُ عِنْدَهُمْ.

انظر: "طبقات الأسماء المفردة ص ٥٠" "الاستيعاب ص ٧٤٠"

٦ في (م): همدان.

٧ هَمْدَانٌ، يَرُوي عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ وَكَانَ بَرِيدًا لَهُ.

١٢٢٩.	أبو العبيدَيْن هو ابن سَبْرَه	مُعَاوِيَةَ سُمِّيَ فَاحْفَظْ ذِكْرَهُ ٤
١٢٣٠.	والدراميُّ المُكْتَنَى بِالْعَشْرَا ٥	أبو المُدِيلَةَ مَا لَهُ اسْمٌ ذُكِرَا ٧
١٢٣١.	أبو مُرَايَةَ ذَلِكَ الْعِجْلِيُّ	سُمِّيَ عَبْدَ اللَّهِ تَابِعِي ٨
١٢٣٢.	أبو مُعَيْدٍ حَفْصُ الْهَمْدَانِي ٩	وَمُفْرَدُ الْأَلْقَابِ ١٠ فِي بَيَانِ
١٢٣٣.	سَفِينَةُ لُقْبٌ مَوْلَى الْمُصْطَفَى	بِهِ وَمِهْرَانٌ لَهُ اسْمٌ عُرِفَا ١١
١٢٣٤.	وَمَنْدَلٌ عَمْرُو بِهِ يُلَقَّبُ	وَكَسْرُهُ وَالْفَتْحُ فِيهِ اضْطَرَبُوا ١

قال ابن الصلاح: "ضَبَطَهُ ابْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُهُ - بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ -، وَضَبَطَهُ بَعْضُ مَنْ أَلْفَ عَلَى كِتَابِ الْبِرْدِجِيِّ - بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَإِسْكَانِ الْمِيمِ -".

انظر: "التاريخ الكبير ٨/٢٥٥" "طبقات الأسماء المفردة ص ٥٥" "علوم الحديث ص ٣٢٨"

١ أي: الكنى المفردة.

٢ في (هـ): يذكر

٣ في (ش): ألقابا

٤ معاوية بن سبرة - بفتح المهملة وسكون الموحدة - السوائي - بضم المهملة والمد -، أبو العبيدَيْن - بتصغير وتثنية - ثقة من الثانية مات سنة ثمان وتسعين، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد. "التقريب ٤٠٦٨"

٥ تقدمت ترجمته.

٦ أبو مدلة - بضم الميم وكسر المهملة وتشديد اللام - مولى عائشة، يقال اسمه عبيدالله، مقبول من الثالثة، أخرج حديثه أبو داود وابن ماجه. "التقريب ٨٤١٥"

٧ بل اسمه: عبيدالله بن عبدالله، سماه كذلك ابن حبان في "الثقات ٥/٧٢".

٨ أبو مراية العجلي، واسمه عبدالله بن عمرو، وكان قليل الحديث. انظر: "الطبقات لابن سعد ٧/١٧٦"

٩ حفص بن غيلان - بالمعجمة بعدها ياء تحتانية ساكنة -، أبو معيد - بالمهملة مصغر - وهو بها أشهر، شامي صدوق فقيه رمي بالقدر، من الثامنة، أخرج حديثه النسائي وابن ماجه. "التقريب ١٤٤١"

١٠ أي: الأفراد من الألقاب.

١١ سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يكنى أبا عبد الرحمن، يقال كان اسمه مهران أو غير ذلك فلقب سفينة لكونه حمل شيئا كثيرا في السفر، مشهور له أحاديث، أخرج حديثه مسلم وأصحاب السنن. "التقريب ٢٤٧١"

هو ٢ المسمى عابدُ السَّلام ٣	سُحْنُونُ عن مالكِ الإمامِ	١٢٣٥.
هنا وفي الألقابِ طَوْرًا آخَرًا ٦ ٧	مُطَيَّنٌ ٤، ومُشْكَدَانَةٌ ٥ ذِكْرًا	١٢٣٦.

١ مندل - مثلث الميم ساكن الثاني - بن علي العنزي - بفتح المهملة والنون ثم زاي -، أبو عبد الله الكوفي، يقال اسمه عمرو، ومندل لقب، ضعيف، من السابعة ولد سنة ثلاث ومائة ومات سنة سبع أو ثمان وستين ومائة، أخرج حديثه أبو داود وابن ماجه. "التقريب ٦٩٣١"

٢ في (ش)(م) : مولى

٣ سُحْنُونُ بنُ سَعِيدِ التَّنُوخِيِّ القَيْرَوَانِيِّ، صَاحِبُ "المَدْوَنَةِ" عَلَى مَذْهَبِ مالِكِ، لَقَّبَ فَرْدًا، واسْمُهُ: عبدُ السَّلامِ.

انظر: "الإرشاد للخليلي ٢٦٩/١" و"فيات الأعيان ٣/١٨٠"

٤ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ الحَضْرَمِيُّ أَبُو جَعْفَرٍ، الملقَّبُ بِمُطَيَّنٍ (توفي ٢٩٧ هـ) قيل له: لِمَ لُقِّبْتَ بِهَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ صَبِيًّا أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، وَكُنْتُ أَطْوَهُمُ، فَتَسَبَّحُ وَتُحْوِضُ، فَيُطَيَّنُونَ ظَهْرِي، فَبَصُرَ بِي يَوْمًا أَبُو نُعَيْمٍ فَقَالَ لِي: يَا مُطَيَّنُ! لِمَ لَا تَحْضُرُ مَجْلِسَ العِلْمِ؟!، وَسُئِلَ عَنْهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فَقَالَ: ثِقَّةٌ جَبَلٌ.

انظر: "طبقات الحنابلة، لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى الحنبلي (ت ٥٢٦ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، المملكة العربية السعودية، طبع على نفقة الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل ٣٠٩/٢" "سير أعلام النبلاء ١٤ / ٤٢"

٥ عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عمير الأموي مولاهم، ويقال له: الجعفي نسبة إلى خاله حسين بن علي أبو عبد الرحمن الكوفي، مشكدانة - بضم الميم والكاف بينهما معجمة ساكنة وبعد الألف نون - وهو وعاء المسك بالفارسية، صدوق فيه تشيع، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والنسائي.

٦ في (ش)(م): أُخْرَا

٧ قال ابن الصلاح: "في جماعه آخريين سندكهم في نوع الألقاب إن شاء الله تعالى، والله أعلم". "علوم الحديث ص ٣٢٩"

النوع الخمسون: معرفة الكنى ^١		
١٢٣٧.	وصنف الحفظ كُتِباً في الكنى ^٢	وشيخنا قَسَمَ فيها حسناً ^٣
١٢٣٨.	فمنه قَسَمَ ^٤ بكنائهم ^٥ عَرَفُوا	وما لهم من دونها اسم يُعْرَفُ
١٢٣٩.	فتارة يأتي لهم سواها	أذكرُ منها مثلاً تراها
١٢٤٠.	منها أبو بكر الفقيه المدني	بعابد الرحمن يُكْنَى فافطن ^٦

^١ الكنية: كل مركب أوله أب أو أم، كأبي بكر، وأم الخير.

وفائدته: لئلاً يُذكر الراوي مرةً باسمه ومرةً بكنيته فيظنّها من لا معرفة له رجلين، وزمناً ذكرَ بيمًا معاً فيتوهم رجلين.

انظر: "تدريب الراوي ٧٦٣/٢" "اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل، لمحمد علي السراج، دمشق، دار الفكر ص ٧٤"

^٢ وكُتِبَ الأسماء والكنى كثيرة، منها: كتاب علي بن المديني، وكتاب مسلم، وكتاب النسائي، وكتاب الحاكم الكبير أبي أحمد الحافظ، ولابن عبد البر في أنواع منه كُتِبَ لطيفة رائية.

انظر: "كشف الظنون ٨٧/١" "أبجد العلوم، لصديق بن حسن القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، اعتنى به: عبد الجبار زكار، دمشق، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، ١٩٧٨٢/٦١" "الخطة في ذكر الصحاح

الستة، لأبي الطيب محمد صديق خان بن حسن القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، تحقيق: علي حسن الحلبي، بيروت: دار الجيل - عمان: دار عمار ص ١٥٦" "الرسالة المستطرفة ص ١٢٠"

^٣ القائل هو الخويبي إذ ابن الصلاح شيخه، قسمها أقساماً تسعة، ابتكرها ابن الصلاح.

^٤ القسم الأول: الذين سُموا بالكنى فأسمائهم كُنائهم لا أسماء لهم غيرها، وينقسم هؤلاء إلى قسمين: أحدهما: من له كنية أخرى سوى الكنية التي هي اسمها، فصار كأن للكنية كنية.

الثاني: من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمها.

انظر: "علوم الحديث ص ٣٣٠"

^٥ في (ش)(م): فمنهم من بكنائهم

^٦ أبو بكر بن عبد الرحمن، أحد الفقهاء السبعة، تقدمت ترجمته.

قال العراقي: وهذا قول ضعيف (اسمه أبو بكر، وكنيته أبو عبد الرحمن)، رواه البخاري في التاريخ الكبير. وفيه قولان آخران:

أحدهما: أن اسمه محمد، وأبو بكر كنيته، وبه جزم البخاري.

والثاني: أن اسمه كنيته وهو الصحيح، وبه جزم ابن أبي حاتم وابن حبان؛ وقال المزي: إنه الصحيح.

١٢٤١.	كذا أبو بكرٍ عَنَيْتُ الحزمي	يُكْنَى أبا محمدٍ عن جَزْمٍ ١
١٢٤٢.	قال الخطيبُ ما لَدَيْنِ من نظيرٍ	ولا يُنبئُ عنهما مثْلُ خبيرٍ
١٢٤٣.	وليس يأتي غيرها في الأكثرِ ٢	مثالُه أبو بلالٍ الأشعري ٣
١٢٤٤.	ومثلهُ أيضاً أبو حصينٍ ٤	كذا أبو حاتمٍ ٥ خُذ تبني
١٢٤٥.	فهؤلاء بالكُنى قد سُموا	ومنه ٦ ما يَجُولُ ٧ فيه الوهم
١٢٤٦.	هل ذلك اسمُهُ ٨ أو الإسمُ حَفِي	فكان ٩ موجوداً ولَمَّا يُعْرِفِ

انظر: "التاريخ الكبير ٩/٩" "الجرح والتعديل ٩/٣٣٦" "الثقات ٥/٥٦٠" "تهذيب الكمال ٣٣/١١٢" "المقتنى في سرد الكنى، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد، المدينة المنورة، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ١/٣٦٦" "القييد والإيضاح ص ٣٢٢" "تدريب الراوي ٢/٧٦٥"

١ أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري النجاري - بالنون والجيم - المدني القاضي، وقد ينسب إلى جده، اسمه وكنيته واحد، وقيل: إنه يكنى أبا محمد، ثقة عابد، من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة، وقيل غير ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥/٨٠٤" وانظر: "المقتنى ٢/٤٤" ٢ أي: القسم الثاني من النوع الأول: مَنْ لَا كُنْيَةَ لَهُ غَيْرُ الْكُنْيَةِ الَّتِي هِيَ اسْمُهُ.

٣ أبو بلال الأشعري، من كبار شيوخ الكوفة، قال أبو حاتم الرازي: سألته عن اسمه فقال: هو كنيتي، ضعفه الدارقطني، تُؤيِّ سنة اثنتين وعشرين ومائتين. انظر: "الجرح والتعديل ٩/٣٥٠" "ميزان الاعتدال ٥/٢٢٦"

"تاريخ الإسلام ٥/٧٣٧"

٤ أبو حصين بن يحيى بن سليمان الرازي، ثقة من العاشرة، قيل: اسمه عبدالله، أخرج حديث أبو داود. "التقريب ٣/٨١١٣" "تهذيب الكمال ٣٣/٢٥٠"

٥ ليس كذلك؛ قال ابن الصلاح: "روى عن جماعة منهم: أبو حاتم الرازي"، والناظم - عفا الله عنه - أدخل أبا حاتم في قسم مَنْ لَا اسْمَ لَهُ وَلَا كُنْيَةَ غَيْرَ كُنْيَتِهِ، وليس صواباً، أبو حاتم هو: محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي. انظر: "علوم الحديث ص ٣٣١"

٦ القسم الثاني من الأقسام التسعة: مَنْ عَرَفَ بِكُنْيَتِهِ وَلَمْ يُعْرِفْ أَلَّهُ اسْمَ أُمَّ لَا؟

٧ في (م): يجول

٨ في (م): الاسم

٩ في (هـ): فكان

١٢٤٧.	مثالُ ذا القِسمِ ^١ أبو مُؤَيَّبَةَ ^٢	مولى رسول الله من صحبة
١٢٤٨.	وكان مِنْهُمْ صالحاً للذِّكرِ	هنا أبو شَيْبَةَ ذَاكَ الخُدْرِي ^٣
١٢٤٩.	وَمِنْ سِوَاهُمْ وَكَدَّ لِنَافِعِ	يُكْنَى بِبَكْرٍ ^٤ ما له من دافع
١٢٥٠.	هذا أبو الأَبْيَضِ ^٥ يروي عن أنس	أبو النَّجِيبِ ^٦ وهو مولى مُقْتَبَسِ
١٢٥١.	إِعْتَاقُهُ مِنْ ابْنِ عَمْرِو العَاصِي ^٧	فلا تكن عن عِلْمِهِ ^٨ بقاصي
١٢٥٢.	كذا أبو حَرْبٍ هو ابنُ الدُّوَلِيِّ ^٩	والمَوْقِفِي أبو ^٢ حَرِينِ فَاقْبَلِ ^٣

^١ في (ش)(م): القاسم

^٢ أبو مويهبته، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان من مولدي مزينة، اشتراه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأعتقه، يقال: إنه شهد المريسيع، لا يوقف على اسمه. انظر: "الاستيعاب ص ٨٤٩" "المقتنى ١٠٧/٢"

^٣ أبو شيبه الخدري، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، تُؤَيَّبُ أثناء حصار القسطنطينية فدُفِنَ مكانه، سئل أبو زرعة عن أبي شيبه الخدري فقال: له صحبة، ولا يعرف اسمه.

انظر: "الجرح والتعديل ٣٩٠/٩" "الاستيعاب ص ٨١٣" "المقتنى ٣٠٩/١"

^٤ أبو بكر بن نافع العدوي، مولى ابن عمر، مدني، صدوق، يقال: اسمه عمر، من كبار السابعة، وروايته عن صفية بنت أبي عبيد مرسله، روايته في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي وفي مسند مالك. "التقريب ٨٠٤٨" وانظر: "المقتنى ١٢٧/١"

^٥ أبو الأبيض العنسي - بالنون - الشامي، ثقة من الثانية، قتل سنة ثمان وثمانين، ووهب من سماه عيسى، أخرج حديثه النسائي. "التقريب ٧٩٨٠" وانظر: "المقتنى ٨٠/١"

^٦ أبو النجيب العامري مولى ابن أبي سرح - بالنون ويقال بالمشاة المضمومة - يقال: اسمه ظليم، مقبول من الرابعة مات قبل المائة بإفريقية سنة ثمان وثمانين من الهجرة، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والنسائي. "التقريب ٨٤٧٥" وانظر: "المقتنى ١٣٣/١"

^٧ قال العراقي: ليس هو مولى عبدالله بن عمرو بن العاص وإنما هو مولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح، ولا أعلم بينهم في ذلك اختلافاً. انظر: "التقريب والإيضاح ص ٣٢٤"

^٨ في (ه): علقمه

^٩ في علوم الحديث (ص ٣٣١) نسبه "الديلي" وفي النظم قال "الدولي"، والديلي والدولي نسبتان مختلفتان، فالديلي: نسبة إلى بني الديل من الأزدي (الأنساب ٤٩٩/٥)، والدولي: نسبة إلى دول، والدليل: الدابة، ويقال لرهط أبي الأسود: الدولي (الأنساب ٤٠٥/٥).

١٢٥٣.	وفِرْقَةٌ يَأْتِي ٤ لها الكُنْيَةُ لَقَبٌ	والاسمُ والكنيةُ عنها ما ذهب ٥
١٢٥٤.	مِثْلَ عَلِيِّ بَأَبِي ثُرَابٍ	قد لَقَّبُوهُ وبلا ارتيابٍ
١٢٥٥.	كُنْيَتُهُ حَقِيقَةٌ أَبُو الْحَسَنِ ٦	كذا أَبُو الزَّنَادِ أَيْضاً فَافْتَهَمَنَّ
١٢٥٦.	يَكُونُ بَعَابِدِ الرَّحْمَنِ	ذا عابِدُ الله فتى ذكوانٍ
١٢٥٧.	محمد بن عابدِ الرَّحْمَنِ ٧	يَكُونُ بَعَابِدِ الرَّحْمَنِ
١٢٥٨.	وقد أتى فيه أَبُو الرَّجَالِ	إذ كان ذا جَمْعٍ مِنَ الْعِيَالِ ٨
١٢٥٩.	أبو مُمَيْلَةَ لَقَبٌ وَالْكُنْيَةُ	أبو مُحَمَّدٍ أَنْلَتِ الْمُئِيَّةُ ٩

قال المزني في أبي الأسود -والد أبي حرب-: "أَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، وَيُقَالُ الدَّوْلِيُّ". "تهذيب الكمال ٣٧/٣٣".

١ أبو حرب بن أبي الأسود الديلي البصري، ثقة، قيل: اسمه محجن وقيل عطاء من الثالثة مات سنة ثمان ومائة، أخرج حديثه مسلم وأصحاب السنن. "التقريب ٨١٠٠" وذكره الذهبي في المقتنى ثم قال: لم أقف على اسمه. "١٧٠/١"

٢ في (ه): ابن

٣ أبو حريز الموقفي مصري، كان يكون بالمدينة محلة بفسطاط مصر تسمى الموقف، روى عن محمد بن كعب القرظي، روى عنه ابن وهب وسعيد بن كثير بن عفير وأبو هارون البكاء نزيل قزوين، قال أبو حاتم: "هو منكر الحديث، مضرٌّ لا يُسَمَّى".

"الجرح والتعديل ٣٦٢/٩"

٤ في (ش)(م): تأتي

٥ الضَّرْبُ النَّالِثُ: الَّذِينَ لُقِّبُوا بِالْكُنْيِ وَهُمْ غَيْرُ ذَلِكَ كُنْيَ وَأَسْمَاءُ.

٦ تقدمت ترجمته. وانظر: "نزهة الألباب في الألقاب، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، الرياض، مكتبة الرشد ٢/٢٥٣"

٧ تقدمت ترجمته. وانظر: "نزهة الألباب ٢/٢٦٢"

٨ محمد بن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري، أبو الرجال -بكسر الراء وتخفيف الجيم- مشهور بهذه الكنية وهي لقبه، وكنيته في الأصل أبو عبدالرحمن، ثقة من الخامسة، أخرج حديثه مسلم والنسائي وابن ماجه.

"التقريب ٦١١٠" وانظر: "المقتنى ١/٢٣٥" "نزهة الألباب ٢/٢٦٠"

١٢٦٠.	وَعُمَرُ وَهُوَ أَبُو الْأَذَانِ ٢	يُكْنَى أَبُو بَكْرٍ ٣ عَلَى إِيقَانٍ ٤
١٢٦١.	كَذَا أَبُو الشَّيْخِ مِنْ أَصْبَهَانَ	أَيَّ عَابُدَ اللَّهِ الْعَلِيِّ الشَّانِ
١٢٦٢.	يُكْنَى أَبُو مُحَمَّدٍ ٥ ، وَعُمَرُ	يُكْنَى أَبُو حَفْصٍ وَلَكِنْ ذَكَرُوا
١٢٦٣.	لَهُ ٦ أَبُو ٧ حَازِمٌ أَيْضًا لِقْبَا ٨	وَفِرْقَةٌ أُخْرَى سَيَأْتِيكَ النَّبَا
١٢٦٤.	عَنْهَا لَهَا اثْنَتَانِ فِي بَابِ الْكُنَى ٩	أَتَلُو عَلَيْكَ مِنْهُ أَمْثَالًا هُنَا
١٢٦٥.	وَقَاسِمٌ وَعَابُدُ الرَّحْمَنِ	لِلْعُمَرِيِّ بِالْأَبِ ١٠ كُنَيْتَانِ ١

١ يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم، أبو تميلة - بمشاة مصغر - المروزي، مشهور بكنيته، ثقة من كبار التاسعة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٧١٣" وانظر: "المقتنى ١٣٤/١" "نزهة الألباب ٢/٢٥٣"

٢ في (ش): الأذان

٣ عمر بن إبراهيم بن سليمان البغدادي، أبو الأذان جمع أذن، وهو لقب، وكنيته: أبو بكر، جزري الأصل نزل العراق، ثقة حافظ، من الثانية عشرة، مات سنة تسعين ومائتين، وقيل قبل ذلك، أخرج حديثه النسائي. "التقريب ٤٨٩٦" وانظر: "نزهة الألباب ٢/٢٥١"

٤ في (ه): إتقان

٥ عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيّان، الأصبهاني، كنيته أبو محمد، ولقبه: أبو الشيخ، (٢٧٤ - ٣٦٩ هـ) صاحب التصانيف، كان حافظاً، عارفاً بالرجال والأبواب، كثير الحديث إلى الغاية، صالحاً، عابداً، قانتاً لله.

انظر: "تاريخ الإسلام ٨ / ٣٠٥" "نزهة الألباب ٢/٢٦٤"

٦ في (ش): "له" سقطت

٧ في (ش)(م): أبو

٨ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو حَازِمِ الْهَنْدَلِيِّ الْعَبْدِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ الْحَافِظُ الْأَعْرَجُ (المتوفى: ٤١٧ هـ) ذكره أبو الفضل الفلكي، في "ألقابه" وكناه بأبي حفص، وجعل أبا حازم لقباً، قال الخطيب البغدادي: "كتبت عنه الكثير، وكان ثقة، صادقاً، عارفاً، حافظاً، فسمع الناس بإفادته، ويكتبون بانتخابه."

انظر: "تاريخ بغداد ١٣/١٤٣" "تاريخ الإسلام ٩/٢٨٦" "نزهة الألباب ٢/٢٥٥"

٩ قال ابن الصلاح: "الضَّرْبُ الرَّابِعُ: مَنْ لَهُ كُنَيْتَانِ أَوْ أَكْثَرُ". "علوم الحديث ص ٣٣٢"

١٠ في (ش): تَأْتِ ، في (م): تَأْتِي، وهو الصواب.

١٢٦٦.	بَكْرٌ، وَفَتْحٌ، وَكَذَاكَ الْقَاسِمُ	كُنِّيَ بِهَا الشَّيْخُ الْفَرَاوِيُّ الْعَالِمُ ^٢
١٢٦٧.	وَفِرْقَةٌ كُنِيَّتُهَا مُخْتَلَفٌ	فِيهَا لِهَذَا قَدْ تَزِيدُ فَاعْرِفُوا ^٣
١٢٦٨.	مِثَالُهُ أَسَامَةُ الْحَبِيبِ، كُنِي: بِخَارِجَةِ وَعَابِدِ اللَّهِ أَفْطِنَ	
١٢٦٩.	وَزَيْدٌ أَيْضاً وَأَبُو مُحَمَّدٍ	قِيلَ لَهُ عَلَى اخْتِلَافٍ فَاهْتَدَى ^٤
١٢٧٠.	أَبُو الطُّفَيْلِ قُلُوبٌ لِكَعْبِ بْنِ أَبِي	وَقِيلَ بِالْمُنْدَرِ يُكْنَى يَا أَحْيَى ^٢

١ عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبدالرحمن العمري المدني، وقيل: يُكْنَى أبا القاسم، ضعيف عابد، من السابعة مات سنة إحدى وسبعين ومائة، وقيل بعدها، أخرج حديثه مسلم وأصحاب السنن.

انظر: "الكامل لابن عدي ٥ / ٢٣٣" "التقريب ٣٥١٥"

٢ منصور بن أبي المعالي عبدالمنعم بن أبي البركات عبدالله بن فقيه الحرّم أبي عبدالله محمد بن الفضل، المُسْتَدُّ الْأَصِيلُ أَبُو الْفَتْحِ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْفَرَاوِيُّ الصَّاعِدِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ الْمُعَدَّلُ (٥٢٢ - ٦٠٨ هـ) روى عَنْهُ ابْنُ نُقْطَةَ، وَالْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبِرْزَالِيُّ، وَالْإِمَامُ أَبُو عمرو ابن الصّلاح وغيرهم. قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: "كَانَ مَكْتَبًا ثِقَةً صِدْقًا".

قال ابن الصّلاح: "وَكَانَ لِشَيْخِنَا مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْمَعَالِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ - حَفِيدِ الْفَرَاوِيِّ - ثَلَاثُ كُنَى: أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو الْفَتْحِ، وَأَبُو الْقَاسِمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

انظر: "علوم الحديث ص ٣٣٣" "تاريخ الإسلام ١٣ / ٢٠١"

٣ قال ابن الصّلاح: "الضَّرْبُ الْخَامِسُ: مَنْ اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ فَذَكَرَ لَهُ عَلَى الْاِخْتِلَافِ كُنْيَتَانِ أَوْ أَكْثَرَ، وَاسْمُهُ مَعْرُوفٌ". "علوم الحديث ص ٣٣٣"

٤ أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، ذو البطين، الأمير، أبو محمد وأبو زيد (وقيل: أبو عبد الله، وقيل: أبو خارجة) صحابي مشهور، مات سنة أربع وخمسين - وهو ابن خمس وسبعين -

بالمدينة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣١٨" وانظر: "نزهة الألباب ١ / ٢٨٠"

قال ابن ناصر الدين: "البُطَيْنُ بِالتَّصْغِيرِ: ذُو الْبُطَيْنِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِعَظْمِ بَطْنِهِ، وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ - يَعْنِي أُسَامَةَ -".

"توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لمحمد بن عبد الله، الشهير بابن

ناصر الدين (ت ٨٤٢ هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة ١ / ٥٦٠"

وانظر: "تاريخ دمشق ٧ / ١٨٧"

١٢٧١.	أبو سعيدٍ أو ٣ أبو إسحاق	قبيصةٌ له أخو استحقاقٍ ٤
١٢٧٢.	والقاسمُ البكريُّ العليُّ الشانِ	المُكتنى بعايدِ الرحمنِ
١٢٧٣.	قيل أبو محمدٍ ٥، وابن بلال	أعني سليمانَ يُكْتَى ببلال
١٢٧٤.	وقيل أنه أبو مُحَمَّدٍ ٦	أَمَثَلَةُ الخِلافِ هُذِي فاهتدي
١٢٧٥.	وفِرْقَةٌ كُنِيَتْهَا ما اختلفوا	فيها ، وفي الاسمِ خِلافٌ يُعْرَفُ ٧
١٢٧٦.	نحو أبي بَصْرَةَ ٨ قد قيل: جَمِيلٌ	في الاسمِ منه، ومُجْمِلٌ ٩ فيه قيل ١

١ في (م): قلب

٢ أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي، أبو المنذر سيد القراء ويكنى أبا الطفيل أيضاً، من فضلاء الصحابة اختلف في سنة موته اختلافاً كثيراً قيل: سنة تسع عشرة، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٨٥" وانظر: "المقتنى ٩٧/١"

٣ في (م): و

٤ قبيصة بن ذؤيب - بالمعجمة مصغر - بن حلحلة - بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة - الخزاعي، أبو سعيد أو أبو إسحاق المدني، نزيل دمشق من أولاد الصحابة، وله رؤية، مات سنة بضع وثمانين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٥٤٧" وانظر: "المقتنى ٢٦٦/١"

٥ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه. من كبار الثالثة مات سنة ست ومائة على الصحيح، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٥٢٤" وانظر: "تهذيب الكمال ٤٢٧/٢٣"

٦ سليمان بن بلال التيمي مولاهم، أبو محمد وأبو أيوب المدني، ثقة من الثامنة مات سنة سبع وسبعين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٥٥٤" وانظر: "المقتنى ٤٩/٢"

فيما قاله ابن الصلاح عن تكتيته بأبي بلال نظر، فلا يوجد أحد ممن صنف في أسماء الرجال كناه بذلك - كما قال العراقي - والمعروف إنما هو أبو أيوب، والذين حكوا الخلاف في كنيته اقتصرنا على قولين: إما أبي أيوب وإما أبي محمد، والأول أشهر.

انظر: "التقييد والإيضاح ص ٣٢٥"

٧ قال ابن الصلاح: "الضربُ السَّادِسُ: مَنْ عُرِفَتْ كُنْيَتُهُ وَاحْتُلِفَ فِي اسْمِهِ". "علوم الحديث ص ٣٣٣"

٨ في (ه): نصره

٩ في (ه): جميل

١٢٧٧.	أبو جُحَيْفَةَ قَيْلٍ : وَهَبُ اللَّهِ	وقيل وهبُ ابن عبد الله ^٢
١٢٧٨.	أبو هريرة في اسمه أقوال	والخُلْفُ بين ^٣ الناس لا يزال ^٤
١٢٧٩.	ومن سيئ صحبِ شفيحِ المحشرِ	إِسْمُ أَبِي بُرْدَةَ ذَاكَ الْأَشْعَرِيِّ ^٥
١٢٨٠.	"الحارثُ" القايلِ ذاكِ ابنُ معين ^٦	وقال قومٌ "عامرٌ" ذاكِ يقين

١ مُمَيَّل - مثل مُمَيَّد، لكن آخره لام - وقيل بفتح أوله، وقيل بالجيم (جَمِيل) بن بَصْرَةَ - بفتح الموحدة - بن وقاص، أبو بصرة الغفاري، صحابي سكن مصر ومات بها، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأبو داود والنسائي. "التقريب ١٥٨١" وانظر: "المقتنى ١١٣/١"

٢ وهب بن عبد الله السُّوَّائِي - بضم المهملة والمد - ويقال: اسم أبيه وهب أيضا، أبو جحيفة، مشهور بكنيته، ويقال له: وهب الخير، صحابي معروف، وصحب عليا ومات سنة أربع وسبعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٥٢٩"

والمثال غير مناسب؛ قال ابن عبد البر: "هُوَ مشهور بكنيته، لم يختلفوا في اسمه، واختلفوا في اسم أبيه". "الاستيعاب ص ٧٤٧"

٣ في (هـ): من

٤ أبو هريرة الدوسي، الصحابي الجليل، حافظ الصحابة، اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً لم يُخْتَلَفْ مِثْلُهُ في اسْمِ أَحَدٍ في الجَاهِلِيَّةِ ولا في الإسلام، مات سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل تسع وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٤٩٣"

قال ابن حجر: مجموع ما قيل في اسمه وحده نحو من عشرين قولاً، والذي اجتمع في اسم أبيه خمسة عشر قولاً، فأما مع التركيب بطريق التجويز فيزيد على ذلك نحو مائتين وسبعة وأربعين، وأما مع التنصيص فلا يزيد على العشرين، وعند التأمل لا تبلغ الأقوال عشرة خالصة لما في ذكر بعض الأسماء من تصحيف أو تحريف، ومزجها من جهة صحة النقل تنحصر في ثلاثة: عُمَيْر، وعبد الله، وعبدالرحمن،

الأولان محتملان في الجاهلية والإسلام، وعبد الرحمن في الإسلام خاصة. انظر: "الإصابة ٢٣٨٧/٤"

٥ أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، ثقة من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل غير ذلك جاز الثمانين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٠٠١" وانظر: "المقتنى ١٠٥/١"

٦ قد ورد عن ابن معين أنه ذكره بالاسمين، قال الدوري: "سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ أَبُو بَرْدَةَ بنُ أَبِي مُوسَى اسْمُهُ: الْحَارِثُ". وقال في موضع آخر: "واسم أبي موسى الأشعري عبد الله بن قيس، واسم ابنته أبو بردة:"

١٢٨١.	وَفِرْقَةٌ قَدْ وَقَعَ الْخِلَافُ	فِي اسْمِهَا وَكُنْيَةٍ تُضَافُ ^١
١٢٨٢.	مِثَالُهُ سَفِينَةٌ ^٢ مَوْلَى الرَّسُولِ	صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا هَبَّتْ قَبُولُ
١٢٨٣.	وَفِرْقَةٌ كُنْيَتُهَا وَالْإِسْمُ	قَدْ عُرِفَا وَلَيْسَ تَمَّ وَهَمُّ ^٣
١٢٨٤.	وَمِنْهُمْ مَنْ بَكَنَاهُمْ شُهِرُوا	وَإِنْ تَسَمَّوْا لَامِرِيٍّ لَمْ يَظْهَرُوا ^٤ ٥
١٢٨٥.	مِنْهُمْ أَبُو إِدْرِيسِ الْخَوْلَانِي ^٦	ثُمَّ أَبُو الْأَشْعَثِ ذَا الصَّنَعَانِي ^١

عامر". "يجيى بن معين وكتابه التاريخ، دراسة وتحقيق وترتيب: الدكتور أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة، جامعة الملك عبد العزيز ٢١/٣، ٤٢٦"

^١ قال ابن الصلاح: "السَّابِعُ: مَنْ اِخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ وَاسْمِهِ مَعًا، وَذَلِكَ قَلِيلٌ". "علوم الحديث ص ٣٣٥"
^٢ سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قيل: اسمه عُمَيْرٌ، وقيل: صالحٌ، وقيل: مِهْرَانٌ، وقيل غير ذلك كثير، وكنيته: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو البَحْتَرِيِّ، لُقِّبَ بِسَفِينَةٍ لِكَوْنِهِ حَمَلٌ شَيْئًا كَثِيرًا فِي السَّفَرِ، مشهور له أحاديث، أخرج حديثه مسلم وأصحاب السنن.

انظر: "التاريخ الكبير ٢٠٩/٤" "الكنى والأسماء، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ٥١٢/١" "الكنى والأسماء، لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري الدولابي الرازي (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، بيروت، دار ابن حزم ١/ ٢٤٨" "فتح الباب في الكنى والألقاب، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر الفاريابي، الرياض، مكتبة الكوثر ١/ ١٦٤" "علوم الحديث ص ٣٣٥" "التقريب ٢٤٧١" "تدريب الراوي ٧٧٣/٢"

^٣ قال ابن الصلاح: "الثَّامِنُ: مَنْ لَمْ يُخْتَلَفْ فِي كُنْيَتِهِ وَاسْمِهِ وَعُرِفَا جَمِيعًا وَاشْتُهِرَا، وَمِنْ أَمَثَلَتِهِ: أَيْمَةُ الْمَدَاهِبِ دَوُّو أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مَالِكٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ فِي خَلْقٍ كَثِيرٍ". "علوم الحديث ص ٣٣٥"
^٤ وقال أيضاً: "الثَّاسِعُ: مَنْ اشْتَهَرَ بِكُنْيَتِهِ دُونَ اسْمِهِ، وَاسْمُهُ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُ مَجْهُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ".

^٥ ربما يقصد بقوله "لم يظهروا" لغير أهل العلم بالحديث، والله أعلم.

^٦ اسمه: عائذ الله. انظر: "التقريب ٣١٣٢"

١٢٨٦.	ثم أبو حازم ^٢ راوي سهل ^٣	ومنهم أبو الضحى ^٤ فاسمع لي
١٢٨٧.	كذا أبو إسحاق السبيعي ^٥	فاكشف تجد أسامي الجميع
النوع الحادي والخمسون: معرفة كنى المعروفين بالأسماء^٦		
١٢٨٨.	والاسم من راو كثيراً يعرف	لكن على كنيته لا يوقف
١٢٨٩.	ولم يصنف ^٧ فيه بل لو صنفوا	جاءت للاسم لا سواه الأحراف ^٨
١٢٩٠.	فمنهم جماعة كُنوا أبا	محمد أذكرهم مهذباً
١٢٩١.	طلحة ^٩ ، كعب ^١ ، وابن عوف ^٢ ، والحسن ^٣	وابن بجينة ^٤ ، وجبير ^٥ فافهمن

^١ شراحيل بن آدة - بالمد وتخفيف الدال - أبو الأشعث الصنعاني الجرمي، ويقال: آدة جد أبيه وهو ابن شرحبيل بن كليب، ثقة من الثانية شهد فتح دمشق، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن. "التقريب ٢٧٧٦"

^٢ سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج الأفرز التمار المدني القاص القاضي، مولى الأسود بن سفيان، ثقة عابد، من الخامسة مات في خلافة المنصور، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٥٠٢"

^٣ أي: سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه -.

^٤ مسلم بن صبيح - بالتصغير - الهمداني، أبو الضحى الكوفي العطار، مشهور بكنيته، ثقة فاضل من الرابعة، مات سنة مائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٦٧٦"

^٥ عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرة، الهمداني، أبو إسحاق السبيعي - بفتح المهملة وكسر الموحدة - ثقة أكثر، عابد، من الثالثة، اختلط بأخرة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل قبل ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥١٠٠"

^٦ قال ابن الصلاح: "وهذا من وجه ضد النوع الذي قبله". "علوم الحديث ص ٣٣٦"

^٧ بل صنفوا فيه، ككتاب ابن حبان اسمه: "كنى من يعرف بالأسماء". انظر: "الرسالة المستطرفة ص ١٢١"

^٨ قال ابن الصلاح: "وقل من أفرده بالتصنيف، وبلغنا أن لأبي حاتم بن حبان البستي فيه كتاباً، ومن شأن هذا النوع أن يُؤوب على الأسماء ثم تُبين كُنَاهَا بِخِلَافِ النوع الذي قبله. "المصدر السابق".

^٩ طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة التيمي، أبو محمد المدني، وهو المسمى طلحة الفياض، أحد العشرة، مشهور، استشهد يوم الجمل سنة ست وثلاثين، وهو ابن ثلاث وستين، حديثه في الكتب الستة. "التقريب ٣٠٤٤"

١٢٩٢ .	وَمَعْقِلٌ وَهُوَ فَتَى سِنَانٍ ٦	وَنَجْلٌ زَيْدٌ صَاحِبُ الْأَذَانِ ٧
١٢٩٣ .	وَتَابِتٌ أَيْضاً هُوَ ابْنُ قَيْسٍ ٨	وَالْأَشْعَثُ الْكَنْدِيُّ نَجْلُ قَيْسٍ ١

١ كعب بن عُجْرَةَ الأنصاري المدني، أبو محمد، صحابي مشهور، مات بعد الخمسين وله نيف وسبعون، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٦٧٨"

٢ عبدالرحمن بن عوف بن عبدعوف بن عبد بن الحارث بن زهرة القرشي الزهري، أحد العشرة، أسلم قديماً، ومناقبه شهيرة مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٩٩٩"

٣ الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي، سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته، وقد صحبه وحفظ عنه، مات شهيداً بالسم سنة تسع وأربعين، وهو ابن سبع وأربعين، وقيل بل مات سنة خمسين، وقيل بعدها، أخرج حديثه أصحاب السنن. "التقريب ١٢٧٠"

٤ عبدالله بن مالك بن القشْب - بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة - الأزدي، أبو محمد حليف بني المطلب، يعرف بابن بجينة - بموحدة ومهملة مصغرا - صحابي معروف، مات بعد الخمسين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٥٩٢"

٥ جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، صحابي عارف بالأنساب، مات سنة ثمان أو تسع وخمسين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٩١١"

٦ معقل بن سنان بن مظهر الأشجعي، صحابي نزل المدينة ثم الكوفة، واستشهد بالحرّة سنة ثلاث وستين، أخرج حديثه أصحاب السنن. "التقريب ٦٨٤٤"

٧ عبدالله بن زيد بن عبد ربه بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، أبو محمد المدني، الذي أُرِيَ الْأَذَانَ، صحابي مشهور، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل استشهد بأحد، أخرج حديثه البخاري في خلق أفعال العباد، أصحاب السنن. "التقريب ٣٣٥٢"

٨ ثابت بن قيس بن شماس - بمعجمة وميم مشددة وآخره مهمل - أنصاري خزرجي، خطيب الأنصار، من كبار الصحابة، بشره النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة، واستشهد باليمامة، فَنُقِدَّتْ وصيته بمنام رآه خالد بن الوليد رضي الله عنهما، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والنسائي في عمل اليوم والليلة. "التقريب ٨٣٣"

واختلفوا في كنيته: فقيل: أبو محمد، جَزَمَ بِهِ ابْنُ مَنْدَةَ.

وَقِيلَ: كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

قال العراقي: "وحق هذا أن يذكر في النوع الذي قبله في الضرب الخامس منه وهو ممن اختلف في كنيته واسمه معروف".

وَعَابَدُ اللَّهِ بَنُ عَمْرِو فَاخْبُرٍ ^٣	وَعَابَدُ اللَّهِ سَلِيلُ جَعْفَرٍ ^٢	١٢٩٤.
وابنا: صُعَيْرٍ ^٧ ، وأبي بكر ^١ الجميع	وابنُ الرَّبِيعِ ^٦ وَالْفَضْلُ ^٤ ، مَعَ حُوَيْطِبٍ ^٥	١٢٩٥.

انظر: "الثقات لابن حبان ٤٣/٣" "الاستيعاب ص ١٣٠" "تهذيب الكمال ٣٦٨/٤" "التقييد والإيضاح ص ٣٢٧"

^١ الأشعث بن قيس بن معدي كرب الكندي، أبو محمد الصحابي، نزل الكوفة، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين، وهو ابن ثلاث وستين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٣٦"

^٢ عبدالله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي، أحد الأجواد، كان يسمى بحر الجود، ولد بأرض الحبشة، وله صحبة مات سنة ثمانين وهو ابن ثمانين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٢٦٨"

قال العراقي: "فيه نظر حيث أن المعروف أن كنيته أبو جعفر هكذا كناه البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى وابن حبان والطبراني وابن منده وابن عبد البر في كتبهم في الصحابة".

انظر: "التاريخ الكبير ٧/٥" "الجرح والتعديل ٢١/٥" "الثقات ٢٠٧/٣" "فتح الباب ١٨٠/١"

"الاستيعاب ص ٤٤٣" "التقييد والإيضاح ص ٣٢٧"

^٣ عبدالله بن عمرو بن العاص (تقدمت ترجمته، انظر: التقريب ٣٥٢٣)، قيل كنته: أبو محمد، وقال ابن معين: أبو عبد الرحمن، وقيل أبو نصير، فعلى هذا هو من أمثلة القسم الخامس السابق. انظر: "الاستيعاب ٤٧٦"

^٤ الفضل بن العباس (تقدمت ترجمته، انظر: التقريب ٥٤٤٢)، قال ابن عبد البر: "يكنى أبا عبدالله، وقيل: بل يكنى أبا محمد"، وعلى هذا أيضاً هو من أمثلة القسم الخامس السابق. انظر: "الاستيعاب ص ٦٠٥"

^٥ حويطب بن عبدالعزيز بن أبي قيس العامري، صحابي، أسلم يوم الفتح، وكان عارفاً بأحوال مكة، عاش مائة وعشرين سنة ومات سنة أربع وخمسين، حديثه في الصحيحين والنسائي. "التقريب ١٦٠٣"

قال ابن عبد البر: "يكنى أبا محمد وقيل: يكنى أبا الأصعب"، فيكون من أمثلة القسم الخامس السابق. انظر: "الاستيعاب ص ٢١٤"

^٦ محمود بن الربيع (تقدمت ترجمته، انظر: التقريب ٦٥٥٥)، قال ابن عبد البر: "يكنى أبا نعيم، وقيل: يكنى أبا محمد"، فيكون من أمثلة القسم الخامس السابق. انظر: "الاستيعاب ص ٦٥٨"

^٧ عبدالله بن ثعلبة بن صعير - بالمهملتين مصغرا - ويقال: ابن أبي صعير، له رؤية ولم يثبت له سماع، مات سنة سبع أو تسع وثمانين وقد قارب التسعين، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والنسائي. "التقريب ٣٢٥٩"

١٢٩٦.	وَمِنْهُمْ صَحْبٌ كُنُوا بَعْدَ	مُحَصَّصٍ بِاللَّهِ هُمْ مَنْ أُبْدِي
١٢٩٧.	ابنُ عليِّ الحُسينِ ٢ الأكرمُ	سلمانُ وهو الفارسيُّ ٣ فاعلموا
١٢٩٨.	حُدَيْفَةُ وهو فني اليمانِ ٤	وابنُ بُشَيْرٍ ٥ حُصَّ بِالنُّعْمَانِ ٦
١٢٩٩.	وابنُ حُنَيْفٍ واسمُهُ عثمانُ ٧	وكعبُ ابنُ مالكٍ ١ أعيانُ

١ عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، شقيق عائشة، تأخر إسلامه إلى قبيل الفتح، وشهد اليمامة والفتوح، ومات سنة ثلاث وخمسين في طريق مكة فجأة وقيل بعد ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٨٣٨"

قال ابن عبد البر: "يكنى أبا عبد الله، وقيل: بل يكنى أبا محمد بابنه محمد"، فيكون من أُمَّتِلَةِ الْقِسْمِ الْحَامِسِ السَّابِقِ. انظر: "الاستيعاب ص ٤١١"

٢ تقدمت ترجمته. انظر: "التقريب ١٣٤٣"

٣ سلمان الفارسي، أبو عبد الله، ويقال له: سلمان الخير، سابق الفرس، أصله من أصبهان، وقيل: من رامهرمز، أول مشاهده الخندق، مات سنة أربع وثلاثين، يقال: بلغ ثلاثمائة سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٤٩٠"

٤ حذيفة بن اليمان - واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا ويقال حسل بكسر ثم سكون - العبسي - بالموحدة -، حليف الأنصار، صحابي جليل من السابقين، صح في مسلم (كتاب الفتن، باب إخبار النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، حديث: ٧٢٦٥) عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه بما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة، وأبوه صحابي أيضا استشهد بأحد، ومات حذيفة في أول خلافة علي سنة ست وثلاثين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١١٦٥"

٥ في (الأصل) و(ش): بالتصغير، والصواب أنه غير مصغر، انظر: "الإكمال ٢٨٠/١".

٦ النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، له ولأبويه صحبة، سكن الشام ثم ولي إمرة الكوفة ثم قتل بجمص سنة خمس وستين، وله أربع وستون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٢٠٢"

٧ عثمان بن حُنَيْفٍ بن واهب الأنصاري الأوسي، أبو عمرو المدني، صحابي شهير، استعمله عمر علي مساحة أرض الكوفة، وعلي علي البصرة قبل الجمل، ومات في خلافة معاوية، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد والترمذي والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٤٤٩٤"

قال الحافظ العراقي: "المشهور أن كنيته أبو عمرو، ولم يذكر المزي في التهذيب له كنية، وبه صدر ابن عبد البر في الاستيعاب كلامه، وكثير من الأئمة لم يذكروا له كنية كالبخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح

١٣٠٠	والعدويُّ ابن ربيعةَ عامرٌ ^٢	ونجلُ عبد الله ذاك جابرٌ ^٣
١٣٠١	عُمارةٌ هو ابنُ حَزْمٍ ^٤ ، رافعٌ ^١	فاعلمَ بهم فَكُلُّ علمٍ نافعٌ

والتعديل وابن منده في الصحابة، نعم جزم بن حبان بما ذكره المصنف وذكره أبو أحمد الحاكم في البابين معا في باب أبي عبدالله وفي باب أبي عمرو، والله أعلم".

قلت: بل ذكر ابن عبدالبر الكنيتين معاً، فقال: "يكنى أبا عمرو، وقيل: أبا عبدالله".

وذكره ابن منده في "فتح الباب" فقال: "أبو عبد الله: وقيل: أبو عمرو: عثمان بن حنيف".

وقول العراقي: "ولم يذكر المزني في التهذيب له كنية" ليس صواباً، بل قال: "أبو عمرو المدني".

انظر: "الثقات ٣ / ٢٦١" "فتح الباب ١ / ٤٦١" "الاستيعاب ص ٥٠٣" "تهذيب الكمال ١٩ / ٣٥٨" "القييد الإيضاح ص ٣٢٨"

^١ كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري السلمي - بالفتح - المدني، صحابي مشهور، وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا، مات في خلافة علي، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٦٨٥" يكنى: أبا عبد الله، وقيل: أبا عبد الرحمن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو بشير.

انظر: "الكنى والأسماء للدولابي ١ / ٢٣٨" "فتح الباب ١ / ٤٥٨" "الاستيعاب ص ٦٣١" "تهذيب الكمال ٢٤ / ١٩٤"

^٢ عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العنزي - بسكون النون - العدوي حليف آل الخطاب، صحابي مشهور، أسلم قديماً وهاجر وشهد بدر، مات ليالي قتل عثمان، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣١٠٥"

^٣ جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري (تقدمت ترجمته، انظر: التقريب ٨٧٩)، اختلف في كنيته، فقيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو عبدالله، ويقال: أبو محمد.

انظر: "الكنى والأسماء لمسلم ١ / ٤٦٦" "الكنى والأسماء للدولابي ١ / ٢٣٤" "فتح الباب ١ / ٤٥٩" "الاستيعاب ص ١٤٠" "تهذيب الكمال ٤ / ٤٤٤"

^٤ عمارة بن حزم بن زيد الأنصاري الخزرجي، أبو عبدالله، كان من السبعين الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة الثانية، شهد بدرًا وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستشهد يوم اليمامة سنة إحدى عشرة. انظر: "الاستيعاب ٥٥٠"

قال العراقي: "لم أر من كناه بذلك، ولم يذكروا له كنية - فيما وقفت عليه - كالبخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي وأبي أحمد الحاكم وابن حبان وابن منده وابن عبد البر". "القييد والإيضاح ص ٣٢٨"

قلت: ذكر ابن عساكر كنيته في تاريخ دمشق "٣٠٢ / ٤٣"

١٣٠٢.	ثوبان ^٢ مؤلّي المرسل المختار	والمُزَيَّنَانِ : فتى يسار ^٣
١٣٠٣.	وعمرؤ ابن عامر ^١ ، وعمرؤ	أعني به ابن العاص ^٢ ايضاً فادّروا

^١ رافع بن خديج بن رافع بن عدي الحارثي الأوسي الأنصاري، المدني، صحابي جليل أول مشاهده أُخذ ثم الخندق، مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين، وقيل قبل ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٨٧١"

يقال له: أبو عبد الله، ويقال: أبو رافع، وقيل يُكنى: أبا خديج.

انظر: "التاريخ الكبير ٣ / ٢٩٩" "الكنى والأسماء لمسلم ١ / ٤٦٧" "الثقات ٣ / ١٢١" "فتح الباب ١ / ٣٠٢" "الاستيعاب ص ٢٥٧" "تهذيب الكمال ٩ / ٢٣"

^٢ ثوبان بن بجدد، ويُقال: ابن جحدر، الهاشمي مؤلّي النبي صلى الله عليه وسلم صحبة ولازمه، ونزل بعده الشام، ومات بجمص سنة أربع وخمسين، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن. "التقريب ٨٦٦"

يكنى: أبا عبد الله، وقيل يكنى: أبا عبد الرحمن.

انظر: "التاريخ الكبير ٢ / ١٨١" "الكنى والأسماء لمسلم ١ / ٤٦٦" "الكنى والأسماء للدولابي ١ / ٢٤٩" "فتح الباب ١ / ٤٥٧" "الاستيعاب ص ١٣٧" "تهذيب الكمال ٤ / ٤١٤"

^٣ معقل بن يسار المزني، صحابي ممن بايع تحت الشجرة، وكنيته أبو علي المشهور، وهو الذي ينسب إليه نهر معقل بالبصرة، مات بعد الستين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٨٤٨"

قال العراقي: "أما معقل بن يسار فإن كنيته أبو علي المشهور، وهو قول الجمهور: علي بن المدني، وخليفة بن خياط وعمرو بن علي الفلاس، وأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، وبه جزم ابن منده في معرفة الصحابة، وبه صدر البخاري في كلامه في التاريخ الكبير، وكذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وابن حبان في طبقة الصحابة، والنسائي في الكنى، وأما ما جزم به المصنف من أنه أبو عبد الله فهو قول إبراهيم بن المنذر الحزامي حكاه أبو أحمد الحاكم في الكنى عنه والمشهور ما قدمناه."

قلت: وله كنية ثالثة: أبو يسار، ذكرها ابن حبان والذهبي.

انظر: "معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، المدينة المنورة، مكتبة الدار ٢ / ٢٨٨" "التاريخ الكبير ٧ / ٣٩١" "الجرح والتعديل ٨ / ٢٨٥" "الثقات لابن حبان ٣ / ٣٩٢" "المقتنى في سرد الكنى للذهبي ١ / ٤٠٩"

١٣٠٤ .	وزِدْ شُرْحَبِيلَ ^٣ ، مع الْمُغَيْرَةَ ^٤	وابنِ ابْنِ جَحْشٍ ^٥ دُمْتَ ذَا بَصِيرَةَ
١٣٠٥ .	وعابدُ الرحمنِ قد كُنُوا به	جماعةٌ أَذْكَرُهُمْ من صَحْبِهِ
١٣٠٦ .	همُ ابْنُ مسعودٍ عَنَيْتُ الهذلي ^٦	ومنهمُ معاذُ بنُ جبلٍ ^١

^١ قال العراقي -بتصرف-: وأما عمرو بن عامر المزني فيإني لا أعرف في الصحابة من تسمى عمرو بن عامر إلا اثنين:

أحدهما: عمرو بن عامر بن مالك بن خنساء بن مبدول بن مازن بن النجار أبو داود المازني شهد بدرًا (الإصابة ١٣٤٣/٢)، فهذا كما تراه ليس مزنيا، ولا كنيته أبو عبد الله وإنما هو مازني وكنيته أبو داود. وأما عمرو بن عامر الثاني: عمرو بن عامر بن ربيعة بن عودة بن ربيعة بن عمر بن عامر بن البكاء، أحد بني عامر بن صعصعة، فهذا كما تراه ليس مزنيا ولا يكنى أيضا بأبي عبد الله، والظاهر أن ما ذكره المصنف سبق قلم وإنما هو عمرو بن عوف المدني فإن كنيته أبو عبد الله. انظر: "التقييد والإيضاح ص ٣٧٧"

^٢ تقدمت ترجمته، انظر: "التقريب ٥٠٨٨" وقيل في كنيته: أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد انظر: "التاريخ الكبير ٦/٣٠٣" "الكنى والأسماء لمسلم ١/٤٦٦" "الكنى والأسماء للدولابي ١/٢٣٤" "الثقات لابن حبان ٣/٢٦٥" "فتح الباب ١/٤٥٨" "الاستيعاب ص ٥٧١" "تهذيب الكمال ٢٢/٧٩" "المقتنى في سرد الكنى ١/٣٤٦"

^٣ شرحبيل بن عبد الله بن المطاع بن عبد الله الكندي، حليف لبني زهرة، يكنى أبا عبد الله، نسب إلى أمه حسنة، كان شرحبيل ابن حسنة من مهاجرة الحبشة، معدود في وجوه قريش، وكان أميراً على ربع من أرباع الشام لعمر بن الخطاب رضي الله عنه توفي في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة، وهو ابن سبع وستين سنة. انظر: "الاستيعاب ص ٣٥٦" "التقريب ٢٧٨٤"

^٤ المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي، صحابي مشهور، أسلم قبل الحديبية، وولي إمرة البصرة ثم الكوفة، مات سنة خمسين على الصحيح، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٨٨٨" يكنى أبا عبد الله، وقيل: أبا عيسى، وقيل: أبا محمد.

انظر: "التاريخ الكبير ٧/٣١٦" "الكنى والأسماء لمسلم ١/٥٧٧" "الكنى والأسماء للدولابي ١/٢٦٢" "الثقات لابن حبان ٣/٣٧٢" "فتح الباب ١/٤٦٠" "الاستيعاب ص ٦٨٩" "تهذيب الكمال ٢٨/٣٧٠" "المقتنى في سرد الكنى ١/٣٤٧"

^٥ محمد بن عبد الله بن جحش الأسدي، صحابي صغير، وأبوه من كبار الصحابة، وعمته زينب أم المؤمنين، أخرج حديثه البخاري تعليقاً والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٦٠٤٤"

^٦ عبد الله بن مسعود الهذلي (تقدمت ترجمته، انظر: التقريب ٣٦٣٨).

١٣٠٧ .	زيدٌ فتنى الخطاب ^٢ ، وابنُ عمرا ^٣	وابن أبي سفيان ^٤ من غيرِ مرا
١٣٠٨ .	زيدٌ بنُ خالدٍ عَنِثُ الجهني ^٥	بلالُ ابنُ حارثٍ ^٦ ذا المُزني ^٧
١٣٠٩ .	والمِسْوَرُ المَدْعُوُّ بابنِ مَحْرَمَةَ ^٨	محمدٌ أيضاً هو ابنُ مَسْلَمَةَ ^٩

^١ معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أبو عبدالرحمن، مشهور من أعيان الصحابة، شهد بدرًا وما بعدها، وكان إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن، مات بالشام سنة ثمانٍ عشرة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٧٧١"

^٢ زيد بن الخطاب بن نفيل - بنون وفاء مصغر - العدوي، أخو عمر، كان قديم الإسلام، وشهد بدرًا، واستشهد باليمامة سنة اثنتي عشرة، أخرج حديثه البخاري تعليقاً ومسلم وأبو داود. "التقريب ٢١٤٦"

^٣ عبدالله بن عمر بن الخطاب (تقدمت ترجمته، انظر: التقريب ٣٥١٣).

^٤ معاوية بن أبي سفيان - صخر - بن حرب بن أمية الأموي، أبو عبدالرحمن، الخليفة، صحابي أسلم قبل الفتح، وكتب الوحي، ومات في رجب سنة ستين وقد قارب الثمانين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٨٠٦"

^٥ زيد بن خالد الجهني المدني، صحابي مشهور، مات بالمدينة سنة ثمان وستين أو وسبعين، وله خمس وثمانون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢١٤٥"

يقال له: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ويُقال: أَبُو طَلْحَةَ، ويقال: أَبُو زُرْعَةَ.

انظر: "الثقات لابن حبان ١٣٩/٣" "فتح الباب ٤٤٧/١" "الاستيعاب ص ٢٨٩" "تهذيب الكمال ٦٣/١٠" "المقتنى في سرد الكنى ٣٢٨/١"

^٦ في (م): الحارث

^٧ بلال بن الحارث المزني، أبو عبدالرحمن المدني، صحابي، مات سنة ستين، وله ثمانون سنة، أخرج حديثه أصحاب السنن. "التقريب ٧٨٥"

^٨ المسور بن محرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري، أبو عبدالرحمن، له ولأبيه صحبة، مات سنة أربع وستين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٧١٧"

^٩ محمد بن مسلمة بن سلمة الأنصاري، صحابي مشهور، وهو أكبر من اسمه محمد من الصحابة، مات بعد الأربعين، وكان من الفضلاء، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٣٤٠"

يكنى أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ويقال: بل يكنى أبا عَبْدِ اللَّهِ، ويقال: أبا سعيد.

انظر: "الثقات لابن حبان ٣/٣٦٢" "فتح الباب ١/٤٥٧" "الاستيعاب ص ٦٥٨" "تهذيب الكمال ٤٥٦/٢٦" "المقتنى في سرد الكنى ٣٤٦/١"

١٣١٠.	والحارثُ المُسمَى فتى هشام ^١	واختلفوا في بعضِ ذي الأسماءِ
التَّوَعُّ الثَّانِي وَالْحَمْسُونَ: فِي الْأَلْقَابِ^٢		
١٣١١.	وربما يَشْتَبِهُ اسْمُ بَلَقَبْ	فكان تمييزهما مِنَ الأرب ^٣
١٣١٢.	لذاكَ ^٤ قَدْ صَنَّفَ فِي الْأَلْقَابِ	مُجَلِّدًا ^٥ بَعْضُ أُولِي الْأَلْبَابِ ^٦
١٣١٣.	من ذلك الضَّالُّ ^٧ الذي قد ضَلَّ	طريقَهُ في الحَجِّ ليس إلا
١٣١٤.	كذلك الضَّعِيفُ ^٨ ضَعَّفَ الجِسْمَ	لا غَيْرُ فاعْرِفُهُ لِدَفْعِ الوَهْمِ
١٣١٥.	وعارمٌ ^٩ وهو أبو النُّعْمَانِ	مُحَمَّدٌ رَاوِ عَلِيِّ الشَّانِ

^١ الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم، أبو عبدالرحمن المكي، من مسلمة الفتح، استشهد بالشام في خلافة عمر، وله ذكر في الصحيحين أنه سأل عن كيفية مجيء الوحي، أخرج حديثه ابن ماجه. "التقريب ١٠٦٢"

^٢ اللقب: كل ما أشعر برفعه أو ضعة كالرشيد، والجاحظ. "اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب ص ٧٤"

^٣ هذا البيت سقط من (م)

^٤ في (ش)(م): كذاك

^٥ في (م): مخلدا

^٦ قال ابن الصلاح: وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الْأَلْقَابَ يُوشِكُ أَنْ يَظُنَّهَا أَسْمَاءً وَأَنْ يَجْعَلَ مَنْ ذُكِرَ بِاسْمِهِ فِي مَوْضِعٍ وَبَلَقِبِهِ فِي مَوْضِعٍ شَخْصَيْنِ، كَمَا اتَّفَقَ لَكثِيرٍ مِمَّنْ أَلْفَ، وَمِمَّنْ صَنَّفَهَا: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانِ الشَّيْبَرَايُ الْحَافِظُ ثُمَّ أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ الْفَلَكِيِّ الْحَافِظُ."

"علوم الحديث ص ٣٣٨" وانظر: "الرسالة المستطرفة ص ١٢٠"

^٧ الضَّالُّ: هُوَ معاوية بن عبدالكريم الثقفي، أبو عبد الرحمن البصري، المعروف بالضال؛ ضاعَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فلُقبَ بِذلك، صدوق من صغار السادسة، مات سنة ثمانين، وقد قارب المائة، أخرج حديثه البخاري تعليقا. "التقريب ٦٨١٣" وانظر: "نزهة الألباب ١ / ٤٣٥"

^٨ الضَّعِيفُ: هُوَ عبدالله بن مُحَمَّد الطرسوسي، أبو محمد، شيخ النَّسَائِيِّ، المعروف بالضعيف، وَكَانَ مِنَ التَّقَاتِ، كَانَ نَحِيفَ الجِسْمِ فلُقبَ بِذلك، أخرج حديثه أبو داود والنسائي. "التقريب ٣٦٢٣" وانظر: "نزهة الألباب ١ / ٤٣٦"

^٩ في (ه): الضاعف

١٣١٦.	جماعةٌ قد لُقِّبوا بعُندَرٍ ^٢	كُلُّهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
١٣١٧.	فمنهم من قد روى عن شُعْبَةَ	ومن له بالجَمَحِيِّ صُحْبَةٌ
١٣١٨.	راوي أبي حاتم ^٣ فاعرفنه	منهم ومن أبو نُعَيْمٍ عَنْهُ
١٣١٩.	عُنْجَارُ شَخْصَانِ بُخَارِيَّانِ	عن مالكِ الأولِ أما الثاني
١٣٢٠.	حديثٌ عَهْدٍ وَهُوَ الْمُصَنَّفُ	تاريخ من حلَّ بُخَاراً فاعرفوا ^٥

^١ عارم: محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان البصري، لقبه عارم، ثقة ثبت تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٢٦٦" انظر: "نزهة الألباب ٩/٢"

^٢ قال ابن حجر: "عندر جماعة :

أولهم: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ صَاحِبِ شُعْبَةَ لِقْبِهِ بِذَلِكَ ابْنُ جَرِيحٍ لِأَنَّهُ لَمَّا حَدَّثَ بِالْبَصْرَةِ صَارَ عُنْدَرُ يَشْغَبُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ عُنْدَرُ! قَالَهُ ابْنُ عَائِشَةَ، قَالَ: وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ لِلْمَشْغَبِ عُنْدَرُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرِو غُلَامٌ تَعَلَّبَ: العندَر الصَّيِّحُ.

الثَّانِي: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دِرَانَ أَبُو الطَّيِّبِ الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ نَزِيلُ مِصْرٍ وَحَدَّثَ عَنْ أَبِي يَعْلَى، الثَّالِثُ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بَغْدَادِي يَرْوِي عَنِ الْمُعَمَّرِيِّ وَأَطْنَةُ الَّذِي مَاتَ بِمِصْرٍ وَأَسْمُ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي تَارِيخِ أَصْبَهَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَرَّاقِ عُنْدَرُ الْبَغْدَادِيُّ قَدِمَ عَلَيْنَا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى خُرَّاسَانَ فَمَاتَ بِهَا بَعْدَ السِّتِّينِ، الرَّابِعُ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ مَوْلَى فَاتِنِ الْمُقْتَدِرِيِّ، الخَامِسُ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْوَرَّاقِ حَدَّثَ عَنْ ابْنِ صَاعِدٍ، السادس: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْعَبَّاسِ النِّجَارِيِّ، السَّابِعُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ الْحَرَّابِيِّ ضَعَفَهُ ابْنُ عَدِي، الثَّامِنُ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّازِيِّ أَبُو الْحُسَيْنِ نَزِيلُ طَبْرِسْتَانَ رَوَى عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، التَّاسِعُ: مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بَشْرِ الْهَرَوِيِّ، الْعَاشِرُ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْبَلَوِيِّ أَبُو بَكْرٍ مِنَ الْمِيرَاثِيِّ مِنْ أَهْلِ قَرَطْبَةَ لَهُ رَحْلَةٌ ذَكَرَهُ ابْنُ الْفَرَضِيِّ وَحَدَّثَ عَنْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْعَدْرِيُّ، الحَادِي عَشَرَ: أَحْمَدُ بْنُ آدَمَ شَيْخِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحِجَّاجِ ابْنِ رَشْدِينَ. انظر: "نزهة الألباب ٥٨/٢"

^٣ في (ه): حازم

^٤ في ش (بخارى)

^٥ عُنْجَارُ اثْنَانِ:

١٣٢١.	وصاعقة عنه البخاري أبو	يحيى محمد إمام معجب ^١
١٣٢٢.	خليفة نجل ابن خياط شباب ^٢	صنف في التاريخ ^٣ ذياك الكتاب
١٣٢٣.	محمد زنيح شيخ مسلم ^٤	وعابد الرحمن رسته ^٥ فاعلم

أحدهما: عيسى بن موسى التميمي البخاري يكنى أبا أحمد، صدوق ربما أخطأ وربما دلس، مكث من التحديث عن المتروكين من الثامنة مات سنة سبع وثمانين ومائة، أخرج له البخاري تعليقا وابن ماجه. "التقريب ٥٣٦٦"

والثاني: محمد بن أحمد البخاري، الإمام، المفيد، الحافظ، محدث بخاري، صاحب تاريخ بخاري، (المتوفى سنة ٤١٢ هـ) ولقبه عنجار بلقب عنجار الكبير عيسى بن موسى. وانظر: "سير أعلام النبلاء ١٧ / ٣٠٤" "نزهة الألباب ٢ / ٥٧"

^١ محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البغدادي البزاز، أبو يحيى المعروف بصاعقة، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وخمسين ومائتين وله سبعون سنة، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي. "التقريب ٦١٣١"

قال الكرجي: "سبي صاعقة لأنه كان جيد الحفظ".

وانظر: "الجامع لأخلاق الراوي ٢ / ٧٦" "علوم الحديث ص ٣٤٠" "نزهة الألباب ١ / ٤٢١"

^٢ خليفة بن خياط - بالتحسانية المثقلة - بن خليفة بن خياط العصفري - بضم العين المهملة وسكون الصاد المهملة وضم الفاء -، أبو عمر البصري، لقبه شباب - بفتح المعجمة وموحدين الأولى خفيفة -، صدوق ربما أخطأ، وكان أخباريا علامة، من العاشرة مات سنة أربعين ومائتين، أخرج حديثه البخاري. "التقريب ١٧٥٣" وانظر: "نزهة الألباب ١ / ٣٩٣"

^٣ انظر: "الرسالة المستطرفة ص ١٣٠"

^٤ محمد بن عمرو بن بكر الرازي، أبو غسان، زنيح - بزاي ونون وجيم مصغر -، ثقة، شيخ الإمام مسلم بن الحجاج، من العاشرة مات في آخر سنة أربعين ومائتين أو أول التي بعدها، أخرج حديثه مسلم وأبو داود وابن ماجه. "التقريب ٦٢٢٠" وانظر: "نزهة الألباب ١ / ٣٤٧"

^٥ عبدالرحمن بن عمر بن يزيد بن كثير الزهري، أبو الحسن الأصبهاني، لقبه رسته - بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة -، ثقة له غرائب وتصانيف، من صغار العاشرة مات سنة خمسين ومائتين، وله اثنتان وسبعون سنة، أخرج حديثه ابن ماجه. "التقريب ٣٩٨٧"

قال البلقيني: "رسته بلسانهم النبات من القمح وغيره في ابتدائه، وهو بضم الراء وإسكان المهملة وفتح التاء المثناة من فوق، وآخره هاء ساكنة".

انظر: "محاسن الاصطلاح ص ٥٨٦" "نزهة الألباب ١ / ٣٢٦"

سُنَيْدٌ ٢، بُنْدَارٌ عَدَا مُلَقَّبَا	وابنُ أَبِي داود ١ الحسِينِ لُقْبَا	١٣٢٤.
هاشمٌ بالنَّضْرِ ٤ يُكْنَى فَاخِرُوَا	به ابن بشارٍ ٣، وقالوا قَيْصَرُ	١٣٢٥.
كُلُّهُ هُوَ الْأَخْفَشُ ٥ هَمُّ رِوَاةُ	جماعةٌ كُلُّهُمْ نُحَاةُ	١٣٢٦.

١ في (ش)(م): أما ابن داود، وهو الصواب وزناً ومعنى.

٢ سُنَيْدٌ - مصغراً - بن داود المصَيِّصِي - نسبة إلى بلدة كبيرة على ساحل بحر الشام يقال لها "المصيصة" - المحتسب، واسمه حسين، ضَعَّفَ مع إمامته ومعرفته، لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ومائتين، أخرج حديثه ابن ماجه. "التقريب ٢٦٦١" وانظر: "الأنساب للسمعاني ١٢ / ٢٩٧" "نزهة الألباب ١ / ٣٨٠"

٣ محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري، أبو بكر بندار، ثقة من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٧٩١" ومعناه بندار الحديث: أي أكثر منه، والبندار من يكون أكثرًا من شيء يشتره منه من هو دونه ثم يبيعه منه.

وذكر ابن ماكولا جماعة بهذا اللقب.

وانظر: "الإكمال ١ / ٣٥٦" "محاسن الاصطلاح ص ٥٨٦" "نزهة الألباب ١ / ١٣٣"

٤ هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم البغدادي، أبو النضر، مشهور بكنيته، ولقبه قيصر، ثقة ثبت من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين وله ثلاث وسبعون، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٣٠٥"

وَأَمَّا لُقْبُ بِقَيْصَرَ: أَنَّ نَصَرَ بْنَ مَالِكِ الْخُرَاعِيَّ؛ صَاحِبَ شُرْطَةِ الرَّشِيدِ، دَخَلَ الْحَمَّامَ فِي وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقَالَ لِلْمُؤَدِّنِ: لَا تُقِمِ الصَّلَاةَ حَتَّى أُخْرَجَ. قَالَ: فَجَاءَ أَبُو النَّضْرِ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَقَدْ أَدَّنَ الْمُؤَدِّنُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو النَّضْرِ: مَا لَكَ لَا تُقِيمُ؟ قَالَ: أَنْتَظِرُ أَبَا الْقَاسِمِ. فَقَالَ: أَقِمْ. فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّوْا، فَلَمَّا جَاءَ نَصْرُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ لِلْمُؤَدِّنِ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ: لَا تُقِمْ حَتَّى أُخْرَجَ؟ قَالَ: لَمْ يَدْعِنِي هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَقَالَ لِي: أَقِمْ. فَقَالَ: لَيْسَ ذَا هَاشِمٍ، هَذَا قَيْصَرُ، يُمَثِّلُ مَلِكََ الرُّومِ، فَلَزِمَهُ هَذَا اللَّقْبُ.

انظر: "تاريخ بغداد ١٦ / ٩٧" "نزهة الألباب ٢ / ١٠٦"

٥ قال ابن حجر: "الأخفش - بقاء ثم مُعْجَمَةٌ - جماعة:

مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ عَمْرَانَ بْنِ سَلَامَةَ صَنْفِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ، وَمِنْهُمْ: هَارُونَ بْنُ مُوسَى بْنِ شَرِيكَ الرَّبِيعِيِّ النَّحْوِيِّ الْمَقْرِيءِ بِدِمَشْقَ مَاتَ سَنَةَ ٢٩٢، وَمِنْهُمْ: الْحُسَيْنُ بْنُ مَعَاذِ بْنِ حَرْبِ بَصْرِيِّ وَكَانَ يَسْتَمْلِي لِلْفَلَّاسِ، وَمِنْهُمْ: أَبُو الْخَطَّابِ عَبْدِ الْحَمِيدِ النَّحْوِيُّ صَاحِبُ عَيْسَى بْنِ عَمْرِو وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهُوَ رَفِيقُ سَيِّوَيْهِ (هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ سَيِّوَيْهِ فِي كِتَابِهِ)، وَمِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ النَّحْوِيُّ صَاحِبُ سَيِّوَيْهِ (هُوَ

١٣٢٧.	فواحدٌ في سَيَّبُوِيهِ ^١ يُدْكَرُ	وَأَخْرَجَ عَنْ سَيَّبُوِيهِ يُجَبَّرُ ^٢
١٣٢٨.	وِثَالْتُ وَهُوَ عَلِيُّ صَحْبَا	ذَاكَ الثَّمَالِيُّ ^٣ ، وَأَيْضًا ثَعْلَبَا ^٤
١٣٢٩.	جَزْرَةٌ ^٥ ، كَيْلَجَةٌ ^٦ ، مُرْبَعٌ ^١	أَلْقَابُ قَوْمٍ فِي الْحَدِيثِ بَرَعُوا

الذي يُروى عنه كتاب سيبويه) ، وَمِنْهُمْ: عَلِيٌّ بن سُلَيْمَانَ النَّحْوِيُّ صَاحِبُ الْمُبْرَدِ (وصاحب ثعلب)، وَمِنْهُمْ: عبد الملك بن سُفْيَانَ بن مَرْزُوقِ اللَّحْمِيِّ الْفَقِيهِ الْمَالِكِيِّ الْإِسْكَندَرَانِي مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَمِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ: مُحَمَّدُ بن عبد القوي بن عبد الله بن عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عماد الدين الشَّاعِرِ الْكَاتِبِ كَانَ فِي وَسْطِ الْمِائَةِ السَّابِعَةِ".

انظر: "علوم الحديث ص ٣٤١" "نزهة الألباب ١/٦٦"

^١ سَيَّبُوِيهِ هُوَ: عَمْرُو بنُ عُمَانَ بنِ قَنْبَرِ الْفَارِسِيِّ، ثُمَّ الْبَصْرِيِّ (١٨٠-١٤٨ هـ) إِمَامُ النَّحْوِ، حُجَّةُ الْعَرَبِ، وَقَدْ طَلَبَ الْفِقْهَ وَالْحَدِيثَ مُدَّةً، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، فَبَرَعَ وَسَادَ أَهْلَ الْعَصْرِ، وَأَلَّفَ فِيهَا كِتَابَهُ الْكَبِيرَ لَا يُدْرِكُ شَأُوَهُ فِيهِ.

انظر: "إنباه الرواة ٢/٣٤٦" "سير أعلام النبلاء ٨/٣٥١"

^٢ فِي (ش)(م): مَخْبَر

^٣ مُحَمَّدُ بنُ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ الْأَكْبَرِ الْأَزْدِيِّ، الْبَصْرِيِّ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ، إِمَامُ النَّحْوِ، النَّحْوِيُّ، الْأَخْبَارِيُّ، صَاحِبُ (الْكَامِلِ)، مَاتَ فِي أَوَّلِ سَنَةِ سِتِّ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ.

انظر: "إنباه الرواة ٣/٢٤١" "سير أعلام النبلاء ١٣/٥٧٧"

^٤ أَحْمَدُ بنُ يَحْيَى ثَعْلَبِ، أَبُو الْعَبَّاسِ، لَهُ مَصْنُفَاتٌ فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ، مِنْهَا: كِتَابُهُ "الْفَصِيحُ"، وَكِتَابُ "الْاِخْتِلَافِ النَّحْوِيِّينَ"، وَهُوَ عِلْمٌ كَثِيرٌ، وَرَوَايَةٌ وَاسِعَةٌ، وَأَمَّا جَيِّدَةٌ، مَوْلِدُهُ سَنَةَ مِائَتَيْنِ، وَوَفَاتَهُ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ.

انظر: "إنباه الرواة ١/١٧٣" "سير أعلام النبلاء ١٤/٥"

^٥ "هُوَ الْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ صَالِحُ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرُو الْأَسَدِيِّ، لُقِّبَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ صَحَّفَ حَدِيثًا: "كَانَ يَرْقِي بَخْرَةَ" فَقَالَ: "بجزرة". وَقِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ فِي الْكُتُبِ، فَأَهْدَى الصَّبِيَانَ لِلْمُؤَدَّبِ هَدَايَا، فَكَانَتْ هَدِيَّتُهُ هُوَ جَزْرَةٌ فَلَقِبَ بِهَا، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَزَاحِ، فَكَانَ يَوْمًا يَمْشِي مَعَ رَفِيقٍ لَهُ يُلَقَّبُ بِـ "الْجَمَلِ" فَمَرَّ جَمَلٌ عَلَيْهِ جَزْرٌ، فَقَالَ لَهُ رَفِيقُهُ: مَا هَذَا؟! قَالَ: أَنَا عَلِيُّكَ".

انظر: "تذكرة الحفاظ ٢/١٥٩" "نزهة الألباب ١/١٧٠"

^٦ مُحَمَّدٌ -وَقِيلَ أَحْمَدُ- بنِ صَالِحِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِيِّ، أَبُو بَكْرٍ الْأَنْطَاطِيُّ، لُقِبَ بِكَيْلَجَةٍ -بِتَحْتَانِيَّةٍ سَاكِنَةٍ وَجِيمٍ- ثِقَةٌ حَافِظٌ لَمْ يَثْبِتْ أَنَّ النَّسَائِيَّ أَخْرَجَ لَهُ مِنَ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ عَلَى الصَّحِيحِ. "التقريب ٦٠٠٠"

١٣٣٠.	عُبَيْدُ الْعِجْلِ ^٢ ، وَزِدٌ: "مَا عَمَّةٌ" ^٣	معرفة الكُلِّ غَدَتْ مُهَمَّةً
١٣٣١.	قَدْ لَقَّبَ الْحَمْسَةَ بِحَيٍّ بِنُ مَعِينٍ	أصحابه كانوا أولي فضلٍ مُبين ^٤
١٣٣٢.	سَجَّادَةُ الْمَشْهُورُ ذَاكَ الْحَسَنُ ^٥	راوي وكيعٍ وسواهُ فافطنوا
١٣٣٣.	وَمُشَكَّدَانَةٌ ^١ مِنْ شَيْخٍ مُسْلِمٍ	مُطَيَّنٌ ^٢ بَعْضُ الشَّيْخِ ^٣ حَضْرَمِي

وبه يُلقَّب: أَبُو طَالِبِ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْبَغْدَادِيِّ شَيْخِ الدَّارِقُطِيِّ.

وكيلجة: مقدار معروف من الكيل.

انظر: "التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، لأبي هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور عزة حسن، دمشق، دار طلاس ص ٢١١" "سير أعلام النبلاء ٦٨/١" "نزهة الألباب ١/١٣١" "المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، لرمضان عبد التواب، القاهرة، مكتبة الخانجي ص ٢٦١"
^١ مُرَبَّعٌ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَسَامِ الْأَمَّاطِيِّ الْحَافِظِ الْبَغْدَادِيِّ، لَقَّبَهُ بِذَلِكَ بِحَيٍّ بِنُ مَعِينٍ، (توفي سنة ٢٥٦هـ).

انظر: "تاريخ بغداد ٢/ ٢٧٠" "نزهة الألباب ٢/ ١٦٧"

^٢ هُوَ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ الْحَافِظِ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْعِجْلُ، وَرُبَّمَا جُمِعَ لِقْبَاهُ فَقِيلَ: عَيْدُ الْعِجْلِ، وَكَانَ مِنْ تَلَامِذَةِ ابْنِ مَعِينٍ، وَهُوَ لَقَّبَهُ بِ: عُبَيْدِ الْعِجْلِ، (توفي سنة ٢٩٤هـ).

انظر: "تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، بيروت، دار الكتب العلمية ١٧٧/٢" "نزهة الألباب ٢/ ١٦"

^٣ مَا عَمَّةٌ: بِلَفْظِ النَّفْيِ لِفِعْلِ الْعَمِّ، هُوَ لَقَّبُ عَلَّانِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ، وَيُجْمَعُ فِيهِ بَيْنَ اللَّقْبَيْنِ فَيُقَالُ: عَلَّانٌ مَا عَمَّةٌ، (توفي سنة ٢٨٩هـ).

انظر: "تاريخ بغداد ١٣/ ٤٧٩" "علوم الحديث ص ٣٤٣"

^٤ قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: "وهؤلاء البغداديون الخمسة زوينا أن يحيى بن معين هو لقبهم وهم من كبار أصحابه وحفاظ الحديث".

"المصدر السابق"

^٥ سَجَّادَةُ اثْنَانِ هُمَا: الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ، وَالْآخَرُ: الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ - الْمَشْهُورِ - أَبُو عَلِيِّ الْبَغْدَادِيِّ سَمِعَ وَكَيْعًا وَغَيْرَهُ، صَدُوقٌ مِنَ الْعَاشِرَةِ مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ أَخْرَجَ حَدِيثَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ.

انظر: "علوم الحديث ص ٣٤٣" "تاريخ الإسلام ٦/ ٩٣٥" "نزهة الألباب ١/ ٣٦١" "التقريب ١٢٤٠"

عَبْدَانُ ٤ عَبْدِ اللَّهِ تَصْغِيرٌ لِمَا	كان له في أوّل الوضع سُمّا	١٣٣٤.
كما أتى في أحمدٍ حمدانُ	وفي عليّ قد أتى علائُ ٥	١٣٣٥.
وهو الذي يدعونه "مَاعَمَّةً"	ووهبُ وهبانُ ٦ فَاتَّقَنَ عِلْمَهُ	١٣٣٦.

١ عبدالله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عمير الأموي مولاهم، ويقال له: الجعفي؛ نسبة إلى خاله حسين بن علي أبو عبدالرحمن الكوفي، مُشْكِدَانَةٌ -بضم الميم والكاف بينهما معجمة ساكنة وبعد الألف نون- وهو وعاء المسك بالفارسية، صدوق فيه تشيع، من العاشرة مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والنسائي. "التقريب ٣٥١٧"

رَأَى مُشْكِدَانَةً عَلَى كِتَابِ رَجُلٍ: مُشْكِدَانَةٌ، فَعَضِبَ، وَقَالَ: لَقَبَنِي بِهَا أَبُو نُعَيْمٍ، كُنْتُ إِذَا أَتَيْتُهُ، تَلَبَّسْتُ، وَتَطَيَّبْتُ، فَإِذَا رَأَيْتَنِي، قَالَ: جَاءَ مُشْكِدَانَةٌ.

انظر: "سير أعلام النبلاء ١١ / ١٥٥" "نزهة الألباب ٢ / ١٨٠"

٢ هو: مُحَمَّدُ بن عبدالله بن سليمان، أبو جعفر الحَضْرَمِيِّ الكُوفِيِّ (٢٠٢ - ٢٩٧ هـ) كان أحد أوعية العلم، سئل عنه الدارَقُطْنِيُّ فَقَالَ: "ثِقَةٌ جَبَلٌ". قيل له: لم سُمِّيتَ مُطَيَّبًا؟ قَالَ: كنت صبيًّا أَلْعَبُ مع الصَّبِيَّانِ، وكنت أَطْوَلُهُمْ، فندخل الماء ونخوض، فَيُطَيَّبُونَ ظَهْرِي. فبصرني يومًا أبو نُعَيْمٍ، فلَمَّا رَأَيْتَنِي قَالَ: يا مُطَيَّبِينَ، لم لا تحضر مجلس العلم؟ قَالَ: فاشتهر ذلك.

انظر: "تاريخ الإسلام ٦ / ١٠٣٢" "نزهة الألباب ٢ / ١٨٤"

٣ في (ش): للشيوخ

٤ عَبْدَانٍ لقب جماعَة، ذكرهم ابن حجر في نزهة الألباب (١٣/٢)، وذكر ابن الصلاح منهم واحداً فقال: "أَكْبَرُهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُثْمَانَ المَرْوَزِيُّ -صاحبُ ابنِ المَبَارِكِ- وروايتهُ، رُوِينَا عَنْ مُحَمَّدِ بنِ طَاهِرِ المِقْدَسِيِّ أَنَّهُ إِذَا قِيلَ لَهُ: عَبْدَانٌ؛ لِأَنَّ كُنْيَتَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَاجْتَمَعَ فِي كُنْيَتِهِ وَاسْمِهِ العَبْدَانِ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ بَلْ ذَلِكَ مِنْ تَعْيِيرِ العَامَّةِ لِلأَسَامِي وَكَسْرِهِمْ لَهَا فِي زَمَانِ صِغَرِ المِسْمِيِّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا قَالُوا فِي عَلِيٍّ: "عَلَانٌ" وَفِي أَحْمَدَ ابنِ يَوْسُفَ السُّلَمِيِّ وَغَيْرِهِ "حَمْدَانٌ"، وَفِي وَهْبِ بنِ بَقِيَّةِ الوَاسِطِيِّ: "وَهْبَانٌ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ". "التقريب ٣٤٨٨" وانظر: "نزهة الألباب ٢ / ٢٣٥"

٥ في (هـ): تقديم وتأخير مع البيت الذي يليه

٦ وهب بن بقية بن عثمان الواسطي، أبو محمد، يقال له: وهبان، ثقة من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، وله خمس أو ست وتسعون سنة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والنسائي. "التقريب

"٧٥١٩"

النوع الثالث والخمسون: في المختلف والمؤتلف ^١		
١٣٣٧.	وقد أتى من الأسمي المختلف	في لفظه والخط فيه مؤتلف
١٣٣٨.	نحو ^٢ : سَلَامٌ مَعَهُ سَلَامٌ	وذكر ما يرتفع الإهام
١٣٣٩.	به عليك سوف يتلى فاسمع	سَلَامٌ شَدِيدُهُ بِكُلِّ مَوْضِعٍ
١٣٤٠.	واستثنى خمسةً فالتخفيف ^٣	جاءت بلا لبس ولا تزييف
١٣٤١.	إبن ^٤ سَلَامٍ صاحب المختار ^٥	وابن ^٦ سَلَامٍ مُسَمِّعٍ البخاري ^٧

^١ وَهُوَ مَا يَأْتَلَفُ أَي يَتَّفِقُ فِي الْخَطِّ صُورَتُهُ، وَتَخْتَلِفُ فِي اللَّفْظِ صِيغَتُهُ، وَهُوَ مُنْتَشَرٌ لَا ضَابِطَ فِي أَكْثَرِهِ يُفْرَعُ إِلَيْهِ؛ وَإِنَّمَا يُضْبَطُ بِالْحِفْظِ تَفْصِيلاً. انظر: "علوم الحديث ص ٣٤٤"

^٢ وَهُوَ قِسْمَانِ: أَحَدُهُمَا: عَلَى الْعُمُومِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ بِكِتَابٍ، وَالْآخَرُ: مَا وَقَعَ فِي الصَّحِيحَيْنِ فَقَطُّ أَوْ فِيهِمَا مَعَ الْمُوْطَأِ أَوْ فِي أَحَدِ الثَّلَاثَةِ.

انظر: "تدريب الراوي ٧٩١/٢"

^٣ فِي بَقِيَةِ النِّسْخِ: "فِي التَّخْفِيفِ"

^٤ فِي (ش): وَابْنِ

^٥ وَالِدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ -بِالتخفيف- الإسرائيلي، أبو يوسف، حليف بني الخزرج، قيل: كان اسمه الحصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبدالله، مشهور له أحاديث وفضل، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٥١٧"

وسَلَامٌ -والدُّ عبدِ اللهِ-، مِنْ وَالدِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، وَكَانَ سَلَامٌ سَيِّدًا مِنْ سَادَاتِ الْيَهُودِ وَعَالِمًا مِنْ عُلَمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

انظر: "سير أعلام النبلاء ٤١٣/٢" "تبصير المنتبه بتحريم المشتبه، الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد النجار، مصر، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأبناء والنشر ٧٠٢/٢"

^٦ فِي (ش): ابْنِ

^٧ وَالِدِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامِ بْنِ الْفَرَجِ السَّلْمِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْبَيْكَنْدِيُّ -بِكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الكاف وسكون النون- أبو جعفر، مختلف في لام أبيه والراجح -عند ابن الصلاح والذهبي وابن حجر- التخفيف، ثقة ثبت من العاشرة، مات سنة سبع وعشرين، وله خمس وستون، أخرج حديثه البخاري.

١٣٤٢	وابنُ محمدٍ سَلامٍ أُنثا	بالهَاءِ فِي قَوْلِ امْرِئٍ قَدْ حَدَّثَا ^١
١٣٤٣	جَدُّ مُحَمَّدٍ هُوَ الْمُعْتَزِلِيُّ ^٢	وَابْنُ أَبِي الْحَقِّيقِ شَرُّ الرَّجُلِ ^٣
١٣٤٤	وَاخْتَلَفُوا فِي الضَّبْطِ لِابْنِ مُشْكِمٍ ^٤	الرَّجُلِ الْحَمَّارِ قَدَمًا ^٥ فَاعْلَمِ ^١

قال العراقي: كأنَّه اشتبه عليهم - أي: مَنْ رَجَّحَ التثْقِيلَ - بشخصٍ آخَرَ، يسمَّى: مُحَمَّدَ بْنَ سَلامٍ البَيْكَنْدِيِّ أيضاً، فَإِنَّهُ بالتشديد.

انظر: "الإكمال ٤ / ٤٠٥" "علوم الحديث ص ٣٤٥" "شرح التبصرة ٢ / ٢١٨" "تبصير المنتبه ٢ / ٧٠٣"
^١ سلام بن محمد بن ناهض المقدسي، حدث عنه الدارقطني في "غرائب مالك" بواسطة وضعفه، وسماه الطبراني: سلامة.

انظر: "علوم الحديث ص ٣٤٥" "لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة، بيروت، مكتب المطبوعات الإسلامية ٤ / ١٠٢" "تبصير المنتبه ٢ / ٧٠٣"

^٢ سَلامٌ جَدُّ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سَلامٍ الْمُتَكَلِّمِ الْجُبَّائِيِّ الْمُعْتَزِلِيِّ، رَأْسُ الْمُعْتَزِلَةِ وَكَبِيرِهِمْ وَمَنْ انْتَهتْ إِلَيْهِ رِياسَتِهِمْ.

انظر: "تاريخ الإسلام ٧ / ٧٠" "تبصير المنتبه ٢ / ٧٠٢"

^٣ أبو رافع سلام بن أبي الحقيق: من اليهود الذين حَزَبُوا الأحزابَ على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرجوا حتى قدموا مكة على قريش فدعواهم إلى حرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكانت غزوة الأحزاب.

قال ابن حجر: "واختلف في سلام بن أبي الحقيق".

أخرج البخاري في كتاب: المغازي، باب: قَتَلَ أَبِي رَافِعٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِّيقِ، حديث: ٤٠٣٨، حديث البراء أنه قال: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ"

قال البخاري: وَيُقَالُ: سَلامٌ بِنُّ أَبِي الْحَقِّيقِ.

انظر: "سيرة ابن هشام ٣ / ٢٢٥" "تبصير المنتبه ٢ / ٧٠٢"

^٤ في (هـ): مسلم

^٥ قال ابن الصلاح: "قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي كَامِلِهِ: لَيْسَ فِي الْعَرَبِ سَلامٌ مُخَفَّفُ اللَّامِ إِلَّا وَالِدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلامٍ، وَسَلامٌ بِنُّ أَبِي الْحَقِّيقِ. قَالَ: وَزَادَ آخَرُونَ سَلامَ بْنَ مُشْكِمٍ حَمَّارًا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ التَّشْدِيدُ".

قال ابن الملقن: "وما ذكر عن "ابن مشكم" أنه كان خمارًا في الجاهلية، يخالفه قول ابن إسحاق في سيرته إنه سيد بني النضير، وقال كعب بن مالك يذكر قبيلته، ومن قتل في أشرافهم:
فطاح سلامٌ وابنُ سَعِيَةَ عَنَوَةٌ * * * وَقِيدٌ ذَلِيلًا لِلْمَنَايَا ابْنُ أَخْطَابِ
 ولعله، -أي المبرد-، رأى قول أبي سفيان صخر بن حرب:
سَقَانِي فِرْوَانِي كُمَيْتًا مَدَامَةً * * * عَلِيٌّ ظَمًا مِنِّي سَلَامٌ بَنُ مَشْكَمٍ
 فظنَّه بذلك خمارًا، وفي هذين البيتين ما يدلُّك على التخفيف من "سلام بن مشكم" خلاف ما سبق أنه المعروف".

قلتُ: ومن الضرورات الشعرية تخفيف المشدد.

قال أبو ذر الحُثَنِي: "يقال إنه أراد أن يقول: سلام -بتشديد اللام- لكنه خففه لضرورة الشعر".
 انظر: "الإملاء المختصر في شرح غريب السير، لأبي ذر مصعب بن محمد الحُثَنِي الجبالي الأندلسي (ت ٦٠٤هـ)، تحقيق: بولس برونله، بيروت، دار الكتب العلمية ص ٢١٠"
 لكن قال السخاوي: لا يُقال تخفيفه في الشعر للضرورة، فذاك خلاف الأصل!
 قال ابن الصلاح: "والمعروف فيه التشديد".

انظر: "سيرة ابن هشام ٢١٣/٣" "علوم الحديث ص ٣٤٥" "محاسن الاصطلاح ص ٥٩٢" "تبصير المنتبه ٧٠٤/٢" "فتح المغيث ٢٣٣/٤"

١ بقي على المصنف ثلاثة بالتخفيف لم يذكرهم: أحدهم: سلام ابن أخت عبد الله بن سلام -صحابي- والثاني: أحد أجداد أبي نصر محمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن موسى بن سلام النسفي، والثالث: جد سعد بن جعفر بن سلام السَّيْدِي.

انظر: "التقييد والإيضاح ص ٣٣٤" "تبصير المنتبه ٧٠٣/٢"

٢ قال ابن الصلاح: "عُمَارَةٌ وَعِمَارَةٌ: لَيْسَ لَنَا عِمَارَةٌ بِكَسْرِ الْعَيْنِ إِلَّا أَبِيٌّ بَنَ عِمَارَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَمَّهُ وَمَنْ عَدَاهُ عُمَارَةٌ بِالضَّمِّ".

وهو: أبي بن عِمَارَةَ -بكسر العين على الأصح- مدني، سكن مصر، له صحبة، وفي إسناد حديثه اضطراب، أخرج حديثه أبو داود وابن ماجه. "التقريب ٢٨٤"

يَرِدُ عَلَى إِطْلَاقِهِ - وَمَنْ عَدَاهُ عُمَارَةٌ بِالضَّمِّ -، عَمَّارَةٌ -بفتح العين وتشديد الميم- ومن ذلك: مِنْ الرِّجَالِ: عَمَّارَةٌ، أَحَدُ أَجْدَادِ ثَعْلَبَةَ وَالِدِ يَزِيدَ وَعَبْدَ اللَّهِ وَبُحَاثٍ، وَأَحَدُ أَجْدَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ الْبَلَوِيِّ، وَحَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُدْرِكِ بْنِ الْقَمَمَاءِ وَعَيْرُهُمْ، وَمِنْ النِّسَاءِ عَمَّارَةٌ بِنْتُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَمِصِيَِّّةِ، وَعَمَّارَةٌ بِنْتُ نَافِعِ بْنِ عَمْرِ الْجُمَحِيِّ وَعَيْرُهُمَا.

١٣٤٦.	كُرَيْزٌ فِي خُرَاعَةٍ ^١ بِالْفَتْحِ	وما سِوَاهُ أَضْمَمَ عَلَى الْأَصْحَحِ
١٣٤٧.	وَفِي قُرَيْشٍ ^٢ كُلُّهَا حِرَامٌ	فَاضْبَطُ، وَفِي الْأَنْصَارِ ^٣ قُلُّ حِرَامٌ ^٤
١٣٤٨.	وَلَيْسَ لِلْكُوَيْبِيِّ إِلَّا الْعَبْسِيُّ ^١	وَلَيْسَ لِلشَّامِيِّ إِلَّا الْعَنْسِيُّ ^٢

انظر: "التقييد والإيضاح ص ٣٣٥" "تبصير المنتبه ٣ / ٩٦٩" "تدريب الراوي ٢ / ٧٩٤"

^١ خُرَاعَةٌ: قبيلة عربية من الأزد، من القحطانية، وهم: بنو عمرو بن ربيعة، وهو لحيّ بن حارثة بن عمرو، كانوا بأحساء مكة في مَرَّ الظهران، وما يليه من جبالهم، من مياهمهم: بيضان، الوثير، والمريسيح، والغرابات، وفيهم بطون كثيرة، منهم: بنو المصطلق بن سعد بن عمرو بن لحيّ، بنو كعب بن عمرو، بنو عدي بن عمرو، بنو مليح بن عمرو، وبنو عوف بن عمرو، وكانت لهم ولاية البيت (الكعبة) قبل قريش، في بني كعب بن عمرو بن لحي، وكانوا يعظمون مناة، وهو اسم صنم، كان لهذيل، وخزاعة، بين مكة، والمدينة. انظر: "معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، لعمر رضا كحالة (ت ١٤٠٨هـ)، بيروت، مؤسسة الرسالة ١ / ٣٣٨"

^٢ قريش: قبيلة عظيمة اختلف في تسميتها ونسبتها، والصحيح أنها سميت بذلك لاجتماعها من قولهم: فلان يتقرش مال فلان، أي يجمعه شيئاً إلى شيء، واعتمد جمهور النسابين أن أبا قريش (فهر بن مالك) هو النضر بن كنانة بن خزيمه بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

وتعد قريش قبيلة تجارية، فكان لها رحلتان: رحلة بالشتاء إلى اليمن، ورحلة إلى الشام بالصيف، وكانت تتجر إلى الحبشة أيضاً، وأجمع العلماء بكلام العرب، والرواة لأشعارهم، والعلماء بلغاتهم وأيامهم، أن قريشاً أفصح العرب السنة، وأصفاهم لغة، وكان لقبيلة قريش قبل الإسلام أصنامها وآلهتها: هبل، أساف ونائلة، ودّ، مناة، فكانوا يزورونها، ويهدون لها، ويتقربون عندها بالذبح.

وكانت قريش تكسو الكعبة في الجاهلية بأجمعها من أموالها سنة، ويكسوها عبد الله بن أبي ربيعة من ماله سنة، وكانت القرشيون يطعمون الناس ويسقونهم أيام موسم الحج حتى ينقضي، وكانت العرب تحاكم إليهم.

انظر: "معجم قبائل العرب القديمة والحديثة ٣ / ٩٥٠"

^٣ أي: الأوس والخزرج.

^٤ قَالَ الْعِرَاقِيُّ: "قَدْ يُتَوَهَّمُ مِنْ هَذَا أَنَّهُ لَا يَقَعُ الْأَوَّلُ إِلَّا فِي قُرَيْشٍ، وَلَا الثَّانِي إِلَّا فِي الْأَنْصَارِ، وَلَيْسَ مُرَادًا، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ فِي قُرَيْشٍ يَكُونُ بِالرَّأْيِ، وَفِي الْأَنْصَارِ يَكُونُ بِالرَّأْيِ، وَقَدْ وَرَدَ الْأَمْرَانِ فِي عِدَّةِ قَبَائِلَ غَيْرِهِمَا".

"التقييد والإيضاح ص ٣٣٦" وانظر: "تبصير المنتبه ١ / ٤٢٣"

١٣٤٩.	هذا على الأغلب، والعَيْشِيُّ ^٣	حُصَّ به في النَّسَبَةِ البَصْرِيُّ
١٣٥٠.	والسَّفَرُ في الكُنَى بفتح الفاء	وإنما تَسْكُرُ في الأسماء ^٤
١٣٥١.	وعَسَلُ بالكسْرِ مع الإِسْكَانِ	وعَسَلُ حُصَّ فتى ذكوان ^٥
١٣٥٢.	والدُّ راوٍ واحدٍ عَثَّامٌ	وعَيْرُهُ كُلُّهُمْ عَثَّامٌ ^٦

١ العَبْسِي - بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وكسر السين المهملة-: هذه النسبة إلى عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، وهي القبيلة المشهورة التي يُنسب إليها العبسيون بالكوفة، ولهم بها مسجد، وفيهم كثرة. انظر: "الأنساب للسمعي ١٩٩/٩"

٢ العَنْسِي - بفتح العين المهملة وسكون النون وفي آخرها سين مهملة-: هذه النسبة إلى عنس، وهو عنس بن مالك بن أدد ابن زيد، وهو من مذحج في اليمن، وجماعة منهم نزلت الشام وأكثرهم بها. انظر: "الأنساب للسمعي ٣٩٥ / ٩"

٣ العَيْشِي: ينتسبون إلى بنى عايش بن مالك بن تيم الله بن ثعلبة بن عكابة بن صعيب بن علي بن بكر بن وائل، وهم نزلوا البصرة وصارت محلة تنسب إليهم. انظر: "الأنساب للسمعي ٤٢٧ / ٩"

٤ قال ابن الصلاح: "السَّفَرُ - بإسكانِ الفاءِ - والسَّفَرُ - بِفَتْحِهَا -، وَجَدْتُ الكُنَى مِنْ ذَلِكَ بِالْفَتْحِ والباقِي - أي في الأسماء - بالإسكانِ، وَمِنَ المِغَارِبَةِ مَنْ سَكَنَ الفاءَ مِنْ أَبِي السَّفَرِ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَذَلِكَ خِلافٌ مَا يَقُولُهُ أَصْحَابُ الحَدِيثِ".

انظر: "علوم الحديث ص ٣٤٧" "تبصير المنتبه ٦٨٣ / ٢"

٥ قال ابن الصلاح: "عَسَلٌ - بكسرِ العينِ المَهْمَلَةِ وإسكانِ السينِ المَهْمَلَةِ -، وَعَسَلٌ - بفتحِهما -؛ وَجَدْتُ الجَمِيعَ مِنَ القَبِيلِ الأوَّلِ وَمِنْهُمْ: عَسَلُ بْنُ سَفْيَانَ، إِلَّا عَسَلَ بْنَ ذَكْوَانَ الأَخْبَارِيِّ البَصْرِيِّ فَإِنَّهُ بِالْفَتْحِ".

انظر: "علوم الحديث ص ٣٤٧" "إنباه الرواة ٣٨٣/١" "تبصير المنتبه ٩٥٤ / ٣"

٦ قال ابن الصلاح: "عَثَّامٌ: - بِالْعَيْنِ المَعْجَمَةِ والنُّونِ المِشْدَدَةِ -، وَعَثَّامٌ: - بِالْعَيْنِ المَهْمَلَةِ والتَّاءِ المِثْلَةِ المِشْدَدَةِ -؛ لا نَعْرِفُ مِنَ القَبِيلِ الثَّانِي عَيْرَ عَثَّامِ بْنِ عَلِيِّ العامريِّ الكوفيِّ والدِ عليِّ بْنِ عَثَّامِ الزاهدِ، والباقونَ مِنَ الأوَّلِ".

قال العراقي: "بل لهم من القبيل الثاني أيضا حفيد المذكور وهو: عثام بن علي بن عثام بن علي العامري والله أعلم".

١٣٥٣.	زَوْجَةٌ مَسْرُوقٍ اسْمُهَا قَمِيرٌ	وما عداه شأنه التَّصْغِيرُ ١
١٣٥٤.	مُسَوَّرٌ مِنْ بَعْضِ صَحْبِ الْمُصْطَفِيِّ	وَمَنْ بِأَسْمَاعٍ لَمَعِنْ عُرِفَا
١٣٥٥.	وَمَنْ سِوَى هَذَا وَذَلِكَ مِسْوَرٌ	فَلَا تُضَمُّ الْمِيمُ لَكِنْ تُكْسَرُ ٢
١٣٥٦.	وَإِنَّمَا يُوصَفُ بِالْحَمَّالِ ٣	كَمَثَلِ مَا سُمِّيَ بِالْحَمَّالِ ٤
١٣٥٧.	مُجَرَّدًا مِنْ ذِكْرِ لَامِ الْمَعْرِفَةِ ٥	وُحْصَّ هَارُونُ بِهَذَا فِي الصَّفَةِ ٦
١٣٥٨.	وَالْأَقْدَمُونَ كُلُّهُمْ هَمْدَانِي	فِي غَالِبِ الْأَمْرِ، وَأَمَّا الدَّانِي
١٣٥٩.	مَنْ عَصَرْنَا فَالْهَمْدَانِي فِيهِ	يُقُولُهُ كُلُّ امْرِئٍ نَبِيهِ
١٣٦٠.	وَإِبْنُ أَبِي عَيْسَى ١ هُوَ الْحَيَّاطُ ٢	عَيْسَى وَهُوَ الْحَتَّاطُ ٣ وَالْحَبَّاطُ ٤

انظر: "علوم الحديث ص ٣٤٧" "التقييد والإيضاح ص ٣٣٩" "تبصير المنتبه ٣ / ١٠٤٨" "التقريب ٤٤٨٠"

١ قال ابن الصلاح: "قَمِيرٌ وَقَمِيرٌ: الْجَمِيعُ بَضْمِ الْقَافِ وَمِنْهُمْ: مَكِّيُّ بْنُ قَمِيرٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ إِلَّا امْرَأَةً مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ: قَمِيرَ بِنْتِ عَمْرِو بْنِهَا بِفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ الْمِيمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

انظر: "علوم الحديث ص ٣٤٧" "تبصير المنتبه ٣ / ١١٣٧" "تهذيب الكمال ٣٥ / ٢٧٣"

٢ قال ابن حجر: "المِسْوَرُ: طَائِفَةٌ، وَبِالتَّشْدِيدِ: مُسَوَّرٌ بْنُ يَزِيدٍ، لَهُ صَحْبَةٌ، وَمُسَوَّرٌ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْيَرْبُوعِيِّ، حَدَّثَ عَنْهُ مَعْنُ الْقَرَّازِ. قُلْتُ: وَاخْتَلَفَتْ نَسَخُ التَّارِيخِ لِلْبُخَارِيِّ فِي هَذَا وَفِي: الْمَسْوَرِ بْنِ مَرْزُوقٍ، هَلْ هُمَا بِالتَّخْفِيفِ أَوْ بِالتَّشْدِيدِ؟ فَاللَّهُ أَعْلَمُ".

"تبصير المنتبه ٤ / ١٢٨٦" وانظر: "التقييد والإيضاح ص ٣٤٠" "التقريب ٦٧١٨"

٣ في (م)(هـ): بالجمال

٤ في (م): بالجمال

٥ قال ابن الصلاح: "الْحَمَّالُ وَالْحَمَّالُ: لَا نَعْرِفُ فِي رِوَاةِ الْحَدِيثِ أَوْ فِيْمَنْ ذُكِرَ مِنْهُمْ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمِتَدَاوِلَةَ؛ الْحَمَّالُ - بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ - صِفَةٌ لَا اسْمًا إِلَّا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ وَالِدَ مُوسَى بْنِ هَارُونَ الْحَمَّالِ الْحَافِظِ".

قال العراقي: "المصنف - ابن الصلاح - احترز بقوله: "صفة لا إسما" عمن اسمه حمَّال - من غير ال-، منهم: حمال بن مالك الأسدي شهد القادسية، وأبيض بن حمال المازني صحابي له في السنن أحاديث، والأغر بن عبيد الله بن الحارث بن حمال شاعر فارس من بكر بن وائل"

انظر: "علوم الحديث ص ٣٤٨" "التقييد والإيضاح ص ٣٤١" "التقريب ٧٢٤٨"

٦ في بقية النسخ "هذه الصفة"

١٣٦١.	وَمُسْتَلِمٌ ٥ قَدْ أُطْلِقَ الْخِنَاطُ ٦	عليه والخبَّاطُ والخبَّاطُ
	فِي ضَبْطِ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ وَالْمَوْطَأِ مِنْ ذَلِكَ ٧	
١٣٦٢.	وفي الصحيحين مع الموطأ	أشياء من هذا أجدها ضبطا
١٣٦٣.	وكلُّ ٨ ما فيها أتى يسارُ	إلا أبا محمدٍ بَشَّارٍ ١

١ عيسى بن أبي عيسى الخنط الغفاري، أبو موسى المدني، أصله من الكوفة، واسم أبيه ميسرة، ويقال فيه: الخياط بالمعجمة والتحتانية، وبالموحدة -الخباط-، وبالمهملة والنون -الخنط- كان قد عالج الصنائع الثلاث، وهو متروك، من السادسة مات سنة إحدى وخمسين ومائة، وقيل قبل ذلك، أخرج حديثه ابن ماجه. "التقريب ٥٣٥٢"

قال السيوطي: "الْخِنَاطُ: -بِالْمُهْمَلَةِ وَالنُّونِ- نِسْبَةٌ إِلَى بَيْعِ الْخِنِطَةِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ مَعَ الْمُوَحَّدَةِ -الخباط- نِسْبَةٌ إِلَى بَيْعِ الْخَبِطِ الَّذِي تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ، بِالْمُعْجَمَةِ مَعَ الْمُثَنَاءِ مِنْ تَحْتِ -الخباط- نِسْبَةٌ إِلَى الْخِيَاطَةِ". "تدريب الراوي ٧٩٩/٢"

٢ في (ش)(م): الخنط

٣ في (ش)(م): الخباط

٤ في (ش)(م): الخياط

٥ قال الدارقطني: "مسلم الخبَّاط ، شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، يَزُورِي عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: كَانَ مُسْلِمًا هَذَا يَبِيعُ الْخَبِطَ وَالْخِنِطَةَ ، وَكَانَ خِيَّاطًا ، فَقَدْ اجْتَمَعَ فِيهِ الثَّلَاثَةُ". "المؤتلف والمختلف، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، بيروت، دار الغرب الإسلامي ٩٣٩ / ٢"

قال ابن حجر: "والأشهر في مسلم بالمهملة والنون، وفي عيسى بالمعجمة والياء". "تبصير المنتبه ٥١٧ / ٢"

قال ابن الصلاح: "وَقَدْ يُوجَدُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا يُؤْمَنُ فِيهِ مِنَ الْعَلَطِ وَيَكُونُ اللَّافِظُ فِيهِ مُصِيبًا كَيْفَمَا قَالَ - ثم ذكر عيسى ومسلماً -". "علوم الحديث ص ٣٤٨"

٦ في (ه): الخياط

٧ هذا القسم الثاني -من المؤتلف والمختلف- بعد ذكر الأول، لما ذكرنا أنهما "فِسْمَانِ: أَحَدُهُمَا: عَلَيْنِ الْعُمُومِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ بِكِتَابٍ، وَالْآخَرُ مَا وَقَعَ فِي الصَّحِيحَيْنِ فَقَطُّ أَوْ فِيهِمَا مَعَ الْمَوْطَأِ أَوْ فِي أَحَدِ الثَّلَاثَةِ". انظر: "تدريب الراوي ٧٩١/٢"

٨ في (ش): فكل

١٣٦٤ .	وفي الرواة ابن أبي سيار ^٢	ما ابن سلامة سوى سيار ^٣ ٤
١٣٦٥ .	فكل ^٥ ما فيها كبسر ^٦ بشر	لكننا أربعة هم بسر ^٧
١٣٦٦ .	ابن عبيد الله ^٨ وابن محجن ^٩	وابن ^{١٠} سعيد ^١ والصحابي ^٢ فافطن

١ تقدمت ترجمته، انظر: "التقريب ٥٧٩١"

٢ سيار أبو الحكم العنزي - بنون وزاي - الواسطي، وأبوه يكنى: أبا سيار واسمه وردان، وقيل: ورد، وقيل غير ذلك، وهو أخو مساور الوراق لأمه، ثقة، وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب، من السادسة مات سنة اثنتين وعشرين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٧٣٣"

٣ سيار بن سلامة الرياحي - بالتحانية-، أبو المنهال البصري، ثقة من الرابعة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٧٣٠"

٤ قال ابن الصلاح: "بشَّار: بالشَّينِ المُنْقُوطَةِ والدُّ بُنْدَارٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَسَائِرٌ مَنْ فِي الْكِتَابَيْنِ يَسَارٌ بَالِيَاءِ الْمُثَنَاءِ فِي أَوْلِهِ وَالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ، ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَائِيُّ فِي كِتَابِهِ، وَفِيهِمَا جَمِيعاً سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، وَسَيَّارُ بْنُ أَبِي سَيَّارٍ وَرَدَّانُ، وَلَكِنْ لَيْسَا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ وَإِنْ قَارَبَا". "علوم الحديث ص ٣٤٩"

٥ في بقية النسخ: "وكل"

٦ في (ش): لبشر، وفي (م): كبشر

٧ قال ابن الصلاح: "جَمِيعٌ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ وَالْمَوْطَأِ مِمَّا هُوَ عَلَى صُورَةِ بَسْرٍ فَهُوَ بِالشَّينِ الْمُنْقُوطَةِ وَكَسْرِ الْبَاءِ، إِلَّا أَرْبَعَةً فَإِنَّهُمْ بِالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَضَمِّ الْبَاءِ، وَهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسْرٍ الْمَازِنِيُّ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَبُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، وَبُسْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَبُسْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الدَّيْلِيِّ. وَقَدْ قِيلَ فِي ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ بِالشَّينِ الْمُنْقُوطَةِ حَكَاهُ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ وَلَدِهِ وَرَهْطِهِ وَبِالْأَوَّلِ قَالَ مَالِكٌ وَالْأَكْثَرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

"علوم الحديث ص ٢٤٩ وانظر: "تقييد المهمل وتمييز المشكل، لأبي علي الحسين بن محمد الغساني الجياني (ت ٤٩٨ هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران - محمد عزيز شمس، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد ص ٩٩"

٨ بسر بن عبيد الله الحضرمي الشامي، ثقة حافظ، من الرابعة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٧٣"

٩ بسر بن محجن الديلي، وقيل: بكسر أوله والمعجمة-بشر- صدوق من الرابعة، أخرج حديثه النسائي ومالك في الموطأ. "التقريب ٦٧٤"

١٠ في (ه): وأبي

١٣٦٧.	فكل ^٣ ما صورته يَسِيرٌ ^٤	فإنما اللفظُ به بَشِيرٌ ^٥
١٣٦٨.	غَيْرُ ابنِ كَعْبٍ ^٦ ، وفتى بِشَارٍ ^٧	كلاهما قد جاء باستصغارٍ
١٣٦٩.	وَجَلُّ عمرو إِنَّهُ بُشَيْرٌ ^٩	وربما قيل له: أُسَيْرٌ ^{١٠}
١٣٧٠.	وَقَطَنَ والدُهُ يُسَيْرٌ ^{١١}	هذا الذي فيها وليس عَيْرٌ

^١ بسر بن سعيد المدني، العابد، مولى ابن الحضرمي، ثقة جليل، من الثانية، مات سنة مائة، أخرج له أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٧٢"

^٢ عبدالله بن بسر -بضم الموحدة وسكون المهملة- المازني، صحابي صغير، ولأبيه صحبة -له ذكر في مسلم بلا رواية-، مات سنة ثمان وثمانين، وقيل ست وتسعين وله مائة سنة، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة، أخرج له أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٢٤٥"

^٣ في (ش)(ه): وكل

^٤ في (ش)(م): بشير

^٥ قال ابن الصلاح: "وَجَمِيعُ مَا فِيهَا عَلَى صُورَةِ بَشِيرٍ -بالياء المثناة من تحت قَبْلِ الرَّاءِ، فَهُوَ بِالشَّيْنِ الْمُنْقُوطَةِ وَالبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْمَفْتُوحَةِ - إِلَّا أَرْبَعَةً: فَاثْنَانِ مِنْهُمُ بَضَمَ البَاءِ وَفَتَحَ الشَّيْنِ المعجمة وهما: **بُشَيْرٌ** بِنُ كَعْبِ العَدَوِيِّ، وَ**بُشَيْرٌ** بِنُ يَسَارٍ، وَالثَّالِثُ: **يُسَيْرٌ** بِنُ عَمْرٍو وَهُوَ بِالسَّيْنِ المَهْمَلَةِ، وَأَوَّلُهُ يَاءٌ مُثْنَاءٌ مِنْ تَحْتِ مضمومة، وَيُقَالُ فِيهِ أَيضاً: **أُسَيْرٌ**، والرابع: **قَطَنٌ** بِنُ نُسَيْرٍ وَهُوَ بِالثُّونِ المضمومة والسَّيْنِ المَهْمَلَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

"علوم الحديث ٣٤٩" وانظر: "تقييد المهمل ص ١٠١"

^٦ **بُشِيرٌ** -مصغر- بن كعب بن أبي الحميري العدوي، أبو أيوب البصري، ثقة مخضرم من الثانية، أخرج حديثه البخاري وأهل السنن. "التقريب ٧٣٦"

^٧ في (ش)(م): يسار، وهو الصواب

^٨ **بُشِيرٌ** -مصغر- بن يسار الحارثي، مولى الأنصار مدني، ثقة فقيه، من الثالثة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٣٧"

^٩ في (م)(ه): يسير، وهو الصواب

^{١٠} **يُسَيْرٌ** -بالتصغير- بن عمرو أو بن جابر الكوفي، وقيل: أصله أسير فسهلت الهمزة، مختلف في نسبه قيل: كندي، وقيل غير ذلك، وله رؤية، مات سنة خمس وثمانين، وقيل إن ابن جابر آخر تابعي، أخرج حديث البخاري ومسلم وأبو داود في القدر والنسائي. "التقريب ٧٨٦٢"

^{١١} في (م)(ه): نسير، وهو الصواب.

١٣٧١.	وكلُّ ما صورته بِرِيدٌ ^٢	فإنما اللفظ به يَزِيدٌ ^٣ ^٤
١٣٧٢.	غيرُ البرنْدِ جُدُّ ^٥ نجل عَرَعَرَةَ ^٦	وابنُ أبي بُرْدَةَ بالمُصَعَّرَةِ
١٣٧٣.	من لفظِ بُرْدٍ سَمَّهَ ^٧ ، ثم البريد	جُدُّ عليٍّ ما على هذا مزيد ^٨
١٣٧٤.	وكلُّ ما فيها هو البراءُ	لكنَّما اثنانِ هما البراءُ ^٩
١٣٧٥.	شَخْصٌ كُنِيَ ^١ بالعالِيَةِ ^٢ ، ومَنْ كُنِيَ	بِمَعَشَرٍ ^٣ ، فاشْرُفَ بَعْلَمٍ وَأَرْدَنَ

^١ قَطَنُ بن نسير - بنون ومهملة مصغر - أبو عباد البصري العُبَيْرِي - بضم المعجمة وفتح الموحدة الخفيفة - الدَّارِع - بفتح الذال المشددة المنقوطة والراء المهملة بعد الألف وفي آخرها العين المهملة، هذه النسبة إلى الذرع للثياب والأرض - صدوق يخطيء من العاشرة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والترمذي. "التقريب ٥٥٩١"

انظر: "الأنساب للسمعاني ١/٦"

^٢ في (ش)(م): يزيد، وهو الموافق لنسخة عتر ونسخة الفحل.

^٣ هذا البيت ساقط من (ه)

^٤ كُلُّ مَا فِيهَا عَلَى صُورَةِ يَزِيدَ فَهُوَ بِالرَّايِ وَالْيَاءِ الْمُثَنَّةِ مِنْ تَحْتِ؛ إِلَّا ثَلَاثَةً، أَحَدُهَا بُرِيدٌ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، وَالثَّانِي: مُحَمَّدٌ بِنُ عَرَعَرَةَ بِنُ الْبِرْنْدِ قِيلَ بِكسْرِ الباءِ وَقِيلَ بفتحها والأوَّلُ أَشْهَرُ، وَالثَّلَاثُ: عَلِيُّ بِنُ هَاشِمِ بْنِ الْبِرِيدِ.

انظر: "تقييد المهمل ص ١١٠" "علوم الحديث ص ٣٥٠"

^٥ في (ش): هو، وفي (م): "جد" سقطت

^٦ محمد بن عرعة بن البرند - بكسر الموحدة والراء وسكون النون - السامي - بالمهملة - البصري، ثقة، من صغار التاسعة مات سنة ثلاث عشرة ومائتين، أخرج حديثه البخاري ومسلم وأبو داود. "التقريب ٦١٧٧"

^٧ بُرِيدُ بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، أبو بردة الكوفي، ثقة يخطيء قليلا، من السادسة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٦٤"

^٨ علي بن هاشم بن البريد - بفتح الموحدة وبعد الراء تحتانية ساكنة -، الكوفي، صدوق يتشيع، من صغار الثامنة مات سنة ثمانين ومائة، وقيل في التي بعدها، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأهل السنن. "التقريب ٤٨٤٤"

^٩ قال ابن الصلاح: "كل ما يأتي فيها من البراء فهو بتخفيف الراء إلا أبا معشر البراء، وأبا العالِيَةَ البراء فإِنَّمَا بتشديد الراء والبراءُ الَّذِي يَبْرِي العُودَ". "علوم الحديث ص ٣٥٠" وانظر: "تبصير المنتبه ٧٢/١"

١٣٧٦.	حَارِثَةُ جَمِيعُ مَا فِيهَا سَوَى	جَارِيَةَ نَجَلِ قُدَامَةَ ٤ ٥ وَرَوَى
١٣٧٧.	فِيهَا فَتَى يَزِيدِ بْنِ جَارِيَةَ ٧	فَكُنْ بِمَا بَيَّنَّتْ خَيْرَ الدَّارِيَةَ ٨
١٣٧٨.	وَكُلُّ مَا فِيهَا جَرِيْرٌ مَا عَدَا	شَخْصَيْنِ فَاسْأَلْ عَنْهُمَا مُسْتَرْشِدًا ١

١ في (هـ): كنى

٢ أبو العالية البراء - بالتشديد - البصري، اسمه: زياد، وقيل: كلثوم، وقيل: أذينة، وقيل: ابن أذينة، ثقة من الرابعة، مات قبل المائة في شوال سنة تسعين، أخرج حديثه البخاري ومسلم والنسائي. "التقريب ٨٢٥٩"

٣ يوسف بن يزيد البصري، أبو معشر البراء - بالتشديد - العطار، صدوق ربما أخطأ، من السادسة، أخرج حديثه البخاري ومسلم. "التقريب ٧٩٥١"

٤ قال ابن الصلاح: "لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَالْمَوْطَأِ جَارِيَةُ - بِالْجِيمِ - إِلَّا جَارِيَةَ بِنِ قُدَامَةَ، وَيَزِيدَ بِنِ جَارِيَةَ، وَمَنْ عَدَاهُمَا فَهُوَ حَارِثَةُ - بِالْحَاءِ وَالثَّاءِ -، وَاللَّهُ أَعْلَمُ". "علوم الحديث ص ٣٥٠"

٥ جارية بن قدامة التميمي السعدي، يقال له: محرق، صحابي على الصحيح، مات في ولاية يزيد، أخرج حديثه النسائي في مسند علي رضي الله عنه. "التقريب ٨٩٣"

٦ في (هـ): زيد ابن

٧ يزيد بن جارية - بالجيم - الأنصاري، عن معاوية، مقبول من الثالثة، وقيل: اسمه زيد، وقيل: هو ابن مجمع ابن جارية لا أخوه، أما أخوه فصحابي، وهذا هو الراجح، أخرج حديثه النسائي وأبو داود في فضائل الأنصار. "التقريب ٧٧٤٩"

٨ واللذان ذكرهما ابن الصلاح ليست لهما رواية في الصحيحين ولا في الموطأ، وإنما لجارية بن قدامة ذكر في صحيح البخاري في كتاب: الفتن باب: قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، حديث: ٧٠٧٨. قال فيه: "فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ حُرِّقَ ابْنُ الْحَضْرَمِيِّ، حِينَ حَرَّقَهُ جَارِيَةُ".

وليزيد بن جارية ذكر في الموطأ والبخاري لكن في نسب ولدَيْه عبد الرحمن "التقريب ٤٠٦٩" ومجمع "التقريب ٦٥٣١".

وفي الصحيح اسمين آخرين بالجيم والمثناة من تحت - جارية - ، أحدهما: الأسود بن العلاء بن جارية الثقفي روى له مسلم "التقريب ٥١٠"، والآخر عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي روى له البخاري ومسلم "التقريب ٥٠٧٤".

انظر: "تقييد المهمل ص ١٦٩" "التقييد والإيضاح ص ٣٤٣"

١٣٧٩.	حَرِيْزٌ ٢ الحَمْصِي فَتَى عَثْمَانَ ٣	أَبُو حَرِيْزٍ ٤ بَنُ الْحُسَيْنِ ٥ الثَّانِي
١٣٨٠.	وَالدُّ رُبْعِيٍّ فَفَقَطُ حِرَاشُ ٦ ٧	وَمِنْ سِوَاهُ كُلُّهُمْ حِرَاشُ ٨
١٣٨١.	وَكُلُّ مَا فِيهَا حُصَيْنٌ ٩ إِلَّا	أَبَا حُصَيْنِ الْاَسْدِيِّ ١٠ أَصْلًا
١٣٨٢.	وَاحْصُصْ حُصَيْنًا ١١ وَهُوَ نَجَلُ الْمُنْدِرِ ١	بِالضَّادِ مِنْ أُمَّثَلَةِ الْمَصْعَرِ

١ قال ابن الصلاح: " ليس فيها حريز بالحاء في أوله والزاي في آخره، إلا حريز بن عثمان الرحبي الحمصي، وأبو حريز عبد الله بن الحسين القاضي الراوي عن عكرمة وغيره ومن عداهما جرير بالجيم".

"علوم الحديث ص ٣٥١" وانظر: "تقييد المهمل ص ١٦٥"

٢ في (هـ): جرير

٣ حريز - بفتح أوله وكسر الراء وآخره زاي - بن عثمان الرحبي - بفتح الراء والمهمله بعدها موحد - الحمصي، ثقة ثبت رمي بالنصب، من الخامسة، مات سنة ثلاث وستين ومائة، وله ثلاث وثمانون سنة، أخرج حديثه البخاري وأهل السنن. "التقريب ١١٩٤"

٤ في (هـ): جرير

٥ عبدالله بن حسين الأزدي، أبو حريز - بفتح المهمله وكسر الراء وآخره زاي - البصري، قاضي سجستان، صدوق يخطيء، من السادسة، أخرج حديثه البخاري تعليقاً وأهل السنن. "التقريب ٣٢٩٤"

٦ قال ابن الصلاح: " ليس فيها حراش بالحاء المهمله إلا والد ربعي بن حراش ومن بقي ممن اسمه علي هذه الصورة فهو حراش بالحاء المعجمة، والله أعلم". "علوم الحديث ص ٣٥١" وانظر: "تقييد المهمل ص ١٩٧"

٧ ربعي بن حراش - بكسر المهمله وآخره معجمة - أبو مريم العبسي الكوفي، ثقة عابد مخضرم، من الثانية مات سنة مائة، وقيل: غير ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٨٨٩"

٨ في (هـ): حراش

٩ قال ابن الصلاح: " لَيْسَ فِيهَا حَصَيْنٌ بِفَتْحِ الْحَاءِ إِلَّا فِي أَبِي حَصَيْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَاصِمِ الْأَسَدِيِّ، وَمَنْ عَدَاهُ حُصَيْنٌ بِضَمِّ الْحَاءِ وَجَمِيعُهُ بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ، إِلَّا حُصَيْنَ بَنِ الْمُنْدِرِ أبا سَاسَانَ فَإِنَّهُ بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ".

"علوم الحديث ص ٣٥١" وانظر: "تقييد المهمل ص ٢٠٢، ٢٠٤"

١٠ عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي، أبو حصين - بفتح المهمله -، ثقة ثبت سني، وربما دلس، من الرابعة مات سنة سبع وعشرين ومائة، ويقال بعدها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة.

"التقريب ٤٥١٦"

١١ في (هـ): حصينا

١٣٨٣ .	وكل ما فيها على التحرير	حازم ^٢ إلا والد الضير ^٣
١٣٨٤ .	وكل ما فيها كذا حيان ^٤	إلا قليلاً كلهم حبان
١٣٨٥ .	والد واسع فتى حبان ^٥	وابن هلال ^٦ مع هذا الثاني
١٣٨٦ .	وابن عطية ^٧ ، ونجل العرق ^١	ونجل موسى ^٢ ، اللفظة المحققة

^١ حُضَيْئٌ - بضاد معجمة مصغر - بن المنذر بن الحارث الرقاشي - بتخفيف القاف وبالمعجمة -، أبو ساسان - بمهملتين -، وهو لقب، وكنيته: أبو محمد، كان من أمراء علي بصفين، وهو ثقة من الثانية، مات على رأس المائة، أخرج حديثه مسلم. "التقريب ١٤٠٦"

^٢ قال ابن الصلاح: "كُلُّ مَا فِيهَا مِنْ حَازِمٍ، وَأَبِي حَازِمٍ فَهُوَ - بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ - إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ حَازِمِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ فَإِنَّهُ بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ". "علوم الحديث ص ٣٥١" وانظر: "تقييد المهمل ص ٢٠٤"

^٣ محمد بن حازم - بمجمتين - أبو معاوية الضير الكوفي، لقبه: فافاه، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٥٨٧٨"

^٤ في (ش): حبان

^٥ حَبَّانٌ بِنُّ مُنْقَذِ الْأَنْصَارِيِّ، هو الذي شَكَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخَدَعُ فِي الْبَيْعِ - وقيل: بل أبوه منقذ -، فقال له: "إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ" أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: ما يكره من الخداع في البيع، حديث: ٢١١٧، وأخرجه في مواضع أخرى: ٢٤٠٧، ٢٤١٤، ٦٩٦٤، وأخرجه مسلم في كتاب: البيوع، باب: مَنْ يُخَدَعُ فِي الْبَيْعِ، حديث: ٣٨٦٠. شهد أُحُدًا وما بعدها، له من الولد: يحيى بن حبان وواسع بن حبان، وهو جد مُحَمَّد بن يحيى بن حبان شيخ مالك، ومات حبان في خلافة عثمان، له ولأبيه منقذ صحبة، له ذكر في الموطأ. انظر: "الاستيعاب ١٧٩"

أما واسع: فهو ابن حَبَّان - بفتح المهملة ثم موحدة ثقيلة - بن منقذ بن عمرو الأنصاري المازني المدني، صحابي ابن صحابي، وقيل بل ثقة من الثانية، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٠٧٨"

^٦ حَبَّان بن هلال، أبو حبيب البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ست عشرة ومائتين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٠٧٧"

^٧ حبان بن عطية السلمي، من الطبقة الثانية، قال ابن حجر: لا أعرف له رواية وإنما له ذكر في البخاري، قال الغساني: "في بعض نسخ شيوخنا عن أبي ذر الهروي "حبان بن عطية" بفتح الحاء، وذلك وهم".

وجزم أنه بالكسر ابن ماكولا والمشاركة، وخطي من قال بفتح الحاء.

١٣٨٧.	في اسمهم كُلِّهِمْ حَبَّانٌ	بالكسْرِ، ثم إنَّ ٣ يُقَالُ ٤ حَبَّانٌ ٥
١٣٨٨.	عن شُعْبَةَ أو عن أبي عَوَانَا	أو عن سليمانَ وَعَن أَبَانَا
١٣٨٩.	أو جاء عن هَمَامٍ أو وَهَيْبٍ	فالفتحُ بالحاءِ بغيرِ رَيِّبٍ
١٣٩٠.	وإنَّ يُقَالُ ٦ حَبَّانٌ ٧ عن عبد الإله	فالتزيمُ الكسرةُ فيه غيرَ لاءٍ ٨

انظر: "تقييد المهمل ص ٢٠١" "تهذيب الكمال ٣/٣٤٥" "شرح التبصرة ٢/٢٣٧" "تبصير المنتبه ١/٢٧٨"

١ حَبَّانُ بنُ العَرِقَةِ - وهي أمه، وقيل لها ذلك لطيبِ رائحتها-، واختُلِفَ في اسمِ أبيه، فقيل: حَبَّانُ بنُ قيسٍ، وقيل: ابنُ أبي قيسٍ، له ذِكْرٌ في الصحيحين.
وحكى ابنُ ماكولا أنَّ ابنَ عَقْبَةَ ذكر في المغازي: أنَّه جَبَّازٌ - بالجيم - قال: والأولُ أصحُّ.
انظر: "الإكمال ٢/٣١٠" "شرح التبصرة ٢/٢٣٨"

٢ حَبَّانُ بنُ موسى بن سوار السلمي، أبو محمد المروزي، ثقة من العاشرة، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، أخرج حديثه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي. "التقريب ١٠٨٥"

٣ في (ش)(م): أن

٤ في بقية النسخ: تقل

٥ هو نفسه المذكور قبله: حبان بن هلال!

٦ في (ش): تقل

٧ أيضاً ذكره مرة أخرى: وهو حبان بن موسى!

٨ في الأبيات السابقة - في اسم (حبان) - وقع في النظم اشتباه في ضبط بعض الأسماء وفي تكرارها، وحاصل ذلك: أن ابن الصلاح ذكر سبعة رواة، أربعة منهم بفتح المهملة، وثلاثة بكسرها، فقال: "الذي فِيهَا مِنْ حَبَّانٍ - بالحاءِ الْمُفْتُوحَةِ والباءِ الْمُوَحَّدَةِ المُشَدَّدَةِ -: ١ - حَبَّانُ بنُ مُنْقَدٍ والدُ وِاسِعِ بنِ حَبَّانٍ، ٢ - وَجَدُ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حَبَّانٍ، ٣ - وَجَدُ حَبَّانِ بنِ وِاسِعِ بنِ حَبَّانٍ. ٤ - وَحَبَّانُ بنُ هِلَالٍ مَنسُوباً وَغَيْرِ مَنسُوبٍ عَن شُعْبَةَ، وَعَن وَهَيْبٍ، وَعَن هَمَامِ بنِ يَحْيَى، وَعَن أَبَانَ بنِ يَزِيدَ، وَعَن سُلَيْمَانَ بنِ المَغِيرَةَ، وَعَن أَبِي عَوَانَةَ.

والذي فِيهَا مِنْ حَبَّانٍ - بِكسْرِ الحاءِ -: ١ - حَبَّانُ بنُ عَطِيَّةَ، ٢ - وَحَبَّانُ بنُ مُوسَى وَهُوَ حَبَّانُ غَيْرِ مَنسُوبٍ عَن عَبْدِ اللَّهِ؛ هُوَ ابنُ المَبَارِكِ، ٣ - وابنُ العَرِقَةِ اسْمُهُ أَيْضاً: حَبَّانُ، ومن عَدَا هؤَلاءِ فَهُوَ حَبَّانُ بِالياءِ المُثَنَّى مِنْ تَحْتُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ."

أما الناظم فقد ذكر خمسة رواة وكرر منهم اثنين:

١٣٩١ .	وكل ما فيها حَيْبٌ، وَحُبَيْبٌ	ثلاثة لا غير ما في ذاك رَبِّ ١
١٣٩٢ .	حُبَيْبٌ ٢٢ عن حَفْصٍ ٤ ، حُبَيْبٌ ٥ بنُ عدي	أبو حُبَيْبٍ ٧ كُنْيَةٌ لِلْأَسَدِيِّ ١

بكسر الحاء: ١- والد واسع ٢- فتى هلال (وهو بالفتح) ٣- ابن عطية ٤- نجل العرقة ٥- نجل موسى.

وبفتحها: الراوي عن شُعْبَةَ، وَعَنْ وَهَيْبٍ، وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، وَعَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ، وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، وَعَنْ أَبِي عَوَّانَةَ، وَهُوَ حَبَّانُ بْنُ هَلَالِ الْمَذْكُورِ سَابِقاً!، قَالَ الْعِرَاقِيُّ: "حَبَّانُ بْنُ هَلَالِ الْبَاهِلِيِّ حَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحِينَ، وَقَدْ يَرُدُّ حَبَّانُ هَذَا فِي الصَّحِيحِ مُطْلَقاً غَيْرَ مَنْسُوبٍ إِلَى أَبِيهِ، فَيَتَمَيَّزُ بِشَيْوْخِهِ، وَذَلِكَ: حَبَّانُ، عَنْ شُعْبَةَ. وَحَبَّانُ، عَنْ وَهَيْبٍ. وَحَبَّانُ، عَنْ هَمَّامٍ. وَحَبَّانُ، عَنْ أَبَانَ. وَحَبَّانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ. وَحَبَّانُ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ. قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فِي "الْمَشَارِقِ"، وَتَبِعَهُ عَلَيْهِ ابْنُ الصَّلَاحِ، وَالْمُرَادُ بِهِ فِي الْأَمْثَلَةِ الْمَذْكُورَةِ: حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ."

وكذلك كرر (ذكره بالكسر مرتين) حبان بن موسى وسماه في الثانية الراوي عن عبدالله!
قال العراقي: "وَحَبَّانُ بْنُ مُوسَى السَّلْمِيِّ الْمُرُوزِيِّ، رَوَى عَنْهُ الشَّيْخَانِ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَهُوَ حَبَّانُ غَيْرُ مَنْسُوبٍ أَيْضاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ". انظر: "علوم الحديث ص ٣٥١" "شرح التبصرة ٢ / ٢٣٧"
١ انظر: "تقييد المهمل ص ٢١٧" "مشارك الأنوار ١ / ٢٢٢" "علوم الحديث ص ٣٥٢"
٢ في (ه): حبيب

٣ حبيب بن عبدالرحمن بن حبيب بن يساف الأنصاري، أبو الحارث المدني، ثقة من الرابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة ومالك في الموطأ. "التقريب ١٧١٢"
قال ابن الصلاح: "وَهُوَ حُبَيْبٌ غَيْرٌ مَنْسُوبٌ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ". "علوم الحديث ص ٣٥٢"

٤ حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، العمري، ثقة من الثالثة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٤١٦"

٥ في (ه): حبيب

٦ حُبَيْبٌ بْنُ عَدِيِّ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَجْدَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ الصَّحَابِيِّ الشَّهِيدِ، لَهُ ذِكْرٌ فِي الْبَخَارِيِّ، وَهُوَ الْقَائِلُ: **وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا ... عَلَيَّ أَيُّ شِقِّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي**
انظر: "الاستيعاب ص ٢٣٦" "شرح التبصرة ٢ / ٢٣٩"

٧ في (ه): حبيب

١٣٩٣ .	وقد أتى رزيقُ فيها ابن حُكَيْمٍ ٣ ٢	وَجَلَّ عبد الله سَمِي الحُكَيْمِ ٥ ٤
١٣٩٤ .	وإن أتت للغَيْرِ هذي الصُّورَةُ	فَفَتَّحَتْ الحاءِ بها مأثورَةً
١٣٩٥ .	وكل ما فيها على رَبِّاحٍ	فالفتحُ فيه لازمُ افتتاحِ
١٣٩٦ .	وإنما سَمِي بجمَعِ الرِّيحِ	أبو زيادٍ ذا على الصحيحِ ٧ ٦
١٣٩٧ .	ما في الصحيحينِ سَوَى زُبَيْدٍ ١ ٩ ٨	واقصُرَ مُوطأهُ على زُبَيْدٍ ٣ ٢

١ عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو بكر وأبو حبيب - بالمعجمة مصغرا - كان أول مولود في الإسلام بالمدينة، من المهاجرين وولي الخلافة تسع سنين إلى أن قتل في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٣٣٩"

قال السيوطي: "وَلَا ذَكَرَ لَهُ - بكنيته - فِي شَيْءٍ مِّنَ الكُتُبِ الثَّلَاثَةِ". "تدريب الراوي ٨٠٨/٢"

٢ انظر: "تقييد المهمل ص ٢٠٨" "علوم الحديث ص ٣٥٢"

٣ رزيق - بالتصغير - بن حكيم - بالتصغير - كذلك، ويقال فيه بتقديم الزاي، وفي أبيه بالتكبير، أبو حكيم الأيلي - بفتح الهمزة وتحتانية ساكنة - ثقة من السادسة، أخرج حديثه البخاري تعليقا والنسائي. "التقريب ١٩٤٥"

٤ في بقية النسخ: "بحكيم"

٥ حُكَيْم بن عبد الله بن قيس بن مخزوم بن المطلب المطلبي، نزيل مصر، صدوق من الرابعة، مات سنة ثمان عشرة ومائة، أخرج حديثه مسلم وأصحاب السنن. "التقريب ١٤٩٢"

٦ انظر: "تقييد المهمل ٢٦٠" "علوم الحديث ص ٣٥٢"

٧ زياد بن رباح - بكسر أوله ثم تحتانية - أبو قيس، البصري أو المدني، ثقة من الثالثة، أخرج حديثه مسلم والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٢٠٨٥"

وقول الناظم: "على الصحيح" إشارة إلى قول ابن الصلاح: "وَقَدْ حَكَى البُخَارِيُّ فِيهِ الوَجْهَيْنِ بالبَاءِ والياءِ".

قال العراقي: "ذكره في التاريخ الكبير وحكى الاختلاف فيه من وروده بالاسم أو الكنية والاختلاف في اسم أبيه ولم يتعرض للخلاف في كونه بالموحدة أو المثناة من تحت".

انظر: "التاريخ الكبير ٣ / ٣٥١" "تقييد المهمل ص ٢٦٠" "علوم الحديث ص ٣٥٢" "التقييد والإيضاح ص ٣٤٧"

٨ في (ه): ما جاء في الصحيحين زييد

٩ انظر: "تقييد المهمل ص ٢٨٢" "علوم الحديث ص ٣٥٢"

١٣٩٨ .	وَكُلُّ مَا فِيهَا سَلَّمَ فَاضْمَمِ	أَوْلُهُ ٤، إِلَّا ابْنَ حَيَّانَ ٥ اَعْلَمَ
١٣٩٩ .	وَسَلَّمَ فِيهَا لَيْسَ غَيْرَ أَرْبَعَةَ	وَعَيْرُهُمْ بِالْفِ مَرْصَعَةَ ٦
١٤٠٠ .	فَمِنْهُمْ ابْنُ عَابِدِ الرَّحْمَنِ ٧	وَابْنُ أَبِي الذِّيَالِ ٨ هَذَا الثَّانِي

^١ زيد - بموحدة مصغر - بن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب الياامي - بالتحانية -، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة ثبت عابد، من السادسة مات سنة اثنتين وعشرين ومائة أو بعدها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٠٠٠"

^٢ في (ش)(ه): زيد

^٣ زَيْدٌ - الزاي فيها وجهان: الضم والكسر - بن الصلت بن معدي كرب الكندي، ولد على عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ روى عن وعمر وغيره، وعنه عروة بن الزبير، أخرج حديثه مالك في الموطأ.

انظر: "التاريخ الكبير ٤٤٧ / ٣" "شرح التبصرة ٢ / ٢٤٢"

^٤ انظر: "تقييد المهمل ص ٢٨٧" "علوم الحديث ص ٣٥٣"

^٥ سليم - بفتح أوله - بن حيان - بمهملة وتحانية - الهذلي البصري، ثقة من السابعة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٥٤٦"

^٦ قال ابن الصلاح: "وَفِيهَا سَلَّمَ بِنُ زَرِيرٍ، وَسَلَّمَ بِنُ قُتَيْبَةَ، وَسَلَّمَ بِنُ أَبِي الذِّيَالِ، وَسَلَّمَ بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَؤُلَاءِ الأَرْبَعَةُ بِإِسْكَانِ الأَلَامِ، وَمَنْ عَدَاهُمْ سَلَّمَ بِالْأَلْفِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

قال العراقي: فات المصنف وصاحب المشارق - القاضي عياض - قبله أن يستثنى: حكام بن سلم الرازي "التقريب ١٤٤٦"، فقد روى له مسلم في الصحيح، وذكره البخاري.

وقال أيضاً: "أصحاب المؤلف والمختلف كالدارقطني وابن مأكولا وغيرهما، لم يذكروا هذه الترجمة في كتبهم لأنها لا تأتلف خطأ لزيادة الألف في سالم، وإنما ذكرها صاحب المشارق فتبعه المصنف".

قال السوطي رداً على ذلك: "قَوْلُهُ: لَا تَأْتَلِفُ خَطًّا، مَمْنُوعٌ، لِأَنَّ الْقَاعِدَةَ فِي عِلْمِ الحَطِّ أَنَّ كُلَّ عِلْمٍ زَادَ عَلَى ثَلَاثَةٍ يُحَذَفُ أَلْفُهُ خَطًّا، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي آخِرِ التَّسْهِيلِ وَغَيْرِهِ، فَصَلِحَ وَمَلِكٌ وَنَحْوُهُمَا كُلُّ ذَلِكَ يُكْتَبُ بِالأَلْفِ، وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا القَبِيلِ".

انظر: "مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢ / ٢٣٤" "علوم الحديث ص ٣٥٣" "التقريب والإيضاح ص ٣٤٨" "تدريب الراوي ٨١١ / ٢"

^٧ سلم بن عبد الرحمن النخعي الكوفي، أخو حصين، قيل يكنى: أبا عبد الرحيم، صدوق من السادسة، له عندهم حديث واحد، أخرجه مسلم وأصحاب السنن. "التقريب ٢٤٨١"

^٨ سلم بن أبي الذيال عجلان البصري، ثقة قليل الحديث، من السابعة له في مسلم حديث واحد، أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأبو داود. "التقريب ٢٤٧٨"

١٤٠١	وابنُ زَرِيرٍ ^١ ، وفتى قُتَيْبَةَ ^٢	فافهم وقالَ اللهُ سوءَ الحَيِّيةِ
١٤٠٢	وابنُ أَبِي سُرَيْجٍ ^٣ بِالْجَيْمِ أَتَى ^٤	كَذَلِكَ ^٦ ابْنُ يُؤُسِّسٍ ^٧ قَدْ ثَبَتَا
١٤٠٣	وَوُلِدَ النُّعْمَانُ ^٨ ، وَالْبَاقِي سُرَيْجٌ ^٩	كَقَوْلِ مَنْ يُصَعِّرُ الرُّمَحَ رُمِيحًا ^{١٠}
١٤٠٤	وَوَالِدٌ ^{١١} لِعَابِدِ الرَّحْمَنِ	مَا جَاءَ فِي اسْمِهِ سَوَى سَلْمَانَ ^{١٢}
١٤٠٥	كَذَلِكَ ^{١٣} الْأَعْرُ ^١ ، وَابْنُ عَامِرٍ ^٢	وَالْفَارِسِيِّ ^٣ مِنْ صَحْبِ خَيْرِ الْبَشَرِ

^١ سلم بن زَرِير - بفتح الزاي وراءين - العطاردي، أبو بشر البصري، وثقه أبو حاتم، وقال النسائي ليس بالقوي، من السادسة مات في حدود الستين ومائة، أخرج حديثه البخاري ومسلم والنسائي. "التقريب ٢٤٧٩"

^٢ سلم بن قتيبة الشَّعْبِي - بفتح المعجمة -، أبو قتيبة الخراساني، نزيل البصرة، صدوق من التاسعة، مات سنة مائتين، أو بعدها، أخرج حديثه البخاري وأصحاب السنن. "التقريب ٢٤٨٤"

^٣ في (هـ): شريح

^٤ أحمد بن الصباح النهشلي، أبو جعفر ابن أبي سريج الرازي، المقرئ، ثقة حافظ له غرائب، من العاشرة، مات بعد سنة أربعين ومائتين، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والنسائي. "التقريب ٥٠"

^٥ في (هـ): أبي

^٦ في (هـ): كذاك

^٧ سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي، أبو الحارث مروزي الأصل، ثقة عابد، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين أخرج حديثه البخاري ومسلم والنسائي. "التقريب ٢٢٣٢"

^٨ سريج بن النعمان بن مروان الجوهري، أبو الحسن، ويقال: أبو الحسين البغدادي، أصله من خراسان، ثقة يهمل قليلاً، من كبار العاشرة مات يوم الأضحى سنة سبع عشرة ومائتين، أخرج حديثه البخاري وأهل السنن. "التقريب ٢٢٣١"

^٩ في (هـ): سريج

^{١٠} انظر: "تقييد المهمل ص ٢٩٣" "علوم الحديث ص ٣٥٣"

^{١١} في (هـ): وولد

^{١٢} عبدالرحمن بن سلمان الحَجْرِي - بفتح المهملة وسكون الجيم - الرعيبي المصري، لا بأس به، من السابعة، أخرج حديثه مسلم والنسائي وأبو داود في المراسيل. "التقريب ٣٩٠٧"

^{١٣} في (ش): لذلك ، وفي (هـ): كذاك

١٤٠٦	والسِّينَ مِنْهُ فِي سِوَاهُمْ اِضْمَمَ	وَالْيَاءَ بَعْدَ اللَّامِ فِيهِ التَّرِيمُ ٤
١٤٠٧	وَاللَّامُ فِيهَا فُتِحَتْ مِنْ سَلَمَةَ	إِلَّا إِمَامَ قَوْمِهِ ابْنَ سَلَمَةَ ٥
١٤٠٨	عَمْرًا فَإِنَّهُ بِكَسْرِ اللَّامِ ٦	وَمَا سِوَاهُ افْتَحَ مِنَ الْأَعْلَامِ ١

١ سلمان الأغر، أبو عبد الله المدني، مولى جهينة، أصله من أصبهان، ثقة، من كبار الثالثة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٤٩١"

٢ سلمان بن عامر بن أوس بن حجر بن عمرو بن الحارث الضبي، صحابي سكن البصرة، أخرج حديثه البخاري أهل السنن. "التقريب ٢٤٨٩"

٣ سلمان الفارسي، أبو عبد الله، ويقال له سلمان الخير، سابق الفرس، أصله من أصبهان، وقيل: من رامهرمز، أول مشاهده الخندق، مات سنة أربع وثلاثين، يقال بلغ ثلاثمائة سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٤٩٠"

٤ قال ابن الصلاح: "وَمَنْ عَدَا هَهُؤَلَاءِ الْأَرْبَعَةِ سُلَيْمَانُ بَالِيَاءٍ، وَأَبُو حَازِمٍ الْأَشْجَعِيُّ -الرَّوَايَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ-، وَأَبُو رَجَاءٍ -مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ- كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سَلْمَانٌ بَغَيْرِ يَاءٍ، لَكِنْ ذُكِرَا بِالْكَنْيَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

قال العراقي: "فات المصنف وصاحب المشارق قبله أن يستثني: سلمان بن ربيعة الباهلي" التقريب ٢٤٨٧ "فقد روى له مسلم في صحيحه".

وقال أيضاً: "أصحاب المؤتلف والمختلف لم يوردوا هذه الترجمة في كتبهم كالدارقطني وابن ماكولا لعدم اشتباههما لزيادة الياء في المصغر وإنما ذكر ذلك صاحب المشارق فتبعه المصنف".

انظر: "علوم الحديث ص ٣٥٣" "التقييد والإيضاح ص ٣٤٩"

٥ انظر: "تقييد المهمل ص ٢٩٢" "علوم الحديث ص ٣٥٣"

٦ عمرو بن سلمة بن قيس الجرهمي، أبو بُرَيْد -بالموحدة والراء، ويقال: بالتحسانية والزاي- نزل البصرة، صحابي صغير، وكان يؤم قومه وهو صغير، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والنسائي. "التقريب ٥٠٧٧"

قلت: لا حاجة لذكر عمرو، فإن لأبيه سلمة روايةً في البخاري -كما أشار المزي لذلك- من طريق ابنه عمرو، في كتاب المغازي حديث: ٤٣٠٢.

قال في التقريب "٢٥٣٤": سلمة -بكسر اللام- بن قيس، ويقال: نفيح، ويقال غير ذلك، الجرهمي البصري، صحابي له وفادة وهو والد عمرو، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والنسائي.

قال ابن حجر: قد قيل فيه سلمة بفتح اللام، والصواب كسرهما.

١٤٠٩.	عَبِيدَةُ بِالْفَتْحِ فِيهَا عَامِرٌ ٢	و ابنُ عَبِيدَةَ وَأَيْضاً آخَرُ ٣
١٤١٠.	يُسَمَّى عَبِيدَةُ وَهُوَ السَّلْمَانِيُّ ٤	وَابْنُ حُمَيْدٍ وَفَتَى سَفْيَانِ ٦
١٤١١.	وَهُوَ لَمْ يَدْأَهُمْ بِالضَّمِّ ٧ ٨	وَإِنْ حَذَفْتَ الْهَاءَ يَا ذَا الْعِلْمِ ٩
١٤١٢.	وَعَبْدَةٌ فِيهَا، وَفَتْحُ الْبَاءِ	يَخْتَصُّ بَاثْنَيْنِ بِلَا مِرَاءٍ ١

وَاحْتُلِفَ فِي عَبْدِخَالِقِ بْنِ سَلَمَةَ أَحَدٍ مَنْ رَوَى لَهُ مُسَلِّمٌ، فَقِيلَ: بِفَتْحِ اللَّامِ، وَقِيلَ: بِكَسْرِهَا، وَمَنْ حَكَى فِيهِ الْوَجْهَيْنِ: ابْنُ مَكُولَا.

انظر: "الإكمال ٤ / ٣٣٦" "علوم الحديث ص ٣٥٤" "تهذيب الكمال ١١ / ٣٣٤" "شرح التبصرة ٢ / ٤٤٤" "تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: إبراهيم الزبيق - عادل مُرشد، بيروت، مؤسسة الرسالة ٧٢/٢"

١ في بقية النسخ: عمراً فإنه من الأنصار // واللام فيها لازم انكسار
٢ عامر بن عبيدة الباهلي، البصري القاضي بها، ثقة من الرابعة، أخرج له البخاري تعليقاً. "التقريب ٣١٢٢"

قَدْ ضُبِّطَ عَنِ الْمَهْلَبِ: عَبِيدَةُ بِالضَّمِّ، لَكِنْ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ: "وَهُوَ وَهْمٌ".
انظر: "مشارك الأنوار ٢ / ١٠٩"

٣ في (ش): من غير حرف العطف، وهو الصواب؛ لأن ذكرها يجعل العدد خمسة رواة.

٤ تقدمت ترجمته، انظر: "التقريب ٤٤٤٤"

٥ عبيدة بن حميد الكوفي، أبو عبدالرحمن، المعروف بالحذاء، التيمي أو الليثي أو الضبي، صدوق نحوي ربما أخطأ، من الثامنة مات سنة تسعين ومائة، وقد جاوز الثمانين، أخرج حديثه البخاري وأصحاب السنن. "التقريب ٤٤٤٠"

٦ عبيدة بن سفيان بن الحارث بن الحضرمي، المدني ثقة من الثالثة، أخرج حديثه مسلم أصحاب السنن. "التقريب ٤٤٤٣"

٧ قِيلَ فِي عَبِيدَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِيِّ: إِنَّهُ بِالْفَتْحِ، وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ الضَّمُّ.

قال العراقي: "والمعروف فيه الضم، وذكر صاحب "المشارك" أن البخاري ذكره بالضم، وأنه حكى عنه الحميدي الفتح والضم".

"شرح التبصرة ٢ / ٢٤٥"

٨ انظر: "المؤتلف والمختلف ٣ / ١٤٩٩" "تقييد المهمل ص ٢٤٢" "علوم الحديث ص ٣٥٤"

٩ أي: عبيدٌ بغير هاء التانيث هو بالضم حيث وقع فيها.

١٤١٣ .	بِجَالَةَ يَدْعَى أَبُوهُ ٢ عَبْدَةَ ٣	وعامرٌ أيضاً هو ابنُ عبْدَةَ ٤
١٤١٤ .	وَمِنْهُمْ مَنْ سَكَّنَ الْجَمِيعَا	فاحفظ تمل شَأُو ٥ العُلَى سَرِيعَا
١٤١٥ .	وَلَمْ يَجْنِءَ فِيهَا عُبَادًا إِلَّا	وَالِدُ قَيْسٍ ٧ ١ ، يَفْتَحُونَ الْكُلَّا

١ في (ش): امترء

٢ في (ه): أبو

٣ بجالة - بفتح الموحدة بعدها جيم - بن عبدة - بفتحتين - التميمي العنبري البصري، ثقة من الثانية، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي. "التقريب ٦٤٠"
قال العراقي: "قيدته بالفتح الدارقطني، وابن ماكولا، والجياي، وحكى صاحب المشارق: أنه ذكره كذلك البخاري في "التاريخ" وأصحاب الضبط، قال: وقال فيه الباجي: عبدة - بإسكان الموحدة -، قال: وقال البخاري فيه أيضاً: عبدة بالإسكان، قال: ويقال فيه أيضاً: عبْدٌ".
قلت: في نسخة التاريخ الكبير التي بين يديّ عبْد، لكن ضمن ترجمته قال: "وقال قشير بن عمرو وعباد العنبري: عن بجالة بن عبدة".

وقال محققه في الحاشية: "مثله في كتاب ابن أبي حاتم، والأكثر عبدة بفتحين كما يأتي، كذلك ضبطه عبد الغني في المؤلف وغيره".

قلت: وذكره ابن أبي حاتم في موضع آخر - بالهاء - في من روى عنهم قشير بن عمرو.

انظر: "التاريخ الكبير ١٤٦ / ٢" "الجرح والتعديل ٤٣٧ / ٢ ، ١٤٨ / ٧" "المؤلف والمختلف ٣ / ١٥١٧" "تقييد المهمل ص ٣٤٠" "شرح التبصرة ٢ / ٢٤٨"

٤ عامر بن عبدة - مختلف فيه: قيل بفتح الموحدة وقيل بسكوها - البجلي، أبو إياس الكوفي، وثقه ابن معين، من الثالثة، أخرج حديثه مسلم في مقدمة الصحيح وأبو داود في القدر. "التقريب ٣١٢١"
قال العراقي: "ذكره بالفتح علي بن المديني، ويحيى بن معين، وأبو علي الجياي، والتميمي، والصدقي، وابن الحذاء، وبه صدّر الدارقطني، وابن ماكولا كلاً مئهما، وحكى أنه قيل فيه: عبدة بسكون الباء. قال صاحب "المشارق": وحكي لنا عن بعض شيوخنا: عبْد - بغير هاء - قال: وهو وهم".

انظر: "المؤلف والمختلف ٣ / ١٥١٨" "الإكمال ٣٠ / ٦" "تقييد المهمل ص ٣٤٠" "مشارق الأنوار ٢ / ١٠٩" "شرح التبصرة ٢ / ٢٤٧"

٥ في (ه): شاد

٦ الشَأُو: السَّبُو. "القاموس المحيط"

٧ انظر: "تقييد المهمل ص ٣٩٩" "علوم الحديث ص ٣٥٥"

١٤١٦.	وَكُلُّ مَا فِيهَا عَقِيلٌ غَيْرٌ مِّنْ	أَدْكُرُهُ لَيْسَ يُزَادُ فَافْهَمْنَ ٢
١٤١٧.	عُقَيْلٌ ابْنُ خَالِدٍ ٣ وَالزُّهْرِيُّ	شَيْخٌ لَهُ ٤، وَالِدٌ يَحْيَى ٥ فَادِرٍ
١٤١٨.	ثَانٍ وَقَدْ جَاءَ بَنُو عُقَيْلٍ ٦	فَلَا تَكُنْ عَنَ حِفْظِهِ ذَا مَيْلٍ
١٤١٩.	وَلَمْ يَحْيَى فِيهَا بَقَاءً وَإِفْدٌ ٧	وَإِنَّمَا الْكُلُّ بِقَافٍ وَإِقْدٌ ٨

^١ قيس بن عباد - بضم المهملة وتخفيف الموحدة - الضبعي - بضم المعجمة وفتح الموحدة -، أبو عبد الله البصري، ثقة من الثانية، مخضرم مات بعد الثمانين، ووهم من عده في الصحابة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة إلا الترمذي. "التقريب ٥٦١٧"

^٢ انظر: "تقييد المهمل ص ٣٤٨" "علوم الحديث ص ٣٥٥"

^٣ عُقَيْل - بالضم - بن خالد بن عُقَيْل - بالفتح - الأيلي - بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام - أبو خالد الأموي مولاهم، ثقة ثبت، سكن المدينة ثم الشام ثم مصر من السادسة مات سنة أربع وأربعين ومائة على الصحيح، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٦٩٩"

^٤ أي: عُقَيْلُ بْنُ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ، الذي يروي عن شيخه الزُّهْرِيِّ، يأتي أحياناً غَيْرَ مَنْسُوبٍ. "تدريب الراوي ٨١٤/٢"

^٥ يحيى بن عُقَيْل - بالتصغير - البصري، نزيل مرو، صدوق من الثالثة، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٧٦٦٠"

^٦ قال ابن حجر: "عُقَيْل بن كعب بن ربيعة بن عامر، والد القبيلة".
قال العراقي: ولهم - القبيلة - ذكرٌ في حديثٍ عند مسلمٍ.

وبنو عُقَيْل: بطن من عامر بن صعصعة، من قيس بن عيلان، من العدنانية، وهم: بنو عُقَيْل بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان.

كانت مساكنهم بالبحرين، ثم ساروا الى العراق، وملكوا الكوفة، والبلاد الفراتية، وتغلبوا على الجزيرة، والموصل، وملكوا تلك البلاد، وبقيت المملكة بأيديهم، حتى غلبهم عليها الملوك السلجوقيون، فتحولوا عنها الى البحرين، فغلبوا على البحرين، وصار الأمر بعدُ بالبحرين لبني عُقَيْل.

انظر: "شرح التبصرة ٢ / ٢٤٨" "تبصير المنتبه ٣ / ٩٦٠" "معجم قبائل العرب القديمة والحديثة ٢ / ٨٠١"

^٧ في (ه): واقد

^٨ قال السيوطي: "وَإِقْدٌ، كُلهُ بِالْقَافِ، وَأَمَّا بِالْقَافِ فَفِي غَيْرِ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ". "تدريب الراوي ٨١٤/٢"

١٤٢٠.	وليس في الأنسابِ فيها أبدا	لفظَ أُبْلِيٍّ ^١ وإنَّ منها غدا
١٤٢١.	نحو ابنِ فَرْوَجِ الأُبْلِيِّ ^٢ ما نُسِبَ	فيها فلا يَفْدَحُ ^٣ فيما قَدْ كُتِبَ ^٤
١٤٢٢.	ما في الصحيحينِ من البَزَّارِ ^٥	إلا الذي حَلَفَ ذا القاري ^٦
١٤٢٣.	وَوَلَدُ الصَّبَّاحِ وهو الحَسَنُ ^٨	وَعَيْرُهُ لا راءَ فيها فافطُنوا ^٩

^١ قال السمعاني: "هذه النسبة إلى الأُبْلَةِ بلدة قديمة على أربعة فراسخ من البصرة وهي أقدم من البصرة". "الأنساب ١ / ٩٨"

^٢ شيبان بن فروخ أبي شيبه الحبطي - بمهملة وموحدة مفتوحين - الأُبلي - بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام - أبو محمد، صدوق يهيم ورمي بالقدر، قال أبو حاتم: اضطر الناس إليه أخيراً. من صغار التاسعة مات سنة ست أو خمس وثلاثين ومائتين، وله بضع وتسعون سنة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والنسائي. "التقريب ٢٨٥٠"

^٣ في (ش): تقدح

^٤ قال ابن الصلاح: "ذَكَرَ القاضِي الحافظُ عِياضٌ أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذِهِ الكَتَبِ الأُبْلِيِّ بالباءِ الموحَّدةِ أي المضمومة، وَجَمِيعٌ ما فِيهَا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ فَإِنَّمَا هُوَ الأُبْلِيُّ بالباءِ المُنْقُوطَةِ باثنتينِ من تَحْتِ. قُلْتُ - القائل ابن الصلاح - : رَوَى مُسْلِمٌ الكَثِيرَ عَن شَيْبَانَ بنِ فَرْوَجٍ وَهُوَ أُبْلِيٌّ بالباءِ الموحَّدةِ، لَكِنْ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَنْسُوباً لَمْ يَلْحَقْ عِياضاً مِنْهُ تَخْطِئَةً".

"علوم الحديث ص ٣٥٥" وانظر: "تقييد المهمل ص ٩٢"

^٥ انظر: "تقييد المهمل ص ١٢٨" "علوم الحديث ص ٢٥٥"

^٦ البَزَّار: بفتح الباء المنقوطة بواحدة والزاي المشددة وفي آخرها الراء، هذا اسم لمن يخرج الدهن من البزر أو يبيعه، واشتهر به جماعة من الأئمة والعلماء قديما وحديثا. انظر: "الأنساب ١٩٤/٢"

^٧ خلف بن هشام بن ثعلب - بالمثلثة والمهملة - البزار - بالراء آخره - المقرئ البغدادي، ثقة، له اختيار في القراءات، من العاشرة مات سنة تسع وعشرين ومائتين، أخرج حديثه مسلم وأبو داود. "التقريب ١٧٤٧"

^٨ الحسن بن الصَّبَّاحِ البزار - آخره راء -، أبو علي الواسطي، نزيل بغداد، صدوق يهيم، وكان عابدا فاضلا، من العاشرة مات سنة تسع وأربعين ومائتين، أخرج حديثه البخاري والترمذي والنسائي. "التقريب ١٢٦١"

^٩ أي: البَزَّارُ - بزاي مكررة -، وهو باقي المذكورين في الصحيحين.

١٤٢٤	ولم يجيء فيها بلفظ النَّصْرِي	عَيْرٌ ثلاثة ، سِوَاهُمْ بَصْرِي ^١
١٤٢٥	هُم: مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ ^٢	وإنَّ عَبْدَ الْوَاحِدِ ^٣ الرَّاوِي لَثَانٌ
١٤٢٦	وسالمُ النَّصْرِيُّ ذَا مَوْلَاهُمْ	أَوْهُمْ بِلَفْظِهِ أَوْلَاهُمْ ^٤
١٤٢٧	محمدُ بنُ الصَّلْتِ ^٥ فِي الْبَخَارِي	بِالتَّوْزِي ^٦ يُعْرَى بِلا تَمَّارِي
١٤٢٨	وَعَيْرُهُ التَّوْرِيُّ ^٧ فِيهَا يُنْسَبُ	ومِنْهُمْ مُنْذِرٌ ^٨ الْمُهْدَبُ ^١

والبَرَزَا: بفتح الباء المنقوطة بواحدة والزايين المعجمتين بينهما ألف، هذه اللفظة تقال لمن يبيع البر وهو

الثياب واشتهر جماعة بها من المتقدمين والمتأخرين. انظر: "الأنساب ١٩٩/٢"

^١ انظر: "تقييد المهمل ص ١٢٩" "علوم الحديث ص ٣٥٦"

^٢ مالك بن أوس بن الحدثان - بفتح المهملتين والمثلثة - النصري - بالنون -، أبو سعيد المدني، له رؤية، وروى عن عمر، مات سنة اثنتين وتسعين وقيل سنة إحدى، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة.

"التقريب ٦٤٦٦"

^٣ عبدالواحد بن عبدالله بن كعب بن عمير النصري - بالنون -، أبو بَسْر - بضم الموحدة وسكون المهمل - الدمشقي، ويقال: الحمصي، ثقة من الخامسة، أخرج حديثه البخاري وأصحاب السنن.

"التقريب ٤٢٧٢"

^٤ سالم بن عبدالله النصري - بالنون -، أبو عبدالله المدني، ويقال: له مولى النصريين، ومولى مالك ابن أوس، ومولى أوس، ومولى دوس، ومولى المهري، ومولى شداد، والدوسي، وسالم سبلان - بفتح المهمل والموحدة -، صدوق من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والنسائي وابن

ماجه. "التقريب ٢١٩٠"

^٥ محمد بن الصلت البصري، أبو يعلى التَّوْزِي - بفتح المثناة وتشديد الواو بعدها زاي - صدوق يهم، من

العاشرة مات سنة ثمان وعشرين ومائتين، أخرج حديثه البخاري والنسائي. "التقريب ٦٠٠٩"

^٦ التَّوْزِي: بفتح التاء المنقوطة باثنتين من فوقها وتشديد الواو وفي آخرها الزاي، هذه النسبة إلى بعض بلاد فارس، وقد خففها الناس ويقولون: الثياب التوزية، وهو مشدد، وهو توج، والمشهور بهذه النسبة

جماعة كثيرة. انظر: "الأنساب ١٠٧/٣"

^٧ الثوري: بفتح الثاء المنقوطة بثلاث وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى بطن من همدان وبطن من تميم.

انظر: "الأنساب ١٥٢/٣"

^٨ المنذر بن يعلى الثوري - بالمثلثة -، أبو يعلى الكوفي، ثقة من السادسة، أخرج حديثه أصحاب الكتب

الستة. "التقريب ٦٩٤٢"

١٤٢٩.	فيها الحَرِيرِيُّ ^٣ لِيحْيَى ^٤ فَاعْلَمْ	شَيْخُ الْبَخَارِيِّ ^٥ وَشَيْخُ مُسْلِمٍ
١٤٣٠.	وَقَدْ أَتَى فِيهَا الْجُرَيْرِيُّ ^٦ سَعِيدَ ^٧	وَجَاءَ عَبَّاسُ الْجُرَيْرِيِّ ^٨ وَأَزِيدُ
١٤٣١.	١٠ قَوْلُهُمْ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي	نَضْرَةَ ^{١١} ١٢ مَا بُيِّنَ بِاسْمِ أَوْ أَبِي ^{١٣}
١٤٣٢.	سَعْدٌ ^١ لَهُ قَدْ قِيلَ فِيهَا الْجَارِي ^٢	بِالْحَارِثِيِّ ^٣ ذَاكَ عِنْدَ ^٤ الدَّارِيِّ ^٥

١ انظر: "تقييد المهمل ص ١٤٦" "علوم الحديث ص ٣٥٦"

٢ في (م): الجريري

٣ الحَرِيرِيُّ: هذه النسبة إلى الحرير، وهو نوع من الثياب. انظر: "الأنساب ٤ / ١٣٧"

٤ يحيى بن بشر بن كثير الحريري - بفتح المهملة - الكوفي، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، أخرج حديثه مسلم. "التقريب ٧٥٦٣"

٥ إِنَّمَا أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَحْدَهُ، وَأَمَّا شَيْخُ الْبُخَارِيِّ فَهُوَ يَحْيَى بْنُ بَشْرِ الْبَلْخِيِّ، وَهُمَا رَجُلَانِ مُخْتَلِفَا الْبَلَدَةِ وَالْوَفَاةِ. انظر: "التقييد والإيضاح ص ٣٥٢"

٦ الْجُرَيْرِيُّ: بضم الجيم وفتح الراء الأولى وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها بعدها راء أخرى، هذه النسبة إلى جرير بن عباد أخى الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعيب بن على بن بكر بن وائل. انظر: "الأنساب ٣ / ٢٦٦"

٧ سعيد بن إياس الجريري - بضم الجيم -، أبو مسعود البصري، ثقة من الخامسة، اختلط قبل موته بثلاث سنين، مات سنة أربع وأربعين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٢٨٦"

٨ في (ه): الحريري

٩ عباس بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء وآخره معجمة - الجريري - بضم الجيم - البصري، أبو محمد، ثقة من السادسة مات قديماً بعد العشرين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣١٩٩"

١٠ في (ه): زيادة "واو"

١١ في (ه): نصره

١٢ أي: والجُرَيْرِيُّ عَيْرٌ مُسَمَّى عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قال العراقي: يَرُدُّ عَلَيْهِ عِدَّةُ مَوَاضِعٍ فِي الصَّحِيحِ ذُكِرَ فِيهَا الْجُرَيْرِيُّ غَيْرَ مَسْمَى عَنْ غَيْرِ أَبِي نَضْرَةَ، والمراد به في المواضع كلها سعيد بن إياس الجريري. انظر: "التقييد والإيضاح ص ٣٥٣" "شرح التبصرة ٢ / ٢٥٢"

١٣ انظر: "تقييد المهمل ص ١٨١" "علوم الحديث ص ٣٥٦"

١ سعد بن نوفل، له إدراك، وكان عاملاً لعمر علي الجار، روى عنه ابنه عبد الله، وذكر ذلك ابن حبان في «ثقات» التابعين، روى له مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم.

قال ابن الصلاح: "منسوب إلى الجار مرفأ السفن بساحل المدينة".

انظر: "التاريخ الكبير ٤ / ٦٦" "الثقات ٤ / ٢٩٧" "علوم الحديث ص ٣٥٦" "شرح التبصرة ٢ / ٢٥٥" "الإصابة ١ / ٨٠٧"

٢ الجار: مدينة علي ساحل بحر القلزم-البحر الأحمر-، بينها وبين المدينة يوم وليلة، ينسب إلى الجار جماعة من المحدثين، منهم: سعد الجاري -وهو سعد بن نوفل مولى عمر بن الخطاب-، كان استعمله علي الجار. انظر: "معجم البلدان ٢ / ٩٢"

٣ الحارثي: هذه النسبة إلى قبائل، منها إلى بني حارثة من الخزرج. انظر: "الأنساب ٤ / ٨"

٤ في (ش)(م): ذلك عبدالداري

٥ البيت غير واضحة!

ومعنى البيت - كما قال ابن الصلاح -: "الجاري فيهما بالجيم شخص واحد وهو سعد منسوب إلى الجار؛ مرفأ السفن بساحل المدينة، ومن عداه الحارثي بالحاء والثاء". "علوم الحديث ص ٣٥٦" وانظر: "تقييد المهمل ص ٢٢٦"

٦ في بقية النسخ: "هو" وهو الصواب فيما يبدو.

٧ قال السمعاني: "الحزامي: بكسر الحاء المهملة والزاي والميم بعد الألف، هذه النسبة إلى الجد الأعلى، والمشهور بها: أبو إسحاق إبراهيم بن المنذر بن عبد الله ابن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الحزامي القرشي". "الأنساب ٤ / ١٤٦"

٨ الجذامي: بضم الجيم وفتح الذال المعجمة، هذه النسبة إلى جذام، ولخم وجذام قبيلتان من اليمن نزلتا الشام. انظر: "الأنساب ٣ / ٢٢٤"

٩ في حديث أبي اليسر عند مسلم (كتاب: الزهد والرقائق، باب: حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، حديث: ٧٥١٢)، قال: "كان لي علي فلان ابن فلان الحزامي مال، فأنتيت أهله... الحديث. وقد اختلفوا في ضبط هذه النسبة، فرواه أكثر الرواة بحاء مهملة مفتوحة وراء، وعند الطبري: الحزامي - بكسرها وبالزاي -، وعند ابن مهران: الجذامي - بضم الجيم وذال معجمة -.

انظر: "شرح التبصرة ٢ / ٢٥٥"

والحزامي: بفتح الحاء والراء المهملتين في آخرها ميم، هذه النسبة إلى الجد الأعلى وهو حرام الأنصاري.

انظر: "الأنساب ٤ / ١٠٢"

١٤٣٤ .	والسَّلْمِيُّ جاء في الأنصاري ^٢	ولامئهِ يَكْسِرُهَا الأَخْبَارِي ^٣
١٤٣٥ .	وَكُلُّ ما فيها هو الهمداني ^٤	فاعرِفَ فهذا آخرُ البيانِ
النُّوعُ الرَّابِعُ وَالْحَمْسُونَ: الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ^٥		
١٤٣٦ .	وجاء في الأسماءِ ما يتفقُ	لفظاً، وفي المعنى هو المُفْتَرِقُ
١٤٣٧ .	منه أتى ابنُ أحمدَ الخليلُ	لِسِتَّةِ ذِكْرِهِمْ يَطُولُ ^٦

١ انظر: "تقييد المهمل ص ٢٢٥" "علوم الحديث ص ٣٥٧"

٢ الأنصاري: بفتح الألف وسكون النون وفتح الصاد المهملة وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى الأنصار، وهم جماعة من أهل المدينة من الصحابة من أولاد الأوس والخزرج، قيل لهم الأنصار لنصرتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. انظر: "الأنساب ١ / ٣٦٨"

٣ قال السمعاني: السَّلْمِيُّ: بفتح السين المهملة وفتح اللام، هذه النسبة إلى بنى سلمة حي من الأنصار، وأصحاب الحديث يكسرون اللام على غير قياس النحويين. قال ابن الصلاح: وهو الحن.

انظر: "تقييد المهمل ص ٣١٠" "الأنساب ٧ / ١٨٤" "علوم الحديث ص ٣٥٧"

٤ الهمداني: بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة، هي منسوبة إلى همدان، وهي قبيلة من اليمن نزلت الكوفة، وهي همدان بن أوسلة وهدان بن مالك بن زيد بن أوسلة بن ربيعة بن الخيار بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان.

انظر: "تقييد المهمل ص ٤٨٧" "الأنساب ١٣ / ٤١٩"

٥ وهو ما يتفق لفظاً وخطأً، أي: يكون الاسم الواحد قد أطلق على أكثر من راوٍ، فهم متفقون في اسمهم مفترقون في شخصهم، بخلاف النوع الذي قبله، فإن فيه الاتفاق في صورة الخط مع الافتراق في اللفظ.

انظر: "علوم الحديث ص ٣٥٨" "معجم المصطلحات الحديثية ص ٦٥١"

٦ قسم ابن الصلاح المتفق والمفترق أقساماً، فقال: أحدها: المُفْتَرِقُ مِمَّنْ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ. فذكر ستة اسمهم "الخليل بن أحمد" وانتقد عليه العراقي وأضاف عليهم:

الأوّل: أبو عبدالرحمن الأزدي الفراهيدي النَّحْوِيُّ البَصْرِيُّ صاحبُ العُرُوضِ، وصاحب كتاب العين ، شَيْخُ سَيِّبِيَّةٍ، روى عن عاصمِ الأَحْوَلِ وآخرينَ، صدوق عالم عابد من السابعة، مات بعد الستين ومائة وقيل سنة سبعين ومائة أو بعدها، أخرج حديثه ابن ماجه في التفسير له.

الثاني: أَبُو بَشْرِ الْمُرَبِّيُّ الْبَصْرِيُّ، رَوَى عَنِ الْمُسْتَبِيرِ بْنِ أَخْضَرَ، وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَسْنَدِيُّ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي "الثَّقَاتِ ٨ / ٢٣٠"، وَقَالَ: وَكَيْسَ هَذَا بِصَاحِبِ كِتَابِ الْعَيْنِ.

الثالث: بَصْرِيُّ أَيْضاً يَرُوي عَنْ عَكْرَمَةَ، ذَكَرَهُ أَبُو الْفَضْلِ الْهَرَوِيُّ فِيمَا حَكَاهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "التَّلْقِيحِ ص ٦٠٩" عَنْ خَطِّ شَيْخِهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَنْمَاطِيِّ عَنْهُ.

قال العراقي: "وأخشى أن يكون هذا هو الخليل بن أحمد النحوي، فإنه روى عن غير واحد من التابعين".

الرابع: أَبُو سَعِيدِ السَّجَزِيِّ الْقَاضِي الْحَنْفِيُّ، قَاضِي سَمَرْقَنْدَ، تَوَفَّى بِهَا سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةً، حَدَّثَ عَنْ ابْنِ حُزَيْمَةَ، وَابْنِ صَاعِدٍ وَابْنِ الْبَغَوِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. سَمِعَ مِنْهُ الْحَاكِمُ وَذَكَرَهُ فِي "تَارِيخِ نَيْسَابُورَ".

الخامس: أَبُو سَعِيدِ الْبُسْتِيِّ الْقَاضِي الْمَهْلِيُّ، ذَكَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ: أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدِ السَّجَزِيِّ الْمَذْكُورِ، وَمِنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُظَفَّرِ الْبَكْرِيِّ، وَغَيْرِهِمَا، حَدَّثَ عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ.

السادس: الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو سَعِيدِ الْبُسْتِيِّ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي "الصَّلَاةِ فِي تَارِيخِ أُمَّةِ الْأَنْدَلُسِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ خَلْفِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ بَشْكَوَالٍ (ت ٥٧٨هـ)، تَحْقِيقُ: بِشَارِ عَوَادٍ مَعْرُوفٍ، تُونِسَ، دَارِ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ ١/٢٥٥": أَنَّهُ قَدِمَ الْأَنْدَلُسَ مِنَ الْعِرَاقِ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَرَوَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ بِمَصْرَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْمَالِينِيِّ، وَأَبِي حَامِدِ الْإِسْفَرَايِينِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَحَكَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ خَزْرَجٍ أَنَّ مَوْلَدَهُ سَنَةَ سِتِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، رَوَى عَنْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو الْعُدْرِيُّ.

قال العراقي: "وأخشى أيضاً أن يكون هذا هو الذي قبله؛ ولكن هكذا فرَّقَ بينهما ابنُ الصَّلَاحِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ".

ثم قال الحافظ العراقي: وَقَدْ أَسْقَطْتُ مِنَ السَّنَةِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ ابْنُ الصَّلَاحِ وَاحِدًا، وَهُوَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، أَصْبَهَانِيُّ يَرُوي عَنْ رُوحِ بْنِ عَبَّادَةَ؛ لِأَنَّهُ وَهَمَ فِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ الْخَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ فِي "تَارِيخِ أَصْبَهَانَ ١/٣٠٧" لِأَبِي نُعَيْمٍ عَلِيِّ الصَّوَابِ: الْخَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْعَبَّاسِ الْعَجَلِيُّ، وَرَوَى مِنْ طَرِيقِهِ عِدَّةَ أَحَادِيثَ. وَجَعَلْتُ مَكَانَهُ الْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ الْبَصْرِيِّ، الَّذِي يَرُوي عَكْرَمَةَ.

السابع: الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْقَاضِي، أَبُو سَعِيدِ السَّجَزِيِّ الْحَنْفِيُّ رَوَى عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَارَسِيُّ. وَهَذَا غَيْرُ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدِ السَّجَزِيِّ الْحَنْفِيِّ الْقَاضِي فَإِنَّ هَذَا ذَكَرَهُ الْحَاكِمُ فِي تَارِيخِ نَيْسَابُورَ وَاسْمُ جَدِّهِ الْخَلِيلُ وَأَمَّا الَّذِي ذَكَرَنَاهُ فَاسْمُ جَدِّهِ إِسْمَاعِيلُ ذَكَرَهُ عَبْدِ الْغَافِرِ فِي السِّيَاقِ وَهُوَ ذِيْلُهُ عَلَى تَارِيخِ الْحَاكِمِ. انظر: "المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور، لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الصَّرِّيْفِيُّ الْحَنْبَلِيُّ

(ت ٦٤١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَحْمَدُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بَيْرُوتَ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ ص ٢١٨"

١٤٣٨ .	وربما توافقوا في الجدِّ	أيضاً فمنهم من غدا في العدِّ
١٤٣٩ .	أربعة كأحمد بن جعفر	سليل حمدان زوأة الخبر
١٤٤٠ .	كلُّ روى عن بعض من يُسمَّى	بعباد الله استنبه فهما ١
١٤٤١ .	من ذلك اثنان هما ابنا ٢ الأخرم	الحافظ الثاني الأصم فاعلم ٣

الثامن: الخليل بن أحمد أبو سليمان بن أبي جعفر الخالدي الفقيه سمع من أبي بكر أحمد بن منصور بن خلف والقضاة الصاعدي توفى في صفر سنة ثلاث وخمسمائة ذكره عبد الغافر أيضا في السياق. انظر: "المنتخب من كتاب السياق ص ٢١٦"

التاسع: الخليل بن أحمد أبو القاسم المصري، ذكره أبو القاسم بن الطحان في ذيله على تاريخ مصر وقال توفى سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة.

العاشر: الخليل بن أحمد البغدادي روى عن سيار بن حاتم ذكره ابن النجار في ذيله على تاريخ الخطيب. الحادي عشر: الخليل بن أحمد بن علي أبو طاهر الجوسقي الصرصري سمع من ابن البطي وشهدة وروى عنه الحافظ بن النجار وابن الديثي وذكره كل منهما في الذيل .

انظر: "المتفق والمفترق ٨٦٧/٢" "علوم الحديث ص ٣٥٨" "فتح المغيث ٢٨٨/٤" "التقييد والإيضاح ص ٣٥٦" "شرح التبصرة ٢٥٨/٢" "تدريب الراوي ٨٢٠/٢"

١ قال ابن الصلاح: "القسم الثاني: المُفْتَرِقُ مِمَّنْ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَأَجْدَادِهِمْ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَمِنْ أَمَثَلْتِهِ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ أَرْبَعَةً كُلَّهُمْ فِي عَصْرِ وَاحِدٍ".

الأول: القَطِيعِيُّ البَغْدَادِيُّ أَبُو بَكْرٍ الرَّائِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، تُوْفِيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَآخَرُونَ كَثِيرُونَ. انظر: "تاريخ الإسلام ٢٨٢/٨"

الثاني: السَّقَطِيُّ البَصْرِيُّ أَبُو بَكْرٍ يَرَوِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ أَيْضاً وَغَيْرُهُ وَتُوْفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَقَدْ جَاوَزَ الْمِائَةَ. انظر: "تاريخ الإسلام ٢٨٣/٨"

الثالث: دَيْنَوْرِيُّ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ صَاحِبِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، رَوَى عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شَاذَانَ الرَّازِيَّ وَغَيْرُهُ.

الرابع: طَرْسُوسِيُّ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ الطَّرْسُوسِيِّ "تاريخ محمد بن عيسى الطَّبَّاع"، وَرَوَى عَنْهُ الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ الْخَطِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَصْبِيِّ الْمَصْرِيِّ. انظر: "تاريخ الإسلام ٢٨٣/٨"

انظر: "المتفق والمفترق ١٨٩/١" "علوم الحديث ص ٣٦٠" "شرح التبصرة ٢٦٣/٢"

٢ في (ش): ابن

٣ أي: من القسم الثاني: المُفْتَرِقُ مِمَّنْ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَأَجْدَادِهِمْ، اثنان:

١٤٤٢ .	واتفقوا في نَسَبٍ وَكُنْيَةٍ	فليس عن تعريفهم من عُنْيَةٍ ١
١٤٤٣ .	منهم أبو عمران وهو الجَوْنِي	اثنان ٢ فاعرفنهما بعَوْنِ
١٤٤٤ .	التابعي وهو عبد الملك ٣	موسى بن سهل ٤ معه فأدرك
١٤٤٥ .	ثم أبو بكر فتى عِيَّاش	ثلاثة فقل ولا تُحَاشِي ٥
١٤٤٦ .	الأول القارئ للقرآن ٦	ومن روى جعفر عنه الثاني ٧

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يَوْسَفَ النَّيْسَابُورِيِّ، كِلَاهُمَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ وَكِلَاهُمَا يَرَوِي عَنْهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرُهُ.

فأحدهما: هُوَ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي الْعَبَّاسِ الْأَصَمِّ. انظر: "تاريخ الإسلام ٨٤١/٧"

والثاني: هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَحْرَمِ الشَّيْبَانِيُّ وَيُعْرَفُ بِالْحَافِظِ دُونَ الْأَوَّلِ. انظر: "تاريخ الإسلام ٨١٠/٧"
انظر: "علوم الحديث ص ٣٦٠"

١ الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: مَا اتَّفَقَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْكُنْيَةِ وَالنِّسْبَةِ مَعًا. انظر: "المتفق والمفترق ٢١١٧/٣"

٢ في (هـ): ابنان

٣ عبد الملك بن حبيب الأزدي أو الكندي، البصري، أبو عمران الجوني، مشهور بكنيته، ثقة من كبار الرابعة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقيل بعدها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٢٠٠"

٤ موسى بن سهل بن عبد الحميد، أبو عمران الجوني، البصري سكن بغداد، وكان حافظاً عالي الإسناد، سمع بمصر، والشام، والعراق، وعُمَر، مات سنة سبع وثلاثمائة.

انظر: "تاريخ دمشق ٤١١ / ٦٠" "تاريخ بغداد ٥٨ / ١٥"

٥ انظر: "المتفق والمفترق ٢١٢١/٣"

٦ أبو بكر بن عياش - بتحتانية ومعجمة - بن سالم الأسدي الكوفي، المقرئ، الحنط - بمهملة ونون -، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، وقيل: اسمه محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو روبة أو مسلم أو خدّاش أو مطرف أو حماد أو حبيب عشرة أقوال، ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، من السابعة مات سنة أربع وتسعين ومائة وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين، وقد قارب المائة، وروايته في مقدمة مسلم، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٠٤٢"

٧ أبو بكر بن عياش الحمصي، روى عن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، وعنه عثمان بن شبك، لا يدري من هو.

انظر: "ميزان الاعتدال ٢٢٢/٥"

١٤٤٧.	ثم الإمام السُّلَمِيُّ الثالثُ	مَنَّهُ عَلَى عِلْمِ الْغَرِيبِ بَاعَثُ ^١
١٤٤٨.	واتفقوا في اسمٍ وفي كُنْيَةِ أَبِي	بِالْعَكْسِ مِمَّا قُلْتُ وَوَقِيتَ ^٢ النَّصَبِ ^٣
١٤٤٩.	كابنِ أَبِي صَالِحٍ وَهُوَ صَالِحٌ	أَرْبَعَةٌ لَهُمْ بَيَانٌ وَاضِحٌ
١٤٥٠.	فَمِنْهُمْ السَّمَّانُ ^٤ وَالسُّدُوسِيُّ ^٥	وَالْمَوْلِيَانِ ^٦ ٧ لَيْسَ مِنْ تَحْمِيسِ ^٨
١٤٥١.	واتفقوا في اسمٍ لهم واسمُ أَبِي	مَعَ اتِّفَاقٍ مِنْهُمْ فِي النَّسَبِ ^٩
١٤٥٢.	مثالهُ مُحَمَّدُ الْأَنْصَارِيُّ	سَلِيلُ عَبْدِ اللَّهِ لِلْأَخْبَارِ
١٤٥٣.	اثنانِ مِنْهُمْ رَوِيَا، فَالْأَوَّلُ	مُعَدَّلٌ ^{١٠} ، وَالثَّانِي لَيْسَ يُقْبَلُ ^١

١ أبو بكر بن عياش السُّلَمِيُّ اللُّعَوِيُّ الْجَزْرِيُّ الْبَاجِدَائِيُّ الرَّقِّيُّ، فاضلٌ، له كتاب في غريب الحديث، مقبول من السابعة، مات بباغدا سنة أربع ومائتين. "التقريب ٨٠٤٣"

٢ يستقيم بتشديد القاف

٣ القسم الرابع: المتفق في الاسم وكنية الأب، عكس القسم الثالث. انظر: "المتفق والمفترق ١١٩٨/٢"

٤ صالح بن أبي صالح السَّمَّانُ، أبو عبدالرحمن، واسم أبيه ذكوان، ثقة من الخامسة، أخرج حديثه مسلم والترمذي. "التقريب ٢٨٨٢"

٥ صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحِ السُّدُوسِيِّ يَزُوي عَنْ عَلِيٍّ وَعَائِشَةَ رَوَى عَنْهُ خَلَادُ بْنُ عَمْرٍو.
انظر: "التاريخ الكبير ٢٨٣ / ٤" "الثقات ٣٧٧ / ٤"

٦ صالح بن نبهان المدني، مولى التوأمة - بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة -، صدوق اختلط بآخره، قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريح. من الرابعة مات سنة خمس أو ست وعشرين ومائة وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له، أخرج حديثه أبو داود والترمذي وابن ماجه. "التقريب ٢٨٨٥"

٧ صالح بن أبي صالح مهران مولى عمرو بن حريث المخزومي، سَمِعَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، يَعد في الكوفيين وَسَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ.
انظر: "التاريخ الكبير ٢٨٣ / ٤"

٨ بل هناك خامس، وهو: صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ - واسم أبيه صالح - الأَسَدِيُّ، صاحب الشعبي مقبول من السابعة، أخرج حديثه النسائي. "التقريب ٢٨٨٤" وانظر: "التاريخ الكبير ٢٨٤ / ٤"

٩ القسم الخامس: الْمُفْتَرِقُ مِمَّنْ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَنَسَبُهُمْ. انظر: "المتفق والمفترق ١٨٨٨/٣"

١٠ محمد بن عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري، القاضي، ثقة من التاسعة، مات سنة خمس عشرة ومائتين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٦٠٨٤"

١٤٥٤.	وَعُدَّ مِنْ ذَا الْبَابِ مَا قَدْ أَهْمَلَا	وَلَمْ يُبَيِّنْ وَصْفُهُ فَأَشْكَلَا ^٢
١٤٥٥.	كَمَثَلِ حَمَّادٍ ^٣ وَعَبْدِ اللَّهِ	جَمَاعَةٌ فِيهِ أُولُوا اشْتِبَاهِ
١٤٥٦.	وَيُدْرِكُ التَّمْيِيزُ بِالْقَرِينَةِ	فَعَابِدُ اللَّهِ لَدَى ^٤ الْمَدِينَةِ
١٤٥٧.	يُفْهَمُ بِالْإِطْلَاقِ مِنْهُ ابْنُ عَمْرٍ	وَمَنْ بِمَكَّةَ لِذَا الْاسْمِ ذَكَرَ
١٤٥٨.	يُفْهَمُ مِنْهُ ابْنُ فَتَى الْعَوَامِ	وَاحْتَصَّ فِي الْبَصْرَةِ بِالْإِمَامِ
١٤٥٩.	أَعْنَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَمَّا الْكُوفَةُ	فَنَبِيَّةُ الرَّاوي بِهَا مَصْرُوفَةٌ
١٤٦٠.	إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَمَّا فِي الْعَجَمِ	فَابْنُ الْمُبَارَكِ الَّذِي يُقْصَدُ تَمَّ ^١

١ محمد بن عبدالله بن زياد الأنصاري، أبو سلمة البصري، مشهور بكنيته، ومنهم من سماه محمد بن عمر بن عبدالله، كذبوه، من الثامنة، جاوز المائة، أخرج له ابن ماجه في تفسيره. "التقريب ٦٠٥٧"

وزاد العراقي اثنين غرهما:

محمد بن عبدالله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري البصري، صدوق من الحادية عشرة، أخرج حديثه ابن ماجه. "التقريب ٦٠٤٩"

والآخر: محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري المدني، ثقة من الثالثة، أخرج حديثه البخاري في خلق أفعال العباد ومسلم وأصحاب السنن. "التقريب ٦٠٥٨"

انظر: "التقييد والإيضاح ص ٣٦٠"

قلت: ولهم خامس كذلك، وهو: محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري، أبو عبد الرحمن المدني، وقد ينسب إلى جده، وجد أبيه أيضا، ثقة من السادسة، مات سنة تسع وثلاثين ومائة، أخرج حديثه البخاري والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٦٠٦٨"

٢ الْقِسْمُ السَّادِسُ: مَا وَقَعَ فِيهِ الْإِشْتِرَاكُ فِي الْاسْمِ خَاصَّةً أَوْ الْكُنْيَةِ خَاصَّةً وَأَشْكَلَ مَعَ ذَلِكَ لِكَوْنِهِ لَمْ يُذَكَّرْ بغيرِ ذَلِكَ.

٣ قَالَ الرَّامَهُرْمُزِيُّ: "إِذَا قَالَ عَارِمٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَهُوَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَكَذَلِكَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِذَا قَالَ: التَّبُودَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَهُوَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَكَذَلِكَ الْحَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، وَإِذَا قَالَ عَقَّانُ: ثَنَا حَمَّادٌ أَمَكَنَّ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا".

قال ابن الصلاح: "وَجَدْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الدُّهْلِيِّ عَنْ عَقَّانَ قَالَ: إِذَا قُلْتُ لَكُمْ "حَدَّثَنَا حَمَّادٌ" وَلَمْ أَنْسُبْهُ فَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ".

انظر: "المحدث الفاصل ص ٢٨٢" "علوم الحديث ص ٣٦٢"

٤ في (ه): لذي

١٤٦١	وقيل: إن أطلق ذلك المصري	فإنما يُخصُّ بابن عمرو
١٤٦٢	وإن يكن مُطلقه مكياً	خُصَّ ابنُ عباسٍ به العليّ ^٢
١٤٦٣	وسبعة آباء حمزة رَووا	عن ابنِ عباسٍ جميعاً واستَووا
١٤٦٤	وشُعْبَةُ عَنْهُمْ فَمَنْ يُطَلِّقُ يُرَدُّ	نَصَرَ ابْنَ عِمْرَانَ ^٣ عَلَى هَذَا اعْتِمَادٌ
١٤٦٥	وهو إذن بالجيم ثم الرَاء	وما عداه خُصَّه بالحاء ^٤

^١ قال سلمة بن سليمان المروزي (ت ٢٠٣هـ): "إِذَا قِيلَ بِمَكَّةَ عَبْدُ اللَّهِ فَهُوَ ابْنُ الرَّبِيعِ، وَإِذَا قِيلَ بِالْمَدِينَةِ عَبْدُ اللَّهِ فَهُوَ ابْنُ عُمَرَ، وَإِذَا قِيلَ بِالْكُوفَةِ عَبْدُ اللَّهِ فَهُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَإِذَا قِيلَ بِالْبَصْرَةِ عَبْدُ اللَّهِ فَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَإِذَا قِيلَ بِخُرَّاسَانَ عَبْدُ اللَّهِ فَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ". انظر: "علوم الحديث ص ٣٦٢"

^٢ قال أبو يعلى الخليلي: "إِذَا قَالَ الْمِصْرِيُّ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْسِبُهُ فَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو، وَإِذَا قَالَ الْمَكِّيُّ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْسِبُهُ فَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ".

وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: إِذَا قَالَ الشَّامِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ، فَابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَوْ الْمَدَنِيُّ فَابْنُ عَمْرٍو. قَالَ الْخَطِيبُ: وَهَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ، وَكَذَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ فِي ابْنِ عَمْرٍو. قال العراقي: "وكلام الخطيب يدل على أن هذا في الشاميين أكثر منه في المصريين والله أعلم".

انظر: "الإرشاد ١/٤٤٠" "التقييد والإيضاح ص ٣٦٤"

^٣ نصر بن عمران بن عصام الضُّبَعِيُّ - بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة -، أبو حمزة - بالجيم - البصري، نزيل خراسان، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من الثالثة مات سنة ثمان وعشرين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧١٧٢"

^٤ قال ابن الصلاح: "وَمَنْ ذَلِكَ أَبُو حَمَزَةَ بِالْحَاءِ وَالزَّيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا أُطْلِقَ، وَذَكَرَ بَعْضُ الْخَطَّائِ أَنْ شُعْبَةَ رَوَى عَنْ سَبْعَةِ كُلُّهُمْ أَبُو حَمَزَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكُلُّهُمْ أَبُو حَمَزَةَ بِالْحَاءِ وَالزَّيِّ إِلَّا وَاحِدًا فَإِنَّهُ بِالْجِيمِ وَهُوَ أَبُو جَمْرَةَ نَصَرَ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَعِيُّ، وَيُدْرِكُ فِيهِ الْفَرْقُ بَيْنَهُمْ بَأَنَّ شُعْبَةَ إِذَا قَالَ: "عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ" وَأُطْلِقَ فَهُوَ عَنْ نَصَرَ بْنِ عِمْرَانَ، وَإِذَا رَوَى عَنْ غَيْرِهِ فَهُوَ يَذْكُرُ اسْمَهُ أَوْ نَسَبَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

قال العراقي: "فيه نظر من حيث أن شعبة قد يروى عن غير نصر بن عمران ويطلقه فلا يذكر اسمه ولا نسبه؛ مثاله ما رواه أحمد في مسنده (٥٠/٤ حديث: ٢١٥٠) قال: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي حمزة سمعت ابن عباس يقول: "مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ، فَاحْتَبَأْتُ مِنْهُ خَلْفَ بَابٍ، فَدَعَانِي فَحَطَّابِي حَطَّاءً، ثُمَّ بَعَثَ بِي إِلَى مُعَاوِيَةَ". فهذا شعبة قد أطلق الرواية عن أبي حمزة، وليس هو نصر بن عمران؛ وإنما هو أبو حمزة - بالحاء المهملة والزاي - القصاب، واسمه عمران بن أبي عطاء؛ وقد نسبه مسلم في روايته في هذا الحديث فرواه من رواية أمية بن خالد ثنا

١٤٦٦	وربما يتفقُ اثنانِ معا	في نِسْبَةِ لها اختلافٌ وَقَعَا ١
١٤٦٧	كالأملي والأملي ٢، والحنفي	والحنفي مذهباً فاعترف ٣
١٤٦٨	وجاء بالياء عن الأنباري ١	هذا وعن محدثي الأخباري ٢

شعبة عن أبي حمزة القصاب عن ابن عباس فذكره (في كتاب: البر والصلة والآداب، باب مَنْ لَعَنَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ سَبَّهُ، أَوْ دَعَا عَلَيْهِ، وَلَيْسَ هُوَ أَهْلًا لِذَلِكَ، كَانَ لَهُ زَكَاةٌ وَأَجْرًا وَرَحْمَةٌ، حديث: ٦٦٢٨)، ولم يسمه مسلم في روايته، وسماه النسائي في روايته لهذا الحديث في كتاب الكنى فقال: أنا عمرو بن علي حدثني سهل بن يوسف قال ثنا شعبة عن أبي حمزة عمران بن أبي عطاء عن ابن عباس فذكره، وكان ينبغي لمسلم أن يسميه في روايته وإن لم يكن سماه شيخه بقوله -هو عمران ابن أبي عطاء- أو -يعنى عمران بن أبي عطاء-؛ لأن أبا حمزة القصاب اثنان: أحدهما هذا، والآخر اسمه ميمون القصاب الأعور، وقد يجاب عن فعل مسلم بأن ميموناً القصاب لا يروى عن ابن عباس ولا يروى عنه شعبة".

انظر: "المؤتلف والمختلف ٢/٦٠٠" "الإكمال ٢/٥٠٦" "علوم الحديث ص ٣٦٣" "التقييد والإيضاح ص ٣٦٤"

١ القسم السابع: المِشْتَرَكُ الْمُتَّفِقُ فِي النَّسْبَةِ خَاصَّةً.

٢ ومن أمثلة القسم السابع: الأملي والأملي:

فالأول: نسبة إلى آمل طبرستان، وهي اسم أكبر مدينة بطبرستان في السهل، لأن طبرستان سهل وجبل، وقد خرج منها كثير من العلماء، لكنهم قل ما ينسبون إلى غير طبرستان فيقال لهم الطبري.

والثاني: نسبة إلى آمل جيحون، وهي مدينة مشهورة في غربي جيحون على طريق القاصد إلى بخارى من مرو، وقد أخرجت أمل هذه جماعة من أهل العلم وافر، وفرق المحدثون بينهم وبين آمل طبرستان.

انظر: "الأنساب ١/٨٣" "معجم البلدان ١/٥٨" "الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن المقدسي، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق:

المستشرق دي يونج، ليدن (هولندا)، مكتبة بريل ص ٣"

٣ الحنفي والحنفي:

فالأول: نسبة إلى بني حنيفة، وهم قوم أكثرهم نزلوا اليمامة وكانوا قد تبعوا مسيلمة الكذاب المتنبئ، ثم أسلموا زمن أبي بكر رضي الله عنه وقتل مسيلمة، فالمشهور بالنسبة إليها جماعة كثيرة.

والثاني: نسبة إلى مذهب أبي حنيفة.

انظر: "الأنساب ٤/٢٨٨" "علوم الحديث ص ٣٦٤" "الأنساب المتفقة ص ٤٧"

النوع الخامس والخمسون: المتفقون في الأسماء المختلفون والمؤتلفون في الآباء وبالعكس ^٣		
١٤٦٩.	واتفق اثنان ولكن في الأب	اختلفا وابتلغا أو نسب ^٤
١٤٧٠.	فجاء من ذلك موسى بن علي	وابن علي بن رباح فاقبل ^٥

١ محمد بن القاسم بن محمد، أبو بكر الأنباري (٢٧١ - ٣٢٨ هـ) من أعلم أهل زمانه بالأدب واللغة، وكان ثقةً دِينًا صدوقًا، وكان من أكثر الناس حفظًا للشعر والأخبار، قيل: كان يحفظ ثلثمائة ألف شاهد في القرآن. ولد في الأنبار - على الفرات - وتوفي ببغداد، له كتاب (الوقف والابتداء)، وكتاب (المشكل)، و (عريب العريب النبوي)، و (شرح المفضليات)، و (شرح السبع الطوال)، وكتاب (الزاهر)، وكتاب (الكافي) وغيرها.

انظر: "إنباه الرواة ٢٠١/٣" "سير أعلام النبلاء ١٥ / ٢٧٦"

٢ قال ابن الصلاح: "كان محمد بن طاهر المقدسي وكثير من أهل العلم والحديث وغيرهم يُفرقون بينهما فيقولون في المذهب: "حنيفي" بالياء، ولم أجد ذلك عن أحد من النحويين إلا عن أبي بكر بن الأنباري الإمام". "علوم الحديث ص ٣٦٤"

٣ في (ش)(م): (المتفقون في الأسماء والمؤتلفون في الآباء والعكس)، وأطلق عليه النووي والسخاوي اسم: المتشابه.

وقال النووي: "المتشابه: يتركب من النوعين قبله".

انظر: "التقريب ص ١١٢" "فتح المغيث ٤ / ٣١٣"

٤ قال ابن الصلاح: "وهو أن يوجد الاتفاق المذكور في النوع الذي فرغنا منه آنفًا، في اسمي شخصين أو كنيتهما التي عرفنا بها، ويوجد في نسبهما أو نسبتهما الاختلاف والائتلاف المذكوران في النوع الذي قبله، أو على العكس من هذا بأن يختلف ويأتلف أسماؤها ويتفق نسبتهما أو نسبتهما اسمًا أو كنيةً. ويلتحق بالمؤتلف والمختلف فيه: ما يتقارب ويشته وإن كان مختلفًا في بعض حروفه في صورة الخط". "علوم الحديث ص ٣٦٥"

٥ فمن أمثلة الأول (أي: الاتفاق في اسمي شخصين أو كنيتهما، ويوجد في نسبهما أو نسبتهما الاختلاف والائتلاف):

موسى بن علي - بفتح العين - وموسى بن علي بضم العين: فمن الأول جماعة، وأما الثاني: فهو موسى بن علي - بالتصغير - بن رباح اللخمي، أبو عبد الرحمن المصري، صدوق ربما أخطأ، من السابعة، مات سنة ثلاث وستين ومائة وله نيف وسبعون، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن "التقريب ٧٠٤٣"، ومنهم من فتح حرف العين منه، نقله ابن سعد عن أهل مصر، وصححه البخاري والقاضي عياض، وقال الدارقطني: كان يلقب بعلي، وكان اسمه عليًا.

١٤٧١.	محمدُ الْمُخَرَّمِيُّ ^١ منه	والمَخْرَمِيُّ محمدٌ ^٢ وعنه
١٤٧٢.	رَوَى ابنُ إِدْرِيسَ الإمامَ الشافعي	وشَهْرَةُ الأَوَّلِ لم تُدْفَعِ ^٣
١٤٧٣.	كلاهما هو ابنُ عبدِالله	فاعرفهما معاً بلا اشتباه
١٤٧٤.	وابن يزيدِ الكَلاعي ثورٌ ^٤ °	كذلك الدَّيْلِيُّ ابنُ يزيدِ ثورٌ ^٦
١٤٧٥.	منه أبو عمرو هو الشَّيباني	كذا أبو عمرو هو الشَّيباني ^٧

قال السيوطي: "وَلَمَّا وَقَعَ الإختِلافُ فِي وَالِدِ مُوسَى، فَيُنْبَغِي أَنْ يُمَثَّلَ بِمِثَالِ غَيْرِهِ، وَذَلِكَ أَيُّوبُ بْنُ بَشِيرٍ "التقريب ٦٠٨"، وَأَيُّوبُ بْنُ بَشِيرٍ "التقريب ٦٠٩":

الأوَّلُ: أبوه مُكَبَّرٌ، عَجَلِيٌّ شَامِيٌّ، رَوَى عَنْهُ: نَعْلَبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ الحَنْعَمِيُّ، والثَّانِي: أبوه مُصَعَّرٌ عَدَوِيٌّ بَصْرِيٌّ، رَوَى عَنْهُ أَبُو الحُسَيْنِ خَالِدُ البَصْرِيُّ، وَقَتَادَةُ وَعَظِيمُهُمَا".

انظر: "طبقات ابن سعد ٣٥٧/٧" "التاريخ الكبير ٢٨٩/٧" "المؤتلف والمختلف ١٥٦٠/٣" "الإكمال ٢٥٠ /٦" "مشارك الأنوار ١١٠/٢" "علوم الحديث ص ٣٦٦" "تدريب الراوي ٨٣٩/٢".

^١ محمد بن عبد الله بن المبارك المُخَرَّمِيُّ - بمعجمة وتثقيل - أبو جعفر البغدادي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة بضع وخمسين ومائتين، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والنسائي. "التقريب ٦٠٨٣"

^٢ قال ابن ماكولا: "محمد بن عبد الله المخرمي - بفتح الميم الأولى وإسكان الحاء المعجمة - المكي، لعله من ولد مخرمة من نوفل، حدث عن محمد بن إدريس الشافعي، روى عنه عبدالعزيز بن محمد بن الحسن المعروف بابن زباله". "الإكمال ٢٣٩ /٧"

^٣ في (ش): يدافع

^٤ قال ابن الصلاح: "وَمَا يَتَقَارَبُ وَيَشْتَبَهُ مَعَ الإختلافِ فِي الصُّورَةِ: ثورٌ بنُ يزيدِ الكَلاعيِّ الشَّاميِّ، وَثورٌ بنُ زَيْدٍ - بلا ياءٍ فِي أوَّلِهِ - الدَّيْلِيُّ المَدِينِيُّ". "علوم الحديث ص ٣٦٦"

^٥ ثور بن يزيد - بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه - أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت، إلا أنه يرى القدر، من السابعة، مات سنة خمسين ومائة وقيل ثلاث أو خمس وخمسين، أخرج حديثه البخاري وأصحاب السنن.

"التقريب ٨٦٩" وانظر: "سير أعلام النبلاء ٣٤٤/٦"

^٦ ثور بن زيد الدَّيْلِيُّ - بكسر المهملة بعدها تحتانية - المدني، ثقة من السادسة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨٦٧" "تاريخ الإسلام ٣٨٤/٣"

^٧ في (ه): الشيباني

١٤٧٦.	فالأوّل اثنان: فتى إياس	سَعْدٌ ٢، وإسحاقٌ ٣، بلا التباس
١٤٧٧.	وهو إمام اللّغة المُشْتَهَرُ	إبنُ مرارٍ عنه يُروى الخبرُ
١٤٧٨.	والآخِرُ المُهْمَلُ منه السَّيْنُ	والدُّ يحيى زُرْعَةٌ ٤ استبينوا
١٤٧٩.	وربما يتفقان في الأب	عَكْسَ الذي قَدِّمَ فاحفظ تُصِبِ ٥
١٤٨٠.	مثاله: عمرو فتى زُرَّارَةٌ	بالفَتْحِ طَوْرًا وتُضَمُّ تَارَةً
١٤٨١.	فإن ضَمَمْتَ العَيْنَ فهو الحَدَثِي ٦	وإن فتحتها فكم مُحَدَّثٌ

١ قال ابن الصلاح: "ومن المتفق في الكنية المختلِفِ المؤلفِ في النسبة: أبو عمرو الشيباني وأبو عمرو الشيباني، يفتقران في أنّ الأوّل بالشين المعجمة والثاني بالسين المهملة". "علوم الحديث ص ٣٦٧" وانظر: "تبصير المنتبه ٢ / ٨١٩"

٢ سعد بن إياس، أبو عمرو الشيباني الكوفي، ثقة مخضرم، من الثانية، مات سنة خمس أو ست وتسعين، وهو ابن عشرين ومائة سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٢٤٦"

٣ إسحاق بن مرار - بكسر أوله والتخفيف -، أبو عمرو الشيباني الكوفي، نزل بغداد وكان نحوياً لغويًا، صدوق من التاسعة، مات سنة عشر أو ست ومائتين، وقد قارب مائة وعشرين سنة، أخرج حديثه مسلم. "التقريب ٣٨٧"

ولهما ثالثٌ مختلفٌ في كنيته، هو: هارون بن عنتر - بنون ثم مشاة - بن عبدالرحمن الشيباني، أبو عبدالرحمن أو أبو عمرو، ابن أبي وكيع الكوفي، لا بأس به من السادسة، مات سنة اثنتين وأربعين ومائة، أخرج حديثه أبو داود والنسائي وابن ماجه في تفسيره. "التقريب ٧٢٨٥"

٤ أبو عمرو الشيباني - بالمهمله والموحدة بينهما تحتانية ساكنة -، اسمه: زرعة، مقبول من الثانية، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد. "التقريب ٧٣٣٧"

أما ولده فهو: يحيى ابن أبي عمرو الشيباني - بفتح المهمله وسكون التحتانية بعدها موحدة - أبو زرعة الحمصي، ثقة من السادسة، وروايته عن الصحابة مرسله، مات سنة ثمان وأربعين ومائة أو بعدها، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٧٦٦٦"

٥ أي: القسم الثاني: الذي هو على العكس، فمن أمثلته بأنواعه: عمرو بن زُرَّارَةَ بفتح العين، وعمرو بن زُرَّارَةَ بضم العين. فالأول: جماعة، والثاني: يُعرف بالحديثي. انظر: "علوم الحديث ٣٦٧"

٦ عمرو بن زُرَّارَةَ أبو حفص الحديثي، حدث عن: شريك القاضي، وأبي المليح الرقي، وجماعة، وحدث عنه: صالح بن محمد جرزة، وأبو القاسم البغوي، وثقه: الدارقطني، وقال صالح جرزة: شيخٌ معقلٌ.

انظر: "سؤالات البرقاني ص ٥١" "سير أعلام النبلاء ١١ / ٤٠٨"

١٤٨٢.	وجاء عبدالله بالمصعّر	طوراً، وطوراً جاء بالمكبر
١٤٨٣.	والأب في هذا وذاك ابن أبي	عبد الله ^١ الإله فهو من ذي الأضرِب
١٤٨٤.	فالأول الأغر ^٢ عنه مالك	وكثر الآخر فاعرف ذلك
١٤٨٥.	والأسديان هما: حيّان ^٣	ورجل كان اسمه حنان ^٤ ٥
النوع السادس والخمسون: المتشاهون في النسب، المتمايزون بالتقديم والتأخير في ^٦ الابن والأب ^٧		
١٤٨٦.	ومن بديع العلم بالأسماء	عكسك للأبناء ^٨ مع الآباء ^٩
١٤٨٧.	وقد أتى يزيد بن الأسود ^{١٠}	وعكسه ^١ من ذا القبيل فاهتدي

^١ هكذا في الأصل زيادة (الله) والبقية بدونها.

^٢ عبيدالله بن سلمان الأغر، هو ابن أبي عبدالله، ثقة من السادسة، حديثه في البخاري والترمذي وابن ماجه وفي مسند مالك. "التقريب ٤٣٢٨"

^٣ حيّان بن حُصين، أبو الهياج الأسدي الكوفي، ثقة من الثالثة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والنسائي. "التقريب ١٦٠٥"

وأيضاً آخر اسمه: حيّان الأسدي، أبو النضر الشامي، سمع واثلة، وجنادة، ورؤى عنه: مُدرك بن سعد، والوليد بن سليمان.

انظر: "التاريخ الكبير ٥٥ / ٣"

^٤ في (ه): خيان

^٥ حنان الأسدي، عم والد مسدد، كوفي، مقبول، من السادسة، أخرج حديثه أبو داود في المراسيل والترمذي. "التقريب ١٥٨٣"

^٦ في (ش)(م): و

^٧ أما العنوان في مقدمة ابن الصلاح: مَعْرِفَةُ الرُّوَاةِ الْمَشَاهِيرِ فِي الْأَسْمِ وَالنَّسَبِ، الْمُتَمَايِزِينَ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي الْإِبْنِ وَالْأَبِ.

^٨ في (ش): (لأبا مع الأبناء)

^٩ في (م)(ه): (عكسك للأبنا مع الآباء)

^{١٠} يزيد بن الأسود، اثنان:

الأول: يزيد بن الأسود - أو ابن أبي الأسود - الخزاعي، ويقال: العامري، صحابي، نزل الطائف، وهم من ذكره في الكوفيين، أخرج حديثه أبو داود والترمذي والنسائي. "التقريب ٧٧٣٥"

١٤٨٨.	ومسلمٌ نَجَلُ الوليدِ ٢ منه	إذ عَكَّسُهُ ٣ قد جاء فأَعْرِفَنَّهُ
١٤٨٩.	وصَنَّفَ الحَظِيْبُ في ذا البابِ	ما قد دُعِيَ بَرافِعِ اَرتِيابِ ٤
النَّوْعُ السَّابِعُ وَالْحَمْسُونَ: مَعْرِفَةُ الْمَنْسُوبِينَ إِلَى غَيْرِ آبَائِهِمْ ٥		
١٤٩٠.	ويُنَسَّبُ المَرَّةُ إلى غير الأبِ	كأُمِّهِ أو جَدِّهِ أو أَجْنَبِي
١٤٩١.	نَحَوًا ٦ بني أُمَّهُم عَفْرَاءُ ٧	ومِثْلُهُ أيضاً بنو بيضاء ١

والثاني: يَزِيدُ بنُ الأَسْوَدِ الجَرَشِيُّ، مِنْ سَادَةِ التَّابِعِينَ بِالشَّامِ، أَسْلَمَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَ يُونُسُ بنُ مَيْسَرَةَ، قُلْتُ لَهُ: يَا أبا الأَسْوَدِ! كَمْ أَتَى عَلَيْكَ؟ قَالَ: أَدْرَكْتُ العَزِيَّ تُعْبَدُ فِي قَرِيَّةٍ قَوْمِي.

انظر: "الطبقات لابن سعد ٣٠٩/٧" "التاريخ الكبير ٣١٨ / ٨"

١ الأَسْوَدُ بنُ يَزِيدَ بنِ قَيْسِ النَخَعِيِّ، أَبُو عَمْرٍو أو أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَخْضَرُمٌ ثِقَةٌ مَكْتَبٌ فُقَيْهِ، مِنْ الثَّانِيَةِ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ أو خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ أَصْحَابُ الكُتُبِ السِّتَةِ. "التقريب ٥١٤"

٢ قال ابن أبي حاتم: مسلم بن الوليد بن رباح مولى آل أبي ذباب، روى عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، سمعت أبي يقول ذلك، وكان البخاري أخرج هذا الاسم في باب الوليد بن مسلم بن أبي رباح، فقال أبو زرعة: إنما هو مسلم بن الوليد، وكذا قاله أبي.

انظر: "التاريخ الكبير ١٥٣ / ٨" "الجرح والتعديل ١٩٧ / ٨"

٣ الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائتين، أخرج حديثه أصحاب السنن. "التقريب ٧٥٠٦"

وأيضاً: الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري، أبو بشر البصري، ثقة من الخامسة، أخرج له البخاري في جزء القراءة ومسلم وأبو داود والنسائي. "التقريب ٧٥٠٥"

٤ اسم الكتاب: "رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب". انظر: "كشف الظنون ٨٣٠/١"

٥ قال السخاوي: "وهو نوعٌ منهم، وفائدة ضبطه دفع توهم التعدد عند نسبته لأبيه، أو دفع ظن الإثنتين واحداً عن موافقة اسميهما واسم أبي أحدهما اسم الجد الذي نسب إليه الآخر". "فتح المغيث ٣٢٨/٤"

٦ قال ابن الصلاح: "وذلك على ضربٍ: أحدها: من نسب إلى أمه". "علوم الحديث ص ٣٧٠"

٧ هي: عفراء بنت عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، أبناؤها: معاذ، ومعوذ، وعوف (ويقال عوذ، والأول أكثر)، وأبوهم: الحارث بن رفاع الأنصاري، شهد الثلاثة بدرًا، وقتل عوف

١٤٩٢.	حَسَنَةٌ ٢، بُحَيْنَةٌ ٣، عَلِيَّةٌ ٤	والْحَنْفِيَّةُ ٥، هُنَّ يَا أُخِيَّةَ
١٤٩٣.	عند أولي الحديث أمهات	لِعُصْبَةِ كُلِّهِمْ رُؤَاةٌ
١٤٩٤.	وَنَجَلٌ ٦ مُنْيَةَ الْمُسَمَّى يعلَى ٧	وهو الصحابيُّ عليك يُتلى
١٤٩٥.	ما قيل في مُنْيَةَ ذِي أُمِّ أَبِيَّةَ	وقال قومُ أُمِّهَ إِذَا النَّبِيَّةُ ٨

ومعوز ببدر شهيدين، وشهد مُعَاذُ بعد بدر أُحُدًا، والخندق والمشاهد كلها في قول بعضهم، وبعضهم يُقول: إنه جرح يَوْمَ بدر، فمات من جراحته بالمدينة، وقيل فيه غير ذلك. انظر: "الاستيعاب ص ٦٧٤"

١ سهيل وسهل وصفوان، أمهم البيضاء، واسمها دعد بنت الجحدم بن أمية بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك، وأبوهم وهب بن ربيعة بن عمرو بن عامر بن ربيعة بن هلال بن أهيب بن مالك بن ضبة بن الحارث بن فهر. انظر: "الاستيعاب ص ٣٤٠"

٢ حسنة، أمُّ شرحبيل بن حسنة، وقيل: تبنته حسنة وليس بابن لها، ونسب إليها، وهو شرحبيل بن عبدالله بن المطاع بن عبدالله، من كندة، حليف لبني زهرة. انظر: "الاستيعاب ص ٣٥٦"

٣ بحينة بنت الحارث بن عبد المطلب بن عبد مناف، أم عبدالله بن بحينة، وأبوه مالك بن القشب الأزدي، كان حليفا لبني المطلب بن عبد مناف. انظر: "الاستيعاب ص ٤٣٩"

٤ عَلِيَّةٌ، أمُّ إِسْمَاعِيلَ بن عَلِيَّةَ، وأبوه إِبرَاهِيمُ بنُ مِقْسَمِ الأَسَدِيِّ، وَكَانَ يُقُولُ: مَنْ قَالَ: ابْنُ عَلِيَّةَ، فَقَدْ اغْتَابَنِي !

وكانت مَوْلَاةً لِبَنِي شَيْبَانَ، وَكَانَتْ نَيْلَةً عَاقِلَةً، هَا دَارٌ بِالْعَوَقَةِ بِالْبَصْرَةِ، تُعْرَفُ بِهَا، وَكَانَ صَالِحُ الْمَرْيُ وَعَيْرُهُ مِنْ وُجُوهِ الْبَصْرَةِ وَقُفَّهَايَهَا يَدْخُلُونَ عَلَيْهَا، فَتَبْرُزُ لَهُمْ، وَتُحَادِثُهُمْ، وَتُسَائِلُهُمْ، وَقِيلَ: أَهَّا لَيْسَتْ أُمَّهُ بَلْ جَدُّهُ أُمُّ أُمَّه.

انظر: "سير أعلام النبلاء ٩ / ١٠٧" "تدريب الراوي ٢ / ٨٤٦"

٥ الْحَنْفِيَّةُ، أمُّ مُحَمَّدِ بنِ الْحَنْفِيَّةِ، وأبوه عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ، وكانت الْحَنْفِيَّةُ: مِنْ سَبِيِّ الْيَمَامَةِ زَمَنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَهِيَ حَوْلَةٌ بِنْتُ جَعْفَرِ الْحَنْفِيَّةِ. انظر: "سير أعلام النبلاء ٤ / ١١٠"

٦ الضرب الثاني: مَنْ نُسِبَ إِلَى جَدَّتِهِ.

٧ يعلَى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي، حليف قريش، وهو يعلَى بن منية - بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية مفتوحة - وهي أمه، صحابي مشهور، مات سنة بضع وأربعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٧٨٩٣"

٨ قال ابن عبد البر: "وَقَالَ الرَّزِيُّرِيُّ بَنُ بَكَارٍ: هِيَ جَدَّةُ يعلَى بنِ أمية أم أبيه، قيل له يعلَى بن منية نسب إلى جدته، ولم يصب الرُّزِيُّرِيُّ فِي ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ." "الاستيعاب ص ٧٦٠"

١٤٩٦.	ابن الحَصَاصِيَّةُ هو ابنُ مَعْبَدٍ ^١	وتلك أُمُّ جَدِّ جَدِّ فاهتدي
١٤٩٧.	وفي الذِّينِ نُسِبُوا لِلجَدِّ ^٢	أبو عُبَيْدَةَ ^٣ بغير رَدِّ
١٤٩٨.	وهذه النَّسَبَةُ جاءت سَائِعَةً	لِحَمَلٍ ^٤ وهو ابنُ نَجَلِ النَّابِغَةِ ^٥
١٤٩٩.	ومثلهُ مُجْمَعُ بنِ جَارِيَةَ ^٦	في قولِ كُلِّ عالمٍ وداريَّة
١٥٠٠.	وابن جُرَيْجٍ ^٧ مثلهُ ^٨ وابنُ أبي	ليلي يَعْدُ ^٩ مِثْلَ هذا النَّسَبِ ^١

قال العراقي: "والذي عليه الجمهور أنها أمه". "التقييد والإيضاح ص ٣٧٣"

^١ بشير بن معبد، وقيل: بن زيد بن معبد السدوسي، المعروف بابن الحصاصية - بمعجمة مفتوحة وصادين مهملتين بعد الثانية تحتانية - صحابي جليل، كان اسمه في الجاهلية زحما، فسماه النبي صلى الله عليه وسلم بشيرا، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٧٢٩"

قال العراقي: "والحَصَاصِيَّةُ أُمُّ الثالثِ منْ أجدادِهِ، قالَهُ ابنُ الصِّلاحِ، ويقالُ هِيَ أُمُّهُ".

انظر: "الاستيعاب ص ١١٧" "علوم الحديث ص ٣٧١" "شرح التبصرة ٢ / ٢٨٣"

^٢ الضرب الثالث: من نُسب إلى جده.

^٣ عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر القرشي الفهري، أمين هذه الأمة، أبو عبيدة بن الجراح، أحد العشرة، أسلم قديما وشهد بدرًا، مشهور، مات شهيدا بطاعون عمواس سنة ثمان عشرة وله ثمان وخمسون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣١١٥"

^٤ في (ه): مجمل

^٥ حمل بن مالك بن النابغة الهذلي، أبو نضلة - بفتح النون وسكون المعجمة -، صحابي نزل البصرة، وله ذكر في الصحيحين، أخرج حديثه أبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ١٥٥٠"

^٦ مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري، صحابي، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٦٥٣١"

^٧ عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل، من السادسة مات سنة خمسين ومائة أو بعدها، وقد جاز السبعين، وقيل جاز المائة ولم يثبت، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٢٢١"

^٨ في (ه): ومثله

^٩ في : ش (يُعَدُّ)

١٥٠١ .	وابنُ أبي مُلَيْكَةَ ^٢ ، وأحمدُ	وهو ابنُ حنبلٍ ^٣ كذلك فاهتدوا
١٥٠٢ .	بنو أبي شَيْبَةَ أيضاً نُسِبُوا	لجدهم ^٤ ، والماجشونَ لَقَبُ
١٥٠٣ .	كان ليعقوبَ ^٥ على بنيه	أُجْرِي قَدَمًا وبني أخيه ^٦

١ محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي، القاضي أبو عبدالرحمن، صدوق سيء الحفظ جدا، من السابعة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، أخرج حديثه أصحاب السنن. "التقريب ٦١٢١"

٢ عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة - بالتصغير - بن عبد الله بن جدعان، يقال: اسم أبي مليكة زهير التيمي المدني، أدرك ثلاثين من الصحابة، ثقة فقيه من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٩٧"

٣ أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي، تقدمت ترجمته، انظر: "التقريب ٩٧"

٤ أبو شيبعة هو: إبراهيم بن عثمان العبسي - بالموحدة - الكوفي قاضي واسط، مشهور بكنيته، متروك الحديث، من السابعة مات سنة تسع وستين ومائة، أخرج حديثه الترمذي وابن ماجه. "التقريب ٢١٧" وأحفاده:

١- عبدالله بن محمد بن أبي شيبعة، أبو بكر ابن أبي شيبعة الكوفي، ثقة حافظ صاحب تصانيف، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة إلا الترمذي. "التقريب ٣٦٠"

٢- عثمان بن محمد، أبو الحسن ابن أبي شيبعة الكوفي، ثقة حافظ شهير، وله أوهام وقيل كان لا يحفظ القرآن، من العاشرة مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، وله ثلاث وثمانون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة إلا الترمذي. "التقريب ٤٥٤٥"

٣- أخوهما: القاسم بن محمد وهو أكبرهما، يروي عن وكيع، وأبي أسامة، وابن أبي زائدة، وابن إدريس، وابن علي، قال أبو زرعة الرازي: كتبت عنه، ولم أحدث عنه بشيء، وقال أبو حاتم: كتبت عنه ثم تركت حديثه "الجرح والتعديل ١٢٠/٧"، وقال النسائي "الضعفاء والمتروكين، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: وليد متولي محمد، القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ص ٢٣٧": ضعيف، وقال ابن حبان: يخطيء ويُخالف "الثقات ١٨/٩"، وقال الدارقطني: يكذب "الضعفاء والمتروكين ص ٣٢٩"، وقال الخليلي: ضعفه، وتركوا حديثه "الإرشاد ٥٧٦/٢".

وانظر: "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٥/٨"

٥ يعقوب ابن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم، أبو يوسف المدني، صدوق من الرابعة، مات بعد العشرين ومائة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه. "التقريب ٧٨٧٣"

النَّوْعُ الثَّامِنُ وَالْحَمْسُونَ: النَّسَبُ الَّتِي عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِهَا

١٥٠٤ .	وَيُنْسَبُ المرءُ إِلَى مَنْ يُفْهَمُ	منه خِلَافُ ظَاهِرٍ فَيَبْهَمُ ٣ ٤
١٥٠٥ .	منهم أبو مسعودِ البَدْرِيُّ ٥	كذا سليمانُ هو التَّيْمِيُّ ٦ ٧

١ أخوه: عبدالله ابن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم، ثقة من الثالثة، مات سنة ست ومائة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والنسائي. "التقريب ٣٣٨٦"

٢ قال ابن الصلاح: "بُنُو المَاجِشُونِ - بكسر الجيم - مِنْهُمْ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ المَاجِشُونِ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ العَسَائِيُّ: هُوَ لَقَبُ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ وَجَرَى عَلَى بَنِيهِ وَبَنِي أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. قُلْتُ: وَالمَخْتَارُ فِي مَعْنَاهُ أَنَّهُ الأَبْيَضُ الأَحْمَرُ". "علوم الحديث ٣٧٢"

٣ وقال السيوطي: "قَدْ يُنْسَبُ الرَّاوي إِلَى نِسْبَةِ مَنْ مَكَانٍ، أَوْ وَقَعَةٍ بِهِ، أَوْ قَبِيلَةٍ، أَوْ صَنَعَةٍ، وَلَيْسَ الظَّاهِرُ الَّذِي يَسْبِقُ إِلَى الفَهْمِ مِنْ تِلْكَ النِّسْبَةِ مُرَادًا، بَلْ لِعَارِضٍ عَرَضَ مِنْ نُزُولِهِ ذَلِكَ المَكَانَ، أَوْ تِلْكَ القَبِيلَةَ وَنَحْوِ ذَلِكَ". "تدريب الراوي ٨٥٠/٢"

٤ بعد هذا البيت سقط في (هـ) إلى ١٥٢٦

٥ عقبه بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، أبو مسعود البدري، صحابي جليل، مات قبل الأربعين وقيل بعدها، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٦٨١"

لَمْ يَشْهَدْ غزوةَ بَدْرٍ فِي قَوْلِ الأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ: الرَّهْرِيُّ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَالوَأَقِدِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالحَرَبِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ البَرِّ؛ بَلْ نَزَلَهَا، وَقَالَ الحَرَبِيُّ سَكَنَهَا، وَهذه النسبة إلى بدر وهي اسم بئر بين مكة والمدينة كانت بها الوقعة المشهورة.

وَقَالَ البُخَارِيُّ: شَهِدَهَا، وَخَتَارَهُ أَبُو عُبَيْدِ القَاسِمِ بْنُ سَلَامٍ، وَجَزَمَ بِهِ الكَلْبِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الكُنَى وَآخِرُونَ. وهو الصواب؛ فقد روى البخاري في صحيحه في "كتاب المغازي، باب: شُهُودُ المَلَائِكَةِ بَدْرًا، حديث: ٤٠٠٧" عن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: أَحَرَّ المُعِيزَةُ بْنُ شُعْبَةَ العَصْرَ، وَهُوَ أَمِيرُ الكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ عَقْبَةُ بْنُ عَمْرِو الأَنْصَارِيُّ، جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، شَهِدَ بَدْرًا ... الحديث.

انظر: "الاستيعاب ص ٥٢١" "الأنساب ١ / ١١١" "تهذيب الكمال ٢٠ / ٢١٥" "تدريب الراوي ٨٥٠/٢"

٦ هذه النسبة إلى قبائل عدّة، ولكن سليمان التيمي نسبةً إلى تيم بن مرة. انظر: "الأنساب ٣ / ١٢١"

٧ سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليهم، ثقة عابد من الرابعة مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو ابن سبع وتسعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٥٩٠"

١٥٠٦.	كذا أبو خالد الدالاني ^١	دالان بطن من بني همداني ^٢
١٥٠٧.	وليس من همدان بل من أسد	أقام في دالان فاعلم مقصدي ^٣
١٥٠٨.	وليس بالخوزي ^٤ إبراهيم ^٥	بل كان في شعبهم يقيم
١٥٠٩.	كذاك عبدالمملك ^٦ وهو العرزمي	قد كان في جبانة عرزم
١٥١٠.	بعض بني فزارة المعروفة	جبانة كانت بأرض الكوفة ^٧
١٥١١.	والعوقي ^٨ ابن سنان ^٩ قد نزل	في العوفة وباهلياً ^{١٠} لم يزل

^١ أبو خالد الدالاني الأسدي الكوفي، اسمه: يزيد بن عبدالرحمن، صدوق يخطيء كثيراً وكان يدلس، من السابعة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٨١٣٢"

^٢ الدالاني: بفتح الدال المشددة المهمللة وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى بني دالان، وهي قبيلة من همدان، وهو دالان بن سابقة بن ناشح بن دافع من همدان. انظر: "الأنساب ٥ / ٢٩٨"

^٣ قال ابن الصلاح: "هو أسدي مؤل لبني أسد، نزل في بني دالان بطن من همدان فنسب إليهم". "علوم الحديث ص ٣٧٣" وانظر: "تهذيب الكمال ٣٣ / ٢٧٣"

^٤ الخوزي: هذه النسبة إلى موضعين، أحدهما: إلى خوزستان، وهي كور الأهواز، ويقال لها بلاد الخوز والنسبة إليها خوزي. والثاني: إلى شعب الخوز وهي محلة بمكة، والثانية هي التي تُنسب إليها إبراهيم بن يزيد. انظر "الأنساب ٥ / ٢٢٩"

^٥ إبراهيم بن يزيد الخوزي - بضم المعجمة وبالزاي -، أبو إسماعيل المكي، مولى بني أمية، متروك الحديث، من السابعة، مات سنة إحدى وخمسين ومائة، أخرج حديثه الترمذي وابن ماجه. "التقريب ٢٧٤"

^٦ عبد الملك بن أبي سليمان ميسرة العرزمي - بفتح المهمللة وسكون الراء وبالزاي المفتوحة -، صدوق له أوهام، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين ومائة، أخرج حديثه البخاري تعليقاً ومسلم وأصحاب السنن. "التقريب ٤٢١٢"

^٧ قال السمعاني: العرزمي: هذه النسبة إلى عرزم، وظني أنه بطن من فزارة، وجبانه عرزم بالكوفة معروفة، ولعل هذه القبيلة نزلت بها فنسب الموضع إليهم. انظر: "الأنساب ٩ / ٢٧١"

^٨ العوقي: هذه النسبة إلى عوفة، وهو موضع بالبصرة. انظر: "الأنساب ٩ / ٤٠٧"

^٩ محمد بن سنان الباهلي، أبو بكر البصري العوقي - بفتح المهمللة والواو بعدها قاف -، ثقة ثبت من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث وعشرين مائتين، أخرج حديثه البخاري وأبو داود والترمذي وابن ماجه. "التقريب ٥٩٧٢"

^{١٠} الباهلي: هذه النسبة إلى باهلة وهي باهلة بن أعصر. انظر: "الأنساب ٢ / ٧٠"

١٥١٢ .	وَالسُّلَمِيُّ ١ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ ٢	نَسَبَتْهُ فِي الْأَزْدِ ٣ حَقُّ فَاعْرِفِ
١٥١٣ .	لَكِنْ لِأُمَّه يُقَالُ السُّلَمِيُّ	حَمْدَانُ هَذَا وَهُوَ شَيْخُ مُسْلِمٍ
١٥١٤ .	وَالسُّلَمِيَّانِ: أَخُو التَّصَوُّفِ	بِعَابِدِ الرَّحْمَنِ ٤ يُكْتَبُ فَاعْرِفِ
١٥١٥ .	وَابْنُ نُجَيْدٍ مُكْتَبٌ بِعَمْرٍو ٥	كِلَاهِمَا فِي الْأَزْدِ كَانَا فَادِرٍ
١٥١٦ .	فَجَدُّ ذَاكَ ابْنُ لِعَمِّ أَحْمَدِ	وَذَا حَفِيدُ أَحْمَدِ عِلْمًا سُدِّي ٦

١ السُّلَمِيُّ: هذه النسبة إلى سُلَيْمٍ، وهي قبيلة من العرب مشهورة يقال لها: سُلَيْم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر، تفرقت في البلاد، وجماعة كثيرة منهم نزلت حمص، وينسب إليها أحمد بن يوسف السلمي، من أهل نيسابور. انظر: "الأنساب ٧ / ١٨٠"

٢ أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن النيسابوري، المعروف بحمدان، حافظ ثقة من الحادية عشرة مات سنة أربع وستين ومائتين، وله ثمانون سنة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ١٣١"

قال ابن الصلاح: "هُوَ أَزْدِيٌّ عُرِفَ بِالسُّلَمِيِّ؛ لِأَنَّ أُمَّه كَانَتْ سُلَمِيَّةً ثَبَتَ ذَلِكَ عَنْهُ". "علوم الحديث ص ٣٧٤" وانظر: "تهذيب الكمال ١ / ٥٢٢"

٣ الأزدي: هذه النسبة إلى أزد شنوءة - بفتح الألف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة -، وهو أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ. انظر: "الأنساب ١ / ١٨٠"

٤ محمد بن الحسين بن محمد بن موسى، أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي النيسابوري، قدم بغداد مرات وحدث بها عن شيوخ خراسان، منهم: أبو العباس الأصم، وإسماعيل بن نجيد السلمي، وغيرهما، وحدث عنه أبو القاسم الأزهرِيُّ، والقاضي أبو العلاء الواسطي، وغيرهما، وكان ذا عناية بأخبار الصوفية، وصنف لهم سننا وتفسيرا وتاريخا، توفي أبو عبد الرحمن السلمي في سنة اثنتي عشرة وأربعمائة. انظر: "تاريخ بغداد ٣ / ٤٢"

٥ إسماعيل بن نُجَيْدِ بْنِ أَحْمَدِ، أَبُو عَمْرٍو السُّلَمِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ الصُّوفِيُّ، الزَّاهِدُ، شَيْخُ عَصْرِهِ فِي التَّصَوُّفِ وَالْمَعَامَلَةِ، وَمُسْنَدُ مِصْرِهِ، صَحَبَ أَبَا عَثْمَانَ الْحِيرِيَّ، وَالْجُنَيْدَ، تُوفِّيَ ابْنُ نُجَيْدٍ فِي رَيْبَعِ الْأَوَّلِ عَنْ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً، وَفِي سَنَةِ سِتِّ وَتِسْتِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ.

انظر: "تاريخ الإسلام ٨ / ٢٣٧"

٦ يقصد أن أبا عمرو بن نُجَيْدِ السُّلَمِيِّ حَفِيدُ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ السُّلَمِيِّ، وَأَنَّ أُمَّ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ابْنَةُ أَبِي عَمْرٍو الْمَذْكُورِ فَنَسَبَ سُلَمِيًّا وَهُوَ أَزْدِيٌّ أَيْضًا؛ جَدُّهُ ابْنُ عَمِّ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ. انظر: "علوم الحديث ص ٣٧٤"

١٥١٧.	ومقسّم ^١ مولى ابن عباسٍ عُرِفَ	به لكونه إليه يَحْتَلِفُ
١٥١٨.	يزيدُ الفقيرُ ^٢ في الفقارِ	كان أُصِيبَ ليس ذا افتقارِ
١٥١٩.	لم يكنِ الحدّاءُ ^٣ من الصُّنَّاعِ	لكن بهم قد كان ذا اجتماعِ

^١ مقسم - بكسر أوله - بن بجرة - بضم الموحدة وسكون الجيم - ويقال: نجدة - بفتح النون وبدال -، أبو القاسم، مولى عبدالله بن الحارث، ويقال له: مولى ابن عباس للزومه له، صدوق وكان يرسل، من الرابعة مات سنة إحدى ومائة، وما له في البخاري سوى حديث واحد، وأخرج له أهل السنن. "التقريب ٦٩٢١"

^٢ يزيد بن صهيب الكوفي، أبو عثمان، المعروف بالفقير - بفتح الفاء بعدها قاف - قيل له ذلك لأنه كان يشكو فقار ظهره، ثقة من الرابعة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة إلا الترمذي. "التقريب ٧٧٨٤" وانظر: "نزهة الألباب ٧٢/٢"

^٣ خالد بن مهران، أبو المنازل - بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي - البصري، الحدّاء - بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة - قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم - عند الحدّائين -، وقيل: لأنه كان يقول: "أخذ على هذا النحو". وهو ثقة يرسل، من الخامسة، وقد أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٦٩٠" وانظر: "نزهة الألباب ١٩٧/١"

النَّوعُ التَّاسِعُ وَالْخَمْسُونَ: مَعْرِفَةُ الْمُبَهَّمَاتِ ١		
١٥٢٠.	وجاء في الحديثِ ذو اسمٍ مُبَهَّمٍ	كرجلٍ وابنٍ وعمِّ فاعلم
١٥٢١.	ومثُلُ زوجٍ ٢، فمثالُ الأوَّلِ:	الرَّجُلُ السَّائِلُ ٣ خَيْرَ الرُّسُلِ
١٥٢٢.	عن حُكْمِهِ فِي الْحَجِّ؛ ذَاكَ الْأَقْرَعُ ٤ ٥	وامرأةٌ قِصَّةٌ حَيْضٍ تَرْفَعُ

١ أي: مَعْرِفَةُ مَنْ أُجِبَ ذِكْرُهُ فِي الْمَتْنِ، أَوْ الْإِسْنَادِ مِنَ الرِّجَالِ، وَالنِّسَاءِ.

وَمِنْ فَوَائِدِ تَبْيِينِ الْأَسْمَاءِ الْمُبَهَّمَةِ: تَحْقِيقُ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ النَّفْسَ مُتَشَوِّقَةٌ إِلَيْهِ، وَأَنْ يَكُونَ فِي الْحَدِيثِ مَنْقَبَةٌ لَهُ فَيُسْتَفَادُ بِمَعْرِفَةِ فَضِيلَتِهِ، وَأَنْ يَشْتَمَلَ عَلَى نِسْبَةٍ فَعَلٍ غَيْرِ مُنَاسِبٍ إِلَيْهِ، فَيَحْصُلُ بِتَعْيِينِهِ السَّلَامَةُ مِنْ جَوْلَانِ الظَّنِّ فِي غَيْرِهِ مِنْ أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ، وَخُصُوصًا إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَأَنْ يَكُونَ سَائِلًا عَنْ حُكْمٍ عَارِضَهُ حَدِيثٌ آخَرُ، فَيُسْتَفَادُ بِمَعْرِفَتِهِ هَلْ هُوَ نَاسِخٌ، أَوْ مَنْسُوخٌ إِنْ عُرِفَ زَمَنُ إِسْلَامِهِ.

وَإِنْ كَانَ الْمُبَهَّمُ فِي الْإِسْنَادِ فَمَعْرِفَتُهُ تُفِيدُ ثِقَتَهُ، أَوْ ضَعْفَهُ، لِيَحْكُمَ لِلْحَدِيثِ بِالصِّحَّةِ أَوْ غَيْرِهَا."

قال السيوطي: "جمع الشَّيْخِ وَلِيُّ الدِّينِ الْعِرَاقِيُّ فِي ذَلِكَ كِتَابًا سَمَّاهُ: "الْمُسْتَفَادَ مِنْ مُبَهَّمَاتِ الْمَتْنِ وَالْإِسْنَادِ"، جَمَعَ فِيهِ كِتَابَ الْحَطِيبِ، وَابْنَ بَشْكُوَالِ وَالْمُصَنَّفِ-النَّووي-، مَعَ زِيَادَاتٍ أُخْرَى وَرَتَّبَهُ عَلَى الْأَبْوَابِ وَهُوَ أَحْسَنُ مَا صُنِّفَ فِي هَذَا النَّوعِ."

انظر: "تدريب الراوي ٨٥٣/٢"

٢ قال ابن الصلاح: "ويعرف ذلك بوروده مُسَمَّيً فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ لَمْ يُوقَفْ عَلَى أَسْمَائِهِمْ". "علوم الحديث ص ٣٧٥"

٣ في (م): السائر

٤ الأقرع بن حابس بن عقال بن مُحَمَّد بن سفيان بن مجاشع التميمي المجاشعي الدارمي، أحد المؤلفات قلوبهم. انظر: "الاستيعاب ص ٨٨"

٥ أخرج الإمام أحمد في مسنده عن الزُّبَيْرِيِّ وَسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ كُلِّهِمْ عَنْ: شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَجِّ كُلِّ عَامٍ؟ فَقَالَ: "عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَجَّةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: كُلَّ عَامٍ، لَكَانَ."

أخرجه أحمد في مسند: عبد الله بن العباس، (٤/٤٠٦)، حديث: ٢٩٩٦، وأيضاً: ٢٧٤١، ٢٩٦٩.

وإسناده ضعيف؛ لسوء حفظ شريك انظر: "ميزان الاعتدال ٢/٢٥٠" واضطراب رواية سماك عن عكرمة

"ميزان الاعتدال ٢/٢١٦"

ولكن له شاهد على الإجماع في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة (كتاب الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر، حديث: ٣٢٥٧).

وهذا الرجل المبهم في هذه الرواية هو الأقرع بن حابس؛ كما في حديث عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سنان الدؤلي، عن ابن عباس عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام، فقال: "إن الله تعالى كتب عليكم الحج" فقال الأقرع بن حابس التميمي كل عام يا رسول الله؟ فسكت، فقال: "لو قلت نعم، لوجبت، ثم إذا لا تسمعون، ولا تطيعون، ولكنه حجة واحدة".

أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: وجوب الحج، حديث: ٢٦٢٠، عن محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي النيسابوري، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أنبأنا موسى بن سلمة، قال: حدثني عبد الجليل بن حميد، عن ابن شهاب به.

قلت: رجاله ثقات إلا (عبد الجليل بن حميد) قال فيه النسائي: ليس به بأس تهذيب الكمال ٣٩٨/١٦.

و(موسى بن سلمة المصري) ذكره ابن حبان في كتاب الثقات ٩/ ١٦٠، ووثقه الذهبي في الكاشف ٥٧٠٠، وقال ابن حجر في التقريب ٧٠١٨: مقبول. وصححه الألباني وأخرجه أحمد (٢٣٠٤)(٢٦٤٢) قال: حدثنا عفان، حدثنا سليمان بن كثير أبو داود الواسطي، قال: سمعت ابن شهاب به.

قال النسائي عن (سليمان بن كثير): ليس به بأس إلا في الزهري فإنه يخطئ عليه. انظر: تهذيب الكمال ٥٨/ ١٢، وقال البخاري (٣): يخالف في حديثه، تركه ابن مهدي أخيراً.

وأخرجه أيضاً برقم (٣٥٢٠) قال: حدثنا روح بن عباد، حدثنا زعمه بن صالح، عن ابن شهاب به. قلت: (زعمه بن صالح) قال عنه أحمد: ضعيف الحديث. انظر: العلل ٥٣١/٢، وكذلك ضعفه يحيى بن معين، وقال يحيى مرة في زعمه أنه صويلح الحديث "تاريخ ابن معين ١٧٤/٢"، وقال البخاري: يخالف في حديثه، تركه ابن مهدي أخيراً. انظر: الكامل لابن عدي ١٩٧/٤، وقال النسائي: ليس بالقوي، كثير الغلط عن الزهري. انظر: الضعفاء ص ٢٠٣، قال أبو زرعة: مكى لين واهي الحديث، حديثه عن الزهري كأنه يقول مناكير. انظر: الجرح والتعديل ٦٢٤/٣

* وذكر ابن بشكوال أن المبهم هو: سراقه بن مالك، كما عند أبي داود (١٩٠٥) وفيه: "... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى ولجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدى فليحلل وليجعلها عمرة" فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي صلى الله عليه وسلم، ومن كان معه هدى فقام سراقه بن جعشم، فقال: يا رسول الله، صلى الله عليه

وَسَلَّمَ أَلْعَامِنَا هَذَا أُمٌّ لِلْأَبْدِ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ فِي الْأُخْرَى، ثُمَّ قَالَ: "دَخَلَتْ
الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ" هَكَذَا مَرَّتَيْنِ "لَا بَلَّ لِأَبْدٍ أَبْدٍ، لَا بَلَّ لِأَبْدٍ أَبْدٍ... " الحديث.

وليس بظاهر الدلالة؛ فإنه سأل عن حكم دخول العمرة في الحج ولم يسأل عن تكرار فريضة الحج، فهما
حديثان متغايران.

وقيل: عكاشة بن محصن، كما أسنده ابن بشكوال، وفيه (هارون بن عيسى البلدي) مجهول الحال،
ذكره الخطيب في تاريخ بغداد.

انظر: "تاريخ بغداد ٥١/١٦" "غوامض الأسماء المهمة، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال
(ت ٥٧٨هـ)، تحقيق: محمود مغراوي، جدة، دار الأندلس الخضراء ص ٥٣٩" "المستفاد من مبهمات
المتن والإسناد، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عبد
الحميد البر، المنصورة، دار الوفاء ٥٨٥/١"

^١ أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، تكنى أم سلمة، ويقال: أم عامر صحابية، لها أحاديث، أخرج
لها البخاري في الأدب المفرد وأهل السنن. "التقريب ٨٦٣٠"

^٢ أسماء بنت شكل الأنصارية، صحابية ويقال: إنها بنت يزيد بن السكن نُسبت لجدتها وصُحِّفَ اسمُها،
أخرج حديثها مسلم. "التقريب ٨٦٢٦"

^٣ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمِحْيِضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ،
قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكِ، فَتَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا»، قَالَتْ:
كَيْفَ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي» فَاجْتَبَدْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِّ.

أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: ذَلِكَ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمِحْيِضِ، وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ،
وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمْسَكَةً، فَتَتَّبِعُ أَثَرَ الدَّمِّ، حديث: ٣١٤، ٣١٥. وأخرجه كذلك مسلم في كتاب: الحيض،
باب: اسْتِحْبَابِ اسْتِعْمَالِ الْمُغْتَسِلَةِ مِنَ الْحَيْضِ فِرْصَةً مِنْ مَسْكِ فِي مَوْضِعِ الدَّمِّ، حديث: ٧٤٨.

قيل في المهمة: هي أسماء بنت شكل.

أخرج مسلم في صحيحه عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانًا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْحَيْضِ؟ ... الحديث.

أخرجه في كتاب: الحيض، باب: اسْتِحْبَابِ اسْتِعْمَالِ الْمُغْتَسِلَةِ مِنَ الْحَيْضِ فِرْصَةً مِنْ مَسْكِ فِي مَوْضِعِ
الدَّمِّ، حديث: ٧٥٢.

وقيل: بل هي أسماء بنت يزيد بن السكن.

١٥٢٤ .	وبنتُ خيرِ الرُّسُلِ فيما رَوَتْ	أُمُّ عَطِيَّةٍ لِعُسْلِ الْمَيْتِ
١٥٢٥ .	زَيْنَبُ ١ ، عبد الله لِلتَّبِيَّةِ	ابنُ أتى في خَيْرِ الْهَدِيَّةِ ١

قال الخطيب البغدادي: "هذه الأنصاريَّة هي: أسماء بنتُ يزيد بنِ السَّكَنِ بنِ رافعِ بنِ امرئِ القيسِ بنِ عبدِ الأشَّهْلِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهَا: حَطِيبَةُ النَّسَاءِ". ثم روى بإسنادٍ إلى عائِشَةَ: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيدَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعُسْلِ مِنَ الْحَيْضِ ... الحديث.

قال أبو زرعة العراقي: فيجوز أن القصة جرت للمرأةتين.

قلت: ويجوز أن تكونا واحدة، كما قال ابن حجر عن أسماء بنت شكل: "يقال: إنها بنت يزيد بن السكن نُسِبَتْ لجدِّها وَصَحَّفَ اسْمُهُ".

انظر: "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور غز الدين علي السيد، القاهرة، مكتبة الخانجي ص ٢٩" "غوامض الأسماء ص ٤٨٤" "المستفاد ١ / ١٨٣" "التقريب ٨٦٢٦"

١ أخرج البخاري في صحيحه كتاب الجنائز، باب: عُسْلُ الْمَيْتِ وَوُضُوئُهُ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ، حديث: ١٢٥٣، وأيضاً: ١٢٥٤، ١٢٥٨، ١٢٦١، ١٢٦٣ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُؤْفِقَتِ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ حَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا - أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ - فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي»، فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ» تَعْنِي إِزَارَهُ.

فجاء في صحيح مسلم تسميتها؛ وهي زينب.

أخرجه في كتاب الجنائز، باب: في غسل الميت، حديث: ٢١٧٣ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اغْسِلْنَهَا وَتَرًا ثَلَاثًا، أَوْ حَمْسًا، وَاجْعَلْنَ فِي الْحَامِسَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا غَسَلْتُنَّهَا، فَأَعْلِمْنِي» قَالَتْ: فَأَعْلَمْنَاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ وَقَالَ «أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ».

وقيل: بل هي أم كلثوم، كما أخرجه ابن ماجه في كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت، حديث:

١٤٥٨. قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الوهاب التَّقْفِيُّ، عن أَيُّوبَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عن أُمِّ عَطِيَّةَ، قالت: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَنَحْنُ نُعَسِّلُ ابْنَتَهُ أُمَّ كُلْثُومٍ ...

الحديث، ورجاله ثقات رجال الصحيحين. و**صححه الألباني**

قال ابن حجر: عند مسلم من طريق عاصم الأحول عن حفصة عن أم عطية قالت لما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلنها فذكر الحديث ولم أرها في شيء من الطرق عن حفصة ولا عن محمد مسماة إلا في رواية عاصم هذه وقد خولف في ذلك فحكى

١٥٢٦ .	ابن أم مكتوم بعبدالله ^٢	سُمِّيَ فَاحْذَرُ وَصَمَّةَ اشْتَبَاهِ
١٥٢٧ .	وابن خديج رافع عن عمه	إذا روى شيئاً ظهيراً ^٣ سمه ^٤

بن التين عن الداودي الشارح أنه جزم بأن البنت المذكورة أم كلثوم زوج عثمان، يمكن دعوى ترجيح أنها أم كلثوم لمجيئه من طرق متعددة، ويمكن الجمع بأن تكون حضرتها جميعاً فقد جزم بن عبد البر رحمه الله في ترجمتها بأنها كانت غاسلة الميتات.

انظر: "الاستيعاب ص ٩٣٣" "المستفاد ٤٢٣/١" "فتح الباري ٧٠٦/٣"

١ أخرج البخاري في صحيحه كتاب: الزكاة، باب: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا} وَتَحَاسِبَةَ الْمُصَدِّقِينَ مَعَ الْإِمَامِ، حديث: ١٥٠٠، وأيضاً: ٦٩٧٩ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنَ اللَّتْبِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ". وفي رواية: ابْنُ الْأَثِيَّةِ.

قال الخطيب: "سَمَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَاتِبُ الْوَأْقِدِيِّ: عَبْدَ اللَّهِ". انظر: "الأسماء المبهمة ص ١٨١" "غوامض الأسماء المبهمة ص ٦٦٢" "المستفاد ٤٧٧/١"

٢ عمرو بن زائدة - أو ابن قيس ابن زائدة، ويقال زيادة - القرشي العامري، ابن أم مكتوم، الأعمى الصحابي المشهور، قديم الإسلام، ويقال: اسمه عبد الله، ويقال: الحصين، كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلفه على المدينة، مات في آخر خلافة عمر، أخرج حديثه أبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٥٠٦٦"

٣ ظهير - بالتصغير - بن رافع بن عدي الأنصاري الأوسي، من كبار الصحابة، شهد بدرًا، وهو عم رافع ابن خديج، أخرج حديثه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٣٠٦٨"

٤ أخرج مسلم في صحيحه في كتاب البيوع، باب: كراء الأرض بالطعام، حديث: ٣٩٤٥ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: كُنَّا نُحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنُكْرِبُهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ، وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، فَجَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِّنْ عُمُومَتِي، فَقَالَ: هَمَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرِ كَان لَنَا نَافِعًا، وَطَوَاعِيَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا، «هَمَانَا أَنْ نُحَاقِلَ بِالْأَرْضِ فَنُكْرِبُهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ، وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، وَأَمْرُ رَبِّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا، أَوْ يُزْرِعَهَا، وَكَرِهَ كِرَاءَهَا وَمَا سِوَى ذَلِكَ».

فجاءت تسمية عمه في رواية أخرى في الصحيحين؛ عَنْ رَافِعٍ، أَنَّ ظُهَيْرَ بْنَ رَافِعٍ - وَهُوَ عَمُّهُ - قَالَ: أَنَا بِنُ ظُهَيْرٍ، فَقَالَ: لَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرِ كَان بِنَا رَافِعًا، فَقُلْتُ: وَمَا ذَاكَ؟ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ حَقٌّ، قَالَ: سَأَلَنِي: «كَيْفَ تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ؟» فَقُلْتُ: نُؤَاجِرُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى الرَّبِيعِ، أَوْ الْأَوْسُقِ مِنَ التَّمْرِ أَوْ الشَّعِيرِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، أَرْزَعُوهَا، أَوْ أَرْزَعُوهَا».

١٥٢٨ .	وَقُطْبَةُ بْنُ مَالِكٍ ^١ ، عَمُّ زِيَادٍ	ابْنُ عِلَاقَةَ ^٢ عَنْهُ يَرْوِي بِاعْتِمَادِ ^٣
١٥٢٩ .	وَجَابِرٌ عَمَّتُهُ الَّتِي بَكَتْ	فِي أَحَدِ آبَائِهِ وَجَدًّا وَشَكَّتْ

أخرجه البخاري في كتاب: المزارعة، باب: مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤَاسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزَّرَاعَةِ وَالْتَمَرَةِ، حديث: ٢٣٣٩. وأخرجه مسلم في كتاب البيوع، باب: كراء الأرض بالطعام، حديث: ٣٩٤٩ .

وجاء في البخاري ومسلم أنهما عمَّانِ اثنان: أَحْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَنَّ عَمِّيَّهِ، وَكَانَا شَهَدَا بَدْرًا، أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ قُلْتُ لِسَالِمٍ: فَتُكْرِمُهَا أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَيَّ نَفْسِهِ» أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: شهود الملائكة بدرًا، حديث: ٤٠١٣ .

وأخرجه مسلم بلفظ: أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجِ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ خَدِيجٍ، مَاذَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ، قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ لِعَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عَمِّيَّ، وَكَانَا قَدْ شَهَدَا بَدْرًا، يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ ... الحديث. كتاب البيوع، باب: كراء الأرض، حديث: ٣٩٤٤ .

قال الدارقطني: هما: مظهرٌ، وظهيرٌ، ابنا رافع بن عدي.

انظر: "المستفاد ٨١٢/٢"

^١ قطبة بن مالك الثعلبي - بالمثلثة والمهملة-، صحابي سكن الكوفة، أخرج حديثه البخاري في خلق أفعال العباد، ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه. "التقريب ٥٥٨٧"

^٢ زياد بن عِلَاقَةَ - بكسر المهملة وبالْقَاف - الثعلبي - بالمثلثة والمهملة-، أبو مالك الكوفي، ثقة رمي بالنصب، من الثالثة مات سنة خمس وثلاثين ومائة، وقد جاز المائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢١٠٤"

^٣ في (ش)(م): "باعتياد". والظاهر أن المثبت في المتن "باعتماد" أصح؛ لأنه ماروى عنه في دواوين السنة إلا حديثين.

انظر: "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، تونس، دار الغرب الإسلامي ٥٢٣/٧ "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة"، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق مجموعة باحثين، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالتعاون مع مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ٧١٧/١٢"

^١ في الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ قَدْ مُتِلَّ بِهِ، حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ سُجِّي ثَوْبًا، فَذَهَبْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ، فَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْهُ، فَنَهَانِي قَوْمِي، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُفِعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو - قَالَ: «فَلِمَ تَبْكِي؟ أَوْ لَا تَبْكِي، فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ».

أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: ظل الملائكة على الشهيد، حديث: ٢٨١٦، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن عمرو بن الجموح بن حرام والد جابر رضي الله تعالى عنهما، حديث: ٦٣٥٤ .

فجاءت تسميتها في الصحيحين أيضاً، فعنه أنه قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبْكِي، وَيَنْهَوْنِي عَنْهُ، وَالتَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْهَانِي، فَجَعَلْتُ عَمِّي فَاطِمَةَ تَبْكِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ».

أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: الدُّخُولُ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِجَ فِي أَكْفَانِهِ، حديث: ١٢٤٤، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن عمرو بن الجموح بن حرام والد جابر رضي الله تعالى عنهما، حديث: ٦٣٥٥ .

قال ابن الصلاح: "وسماها الواقدي هنداً".

انظر: "المغازي، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن واقد، الواقدي (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، بيروت، عالم الكتب ١/٢٢٦" "علوم الحديث ص ٣٧٩"

^٢ سبيعة بنت الحارث الأسلمية، زوج سعد بن خولة، لها صحبة وحديث في عدة المتوفى عنها زوجها، ويقال: إنها هي سبيعة التي روى عنها ابن عمر حديثاً في فضل المدينة، وفرق بينهما العقيلي، حديثها في الكتب الستة إلا الترمذي. "القريب ٣/٨٧٠"

^٣ سعد بن خولة، من بني عامر بن لؤي من أنفسهم عند بعضهم، وعند بعضهم هو حليف لهم، وقيل في نسبه غير ذلك، وكان من مهاجرة الحبشة المهجرة الثانية، وقيل: كان فيمن شهد بدرًا، مات بمكة في حجة الوداع، وكان زوج سبيعة الأسلمية.

انظر: "الاستيعاب ص ٣٠٨"

^٤ أخرج البخاري في صحيحه كتاب الطلاق، باب: { وَأَوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ }، حديث: ٥٣٢٠ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفَسَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، «فَأَذِنَ لَهَا فَنَكَحَتْ».

وزوجها هو سعد بن خولة كما جاء في رواية مسلم: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ، أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ وَهُوَ فِي بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ يَمُنُّ شَهْدًا بَدْرًا، فَتَوُفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ ... الحديث. أخرجه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْمُتَوَفِّيَ عَنْهَا زَوْجَهَا، وَعَبْرَهَا بِوَضْعِ الْحَمْلِ، حديث: ٣٧٢٢ .

١ في (ش): بها

٢ عن مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدِ النَّخَعِيِّ، عَنِ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسِ النَّخَعِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَمَاتَتْ عَنْهَا، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا الصَّدَاقَ، فَقَالَ: لَهَا الصَّدَاقُ كَامِلًا، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "قَضَى بِهِ فِي بَرَّوَعٍ بِنْتِ وَاشِقٍ". **وصحح الألباني روايات أهل السنن.** * أخرجه:

١- من حديث سفيان الثوري عن منصور به:

أ- أبو داود قال: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَأَبُو مَهْدِيٍّ، عَنِ سُفْيَانَ بِهِ (٢١١٥).

ب- والترمذي قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِ (١١٤٥).

ج - والنسائي من ثلاثة طرق:

الأول: قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِ (٣٣٥٥).

والثاني: قال: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُفْيَانَ بِهِ (٣٣٥٧).

والثالث: قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِ (٣٥٢٤).

د- وأحمد قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بِهِ (١٥٩٤٣) (١٨٤٦٦). وقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُفْيَانَ بِهِ (١٨٤٦٥).

٢- ومن حديث زائدة بن قدامة عن منصور:

أ- النسائي قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ زَائِدَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، بِهِ (٣٣٥٤).

ب- وأحمد قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ (١٨٤٦١).

* ومن طريق: سُفْيَانُ، عَنِ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ:

١- أخرجه أبو داود: قال: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ سُفْيَانَ بِهِ (٢١١٤).

٢- والنسائي: قال: أَحْبَبْنَا إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِ (٣٣٥٦).

٣- وابن ماجه: قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ سُفْيَانَ بِهِ (١٨٩١).

٤- وأحمد: قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُفْيَانَ بِهِ (١٨٤٦٤).

* ومن طريق: دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ:

١- أخرجه النسائي: أَحْبَبْنَا عَلِيَّ بْنَ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، عَنِ دَاوُدَ بِهِ (٣٣٥٨).

٢- وأحمد: قال: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ دَاوُدَ بِهِ (١٨٤٦٢) وأيضاً قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ دَاوُدَ بِهِ (١٨٤٦٣).

* ومن طريق: قَتَادَةَ، عَنِ خِلَاسٍ، وَأَبِي حَسَّانَ الْأَعْرَجِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُنْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ بِهِ:

١- وأخرجه أبو داود: قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ بِهِ (٢١١٦).

٢- وأحمد قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ بِهِ (٤٢٧٦).

وقال: حَدَّثَنَا بَهْرٌ، وَعَقْمَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ بِهِ (٤٢٧٨).

وقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ أَبِي (القائل عبد الله بن أحمد): فَقَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: هِشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ بِهِ (٤٢٧٧)

وأخرجه أحمد من غير متابعة أبي حسان: فقال: قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنِ خِلَاسٍ بِهِ (٤٠٩٩)، وأيضاً في (٤١٠٠) إلا أنه قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهِ. وأيضاً في (١٨٤٦٠) إلا أنه قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهِ.

وجاء عند أبي داود (٢١١٦) وأحمد (٤٢٧٧) أن زوجها: هِلَالُ بْنُ مُرَّةَ الْأَشْجَعِيِّ، وفي موضع آخر عند أحمد (٤٢٧٨): كَانَ زَوْجَهَا هِلَالُ بْنُ مَرْوَانَ. انظر: "الإصابة ٣/٢٠٥"

النوع السُّنُون: التَّوَارِيخُ وَالْوَفَايَاتُ ١		
١٥٣٢ .	وَالْوَفَايَاتُ يَنْبَغِي أَنْ تُعْرَفَا	فَإِنَّمَا تُظْهِرُ كِذْبَ الضَّعْفَا
١٥٣٣ .	كَمْ مُدَّعٍ رَوَايَةً عَنْ رَجُلٍ	وَفَاتُهُ ظَلَّ بِهَا فِي حَجَلٍ ٢
١٥٣٤ .	فَابْدَأْ بِمَوْتِ الْمُصْطَفَى وَقِلْ قَضَى	فِي عَامِ إِحْدَى عَشْرَةَ ذَاكَ الرَّضَى ٣
١٥٣٥ .	وَفِي (يَجِّحُ) تَوَفِي الصَّدِيقِ	وَفِي (كَجِّحُ) تَوَفِي الْفَارُوقِ

١ أَوَّلُ مَنْ أَمَرَ بِالتَّارِيخِ الْهَجْرِيِّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَاخْتِيرَ لِابْتِدَائِهِ أَوَّلُ سَنِيهَا بَعْدَ أَنْ جَمَعَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، وَاسْتَشَارَهُمْ فِيهِ ؛ لِأَنَّهَا فِيهَا قِيلَ غَيْرُ مُخْتَلَفٍ فِيهَا بِخِلَافِ وَقْتِ كُلِّ مِنَ الْبَعْتَةِ وَالْوِلَادَةِ، وَأَمَّا وَقْتُ الْوَفَاةِ فَهُوَ وَإِنْ لَمْ يُخْتَلَفْ فِيهِ فَالِابْتِدَاءُ بِهِ، وَجَعَلَهُ أَصْلًا غَيْرَ مُسْتَحْسَنِ عَقْلًا ؛ لِتَهْيِيجِهِ لِلْحُزْنِ وَالْأَسْفِ، وَلِكَوْنِهِ وَقْتُ اسْتِقَامَةِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ وَتَوَالِي الْفَتْوحِ وَتَرَادُفِ الْوُفُودِ وَاسْتِيْلَاءِ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ اخْتِيرَ أَنْ تَكُونَ السَّنَةُ مُفْتَتِحَةً مِنْ شُهُورِهَا بِالْمَحْرَمِ ؛ لِكَوْنِهِ شَهْرُ اللَّهِ، وَفِيهِ يُكْسَى النَّبِيُّ، وَيُضْرَبُ الْوَرَقُ، وَكَانَ السَّبَبُ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ أَنَّهُ تَأْتِينَا مِنْكَ كُتُبٌ لَيْسَ فِيهَا تَارِيخٌ فَأَرْخَ. انظر: "فتح المغيث ٤/٣٦٣"

٢ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: "لَمَّا اسْتَعْمَلَ الرُّوَاهُ الْكُذْبَ، اسْتَعْمَلْنَا لَهُمُ التَّارِيخَ".

وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ قَالَ: "كُنْتُ بِالْعِرَاقِ فَأَتَانِي أَهْلُ الْحَدِيثِ، فَقَالُوا: هَهُنَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ؟ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ سَنَةٍ كَتَبْتَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ؟ قَالَ: سَنَةٌ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، فَقُلْتُ: أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ سَمِعْتَ مِنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ بَعْدَ مَوْتِهِ بِسَبْعِ سِنِينَ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: مَاتَ خَالِدٌ سَنَةَ سِتِّ وَمِائَةٍ".

وَعَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا أَهَمُّمُ الشَّيْخَ فَحَاسِبُوهُ بِالسِّنِينَ".

انظر: "الكامل لابن عدي ١/١٦٩" "الجامع لأخلاق الراوي ١/١٣٢" "الكفاية ص ١٣٧"

٣ "تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ مُسْتَهْلَ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ لِتَمَامِ عَشْرِ سِنِينَ مِنْ مَقْدَمِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ". انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، لأبي سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد، ابن زبير الربيعي (ت ٣٧٩هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله أحمد سليمان الحمد، الرياض، دار العاصمة ١/٨٥"

٤ الياء: ١٠، والجيم: ٣ = ١٣، ثَوَفَّى أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ. انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١/٩٣"

٥ الكاف: ٢٠، والجيم: ٣ = ٢٣، قُتِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ سَنَةَ ثَلَاثَ وَعَشْرِينَ، طَعَنَهُ أَبُو لَوْلُؤَةَ. انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١/١٠٩"

١٥٣٦ .	وفي (له ^٢) عثمان، من بعد علي	في عام (ميم ^٣)، وبعام الجمل
١٥٣٧ .	عام (لو ^٤) ° طلحة والزبير ^٦	وفي (نه ^٧) سعد ^٨ ، وقيل غير
١٥٣٨ .	وعام (نا ^٩) ^{١٠} مات الرضى سعيد ^{١١}	وتجل عوف جاءه الموجود ^{١٢}

^١ في (هـ): ل ج

^٢ اللام: ٣٠ ، والهاء: ٥ = ٣٥ ، قُتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان سنة خمس وثلاثين. انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١٢٤/١"

^٣ الميم = ٤٠ ، قُتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب سنة أربعين، قُتل عبدالرحمن بن ملجم المرادي الخارجي. انظر: "معجم الصحابة للبغوي ٣٦٨/٤"

^٤ اللام: ٣٠ ، والواو: ٦ = ٣٦. سنة ست وثلاثين: فيها كانت وقعة الجمل وقتل طلحة بن عبيد الله في المعركة، ذكر أن مروان بن الحكم قتله، وكانت وقعة الجمل يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الآخرة، وقتل أبو عبد الله الزبير بن العوام بن خويلد بوادي السباع على سبعة فراسخ من البصرة قتله ابن جرموز. انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١٢٥/١"

^٥ في (هـ): سقطت "لو"

^٦ الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب، أبو عبد الله القرشي الأسدي، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، قتل سنة ست وثلاثين بعد منصرفه من وقعة الجمل، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٠١٤"

^٧ النون: ٥٠ ، والهاء: ٥ = ٥٥ ، في سنة خمس وخمسين مات سعد بن أبي وقاص، وقيل: مات سنة إحدى وخمسين، وقيل: أربع وخمسين، وقيل: ست وخمسين، وقيل: سبع وخمسين، وقيل: ثمان وخمسين. انظر: "الإصابة ٧١٢/١"

^٨ سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري، أبو إسحاق، أحد العشرة، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، ومناقبه كثيرة، مات بالعقيق، سنة خمس وخمسين على المشهور، وهو آخر العشرة وفاة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٢٧٢"

^٩ النون: ٥٠ ، والألف: ١ = ٥١ ، في سنة إحدى وخمسين مات سعيد بن زيد. انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١٥١/١".

^{١٠} في (هـ): "با"

^{١١} سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي، أبو الأعور، أحد العشرة، مات سنة خمسين أو بعدها بسنة أو سنتين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٣٢٧"

^{١٢} في بقية النسخ: "الموعود"

١٥٣٩ .	في (كَبْ ^١)، وفي (يَح ^٢) أبو عبيدة ^٣	فلا تكن عن علمه ذا حيدة
١٥٤٠ .	وعاش ستين من الأعوام	في جاهلية وفي الإسلام
١٥٤١ .	ستين، حسناً ^٤ مع الحزام ^٥	أعني حكيماً وبلا إبهام
١٥٤٢ .	توفيا في عام (نَدَّ ^٦)، وعميرا	آباء حسنان علي ما ذكرنا

^١ اللام: ٣٠، والباء: ٢ = ٣٢، توفي عبد الرحمن بن عوف سنة اثنتين وثلاثين، قال ابن حجر: مات سنة إحدى وثلاثين، وقيل سنة اثنتين، وهو الأشهر. انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١/١١٨" "الإصابة ٢/١١٨٢"

^٢ الياء: ١٠، والحاء: ٨ = ١٨.

^٣ مات أبو عبيدة بن الجراح في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة. انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١/١٠٣"

^٤ حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام - بفتح المهملة والراء - الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن أو أبو الوليد أو أبو الحسام، شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم، مشهور، مات سنة أربع وخمسين، وله مائة وعشرون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة إلا الترمذي. "التقريب ١٢٠٧"

^٥ حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي، أبو خالد المكّي، ابن أخي خديجة أم المؤمنين، أسلم يوم الفتح وصحب، وله أربع وسبعون سنة، ثم عاش إلى سنة أربع وخمسين أو بعدها، وكان عالماً بالنسب، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٤٧٨"

^٦ النون: ٥٠، والبدال: ٤ = ٥٤، في سنة أربع وخمسين مات حكيم بن حزام وحسان بن ثابت الأنصاري. انظر: "شذرات الذهب ١/١٠٦-١٠٧"

قال ابن الصلاح: "شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة، وفي الإسلام ستين سنة، وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين: أحدهما: حكيم بن حزام... والثاني: حسنان بن ثابت"

اعترض عليه بأن في الصحابة أيضاً من شارك حكيمًا، وحسان في ذلك:

١- كحويط بن عبد العزى القرشي العامري، من مسلمة الفتح، عاش ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الإسلام، ومات سنة أربع وخمسين، وقيل: اثنتين وخمسين.

٢- وسعيد بن يربوع، مات سنة أربع وخمسين، وله مائة وعشرون، وقيل: أربع وعشرون.

٣- وحنن - بفتح الحاء وسكون الميم وفتح النون الأولى آخره نون -، فيما ضبطه ابن ماكولا "الإكمال ٢/٥٣٤"، وقال بعضهم حمز، آخره زاي، عاش ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الإسلام، ومات سنة أربع وخمسين.

١٥٤٣ .	ثابتُ والمُنْدِرُ أيضاً وحَرَامٌ	تَعْمِيرَ حَسَانَ عَلَى هَذَا النِّظَامِ ١
١٥٤٤ .	وَقَدْ قَضَى أَيْمَةُ الحَمْسِ الفِرْقَ ٢	ثَوْرِيَّتُهُمْ ٣ مِنْ قَبْلِ ٤ فِي عَامِ (أَسَقُّ ٥)
١٥٤٥ .	ثُمَّ ٦ قَضَى بَعْدَ ١ أَبُو حَنِيفَةَ	وَفَاتَةَ فِي عَامِ (فَنَ ٢) ٣ مَعْرُوفَةَ

٤ - وَخَرَمَةُ بِنْتُ نَوْفَلٍ وَالِدِ الْمِسْوَرِ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ، وَلَهُ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ. وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِهِ لَهُ جَمَاعَةٌ عَاشُوا مِائَةً وَعِشْرِينَ، وَلَكِنْ لَمْ يَعْلَمْ كَوْنَ نِصْفِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَنِصْفِهَا فِي الْإِسْلَامِ.

انظر: "علوم الحديث ص ٣٨٣" "التقييد والإيضاح ص ٣٨٦" "تدريب الراوي ٨٧٩/٢" ١ قال أبو نعيم في ترجمة حسان بن ثابت: "عاش مائة وعشرين سنة، ستين في الجاهلية وستين في الإسلام، وكذلك عاش أبوه وأبو أبيه: جدُّه وأبو جدِّه حراماً، لا يُعرفُ في العربِ أربعةٌ تناسلوا من صلبٍ واحدٍ اتَّفقتْ مُدَّةُ تَعْمِيرِهِمْ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً غَيْرُهُمْ". "معرفة الصحابة ٨٤٥/٢"

٢ قال أحمد تيمور باشا (توفي ١٣٤٨ هـ): "مذاهب الفقهاء المجتهدين الأربعة: الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي، وهي المذاهب المعمول بها عند جمهور المسلمين إلى اليوم والتي كتب لها البقاء والتغلب على سواها من مذاهب أهل السنة، كمذهب سفيان الثوري بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة، والأوزاعي بالشام والأندلس وغيرهما، وابن جرير وأبي ثور ببغداد، وداود الظاهري في كثير من البلدان وغيرها من مذاهب فقهاء الأمصار". "نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة، لأحمد بن

إسماعيل بن محمد تيمور (ت ١٣٤٨ هـ)، تقديم: محمد أبو زهرة، بيروت، دار القادري ص ٤٧" وقال الدكتور عمر الأشقر رحمه الله: "المذاهب الفقهية الباقية إلى اليوم هي: مذهب الإمام أبي حنيفة، والإمام مالك، والإمام الشافعي، والإمام أحمد، وهناك مذاهب انقرض أتباعها".

"المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، لعمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر (ت ٤٣٣ هـ)، الأردن، دار النفائس ص ٢٠٢" "المدخل إلى دراسة المذاهب والمدارس الفقهية، لعمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر (ت ٤٣٣ هـ)، الأردن، دار النفائس ص ٤٥"

٣ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٤٥٨"

قال السيوطي: "كَانَ لَهُ مُقَلِّدُونَ إِلَى بَعْدِ الحَمْسِمِائَةِ". "تدريب الراوي ٨٨٠/٢"

٤ في (م) (هـ): من بعد

٥ الألف: ١ والسين: ٦٠ ، والقاف: ١٠٠ = ١٦١ ، انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١ / ٣٧٥"

٦ في بقية النسخ: "وقد"

١٥٤٦ .	ومالك وفاته في (قَعَطِ ٤)	قبل الثمانين بعام فاضبط
١٥٤٧ .	والشافعي مات عام (دَرِّ ٥) ٦	وأحمد وفاته في (أَمْرٍ ٧)
١٥٤٨ .	ووفيات الخمسة المعتمة	كتبهم أذكرها محدده
١٥٤٩ .	في عام (رَنَوٍ ٨) دَرَج البخاري	ومسلم وفاته في (سارٍ ٩)
١٥٥٠ .	ثم السجستاني قضى بالبصرة	في شهر شوال وعام (عَرَّة ١٠)
١٥٥١ .	ثم أبو عيسى قضى في ترمذ	في رجب من (رَعَطِ ١١)، ثم الذي
١٥٥٢ .	يُعرَف فيما بينهم بالنسائي ١٢	وفاته في عام (شَج ١٣) فارتائي ١٤
١٥٥٣ .	وسبعة كانوا من الحفاظ	وفاتهم تُذكر لا تعاط
١٥٥٤ .	الدارقطني ١٥ في (شَقَه ١٦)، والحاكم	قضى له بالموت في (شَه ١٧) ١٨ حاتم

١ في (م)(هـ): قبل

٢ القاف: ١٠٠ ، والنون: ٥٠ = ١٥٠ ، انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١/٣٥١"

٣ في (هـ): في

٤ القاف: ١٠٠ ، والعين: ٧٠ ، والطاء: ٩ = ١٧٩ انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١/٤٠٥"

٥ الدال: ٤ ، والراء: ٢٠٠ = ٢٠٤ انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ٢/٤٥٣"

٦ في: هـ (رَدِّ) والنتيجة واحدة: ٢٠٤

٧ الألف: ١ ، والميم: ٤٠ ، والراء: ٢٠٠ = ٢٤١ ، انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ٢/٥٢٩"

٨ الراء: ٢٠٠ ، والنون: ٥٠ ، والواو: ٦ = ٢٥٦ ، انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ٢/٥٦٤"

٩ السين: ٦٠ ، والألف: ١ ، والراء: ٢٠٠ = ٢٦١ ، انظر: "شذرات الذهب ٢/٢٩٥"

١٠ العين: ٧٠ ، والراء: ٢٠٠ ، والهاء: ٥ = ٢٧٥ ، انظر: "شذرات الذهب ٢/٣٣٠"

١١ الراء: ٢٠٠ ، والعين: ٧٠ ، والطاء: ٩ = ٢٧٩ ، انظر: "شذرات الذهب ٢/٣٤٢"

١٢ في بقية النسخ: "بالنسائي"

١٣ الشين: ٣٠٠ ، والجيم: ٣ = ٣٠٣ انظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ٢/٦٣٣"

١٤ في بقية النسخ: "فارتائي"

١٥ في (ش)(م): فالدارقطني

١٦ الشين: ٣٠٠ ، والفاء: ٨٠ ، والهاء: ٥ = ٣٨٥ ، انظر: "شذرات الذهب ٣/٢٤١"

١٧ الشين: ٣٠٠ ، والهاء: ٥ = ٤٠٥ ، انظر: "شذرات الذهب ٣/٣١٩"

١٨ في: ش م هـ (ته)

١٥٥٥ .	وابنُ سعيدٍ عام (تَطُّ ١) بمصرِ	أبو نُعَيْمٍ ٢ عام (تَلِّ ٣) فادرِ
١٥٥٦ .	وفي (تَسَجُّ ٤) مات ابنُ عبدِ البرِّ	وفي (تَنَحُّ ٥) مَنْ قد كُنِيَ بِبَكْرِ
١٥٥٧ .	البیهقي، مات الخطيب في (جَسَتْ ٦)	فاحفظ فصولاً للمُرادِ قد حَوَتْ
النُّوعُ الحَادِي وَالسِّتُونَ: مَعْرِفَةُ التَّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ		
١٥٥٨ .	وليس كُلُّ مَنْ رَوَى مُوثِقاً	فالضُّعَفَاءُ اعْرِفَهُمْ لِتَفَرِّقاً ٧ ٨
١٥٥٩ .	وفيهُم ٩ قد صَنَّفَ البخاري	والنساءُ ١٠ سَيِّدُ الأَخْبَارِ ١٠
١٥٦٠ .	والدارقُطَنِيُّ ١١ المُكَنَّى بالحَسَنِ	مع العُقَيْلي ١ كَلَّمَا فِيهِمْ حَسَنٌ ٢

١ التاء: ٤٠٠ ، والطاء: ٩ = ٤٠٩ ، توفي الحافظ عبد الغني بن سعيد، انظر: "شذرات الذهب" ٣/٣٣٤

٢ أحمد بن عبد الله بن أحمد، أبو نُعَيْمٍ الأصبهاني الصُّوفِيّ، (٣٣٦ - ٤٣٠ هـ) ولد ومات بأصبهان، كان أحد الأعلام ومَن جمع الله له بين العُلُوِّ في الرِّوَاية والمعرفة التَّامة والدِّرَاية، سمع من الطَّبْرَانِيِّ، وأبي الشَّيخ، وسمع منه أبو بكر الخطيب وغيره، وله كتاب "حِلْيَةُ الأَوْلِيَاءِ"، وكتاب "معرفة الصَّحَابَةِ" وغيرهما، كان أصحاب الحديث يقولون: بقي أبو نُعَيْمٍ أربعَ عَشْرَةَ سنةً بلا نظير، لا يوجد شرقاً ولا غرباً أعلى إنساناً منه ولا أحفظ منه. انظر: "تاريخ الإسلام ٩/٤٦٨"

٣ التاء: ٤٠٠ ، واللام: ٣٠ = ٤٣٠ انظر: "شذرات الذهب ٣/٤٠٥"

٤ التاء: ٤٠٠ ، والسين: ٦٠ ، والجيم: ٣ = ٤٦٣ ، انظر: "شذرات الذهب ٣/٥٠١"

٥ التاء: ٤٠٠ ، والنون: ٥٠ ، والحاء: ٨ = ٤٥٨ ، انظر: "شذرات الذهب ٣/٤٨٧"

٦ الجيم: ٣ ، والسين: ٦٠ ، والتاء: ٤٠٠ = ٤٦٣ انظر: "شذرات الذهب ٣/٤٩٧"

٧ الفَرَقُّ، بِالتَّحْرِيكِ: الحَوْفُ. يُقال: رَجُلٌ فَرَقٌّ وفَرَقٌ وفَرُوقٌ وفَرُوقَةٌ وفَرُوقٌ وفَرُوقَةٌ وفَارُوقٌ وفَارُوقَةٌ: فَرَعٌ شَدِيدُ الفَرَقِّ.

"لسان العرب، مادة: فرق"

٨ ولأهل المَعْرِفَةِ بالحديثِ فِيهِ تصانيفٌ كثيرةٌ، مِنْهَا: مَا أُفْرِدَ فِي الضُّعَفَاءِ، وَمِنْهَا: فِي التَّقَاتِ فَحَسَبُ، وَمِنْهَا: مَا جُمِعَ فِيهِ بَيْنَ التَّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ. انظر: "علوم الحديث ص ٣٨٧"

٩ أي: مَنْ أفرَد الضعفاء بالتصنيف.

١٠ في (ش)(م): الأخبار

١١ من زيادات الناظم على الأصل.

١٥٦١.	ولابن ^٣ حَبَّانَ "الثقات" يَنْفَرِدُ	بهم ^٤ ، وقد صُنِّفَ فيما يَنْجِدُ
١٥٦٢.	فيه الفريقانِ بذكر ^٥ كُتِبَ	من ذلك تاريخ البخاري يُسَبِّ
١٥٦٣.	لابن أبي خيثمة ^٦ ، وابن أبي	حاتم في ذلك خيرُ الكُتُبِ ^٧
١٥٦٤.	وَجُوِّزَ الجَرْحُ لَصَوْنِ الشرع ^٨	وَلِيُتَنَبَّتَ عند هذا الصُّنْعِ ^١

^١ محمد بن عمرو بن موسى، أبو جعفر العُقَيْلِيُّ، الحافظ، سمع من عبد الله بن أحمد بن حنبل، وجماعة، له مصنف جليل في "الضعفاء"، وكان كثير التصانيف، قال أبو الحسن ابن القطان: أبو جعفر مكِّي ثقة، جليل القدر، عالم بالحديث، مقدم في الحفظ. تُؤيِّ سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. انظر: "تاريخ الإسلام ٦٧/٧ ٤٦٧"

^٢ قال الكتاني: "كتاب الضعفاء للبخاري وللنسائي ولأبي حاتم بن حبان البستي وللدارقطني حواش عليه". "الرسالة المستطرفة ص ١٤٤"

^٣ في (ش): وابن

^٤ قال الكتاني: "كتاب الثقات لأبي حاتم بن حبان البستي، إلا أنه ذكر فيه عددا كثيرا وخلقاً عظيماً من الجهوليين الذين لا يعرف هؤلاء غيره أحوالهم، وطريقته فيه أنه يذكر من لم يعرفه بجرح وإن كان مجهولاً لم يعرف حاله فينبغي أن يتنبه لهذا، ويعرف أن توثيقه للرجل بمجرد ذكره في هذا الكتاب من أدنى درجات التوثيق". "الرسالة المستطرفة ص ١٤٦"

^٥ في (ه): يذكر

^٦ أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، أبو بكر النسائي ثم البغدادي، الحافظ، سمع: أباه، وأبا نُعَيْمٍ، وأخذ علم الحديث عن: أحمد، وابن معين وعنه: البغوي، وابن صاعد، وله كتاب التاريخ الذي أحسن تصنيفه وأكثر فائدته، مات في جمادى الأولى سنة تسع وسبعين. انظر: "تاريخ الإسلام ٦ / ٤٨١"

^٧ "التاريخ الكبير" للبخاري و"التاريخ الكبير" لابن أبي خيثمة، هما في الجمع بين الثقات والضعفاء وهما غزيرا الفوائد، وكتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم الرازي. انظر: "الرسالة المستطرفة ص ١٤٧"

^٨ قال السيوطي: "وَجُوِّزَ الجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ صِيَانَةٌ لِلشَّرِيعَةِ وَذَبًّا عَنْهَا، قَالَ تَعَالَى: {إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا}، وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّعْدِيلِ: «إِنَّ عَبْدَ اللهِ رَجُلٌ صَالِحٌ» (أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب: مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب، حديث: ٣٧٤٠، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، حديث: ٦٣٦٩)، وَفِي الجَرْحِ «بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ» (أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب:

لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً، حديث: ٦٠٣٢، ٦٠٥٤، ٦١٣١، وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: مداراة من يتقى فحشهُ، حديث: (٦٥٩٦)
 ١ قال ابن دقيق العيد: "أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ، وَقَفَّ عَلَى شَفِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ: الْمُحَدِّثُونَ وَالْحُكَّامُ".
 "الاقتراح ص ٥٩"

أخرج الخطيب "في الكفاية ص ٥٠" عن مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْعَبَّاسِيِّ ، أنه قال: "كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، وَهُوَ إِذَنْ يَقْرَأُ عَلَيْنَا كِتَابَ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ يُوسُفُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّازِيُّ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، مَا هَذَا الَّذِي تَقْرُؤُهُ عَلَى النَّاسِ؟ فَقَالَ: كِتَابٌ صَنَّفْتُهُ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ . فَقَالَ: وَمَا الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ؟ فَقَالَ: أَظْهَرُ أَحْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ ثِقَةً أَوْ غَيْرِ ثِقَةٍ ، فَقَالَ لَهُ يُوسُفُ بْنُ الْحُسَيْنِ: اسْتَحْيَيْتُ لَكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، كَمْ مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ قَدْ حَطُّوا رَوَاجِلَهُمْ فِي الْجَنَّةِ مِنْذُ مِائَةِ سَنَةٍ وَمِائَتَيْ سَنَةٍ ، وَأَنْتَ تَذَكُرُهُمْ وَتَعْتَابُهُمْ عَلَى أَدِيمِ الْأَرْضِ ! ، فَبَكَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَقَالَ: يَا أَبَا يَعْقُوبَ ، لَوْ سَمِعْتُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ قَبْلَ تَصْنِيفِي هَذَا الْكِتَابَ لَمَا صَنَّفْتُهُ".

والمقصد من ذلك الترهيب من الوقوع في أهل العلم بغير حق، وإلا فالدليل قائم على جواز الكلام في من استحق الجرح، من ذلك ما قال أبو ثرابٍ النَّحْشَبِيُّ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: لَا تَعْتَبِ الْعُلَمَاءَ !. فَقَالَ لَهُ أَحْمَدُ: وَيْحَكَ، هَذَا نَصِيحَةٌ لَيْسَ هَذَا غَيْبَةً.

وَقَالَ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: تَعْتَابُ ؟!. قَالَ اسْكُتْ إِذَا لَمْ تُبَيِّنْ، كَيْفَ نَعْرِفُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ ؟!
 انظر: "تدريب الراوي ٢/ ٨٩٢"

٢ في (ش): المقبولاً

٣ قال ابن الصلاح: وَقَدْ أَخْطَأَ فِيهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ فَجَرَحُوهُمْ بِمَا لَا صِحَّةَ لَهُ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: جَرَحُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ لِأَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ وَهُوَ حَافِظٌ إِمَامٌ ثِقَةٌ، لَا يَعْلَقُ بِهِ جَرَحٌ، أَخْرَجَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَقَدْ كَانَ مِنْ أَحْمَدَ إِلَى النَّسَائِيِّ جَفَاءً أَفْسَدَ قَلْبَهُ عَلَيْهِ، وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي يَعْلى الخليلي الحافظ قَالَ: "اتَّفَقَ الْحُقَّاطُ عَلَى أَنَّ كَلَامَهُ فِيهِ تَحَامُلٌ وَلَا يَقْدَحُ كَلَامُ امْتَالِهِ فِيهِ.

وأوضح ابن عدي أن سبب كلام النَّسَائِيِّ فِيهِ أَنَّهُ حَضَرَ مَجْلِسَهُ فَطَرَدَهُ، فَحَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ.

انظر: "الكامل ١/ ٣٠٠" "الإرشاد للخليلي ١/ ٤٢٤" "علوم الحديث ص ٣٩٠"

النوع الثاني والستون: معرفة من خلط في آخر عمره ^١		
١٥٦٦.	وربما خلط ^٢ عند الكبر	قوم ففصل ما رَووا من خير
١٥٦٧.	واقبل إذن ما سبق التخليط	واجعل به قبولة مشروطا ^٣
١٥٦٨.	وكان هذا الفن للتعريف	أجدر أن يُفرد بالتصنيف ^٤
١٥٦٩.	منهم عطاء وهو نجل السائب ^١	ما كان من قبل له من عايب ^٢

١ قال ابن الصلاح: "النوع الثاني والستون: معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات". فقيده بالثقات، أما الذي لا يزال مختلطاً من أول أمره فلا يقال في "اختلط" أو "خولط".

"علوم الحديث ص ٣٩١" وانظر: "معجم المصطلحات الحديثية ص ٧٧"

٢ الاختلاط لغة: يقال: اختلط عقله، أي: فسد، والشيء بالشيء: خالطه، ويقال: اختلطوا في الحديث، أي: اشتبكوا.

واصطلاحاً: هو اختلال الضبط إما لفساد العقل عند كبر السن، أو لذهاب البصر، أو احتراق الكتب، ونحو ذلك.

انظر: "معجم المصطلحات الحديثية ص ٧٧"

٣ قال ابن الصلاح: "الحكم فيهم: أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط أو أشكل أمره فلم يدرك هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده؟". "علوم الحديث ص ٣٩٢"

٤ قال ابن الصلاح: "هذا فن عزيز مهم عزيز لم أعلم أحداً أفردته بالتصنيف واعتنى به مع كونه حقيقاً بذلك جداً".

فعقب عليه الحافظ السخاوي قائلاً: "وأفرد للمختلطين كتاباً الحافظ أبو بكر الحارمي حسبما ذكره في تصنيفه تحفة المستفيد، ولم يقف عليه ابن الصلاح".

قال العراقي رحمه الله: "وبسبب كلام ابن الصلاح، أفرد شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي بالتصنيف في جزء، حدثنا به، ولكنّه اختصره ولم ييسط الكلام فيه، وربّبهم على حروف المعجم".

قلت: وممن ألف في هذا الباب الحافظ برهان الدين إبراهيم بن محمد بن سبط العجمي (المتوفى سنة ٨٤١ هـ) واسم كتابه: "الاغتباط بمن رمي بالاختلاط"

انظر: "علوم الحديث ص ٣٩١" "شرح التبصرة ٢/٣٢٩" "فتح المغيث ٤/٦٠" "الرسالة المستطرفة ص ٢١١"

١٥٧٠.	شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ قَبْلَ الحَرْفِ	عنه روى هذا وهذا فاعرف ^٣
١٥٧١.	سِوَى حَدِيثَيْنِ هُمَا لِشُعْبَةَ	فاصرفهما عن حُكْمِ هَذِي الرُّتْبَةِ ^٤
١٥٧٢.	ثُمَّ السَّبْعِيُّ أَبُو إِسْحَاقٍ ^٥	سُفْيَانُ مِنْ بَعْدُ لَهُ مُلَاقِي
١٥٧٣.	فِي مَا يُقَالُ فَاجْتَنِبْ مَا قَدْ رَوَى ^٦	فَلَيْسَ فِيهِ وَسِوَاهُ بِالسَّوِي ^٧

^١ عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال: أبو السائب، التقفي الكوفي، صدوق اختلط، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ومائة، أخرج حديثه البخاري وأصحاب السنن. "التقريب ٤٦٢٥"

^٢ قال يحيى بن سعيد القطان: "ما سمعت أحدا من الناس يقول في عطاء ابن السائب شيئا قط في حديثه القديم".

"الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٣٣/٦"

^٣ قال الإمام أحمد: "من سمع منه قديماً كان صحيحاً ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء".

وبعد أن أورد ابن حجر كلام الأئمة فيه، قال: "فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري وشعبة وزهيراً- بن معاوية- وزائدة- بن قدامة- وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح، ومن عداهم يتوقف فيه، إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم، والظاهر أنه سمع منه مرتين".

قال العراقي: "وينبغي استثناء سفيان بن عيينة أيضاً، فقد روى الحميدي عنه قال: كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً ثم قدم علينا قدمة فسمعتة يحدث ببعض ما كنت سمعت فخلط فيه فاتقته واعتزلته".

انظر: "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٣٣/٦" "المختلطين للعلائي ص ٨٢" "نهاية الاغتياب بمن رمي من الرواة بالاختلاط، لعلاء الدين علي رضا، وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على كتاب: "الاغتياب بمن رمي من الرواة بالاختلاط" لسبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ)، القاهرة، دار الحديث، ص ٢٤١" "التقييد والإيضاح ص ٣٩٣" "تهذيب التهذيب ١٠٥/٣"

^٤ قال يحيى بن سعيد القطان: "ما حدث سفيان وشعبة عن عطاء بن السائب صحيح إلا حديثين كان شعبة يقول سمعتهما بأخرة عن زاذان". انظر "الجرح والتعديل ٣٣٣/٦" "المختلطين للعلائي ص ٨٣"

^٥ قال الذهبي: "من أئمة التابعين بالكوفة وأثبتهم إلا أنه شاخ ونسى ولم يختلط".

"ميزان الاعتدال ٢٧٥/٣" وانظر: "المختلطين للعلائي ص ٩٣" "نهاية الاغتياب ص ٢٧٣"

^٦ في (ش): زوي

^٧ في (ش): بالسوي

١٥٧٤.	ومنهم ربيعة الرّاي ^٢ ، وزدّ	ابن أبي عروبة ^٣ منهم تجدّ
١٥٧٥.	وابن أبي ^٤ عتبة الذي يُسمّى	بعابد الرحمن كان ثمّ ^٥
١٥٧٦.	وفيهم سعيد الجريري ^٦	وعابد الرزّاق ^١ خير ^٢

^١ قال الخليلي في الإرشاد عند ذكر سفيان بن عيينة: "ويقال: إن سماعه منه - من أبي إسحاق - بعد ما اختلط أبو إسحاق".

"الإرشاد ١ / ٣٥٥"

^٢ ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي مولاهم، أبو عثمان المدني، المعروف بريعة الرأي، واسم أبيه: فروخ، ثقة فقيه مشهور، قال ابن سعد: كانوا يتقونه لموضع الرأي. من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح، وقيل سنة ثلاث، وقال الباجي سنة اثنتين وأربعين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٩٢١"

قال ابن الصلاح: "قيل إنّه تغيّر في آخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك".

قال العراقي: "ما حكاه المصنف من تغير ربيعة في آخر عمره لم أره لغيره، وقد احتج به الشيخان ووثقه أحمد بن حنبل وأبو حاتم الرازي ويحيى بن سعيد والنسائي وابن حبان وابن عبد البر وغيرهم، ولا أعلم أحداً تكلم فيه باختلاط ولا ضعف".

"علوم الحديث ص ٣٩٤" التقييد والإيضاح ص ٤٠٣ "وانظر: المختلطين للعلائي ص ٣٢" "نهاية الاغتباط ص ١١٩"

^٣ سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ، له تصانيف لكنه كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة مات سنة ست وقيل سبع وخمسين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة.

"التقريب ٢٣٧٨" وانظر: "المختلطين للعلائي ص ٤١" "نهاية الاغتباط ص ١٣٩"

^٤ في (ش)(م): ابن، وهو الصواب.

^٥ عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفي المسعودي، صدوق، اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة مات سنة ستين ومائة، وقيل سنة خمس وستين، أخرج حديثه البخاري تعليقاً وأهل السنن. "التقريب ٣٩٤٤" وانظر: "المختلطين للعلائي ص ٧٢" "نهاية الاغتباط ص ٢٠٥"

^٦ سعيد بن إياس الجريري - بضم الجيم -، أبو مسعود البصري، ثقة من الخامسة، اختلط قبل موته بثلاث سنين، مات سنة أربع وأربعين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٢٨٦"

وانظر: "المختلطين للعلائي ص ١٦" "نهاية الاغتباط ص ١٢٧"

١٥٧٧.	ومنهم صالحُ مولى التوأمة ^٣	وكان للكوفي حُصَيْنِ ذِي السَّمَةِ ^٤
١٥٧٨.	وعابدُ الوهابِ ذا التَّقِيْفِي ^٥	ثم أبو أحمدِ الغَطْرِيفِي ^٦

١ عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصنعائي، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع، من التاسعة مات سنة إحدى عشرة ومائتين، وله خمس وثمانون، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٠٩٢"

وانظر: "المختلطين للعلائي ص ٧٤" "نهاية الاغتباط ص ٢١٢"

٢ في (م): حبر

٣ صالح بن نبهان المدني، مولى التوأمة - بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة -، صدوق اختلط بآخره، قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريح. من الرابعة مات سنة خمس أو ست وعشرين ومائة، وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه. "التقريب ٢٩٠٨"

وانظر: "المختلطين للعلائي ص ٥٨" "نهاية الاغتباط ص ١٧٧"

٤ حصين بن عبدالرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ثقة تغير حفظه في الآخر، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة، وله ثلاث وتسعون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٣٧٨"

قال العلائي: "روى الحسن الخلواني عن يزيد بن هارون أنه اختلط بأخرة وأنكر ذلك ابن المديني".

"المختلطين للعلائي ص ٢١" وانظر "نهاية الاغتباط ص ٨٨"

٥ عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي، أبو محمد البصري، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين، من الثامنة مات سنة أربع وتسعين ومائة، عن نحو من ثمانين سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٤٢٨٩"

وانظر: "المختلطين للعلائي ص ٧٨" "الاغتباط ص ٢٣٠"

٦ محمد بن أحمد بن الحسين، أبو أحمد الغطريفى الجرجاني الرباطي، ولد في رباط دِهِسْتَانَ ونشأ بجُرجان، وسكنها إلى أن مات بها (سنة ٣٧٧ هـ)، سمع من الإمام أبي العباس بن سريح، وبنيسابور من ابن خُزَيْمَةَ، رَوَى عَنْهُ: رفيقه أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي في صحيحه أكثر من مائة حديث، وأبو نُعَيْمِ الأصبهاني، وكان حافظاً مُتَقِينًا صَوَامًا قَوَامًا، صنّف "الصحيح على المسانيد"، ذكر ابن الصلاح أنه اختلط في آخر عمره.

قال العراقي: لم أر من ذكره فيمن اختلط غير ما حكاها المصنف عن الحافظ أبي علي البردعي، فقد ترجمه الحافظ حمزة السهمي في تاريخ جرجان فلم يذكر عنه شيئاً من ذلك وهو أعرف به فإنه أحد شيوخ

١٥٧٩.	ثم أبو طاهر ^١ المُنْتَسِبُ	لابن خزيمة معهم قد يُحْسَبُ
١٥٨٠.	وليس في انتسابه إلا خفيدٌ	ثم القطيعي أبو بكر ^٢ المُجِيدُ
النَّوعُ الثَّالِثُ وَالسُّتُونَ: طَبَقَاتِ الْعُلَمَاءِ^٣		
١٥٨١.	والناسُ ليس كلهم في طَبَقَةٍ ^٤	بل طبقاتٌ مَنْ رَوَى مُفْتَرِقَةً ^١

حمزة، وثم آخر يوافق الغطيفي في الاسم واسم أبيه وبلده وتقاربا أيضا في اسم الجد وهما متعاصران، وقد اختلط في آخر عمره، فيحتمل أن يكون اشتبه الغطيفي به".

انظر: "علوم الحديث ص ٣٩٧" "تاريخ الإسلام ٨ / ٤٤٣" "التقييد والإيضاح ص ٤١١" "نهاية الاغتباط ص ٣١١"

^١ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، أَبُو طَاهِرِ السُّلَمِيِّ، حَفِيدُ إِمَامِ الْأَئِمَّةِ أَبِي بَكْرٍ، مَحَدَّثٌ نَيْسَابُورٍ، سَمِعَ: جَدَّهُ، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ السَّرَّاجِ، وَأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الْمَاسَرَجَسِيِّ، رَوَى عَنْهُ: الْحَاكِمُ، وَأَبُو حَفْصِ بْنِ مَسْرُورٍ، قَالَ الْحَاكِمُ: "مَرَضٌ وَتَغَيَّرَ بَزْوَالِ عَقْلِهِ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ، ثُمَّ قَصَدَتْهُ بَعْدَ ذَلِكَ لِلرَّوَايَةِ، فَوَجَدَتْهُ لَا يَعْقِلُ". وَتُوُفِّيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، فِي جُمَادَى الْأُولَى، وَدُفِنَ فِي دَارِ جَدِّهِ.

انظر: "تاريخ الإسلام ٨ / ٦٢٥" "المختلطين للعلائي ص ١١٩" "نهاية الاغتباط ص ٣٤٠"

^٢ أحمد بن جعفر بن حمدان، أبو بكر القطيعي البغدادي (٢٧٤ - ٣٦٨ هـ) سمع: إبراهيم الحربي، وعبدالله بن أحمد، سمع منه "المُسْتَد" وروى عنه "التاريخ"، و"الزهد"، و"المسائل"، روى عنه: الدارقطني، وابن شاهين، والحاكم وغيرهم، خَلَطَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ، وَكُفَّ بَصَرَهُ، وَحَرَفَ، حَتَّى كَانَ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا يُقْرَأُ عَلَيْهِ.

انظر: "تاريخ بغداد ٥ / ١١٦" "تاريخ الإسلام ٨ / ٢٨٢" "المختلطين للعلائي ص ٦" "نهاية الاغتباط ص ٣٧"

^٣ في النسخة الأصل ذكر الخاتمة ولم يذكر الأنواع الثلاثة الباقية، والاستدراك تم من (ش)

^٤ الطبقة: لغة: يُقَالُ: تَطَابَقَ الشَّيْئَانِ: أَي: تَسَاوَيَا، وَالْمُطَابَقَةُ: الْمُوَافَقَةُ، وَالتَّطَابُقُ: الْإِتِّفَاقُ، وَطَابَقْتُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا جَعَلْتُهُمَا عَلَى حَذْوٍ وَاحِدٍ وَالزَّقْتُهُمَا.

وَفِي الْإِصْطِلَاحِ: قَوْمٌ تَقَارَبُوا فِي السِّنِّ وَالْإِسْنَادِ أَوْ فِي الْإِسْنَادِ فَقَطْ بِأَنْ يَكُونَ شَيْوُحُ هَذَا هُمْ شَيْوُحُ الْآخَرِ، أَوْ يُقَارَبُوا شَيْوُحَهُ.

"لسان العرب، مادة: طبق" "تدريب الراوي ٢ / ٩٠٩"

١٥٨٢	ثم لأجل الاعتبار يتفق	وباعتبار غير ذلك يفترق ^{٣ ٢}
١٥٨٣	فأنس وغيره ممن روى	في صغر مع القديمين استوى
١٥٨٤	إن اعتبرت كوثهم قد صحبوا	وإن لمحت فضلهم ترتبوا
١٥٨٥	وجاوزوا عشراً ^٤ إذا في العد ^٥	أحسن ما جاء به ابن سعد ^٦
١٥٨٦	والعلم بالميلاد والوفاة	ومن روى عن أحد الرواة
١٥٨٧	وفضلهم في نسب وعلم	عون على ترتيب كل قسم

١ قال السخاوي: "وهو من المهمات، وفائدته الأتم من تداخل المشتبهين كالمُتَّفِقِينَ فِي اسْمٍ أَوْ كُنْيَةٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ، وَإِمْكَانُ الإِطْلَاحِ عَلَى تَبْيِينِ التَّدْلِيلِ، وَالْوُقُوفُ عَلَى حَقِيقَةِ الْمُرَادِ مِنَ الْعَنْعَنَةِ". "فتح المعيث ٤/٤٩٨"

٢ في (هـ): تفترق

٣ قال ابن الصلاح: "زب شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابههما بالنسبة إلى جهة، ومن طبقتين بالنسبة إلى أخرى لا يتشابهان فيهما". "علوم الحديث ص ٣٩٩"

٤ أبو عبدالله الحاكم جعل طبقات الصحابة اثنتي عشرة طبقة. انظر: "معرفة علوم الحديث ص ١٦٥"

٥ قال ابن الصلاح: "فأنس بن مالك الأنصاري وغيره من أصغر الصحابة مع العشرة وغيرهم من أكابر الصحابة من طبقة واحدة إذا نظرنا إلى تشابههم في أصل صفة الصحبة، وعلى هذا فالصحابة بأسرهم طبقة أولى، والتابعون طبقة ثانية، وأتباع التابعين طبقة ثالثة، وهلم جراً.

وإذا نظرنا إلى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم كانوا على -ما سبق ذكره- بضعة عشرة طبقة، ولا يكون عند هذا أنس وغيره من أصغر الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة بل ذوهم بطبقات". "علوم الحديث ص ٣٩٩"

٦ قال ابن الصلاح: "وكتاب (الطبقات الكبير) لمحمد بن سعد كاتب الواقدي كتاب خفيل كثير الفوائد".

وابن سعد هو: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولاهم، أبو عبدالله البصري نزيل بغداد، كاتب الواقدي، صدوق فاضل، من العاشرة مات سنة ثلاثين ومائتين، وهو ابن اثنتين وستين سنة، أخرج حديثه أبو داود. "التقريب ٥٩٤٠"

انظر: "علوم الحديث ص ٣٩٨" "الرسالة المستطرفة ص ١٣٨"

النَّوْعُ الرَّابِعُ وَالسُّتُونَ: مَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنَ الرُّوَاةِ وَالْعُلَمَاءِ ^١		
١٥٨٨.	وإن تَقُلَّ مَوْلَى ^٢ فذاك أَضْرَبُ:	مولى عَتَاقَةَ ^٣ وهذا يُنْسَبُ
١٥٨٩.	إلى الذي أَعْتَقَ طَوْرًا، وإلى	مُعْتَقٍ مَن أَعْتَقَهُ تَفْضُلًا ^٤
١٥٩٠.	وقد يكون المرءُ بالإسلام	مولى كما قد كان بالإِنْعَامِ
١٥٩١.	مثلُ البخاريِّ ^٥ مع الماسرَجسيِّ ^٦	كلاهما حُرٌّ بغيرِ مَلْبَسِ

١ قال السيوطي: "أَهْمُهُ الْمَنْسُوبُونَ إِلَى الْقَبَائِلِ مُطْلَقًا، كَقُلَانِ الْقُرَشِيِّ، وَيَكُونُ مَوْلَى لَهُمْ فَرَبَّمَا ظَنَّ أَنَّهُ مِنْهُمْ بِحُكْمِ ظَاهِرِ الْإِطْلَاقِ، فَيَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ حَلْلٌ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الْأُمُورِ الْمُشْتَرَطِ فِيهَا النَّسَبُ، كَالْإِمَامَةِ الْعُظْمَى وَالْكَفَاءَةِ فِي النِّكَاحِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ". "تدريب الراوي ١٠/٢"

٢ يُقال في اللغة: الْوَالِيُّ: لِلقُرْبِ، وَالذُّنُو.

وَالْوَالِيُّ: الْاسْمُ مِنْهُ، وَالْمُحِبُّ، وَالصَّديقُ، وَالنَّصِيرُ.

وَالْمَوَالِيُّ هُوَ: الْمَالِكُ، وَالْعَبْدُ، وَالْمُعْتَقُ، وَالْمُعْتَقُ، وَالصَّاحِبُ، وَالقَرِيبُ: كَابْنِ الْعَمِّ وَنَحْوِهِ، وَالجَارُ، وَالْحَلِيفُ، وَالابْنُ، وَالْعَمُّ، وَالنَّزِيلُ، وَالشَّرِيبُ، وَابْنُ الْأُحْتِ، وَالْوَالِيُّ، وَالرَّبُّ، وَالنَّاصِرُ، وَالْمُنْعَمُ وَالْمُنْعَمُ عَلَيْهِ، وَالْمُحِبُّ، وَالتَّابِعُ، وَالصَّهْبُ.

وفي الاصطلاح: الموالى جمع مولى، وهو: الشخص المحالف أو المعتق أو الذي أسلم على يد غيره.

انظر: "القاموس المحيط، مادة: ولي" "معجم المصطلحات الحديثية ص ٧٩٥"

٣ وهذا هو الغالب؛ أن يُطلق المولى على المعتق. انظر: "علوم الحديث ص ٤٠٠"

٤ أي: رُبَّمَا نُسِبَ إِلَى الْقَبِيلَةِ مَوْلَى مَوْلَاهَا، كَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ وَهَبِ الْقُرَشِيِّ الْفَهْرِيِّ، فَإِنَّهُ مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ زُمَانَةَ مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ أَنَيْسِ الْفَهْرِيِّ. انظر: "تدريب الراوي ١٢/٢"

٥ الْجَعْفِيُّ: قَبِيلَةٌ تَنْسَبُ إِلَى جَعْفِيِّ بْنِ سَعْدِ الْعَشِيرَةِ، وَهُوَ مِنْ مَذْحِجٍ، وَأَمَّا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزِبَةَ الْبَخَارِيِّ، صَاحِبِ الصَّحِيحِ، قِيلَ لَهُ: الْجَعْفِيُّ لِوَالِدِهِ إِلَى الْجَعْفِيِّينَ فَإِنَّ الْمَغِيرَةَ جَدُّهُ كَانَ مَجُوسِيًّا أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْ يَمَانَ الْجَعْفِيِّ، وَكَانَ يَمَانُ وَالِي بَخَارًا. انظر: "الأنساب للسمعاني ٣/٢٩١"

٦ الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى بْنِ مَاسَرَجِسٍ -بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَكسْرِ الْجِيمِ بَعْدَهَا مَهْمَلَةً-، أَبُو عَلِيٍّ النِّسَابُورِيُّ، ثِقَةٌ مِنَ الْعَاشِرَةِ مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ. "التقريب ١٢٨٥"

قال ابن الصلاح: "الحسنُ بنُ عيسى الماسرَجسيُّ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ إِيمًا وَلَاؤُهُ لَهُ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ أَسْلَمَ -وَكَانَ نَصْرَانِيًّا- عَلَى يَدَيْهِ". "علوم الحديث ص ٤٠٠"

١٥٩٢.	وقد يكونُ المرءُ مولياً حَلْفٍ	وثالثُ الأقسامِ هذا فاعْرِفِ
١٥٩٣.	كمالِكِ ونَقَرٍ من أَصْبَحِ	ولاءِ تَيْمٍ فيهِمْ لم يَبْرَحِ ^١
١٥٩٤.	فمن مِثَالِ أوَّلِ الأقسامِ ^٢	مَوْلَى عَلِيِّ الرِّضِيِّ الإمامِ
١٥٩٥.	المُكْتَنَى بالبَحْثَرِيِّ الطَّايِّ ^٣	وربما يُعْرَى إلى النَّسَاءِ
١٥٩٦.	مِثْلُ أَبِي العَالِيَةِ ^٤ الرِّياحِي	مَوْلَى لِأُنْتَى من بني رِيَّاحٍ ^٥
١٥٩٧.	وَلَيْثُ ^٦ الفَهْمِيِّ ^١ ، وابنُ وَهْبٍ ^٢	الْقُرَشِيُّ ^٣ الوَصْفِ عندَ النَّسَبِ

^١ قال ابن الصلاح: "ومنهم من هو مَوْلَى بولاءِ الحَلْفِ والمولاةِ كمالكِ بن أنسِ الإمامِ، ونَقَرُهُ هُمُ أَصْبَحِيُونَ حَمِيرِيُّونَ صَلْبِيَّةٌ وَهُمْ مَوَالٍ لِتَيْمِ قُرَيْشٍ بِالْحَلْفِ، وَقِيلَ، لِأَنَّ جَدَّهُ مَالِكَ بنِ أَبِي عامِرٍ كَانَ عَسِيفاً عَلَى طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ -أبي أَحيراءَ-، وَطَلْحَةُ يُخْتَلَفُ بِالتَّجَارَةِ فَقِيلَ: "مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ" لِكَوْنِهِ مَعَ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ". "المصدر السابق"

^٢ أي: مولى عتاقة.

^٣ سعيد بن فيروز، أبو البَحْثَرِيِّ -الموحدة والمثناة بينهما معجمة- ابن أبي عمران الطائي مولاهم، وقد ينسب إلى جده، الكوفي، ثقة ثبت، فيه تشيع قليل، كثير الإرسال، من الثالثة، مات دون المائة سنة ثلاث وثمانين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٣٩٣"

قلت: ولم يكن مَوْلَى لأحدٍ اسمه عَلِيٌّ فضلاً أن يكون مَوْلَى لأمير المؤمنين عَلِيِّ بنِ أَبِي طالبٍ، إنما كان يُرْسَلُ عن عَلِيٍّ ولم يسمع منه شيئاً، وكان ويتشيع له. انظر: "تهذيب الكمال ٣٢/١١"

^٤ زُفَيْع -بالتصغير- بن مهران، أبو العالِيَةِ الرِّياحِي -بكسر الراء والتحتانية- ثقة كثير الإرسال، من الثانية، مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذلك، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ١٩٦٤"

^٥ وهو: مَوْلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي رِيَّاحِ بنِ يَرْبُوعَ، حَيٌّ مِنْ تَيْمِمْ، فأعتقته.

والرِّياحِي: نسبة إلى قبيلة رِيَّاحِ بطن من تيمم بن مر.

انظر: "الأنساب ٦/ ٢٠٧" "تهذيب الكمال ٩/ ٢١٤" "سير أعلام النبلاء ٤/ ٢٧٩"

^٦ الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي -عتاقة-، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب

٥٧٢٠"

١٥٩٨ .	وَالْحَنْظَلِيُّ وَكَدُّ الْمُبَارِكِ ٤	كُلُّ مَوَالِي الْعَتِقِ فَاعْرِفْ ذَلِكَ
١٥٩٩ .	كَذَا ابْنُ صَالِحٍ يُقَالُ الْجُهَنِيُّ ٥	لَهُ لِعَتِقٍ مِنْهُمْ فَاسْتَبِنِ
١٦٠٠ .	ثُمَّ أَبُو الْحَبَابِ ٦ ٧ ذَاكَ الْهَاشِمِيُّ	مَوْلَى لَشُقْرَانَ الْعَتِيقِ ٨ فَاعْلَمْ

١ قال السمعاني: "الفهمي: بفتح الفاء وسكون الهاء وفي آخرها الميم، هذه النسبة إلى فهم، وهو بطن من قيس عيلان، منهم أبو الحارث الليث ابن سعد الفهمي، إمام أهل مصر في الفقه والحديث معا، فاق أهل زمانه بالسخاوة والبذل". "الأنساب ١٠ / ٢٦٩"

٢ عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري، الفقيه ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٣٧١٨"

٣ لم يكن مولى لقريش؛ إنما كان مولى لأحد موالى قريش - وهو يزيد بن زمانة مولى يزيد بن أنيس الفهري - فنُسب لقريش.

انظر: "تدريب الراوي ٢/ ٩١٢"

٤ عبدالله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائتين، وله ثلاث وستون، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة، وَكَانَ عَبْدًا لِرَجُلٍ تَاجِرٍ مِنْ هَمْدَانَ، مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ. "التقريب ٣٥٩٥" وانظر: "سير أعلام النبلاء ٨ / ٣٧٨"

٥ عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، وله خمس وثمانون سنة، أخرج حديثه البخاري تعليقا وأبو داود والترمذي وابن ماجه. "التقريب ٣٤٩٠"

٦ في (ه): الحيال

٧ سعيد بن يسار، أبو الحباب - بضم المهملة وموحدين - المدني، اختلف في ولاءه لمن هو، قيل: مولى ميمونة زوج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقيل: مولى شقران مولى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقيل: مولى الحُسن بن علي، وقيل: مولى بني النجار، ثقة متقن من الثالثة مات سنة سبع عشرة وقيل قبلها بسنة، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة. "التقريب ٢٤٣٦"

٨ شُقران - بضم أوله وسكون القاف - مولى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قيل اسمه: صالح، شهد بدرًا وهو مملوك ثم عتق، - قال ابن حجر - : أظنه مات في خلافة عثمان، أخرج حديثه الترمذي. "التقريب ٢٨٣٠"

التَّوَعُّ الْخَامِسُ وَالسِّتُونَ: مَعْرِفَةُ أَوْطَانِ الرُّوَاةِ وَبُلْدَانِهِمْ ^١		
١٦٠١	والمرء قد يُعزى ^٢ إلى المنازل	كَمَثَلِ مَا يُعزى إلى القبائل
١٦٠٢	فإن بجد ناقله من بلد	إلى سواها ونسبت فابتدي
١٦٠٣	بالبلد الأول ثم الأول	وترك "ثم" فيه غير الأجل ^٣

١ قال السخاوي: فَدَ كَانَتِ الْعَرَبُ إِتْمَا يُنْسَبُونَ إِلَى الشُّعُوبِ وَالْقَبَائِلِ وَالْعَمَائِرِ وَالْعَشَائِرِ وَالْبُيُوتِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا } [الْحُجُرَاتِ: ١٣] وَالْعَجْمُ إِلَى رَسَائِقِهَا - وَهِيَ الْقُرَى وَبُلْدَانُهَا -، وَبَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى أَسْبَاطِهَا، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَانْتَشَرَ النَّاسُ فِي الْأَقَالِيمِ وَالْمُدُنِ وَالْقُرَى ضَاعَتْ كَثِيرًا الْأَنْسَابُ الْعَرَبِيَّةُ فِي الْبُلْدَانِ الْمُتَفَرِّقَةِ، فَنُسِبَ الْأَكْثَرُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ، كَمَا كَانَتِ الْعَجْمُ تَنْتَسِبُ لِلْأَوْطَانِ - جَمْعُ وَطَنٍ وَهُوَ مَحَلُّ الْإِنْسَانِ مِنْ بَلَدَةٍ أَوْ ضَيْعَةٍ أَوْ سِكَةٍ، وَهِيَ الرُّقَاقُ أَوْ نَحْوَهَا -، وَهَذَا وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمُتَقَدِّمِينَ أَيْضًا فَهُوَ قَلِيلٌ، كَمَا أَنَّهُ يَقَعُ فِي الْمُتَأَخِّرِينَ أَيْضًا النَّسْبَةُ إِلَى الْقَبَائِلِ بِقَلَّةٍ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا فَرْقَ فِيمَنْ يَنْتَسِبُ إِلَى مَحَلٍّ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ أَصْلِيًّا مِنْهُ أَوْ نَارِلًا فِيهِ، بَلْ وَجُاورًا لَهُ. وقال السيوطي: وَهُوَ مِمَّا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ حُقَاقُ الْحَدِيثِ فِي تَصْرُفَاتِهِمْ وَمُصَنَّفَاتِهِمْ، فَإِنَّ بَدَلِكَ يُمَيِّزُ بَيْنَ الْإِسْمَيْنِ الْمُتَّفَقَيْنِ فِي اللَّفْظِ.

انظر: "فتح المغيث ٥١٦/٤" "تدريب الراوي ٩١٢/٢"

٢ في (ه): يُعرف

٣ قال ابن الصلاح: "وَمَنْ كَانَ مِنَ النَّاقِلَةِ -الذين دأبهم الانتقال من مكان إلى آخر- مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ، وَأَرَادَ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا فِي الْإِنْتِسَابِ فَلْيَبْدَأْ بِالْأَوَّلِ ثُمَّ بِالثَّانِي الْمُنْتَقِلِ إِلَيْهِ، وَحَسَنٌ أَنْ يُدْخَلَ عَلَى الثَّانِي كَلِمَةُ "ثُمَّ" فَيُقَالُ فِي النَّاقِلَةِ مِنْ مِصْرَ إِلَى دِمَشْقَ مَثَلًا: "فُلَانٌ الْمِصْرِيُّ ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ"، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى بَلَدَةٍ فَجَائِزٌ أَنْ يَنْتَسِبَ إِلَى الْقَرْيَةِ وَإِلَى الْبَلَدَةِ أَيْضًا وَإِلَى النَّاحِيَةِ الَّتِي مِنْهَا تِلْكَ الْبَلَدَةُ أَيْضًا".

قال السيوطي: وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ بَلَدَةٍ، فَيَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْقَرْيَةِ فَقَطْ، وَإِلَى الْبَلَدَةِ فَقَطْ، وَإِلَى النَّاحِيَةِ الَّتِي فِيهَا تِلْكَ الْبَلَدَةُ فَقَطْ، وَإِلَى الْإِقْلِيمِ فَقَطْ، يَقُولُ: فِيمَنْ هُوَ مِنْ حَرَسَتَا مَثَلًا - وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْعُوْطَةِ الَّتِي هِيَ كُوْرَةٌ مِنْ كُوْرٍ دِمَشْقَ - : الْحَرَسَاتِيُّ، أَوْ الْعُوْطِيُّ، أَوْ الدِّمَشْقِيُّ، أَوْ الشَّامِيُّ. وَلَهُ الْجَمْعُ فَيَبْدَأُ بِالْأَعْمِ وَهُوَ الْإِقْلِيمُ، ثُمَّ النَّاحِيَةَ، ثُمَّ الْبَلَدَ، ثُمَّ الْقَرْيَةَ، فَيُقَالُ: الشَّامِيُّ الدِّمَشْقِيُّ الْعُوْطِيُّ الْحَرَسَاتِيُّ.

١٦٠٤ .	وَمَنْ يُقِمَّ مِنَ السَّنِينَ أَرْبَعًا	فِي بَلَدٍ يُعْزَى إِلَيْهِ فَاسْمَعَا ^١
١٦٠٥ .	وَإِذْ نَظَّمْتُ مَا أَرَدْتُ نَظْمَهُ	وَيَسَّرَ اللَّهُ تَعَالَى حُتْمَهُ
١٦٠٦ .	فِي الْأَوَّلِ الْأَشْهُرِ مَبْدَأَ سَنَةٍ	إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَسِتِّمِائَةَ
١٦٠٧ .	فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ	كَمْ مَنَحَةٍ مِنْهُ وَمِنْ إِنْعَامِ
١٦٠٨ .	ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدَ حَمْدِ الْبَارِي	عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْمُخْتَارِ
١٦٠٩ .	وَأَلِّهِ الْأَفْضَلَ الْهُدَاةَ	وَصَحْبِهِ الْأَمْثَالَ الثَّقَاتِ
١٦١٠ .	مَا اخْتَلَفَ اللَّيْلُ مَعَ النَّهَارِ	وَعَرَّدَتْ وَرَقَاءُ فِي الْأَشْجَارِ

وَكَذَا فِي النَّسَبِ إِلَى الْقَبَائِلِ، يُبَدَأُ بِالْعَامِّ قَبْلَ الْخَاصِّ، لِيَحْصُلَ بِالنَّائِبِ فَائِدَةٌ لَمْ تَكُنْ لَازِمَةً فِي الْأَوَّلِ، فَيُقَالُ الْقُرَشِيُّ، ثُمَّ الْهَاشِمِيُّ، وَلَا يُقَالُ: الْهَاشِمِيُّ الْقُرَشِيُّ لِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ لِلثَّانِي حِينَئِذٍ، إِذْ يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ هَاشِمِيًّا كَوْنُهُ قُرَشِيًّا بِخِلَافِ الْعَكْسِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُدْكَرَ الْأَعْمُ بَلْ يُقْتَصَرُ عَلَى الْأَخْصِ !
فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ قَدْ يَخْفَى عَلَى بَعْضِ النَّاسِ كَوْنُ الْهَاشِمِيِّ قُرَشِيًّا، وَيَظْهَرُ هَذَا الْخَفَاءُ فِي الْبُطُونِ الْخَفِيَّةِ، كَالْأَشْهَلِ مِنَ الْأَنْصَارِ.

انظر: "علوم الحديث ص ٤٠٥" "تدريب الراوي ١١٣/٢"

^١ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُهُ: "مَنْ أَقَامَ فِي بَلَدَةٍ أَرْبَعَ سِنِينَ نُسِبَ إِلَيْهَا". "التقريب للنووي ص ١٢٣"

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، والصلاة والسلام على من أرسله بالحجج البينات، وآله وصحبه أولى الفضائل العاليات.

الحمد لله على توفيقه، وعونه على إتمام هذا الكتاب وتحقيقه، الذي هو "نظم علوم الحديث" لشهاب الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الخوي الشافعي، وقد سبقت التحقيق دراسة حول هذا الكتاب وأصله، ومؤلفه وشيخه، وبداية هذا العلم ونشأته، وقد كانت مدة تحقيقي لهذا الكتاب تقارب العام، فتصفحت فيها من المراجع الخاص بمصطلح الحديث وبقية الفنون عامة، وخرجت بعد ذلك بنتائج.

أهم النتائج الإيجابية التي استنتجتها بعد هذه الدراسة:

- ١- أصالة كتاب ابن الصلاح، وأنه العمدة في هذا الفن.
- ٢- النبوغ العلمي عند المسلمين، وتمكنهم إيصال المعلومة بصور متعددة.
- ٣- معرفة قدر إمامة شهاب الدين الخوي وطول باعه في النظم جودةً وسلاسةً.
- ٤- أن كثيراً من المخطوطات القيّمة لا تزال كحال "ألفية الخوي" تنتظر من يخرجها من الظلمات إلى النور.

وأهم النتائج السلبية:

- ١- بما أن الجهود البشري مُعرض للخطأ، فقد احتوت ألفية الخوي على بعض الأخطاء المنهجية التي سبقت الإشارة إليها، وقد يرجع ذلك إلى أنه نظمها وهو متقدم بالسن، وأنه لم يَعِشْ بعد إتمام منظومته إلا أقل من ثلاث سنوات لم يتمكن من تنقيحها ومراجعتها، لا سيما في تقدم سنه وانشغاله بأعباء القضاء وشؤون المسلمين.
- ٢- أن هذه الألفية لم تلق اهتماماً من أهل العلم، مع شهرتها ونسبتها إليه في كتب التراجم، وقد يكون هذا بسبب طولها، وبعض الأخطاء الواقعة فيها.
- ٣- أن الناظم -رحمه الله- قد خالف منهجه الذي أوضحه في بداية نظمه ولم يلتزم به، في عدة مواضع.
- ٤- أن منظومة الخوي لا تقل أهمية عن ألفتي العراقي والسيوطي، وإن كانتا أكثر اختصاراً وأكثر تنقيحاً.

فهرس المصادر والمراجع

الإبانة الكبرى، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق ودراسة: رضا نعان معطي، الرياض، دار الراءة، ط ٢، ١٤١٥-١٩٩٤، ٩ مجلدات.

أبجد العلوم، لصديق بن حسن القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، اعتنى به: عبد الجبار زكار، دمشق، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، ١٩٧٨، ٣ مجلدات.

إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق مجموعة باحثين، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالتعاون مع مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٥-١٩٩٤، ١٩ مجلد.

أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت ٣٧٠هـ) تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، بيروت، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، ١٤١٢-١٩٩٢، ٥ مجلدات.

الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن حزم الأندلسي (ت ٤٦٥هـ)، تحقيق: الدكتور محمود حامد عثمان، القاهرة، دار الحديث، الطبعة الأولى ١٤١٩-١٩٩٨، ثمانية أجزاء في ثلاث مجلدات.

الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن محمد الأمدي (ت ٦٣١هـ)، تصحيح وتعليق: عبد الرزاق عفيفي، الرياض، دار الصمعي، ١٤٢٤-٢٠٠٣، ٤ مجلدات.

أحوال الرجال، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، (ت ٢٥٩هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، باكستان، حديث أكاديمي، مجلد واحد ٤٨٠ صفحة.

أخبار أبي حنيفة وأصحابه، لأبي عبدالله حسين بن علي الصيمري (ت ٤٣٦هـ) تقديم: أبو الوفاء الأفغاني، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٥ - ١٩٨٥، مجلد واحد ١٧٨ صفحة.

إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) تحقيق وتعليق: أبي حفص سامي بن العربي الأثري، الرياض، دار الفضيلة، ١٤٢١-٢٠٠٠، في مجلدين.

إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دمشق، دار اليمامة، الطبعة الرابعة ١٤٢٣.

الإرشاد في معرفة علماء الحديث، لأبي يعلى الخليل بن عبد الله القزويني، (ت ٤٤٦هـ) دراسة وتحقيق: محمد سعيد بن عمر إدريس، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٠٩، ثلاث مجلدات.

إسبال المطر على قصب السكر، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) تحقيق وتعليق: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سبر، بيروت، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٧-٢٠٠٦، ضمن مجموع رسائل في مجلد واحد ٤٢٩ صفحة.

الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) تحقيق الدكتور: خليل مأمون شيحا، بيروت، دار المعرفة، الأولى ١٤٢٧-٢٠٠٦، مجلد واحد ٩٤٤ صفحة.

أسد الغاب في معرفة الأصحاب، لأبي الحسين علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ) تحقيق وتعليق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥ - ١٩٩٤، ٨ مجلدات (٧ ومجلد فهرس).

الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، للدكتور: محمد بن محمد أبو شهبة، القاهرة، مكتبة السنة، الطبعة الثانية ١٤٢٦-٢٠٠٦، مجلد واحد ٣٣٦ صفحة.

إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوي، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤١٤-١٩٩٣، في مجلدين.

الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكمة، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور غز الدين علي السيد، القاهرة، مكتبة الخانجي، الطبعة الثانية ١٤١٣-١٩٩٢، مجلد واحد ٦٨٤ صفحة.

الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، بيروت، دار المعرفة، الطبعة الثانية ١٤٣١-٢٠١٠، ٤ مجلدات.

إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور زهير ناصر

الناصر، دار ابن كثير(دمشق بيروت) ودار الكلم الطيب(دمشق بيروت)،
الطبعة الأولى ١٤١٤-١٩٩٣، ١٠ مجلدات (٩ ومجلد فهارس).

الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر محمد بن موسى بن
عثمان بن حازم (ت٥٨٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد ، الدكن،
الطبعة الثانية، ١٣٥٩ هـ ، مجلد واحد ٢٥٦ صفحة.

الأعلام، لخير الدين الزركلي، بيروت، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة
عشر مايو ٢٠٠٢، ٨ مجلدات.

أعيان العصر وأعوان النصر، لصلاح الدين الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)،
تحقيق: الدكتور علي أبو زيد، الدكتور نبيل أبو عظمة، الدكتور محمد موعد،
الدكتور محمود سالم محمد، دار الفكر المعاصر، بيروت ، دار الفكر، دمشق

الاقتراح في بيان الاصطلاح، لأبي الفتح محمد بن علي، الشهير: بابن دقيق
العيد (ت٧٠٢هـ)، طبعة شركة دار المشاريع، الطبعة الأولى ١٤٢٧-٢٠٠٦،
مجلد واحد ١٥٥ صفحة.

اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، لإدوارد كرنيليوس فاندريك (ت١٣١٣هـ)
صححه وزاد عليه: السيد محمد علي الببلاوي، مصر، مطبعة التأليف
(الهلال) ، ١٣١٣هـ - ١٨٩٦م ، مجلد واحد ٦٨٠ صفحة.

إكمال المعلم بفوائد مسلم، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض
اليحصبي (ت٥٤٤هـ) تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، المنصورة، دار
الوفاء، الطبعة الأولى ١٤١٩-١٩٩٨ ، ٩ مجلدات (٨ ومجلد فهارس)

الإكمال في رفع الارتباب، لأبي نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا
(ت٤٧٥هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١١-١٩٩٠، ٧
مجلدات.

ألفية السوطي، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق
الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت٩١١هـ) تصحيح وشرح: أحمد محمد
شاكر، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى ١٤٢٩-٢٠٠٨، مجلد واحد
٣٩١ صفحة.

ألفية العراقي، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦) تحقيق:
العربي الدائز الفرياطي، الرياض، مكتبة دار المنهاج، الطبعة الثالثة
١٤٣٣هـ، مجلد واحد ٢٠٦ صفحات.

الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، القاهرة، مكتبة دار التراث، الطبعة الثالثة ١٤٢٥-٢٠٠٤، مجلد واحد ٣١٢ صفحة.

الإملاء المختصر في شرح غريب السير، لأبي ذر مصعب بن محمد الخشني الجياني الأندلسي (ت ٦٠٤هـ)، تحقيق: بولس برونله، بيروت، دار الكتب العلمية، في مجلد واحد ٤٦٦ صفحة.

الأموال، لأبي أحمد حميد بن مخلد، ابن زنجويه (ت ٢٥١هـ) تحقيق: الدكتور شاكر ذيب فياض، السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ٤ مجلدات (٣ ومجلد فهارس).

إنباء الغمر بأبناء العمر، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور حسن حبشي، القاهرة، وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للثئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٣٨٩، ١٩٦٩، ٤ مجلدات.

إنباه الرواة على أنباه النحاة، لأبي الحسن علي بن يوسف القفطي (ت ٦٤٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة - دار الفكر العربي، بيروت- مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٠٦-١٩٨٦، ٤ مجلدات.

الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن المقدسي، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: المستشرق دي يونج، ليدن (هولندا)، مكتبة بريل، ١٢٨٢-١٨٦٥، مجلد واحد ٢٦٠ صفحة.

الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة الأولى، ١٣٨٢-١٩٦٢، ١٣ مجلد.

الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لأبي الأشبال أحمد محمد شاكر (ت ١٣٧٧هـ) الدمام، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣٥، مجلد واحد ٤٤٤ صفحة.

البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: أنيس بن أحمد الإندونيسي، مكتبة الغرباء

البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الجيزة، دار هجر، الطبعة الأولى ١٤١٧-١٩٩٧، ٢١ مجلداً (٢٠ وواحد فهارس).

البدع والنهي عنها، لمحمد بن وضاح القرطبي (ت ٢٨٦هـ) تحقيق: محمد أحمد دهمان، القاهرة، دار الصفا، الطبعة الأولى ١٤١١-١٩٩٠، مجلد واحد ١٣٠ صفحة.

البرهان، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت ٤٧٨هـ) تحقيق: الدكتور عبد العظيم الديب، قطر، طبع على نفقة الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني، الطبعة الأولى ١٣٩٩، في مجلدين.

بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس، لأبي جعفر أحمد بن يحيى الضبي (ت ٥٩٩هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، القاهرة- دار الكتاب المصري، بيروت- دار الكتاب اللبناني، الطبعة الأولى ١٤١٠-١٩٨٩، في مجلدين.

بغية الملتمس في سبائيات حديث الإمام مالك بن أنس، لأبي سعيد خليل بن كَيْكَلْدِيّ العلّائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، بيروت، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٥-١٩٨٥.

بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٣٩٩-١٩٧٩، في مجلدين.

بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، لأبي الحسن القطان (المتوفى : ٦٢٨هـ)، تحقيق: الحسين آيت سعيد، الرياض، دار طيبة، الطبعة الأولى ١٤١٨-١٩٩٧.

تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمد الحسيني، الملقب: بالمرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية

تاريخ ابن يونس، لأبي سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي المصري (ت ٣٤٧هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح فتحي عبد الفتاح، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١-٢٠٠١، في مجلدين.

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٤-٢٠٠٣، ١٧ مجلداً.

تاريخ الرسل والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر، دار المعارف، الطبعة الثانية، ١٣٨٧-١٩٦٧، ١١ مجلداً.

التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، بعناية: محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد - الدكن، دائرة المعارف العثمانية، ٩ مجلدات (٨ ومجلد فهارس).

تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢-٢٠٠١، ١٧ مجلداً (١٦ ومجلد فهارس)

تاريخ تدوين السنة وشبهات المستشرقين، للدكتور حاكم المطيري، ص ١١٢، الكويت، جامعة الكويت مجلس النشر العلمي ٢٠٠٢.

تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، بيروت، دار الفكر، ١٤١٥-١٩٩٥، ٨٠ مجلداً (٧٤ و ٦ مجلدات فهارس).

تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، لأبي سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد، ابن زبر الربعي (ت ٣٧٩هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله أحمد سليمان الحمد، الرياض، دار العاصمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠، في مجلدين.

تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد النجار، مصر، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والانباء والنشر، ٤ مجلدات.

تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، تونس، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٩٩ (سحب جديد ٢٠٠٨)، ١٣ مجلداً (١٢ ومجلد فهارس).

تحقيق الرغبة في توضيح النخبة، لعبد الكريم بن عبد الله الخضير، الرياض، مكتبة دار المنهاج، الطبعة الثانية ١٤٢٧، مجلد واحد ٢٧١ صفحة.

تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة، لأبي الريحان محمد بن أحمد البيروني الخوارزمي (ت ٤٤٠هـ)، حيدر آباد الدكن، دائرة المعارف العثمانية، ١٣٧٧-١٩٥٨، في مجلد واحد ٦٩٩ صفحة.

تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)،

تحقيق: نظر محمد الفاريابي، الرياض، دار طيبة، الطبعة الثامنة ١٤٢٧، في مجلدين.

تدوين السنة النبوية: نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، لمحمد بن مطر الزهراني، الرياض، مكتبة دار المنهاج، الطبعة الثالثة ١٤٣١، في مجلد واحد ٢٦٣ صفحة.

تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٢٨-٢٠٠٧، في ٣ مجلدات.

ترتيب المدارك وتقريب المسالك، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، المغرب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة الثانية ١٤٠٣-١٩٨٣، ٨ مجلدات.

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد بن علي سير المباركي، حقوق الطبع محفوظة للمحقق، الطبعة الثالثة ١٤٢٢-٢٠٠١، مغلّف واحد ٢٠٢ صفحة.

تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: أبو إسحاق الحويني - أ.د. حكمت بن بشير بن ياسين، الدمام، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣٤، ٧ مجلدات.

تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، الرياض، دار العاصمة، الطبعة الثانية ١٤٢٣، مجلد واحد ١٤١٢ صفحة.

التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٥-١٩٨٥، مجلد واحد ١٢٨ صفحة.

تقييد العلم، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سعد عبد الغفار علي، القاهرة، دار الاستقامة، الطبعة الأولى ١٤٢٩-٢٠٠٨، مجلد واحد ٢٣١ صفحة.

تقييد المهمل وتمييز المشكل، لأبي علي الحسين بن محمد الغساني الجبلي (ت ٤٩٨هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران - محمد عزيز شمس، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى ١٤٢١-٢٠٠٠، في مجلدين.

التقييد لمعرفة رواة السنن والمسائيد، لأبي بكر محمد بن عبد الغني الحنبلي، الشهير بابن نقطة (ت ٦٢٩هـ)، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد ، الدكن، الطبعة الأولى ١٤٠٣-١٩٨٣ في مجلدين.

التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: محمد راغب الطباخ، بيروت، دار الحديث، الطبعة الثانية ١٤٠٥-١٩٨٤، في مجلد واحد ٤٢٣ صفحة.

التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، لأبي هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور عزة حسن، دمشق، دار طلاس، الطبعة الثانية ١٩٩٦، مجلد واحد ٥٠٧ صفحات.

تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، عنيت بنسخه وتحقيقه: مكتبة الآداب، القاهرة، في مجلد واحد ٧٦٠ صفحة.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، المغرب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، طبعت أجزاءه على سنين متتابة، ٢٦ جزءاً (اثنان منها فهارس).

التمييز، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد القادر مصطفى المحمدي، الدمام، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣٠، في مجلد واحد ٢٢٤ صفحة.

التنوير شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: الدكتور محمد إسحاق محمد إبراهيم، الرياض، مكتبة دار السلام، الطبعة الأولى ١٤٣٢-٢٠١١، ١١ مجلداً.

تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: إبراهيم الزبيق - عادل مُرشد، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٢-٢٠١١، ٤ مجلدات.

تهذيب الكمال، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٣-١٩٨٣، ٣٥ مجلداً.

تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مصر، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٥ مجلداً.

توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأسابهم وألقابهم وكناهم، لمحمد بن عبد الله، الشهير بابن ناصر الدين (ت ٨٤٢هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٤-١٩٩٣، ١٠ مجلدات (المجلد العاشر فهرس).

الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قُطُوبِغَا الحنفي (ت ٨٧٩هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، صنعاء، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، الطبعة الأولى ١٤٣٢-٢٠١١، ٩ مجلدات (المجلد التاسع فهرس)

الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، طبع تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان، الهند، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الطبعة الأولى ١٣٩٣-١٩٧٣، ٩ مجلدات.

جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢-٢٠٠١، ٢٦ مجلداً (٢٤ مجلد ومجلدان فهرس).

جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد خليل بن كَيْكَلْدِيّ العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت، دار عالم الكتب، الطبعة الثانية ١٤٠٧-١٩٨٦، مجلد واحد ٣٥١ صفحة.

جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الدمام، دار ابن الجوزي، الطبعة العاشرة ١٤٣٣، في مجلدين.

الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣-١٩٩٣، عشرون جزءاً في ١٠ مجلدات (مجلد منها فهرس).

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق الدكتور: محمود الطحان، الرياض، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى ١٤٢٨-٢٠٠٧، في مجلدين.

الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، الشهير بابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الهند، طبعة مجلس دائرة المعارف

العثمانية - بحيدر آباد الدكن، الطبعة الأولى ١٣٧١-١٩٥٢، ١١ مجلداً (آخر مجلدين فهارس).

جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب، لأحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي (ت ١٣٦٢هـ)، بيروت، مؤسسة المعارف، في مجلدين.

الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لأبي محمد عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي (ت ٧٧٥هـ)، الهند، مجلس دائرة المعارف النظامية، الطبعة الأولى، في مجلدين.

جياذ المسلسلات، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: مجد بن أحمد مكي، بيروت، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٣-٢٠٠٢، مجلد واحد ٣٢٨ صفحة.

الحاوي الكبير، لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٤-١٩٩٤، ١٨ مجلداً.

حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر، دار إحياء الكتب العربية

الحطة في ذكر الصحاح الستة، لأبي الطيب محمد صديق خان بن حسن القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، تحقيق: علي حسن الحلبي، بيروت: دار الجيل- عمّان: دار عمار، مجلد واحد ٥٢٨ صفحة.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٩-١٩٨٨، ١٠ مجلدات.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، بيروت: دار الفكر - القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٦-١٩٩٦، ١١ مجلداً.

خزانة التراث - فهرس مخطوطات، اصداره مركز الملك فيصل، (المكتبة الشاملة).

خصائص مسند الإمام أحمد، لأبي موسى محمد بن عمر المدني الأصبهاني (ت ٥٨١هـ)، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، بيروت، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٨-٢٠٠٧، مجلد واحد ٤٦ صفحة.

الدارس في تاريخ المدارس، لعبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي (ت ٩٢٧هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠-١٩٩٠، في مجلدين.

دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي قلنجي، بيروت: دار الكتب العلمية - القاهرة: دار الريان، الطبعة الأولى ١٤٠٨-١٩٨٨، ٧ مجلدات.

الدليل إلى المتون العلمية، لعبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، الرياض، دار الصميعة، الطبعة الأولى ١٤٢٠-٢٠٠٠، مجلد واحد ٩٨٣ صفحة.

دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة، تأليف: محيي الدين عطية - صلاح الدين حنفي - محمد خير رمضان يوسف، بيروت، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤١٦-١٩٩٥، في مجلدين.

ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (تاريخ ابن خلدون)، لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، تحقيق: خليل شحادة، بيروت، دار الفكر، ١٤٢١-٢٠٠١، ٨ مجلدات (٧ ومجلد فهرس).

ذكر أخبار أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

ذم الكلام وأهله، لأبي إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي (ت ٤٨١هـ)، تحقيق: أبي جابر عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري، مكتبة الغرباء الأثرية، ٥ مجلدات.

ذيل النقييد في رواة السنن والأسانيد، لنقي الدين محمد بن أحمد بن علي، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠-١٩٩٠.

ذيل تذكرة الحفاظ، لأبي المحاسن محمد بن علي الحسيني الدمشقي الشافعي (ت ٧٦٥هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩-١٩٩٨، مجلد واحد.

رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق وتعليق: عبد الفتاح أبي غدة، بيروت، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٢٦-٢٠٠٥، في مجلد بعنوان: "ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث"، في ١٩٩ صفحة.

الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لأبي عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت ١٣٤٥هـ)، اعتنى بها: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، بيروت، دار البشائر الإسلامية، الطبعة السادسة، ١٤٢١-٢٠٠٠، في مجلد ٣٤٢ صفحة.

الرسالة، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، اعتنى بها: الدكتور ناجي السويد، بيروت، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى ٢٠١٠-١٤٣١، في مجلد ٢٤٨ صفحة.

رفع الإصر عن قضاة مصر، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، القاهرة، مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى ١٤١٨-١٩٩٨، في مجلد واحد ٥٥٠ صفحة.

روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمود بن عبد الله الألويسي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: محمد أحمد الأمد - عمر عبد السلام السلامي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٠-١٩٩٩، ثلاثون جزءاً في ١٥ مجلداً.

روضة العقلاء، لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: طارق بن عبد الواحد علي، الدمام، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣٣، في مجلد واحد ٤٠٨ صفحات.

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الرياض، دار المعارف.

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الرياض، دار المعارف.

السلوك لمعرفة دول الملوك، لأبي العباس أحمد بن علي الحسيني العبيدي المقرئ (ت ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٨-١٩٩٧، ٨ مجلدات (٧ ومجلد فهرس).

سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٠-٢٠٠٩، في مجلد ضخم ٩٦٠ صفحة.

سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٤-٢٠١٣، في مجلد ضخم، ١٢٩٦ صفحة.

سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)،
تحقيق: مجموعة من المحققين، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة
الأولى ١٤٣٢-٢٠١١، في مجلد ضخم -مطبوع معه الشمائل والعلل- ١٤٨٨
صفحة.

سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥هـ)،
اعتنى به: محمد أحمد دهمان، بيروت، دار الكتب العلمية، في مجلدين.

السنن الكبرى للبيهقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)،
تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة
١٤٢٤-٢٠٠٢، ١١ مجلداً (١٠ ومجلد فهرس).

سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)،
تحقيق: مجموعة من المحققين، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة
الأولى ١٤٣٥-٢٠١٤، في مجلد ضخم ١٤٥٦ صفحة.

**سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني في معرفة الرجال وجرحهم
وتعديلهم**، لأبي عبيد الأجرى، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكة
المكرمة، مكتبة دار الاستقامة، ١٤١٨-١٩٩٧، في مجلدين.

سؤالات البرذعي لأبي زرعة، وهو كتاب "الضعفاء والكذابين والمتروكين"،
لأبي عثمان سعيد بن عمرو بن عمّار البرذعي (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: أبو عمر
محمد بن علي الأزهرى، القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة
الأولى ١٤٣٠-٢٠٠٩، في مجلد واحد ٥٦٠ صفحة.

سؤالات البرقاني للدارقطني، لأبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب،
المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى،
لاهور باكستان، كتب خانة جميلي، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، في مجلد واحد
١٠٥ صفحات.

سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
(ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط،
بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥-١٩٨٥، ٢٥ (٢٣ ومجلدان
فهارس).

سيرة ابن هشام، لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري
المعافري، (ت ٢١٣هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بيروت، دار إحياء
التراث العربي، في أربع مجلدات.

الشامل للتراث العربي والإسلامي المخطوط "الجامعة آل البيت"، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، الأردن، سنة الطبع ١٩٩٤، في أربع مجلدات.

الشذا الفيح من علوم ابن الصلاح، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسي (ت ٨٠٢هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلل، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٨-١٩٩٨، في مجلدين.

شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٣٣-٢٠١٢، في ٩ مجلدات (٨ ومجلد فهارس).

شرح التبصرة والتذكرة، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ) تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٣-٢٠٠٢، في مجلدين.

شرح علل الترمذي، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الخامسة ١٤٣٣-٢٠١٢، في مجلدين.

شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٥-١٩٩٤، ١٦ مجلداً (١٥ ومجلد فهارس).

شرف أصحاب الحديث، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور محمد سعيد خطيب أوغلي، القاهرة، مؤسسة تبوك للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة ٢٠١٢، مجلد في ١٩٠ صفحة.

شروط الأئمة الخمسة، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم (ت ٥٨٤هـ)، تحقيق وتعليق: عبد الفتاح أبي غدة، بيروت، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٢٦-٢٠٠٥، في مجلد بعنوان: "ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث"، في ١٩٩ صفحة.

الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي البغدادي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، الرياض، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٨-١٩٩٧، ٦ مجلدات (٥ ومجلد فهارس).

صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الرياض، مكتبة الأعظمي، الطبعة الثالثة ١٤٣٠-٢٠٠٩، مجلد واحد ٨٤٣ صفحة.

صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٩-٢٠٠٨، في مجلد ضخم ١٤٧١ صفحة.

صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٠-٢٠٠٩، في مجلد ضخم ١٣٦٨ صفحة.

صلة الخلف بموصول السلف، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي الرُّوداني المالكي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حجي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٨-١٩٨٨، مجلد واحد ٥٨٨ صفحة.

الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، تونس، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠١٠، في مجلدين.

الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقبلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤-١٩٨٤، في ٤ مجلدات.

الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الرياض، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى ١٤٠٤-١٩٨٤، مجلد واحد ٤٤٧ صفحة.

الضعفاء والمتروكين، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: وليد متولي محمد، القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٣١-٢٠١٠، مجلد واحد ٢٩٧، ضمن مجموع.

الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، بيروت، دار الجيل، في عشر مجلدات.

ضوابط الجرح والتعديل، لعبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل عبد اللطيف، الرياض، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤٢٨-٢٠٠٧، مجلد واحد ٣٦٤ .

طبقات الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث، لأبي بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي (ت ٣٠١هـ)، تحقيق: سكينه الشهابي، دمشق، دار طلاس، الطبعة الأولى ١٩٨٧، مجلد واحد ١٦٩ صفحة.

طبقات الحفاظ، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣-١٩٨٣، في مجلد ٦٠٧ صفحة.

طبقات الحنابلة، لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى الحنبلي (ت ٥٢٦هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، المملكة العربية السعودية، طبع على نفقة الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل، ١٤١٩-١٩٩٩، ٣ مجلدات.

طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: الدكتور محمود محمد الطناحي- الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤١٣، ١٠ مجلدات.

طبقات الشافعية، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شُهْبَة (ت ٨٥١هـ)، تحقيق: الدكتور الحافظ عبد العليم خان، الهند، حيدر آباد الدكن، دار المعارف العثمانية، الطبعة الأولى ١٣٩٨-١٩٧٨، ٥ مجلدات (٤ ومجلد فهارس).

طبقات الفقهاء الشافعيين، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ) تحقيق: الدكتور أحمد عمر هاشم - الدكتور محمد غرب، مصر - بور سعيد، مكتبة الثقافة الدينية، طبعة ١٤١٣ - ١٩٩٣، في مجلدين.

الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٣٣-٢٠١٢، ٩ مجلدات (٨ ومجلد فهارس).

طبقات المفسرين، لمحمد بن علي بن أحمد الداوودي المالكي (ت ٩٤٥هـ)، أشرفت على طباعته لجنة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت، دار الكتب العلمية، في مجلدين.

طبقات علماء الحديث، لمحمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم البوشي - إبراهيم الزبيق، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٧-١٩٩٦، ٤ مجلدات.

عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم (ت ٥٨٤هـ)، تحقيق: عبد الله كنون، القاهرة، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، الطبعة الثانية، ١٣٩٣-١٩٧٣، مجلد واحد ١٥٧ صفحة.

علل الحديث، لأبي الحسن علي بن عبد الله المدني (ت ٢٣٤هـ)، تحقيق: مازن بن محمد السرساوي، الدمام، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية ١٤٣٠، في مجلد واحد ٧٠١ صفحة.

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: الشيخ خليل الميس، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٢٤-٢٠٠٣، في مجلدين.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور محفوظ الرحمن زين الله السلفي - أبي المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الرياض، دار طيبة، الطبعة الأولى ١٤٣٢-٢٠١١، ١٤ مجلداً (اثنتان منها فهرس).

العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: الدكتور وصي الله بن محمد بن عباس، الرياض، دار الخاني، الطبعة الثانية ١٤٢٢-٢٠٠١، ٤ مجلدات.

العلل، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٢-٢٠١١، في مجلد ضخم -مطبوع في السنن والشمال والعلل- ١٤٨٨ صفحة.

العلل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، الشهير بابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف: الدكتور سعد الحميد - الدكتور خالد الجريسي، الحقوق محفوظة للمحقق، الطبعة الأولى ١٤٢٧-٢٠٠٦، ٧ مجلدات (٦ ومجلد فهرس).

علم الرجال نشأته وتطوره، لمحمد بن مطر الزهراني، الرياض، دار المنهاج، الطبعة الأولى ١٤٢٧، مجلد واحد ٣٣٤ صفحة.

علوم الحديث، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، دمشق: دار الفكر -بيروت: دار

الفكر المعاصر، الطبعة الثانية عشرة ١٤٢٧-٢٠٠٦، مجلد واحد ٥٢٠ صفحة.

العلوم العقلية في المنظومات العربية، للدكتور جلال شوقي، الكويت، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، الطبعة الأولى ١٩٩٠، يقع في ٩٤٠ صفحة.

غوامض الأسماء المبهمة، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨هـ)، تحقيق: محمود مغراوي، جدة، دار الأندلس الخضراء، الطبعة الأولى ١٤١٥-١٩٩٤، في مجلدين.

فتح الباب في الكنى والألقاب، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن مَنده (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر الفاريابي، الرياض، مكتبة الكوثر، الطبعة الأولى ١٤١٧-١٩٩٦، في مجلد واحد ٦٠٩ صفحات.

فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر الفاريابي، الرياض، دار طيبة، الطبعة الرابعة ١٤٣٢-٢٠١١، ١٩ مجلداً.

فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: عبد الكريم بن عبد الله الخضير - محمد بن عبد الله آل فهيد، الرياض، دار المنهاج، الطبعة الثانية ١٤٣٢، في ٥ مجلدات (٤ ومجلد فهارس).

الفروسية المحمدية، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد، الطبعة الثانية ١٤٣٢، مجلد واحد ٥٨٢ صفحة.

فهرسة ابن خير، لأبي بكر محمد بن خير الإشبيلي (ت ٥٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد منصور، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩-١٩٩٨، مجلد واحد ٤٨٨ صفحة.

فوات الوفيات، لصلاح الدين الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار صادر

الفوائد، لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٢-١٩٩٢، في مجلدين.

فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، تحقيق: أحمد عبد السلام، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الرابعة ٢٠٠٩، ٦ مجلدات.

القاموس المحيط، لأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)،
تحقيق: مركز الرسالة للدراسات وتحقيق التراث بإشراف: محمد نعيم
العرقسوسي، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٣٣-٢٠١٢،
مجلد واحد.

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لأبي عبد الله محمد بن
أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة - أحمد محمد نمر
الخطيب، جدة، دار القبة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، الطبعة
الأولى ١٤١٣ - ١٩٩٢، مجلدين.

الكامل في ضعف الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني
(ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بيروت، دار الكتب العلمية،
الطبعة الثانية ٢٠١١، ٩ مجلدات.

كشف الأستار عن زوائد البزار، لعلي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي
(ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، مؤسسة الرسالة،
الطبعة الأولى ١٣٩٩-١٩٧٩، ٥ مجلدات (٤ وكجلد فهارس).

كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس،
لأبي الفداء إسماعيل بن محمد الجراحي العجلوني (ت ١١٦٢هـ)، تحقيق:
أحمد القلاش، دمشق - بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٣-
٢٠١٢، في مجلدين.

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي
القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، اعتنى
بطبعتها: محمد شرف الدين يالتقايا - رفعت بيلكة، بيروت، دار إحياء التراث
العربي، في مجلدين.

الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي
(ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، دمشق - بيروت، مؤسسة
الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٠-٢٠٠٩، في مجلد واحد ٤٧٩ صفحة.

الكنى والأسماء، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري
(ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، المدينة المنورة، عمادة
البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٤-١٩٨٤، في مجلدين.

الكنى والأسماء، لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري الدولابي
الرازي (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، بيروت، دار ابن
حزم، الطبعة الأولى ١٤٢١-٢٠٠٠، ٣ مجلدات.

الباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل، لمحمد علي السراج، دمشق، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤٠٣-١٩٨٣، مجلد واحد ٣٠٨ صفحات.

لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي ابن منظور (ت ٧١١هـ)، بيروت، دار صادر، الطبعة الأولى ١٤١٠-١٩٩٠، ١٥ مجلدًا.

لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة، بيروت، مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٣-٢٠٠٢، ١٠ مجلدات (٩ ومجلد فهرس).

لمحات في المكتبة والبحث والمصادر، للدكتور محمد عجاج الخطيب، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة والعشرون ١٤٢٦-٢٠٠٥.

المتفق والمفترق، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، دمشق، دار القادري، الطبعة الأولى ١٤١٧-١٩٩٧، ٣ مجلدات.

المجروحين، لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، بيروت، دار المعرفة، ١٤١٢-١٩٩٢، في ٣ مجلدات.

مجمّل اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٦-١٩٨٦، في مجلد واحد ١١٨٥ صفحة.

مجموع الفتاوى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، حققه: عامر الجزار - أنور الباز، المنصورة: دار الوفاء - بيروت: دار ابن حزم، الطبعة الرابعة ١٤٣٢-٢٠١١، ٢٠ مجلدًا (اثنان منها فهرس).

المجموع شرح المذهب، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، جدة، مكتبة الإرشاد، ٩ مجلدات.

محاسن الاصطلاح، لأبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥هـ)، تحقيق: الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، القاهرة، دار المعارف (طبع مع مقدمة ابن الصلاح) في مجلد واحد في نحو ٩٥٠ صفحة.

المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، بيروت، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩١-١٩٧١، في مجلد واحد ٦٩١ صفحة.

المحصول، لأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي، الملقَّب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤١٨-١٩٩٧، في ٦ مجلدات.

مختار الصحاح، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٦.

المختلطين، لأبي سعيد خليل بن كَيْكَلْدِيّ العلاني (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب - علي عبد الباسط مزيد، القاهرة، مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى ١٤١٧-١٩٩٦، في مجلد واحد ١٥٠ صفحة.

المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، لعمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر (ت ١٤٣٣هـ)، الأردن، دار النفائس، الطبعة الأولى ١٤٢٥-٢٠٠٥، يقع في ٤٠٠ صفحة.

المدخل إلى دراسة المذاهب والمدارس الفقهية، لعمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر (ت ١٤٣٣هـ)، الأردن، دار النفائس، الطبعة الرابعة ١٤٢٧-٢٠٠٧، يقع في ٢٨٠ صفحة.

المدخل إلى دراسة علوم الحديث، لسيد عبد الماجد العُوري، دمشق-بيروت، دار ابن كثير، الطبعة الأولى ١٤٣٠-٢٠٠٩، في مجلد ضخم ١٢٠٢ صفحة.

المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، لرمضان عبد التواب، القاهرة، مكتبة الخانجي، الطبعة الثالثة ١٤١٧-١٩٩٧، يقع في ٣٢٠ صفحة.

المدخل إلى كتاب الإكليل، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية، دار الدعوة، يقع في ٧٩ صفحة.

المراسيل، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دمشق - بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٣٠-٢٠٠٩، في مجلد ٢٩٦ صفحة.

مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن هانئ، لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري ثم البغدادي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، بيروت-دمشق، المكتب الإسلامي ١٤٠٠، في مجلدين.

المستخرج، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، بيروت، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٩-١٩٩٨، ٥ مجلدات. (ملاحظة: مطبوع باسم "مسند أبي عوانة" وهو نفسه المستخرج).

المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١١-١٩٩٠، في ٥ مجلدات (٤ ومجلد فهراس).

المستقصى، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، دمشق-بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٣٣-٢٠١٢، في مجلدين.

المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عبد الحميد البر، المنصورة، دار الوفاء، الطبعة الأولى ١٤١٤-١٩٩٤، في ٣ مجلدات.

مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ - ١٩٨٩، في ٤ مجلدات.

المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، بإشراف: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤١٦ - ١٩٩٥، ٥٠ مجلداً.

مشارك الأنوار على صحاح الآثار، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تونس: المكتبة العتيقة - القاهرة: دار التراث، في مجلدين.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي، (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية.

المُصنَّف، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، جدة: دار القبلة - دمشق: مؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى ١٤٢٧-٢٠٠٦، ٢٦ مجلداً (٢١ وخمس مجلدات فهراس).

معالم التنزيل في تفسير القرآن، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، الرياض، دار طيبة، ١٤٠٩، ٨ مجلدات.

معالم السنن، لأبي سليمان حَمَد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، اعتنى به: محمد صبحي بن حسن حلاق، الرياض، مكتبة دار المعارف، الطبعة الأولى ١٤٣١-٢٠١٠، في ثلاث مجلدات.

معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، بيروت، دار صادر، الطبعة الثانية ١٩٩٥، ٧ مجلدات.

معجم التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، القاهرة، دار الفضيلة، مجلد واحد ٢٥٦ صفحة.

معجم السّفر، لأبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السّلفي (ت ٥٧٦هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، بيروت، دار الفكر، ١٤١٤-١٩٩٣، في مجلد واحد ٦٧٩ صفحة.

المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع، لمحمد عيسى صالحية، القاهرة، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد المخطوطات العربية، ١٩٩٢.

معجم الشيوخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الحبيب الهيلة، الطائف، مكتبة الصديق، الطبعة الأولى ١٤٠٨-١٩٨٨، في مجلدين.

معجم الصحابة، لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع البغدادي (ت ٣٥١هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصراطي، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى ١٤١٨، في ٣ مجلدات.

معجم الصحابة، لأبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي (ت ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني، الكويت، مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى ١٤٢١ - ٢٠٠٠، في خمس مجلدات.

المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية، ٢٥ مجلداً، (ينقصه خمس مجلدات ١٣-١٦، ٢١).

معجم المصطلحات الحديثية، لسيد عبد الماجد الغوري، دمشق-بيروت، دار ابن كثير، الطبعة الأولى ١٤٢٨-٢٠٠٧، في مجلد واحد ٨٩٦ صفحة.

معجم المصطلحات الصوفية، لعبد الرزاق الكاشاني (ت ٧٣٠هـ تقريباً) تحقيق: الدكتور عبد العال شاهين، القاهرة، دار المنار، الطبعة الأولى ١٤١٣-١٩٩٢، في مجلد ٤٣٠ صفحة.

معجم المطبوعات العربية والمعربة، ليوسف بن إليان بن موسى سرقيس (ت ١٣٥١هـ)، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، في مجلدين.

المعجم المفصل في علم العروض والقافية وفنون الشعر، للدكتور إميل بديع يعقوب، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١١-١٩٩١، في مجلد واحد ٤٨٧ صفحة.

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة: (إبراهيم مصطفى- أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار).

معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، لعمر رضا كحالة (ت ١٤٠٨ هـ)، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثامنة ١٤١٨ - ١٩٩٧، ٥ مجلدات.

معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الفكر، ١٣٩٩-١٩٧٩، في ٦ مجلدات.

معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، المدينة المنورة، مكتبة الدار، الطبعة الأولى ١٤٠٥ - ١٩٨٥، في مجلدين.

معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الرياض، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٩ - ١٩٩٨، ٧ مجلدات (٦ ومجلد فهارس).

معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥ هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد بن فارس السّلم، الرياض، مكتبة المعارف، الطبعة الثانية ١٤٣١-٢٠١٠، في مجلد واحد ٧٦٧ صفحة.

المغازي، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن واقد، الواقدي (ت ٢٠٧ هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، بيروت، عالم الكتب، الطبعة الثانية ١٤٠٤-١٩٨٤، في مجلدين.

المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، الرياض، دار طبرية، الطبعة الأولى ١٤١٥-١٩٩٥، في مجلدين.

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (ت ٦٥٦ هـ) حققه مجموعة من المحققين، دمشق- بيروت، دار ابن كثير، الطبعة الرابعة ١٤٢٩-٢٠٠٨، في ٧ مجلدات.

المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: عبد الله محمد الصديق، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٣٩٩-١٩٧٩، في مجلد واحد ٥١٠ صفحات.

المقتفى على كتاب الروضتين (المعروف بـ: تاريخ البرزالي)، لأبي محمد القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الإشبيلي (ت ٧٣٩هـ) تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، بيروت، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى ١٤٧٢-٢٠٠٦، في ٤ مجلدات.

المقتنى في سرد الكنى، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد، المدينة المنورة، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

المقنع في علوم الحديث، لأبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، الإحساء، دار فواز للنشر، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، في مجلدين.

مكارم الأخلاق، لأبي بكر عبد الله بن محمد البغدادي، المعروف بابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، القاهرة، مكتبة القرآن، في مجلد واحد ١٩٢ صفحة.

مناقب الشافعي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، القاهرة، مكتبة دار التراث، الطبعة الأولى ١٣٩٠-١٩٧٠، في مجلدين.

مناهج المحدثين الخاصة والعامة، للدكتور علي نايف بقاعي، بيروت، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية ١٤٣٠-٢٠٠٩، في مجلد واحد ٢٢٢ صفحة.

المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور، لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الصرّيفيني الحنبلي (ت ٦٤١هـ)، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٩-١٩٨٩، في مجلد ٦١٥ صفحة.

المنتخب من غريب كلام العرب، لأبي الحسن علي بن الحسن الهنائي الأزدي، المعروف بكراع النمل (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن أحمد العمري، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٩-١٩٨٩، في مجلدين.

المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا - مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٢-١٩٩٢، ١٩ مجلداً (١٨ ومجلد فهرس).

المنهاج الحديث في علوم الحديث، للدكتور: شرف القضاة، مؤسسة البيان، كوالالمبور، سنة ٢٠٠٣م.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، مصر، المطبعة المصرية بالأزهر، الطبعة الأولى ١٣٤٧-١٩٢٩، ١٨ مجلداً.

منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، دمشق: دار الفكر - بيروت: دار الفكر المعاصر، الطبعة الحادية والثلاثون ١٤٣١-٢٠١٠، مجلد واحد ٥٣٥ صفحة.

المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دمشق، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤٠٦، مجلد واحد ١٨٤ صفحة.

المؤتلف والمختلف، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٦-١٩٨٦، ٥ مجلدات (٤ ومجلد فهرس).

موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، لسعدي أبو جيب، دمشق، دار الفكر، الطبعة الرابعة ١٤٣٢-٢٠١١، في مجلد ضخم ١٢٢٤ صفحة.

الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، اعتنى به: توفيق حمدان، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٢٤-٢٠٠٣، في مجلدين.

الموقظة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية ١٤١٢، في مجلد واحد ٢٢٣ صفحة.

المؤلفات في نظم علوم الحديث من القرن السابع إلى منتصف القرن الرابع عشر، للدكتور بدر بن محمد العمّاش، المملكة العربية السعودية، مركز البصائر للبحث العلمي، الطبعة الأولى ١٤٣٦، في مجلد واحد ١١٦ صفحة.

ميزان الاعتدال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من الحققين، دمشق، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى ١٤٣٠-٢٠٠٩، في ٥ مجلدات.

نزهة الألباب في الألقاب، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٠٩-١٩٨٩، في مجلدين.

نزهة النظر شرح نخبة الفكر، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: أحمد بن سالم المصري، مصر، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، في مجلد واحد ١١٢ صفحة.

نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة، لأحمد بن إسماعيل بن محمد تيمور (ت ١٣٤٨هـ)، تقديم: محمد أبو زهرة، بيروت، دار القادري، ١٤١١-١٩٩٠، مجلد واحد ٩٧ صفحة.

نظم المتون متعدد الفنون، للدكتور جلال الدين شوقي، بحث صدر في العدد السادس والخمسين من مجلة مجمع اللغة العربية الأردني.

النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصاييح، لأبي سعيد خليل بن كيكدَيِّ العلاني (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٥-١٩٨٥، مجلد واحد ٦٥ صفحة.

النكت الوفية بما في شرح الألفية، لإبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٨-٢٠٠٧، في مجلدين.

النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي محمد، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور ربيع بن هادي المدخلي، عجمان، مكتبة الفرقان، الطبعة الثالثة ١٤٢٩-٢٠٠٨، في مجلدين.

نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، لعلاء الدين علي رضا، وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على كتاب: "الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط" لسبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ)، القاهرة، دار الحديث، الطبعة الأولى ١٩٨٨، في مجلد واحد ٤٠٠ صفحة.

النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد، ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: علي بن الحسين الحلبي، الدمام، دار ابن الجوزي، الطبعة الرابعة ١٤٢٧، في مجلد واحد ١٠٢٨ صفحة.

النور السافر عن أخبار القرن العاشر، لعبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيذروس (ت ١٠٣٨هـ)، حققه مجموعة من المحققين، بيروت، دار صادر، الطبعة الأولى ٢٠٠١، في مجلد واحد ٦٦٣ صفحة.

هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، في مجلدين.

الوافي بالوفيات، لخليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط - تركي مصطفى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٠-٢٠٠٠، ٢٩ مجلدًا.

الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥-١٩٩٤، ٤ مجلدات.

الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شهبه (ت ١٤٠٣هـ)، طبعة عالم المعرفة.

وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن ابن خلكان البرمكي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار صادر، ٨ مجلدات.

يحيى بن معين وكتابه التاريخ، دراسة وتحقيق وترتيب: الدكتور أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة، جامعة الملك عبد العزيز، الطبعة الأولى ١٣٩٩-١٩٧٩.



جامعة الكويت

كتاب: نَظْمُ علوم الحديث

تأليف: شهاب الدين محمد بن أحمد الخُوَيِّ الشافعي (المتوفى ٦٩٣هـ)

المُسماة: "أقصى الأمل والسُّؤل في علم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم"

دراسة وتحقيق

المقدمة من:

نواف عباس حبيب المناور

أطروحة مقدمة لكلية الدراسات العُلِّيا لاستيفاء جزء من متطلبات درجة الماجستير

في: برنامج الحديث الشريف وعلومه

تحت إشراف

د. حامد حمد العلي

الكويت

يونيو ٢٠١٥

© ٢٠١٥
جميع الحقوق محفوظة

جامعة الكويت
كلية الدراسات العليا
صفحة التوقيعات
(لجنة امتحان الأطروحة)

يشهد الموقعون أدناه أنهم قد راجعوا وأجازوا لكلية الدراسات العليا أطروحة الماجستير، وعنوانها: " دراسة وتحقيق كتاب: نَظْم علوم الحديث لشهاب الدين محمد بن أحمد الخويي الشافعي (المتوفى ٦٩٣ هـ) "، المقدمة من الطالب: " نواف عباس حبيب المناور"، لاستيفاء جزء من متطلبات التخرج لدرجة الماجستير في برنامج: الحديث الشريف وعلومه.

التاريخ / / ٢٠١٥م

توقيعات أعضاء اللجنة:

- ١

- ٢

- ٣

الملخص

أقصد من خلال هذه الدراسة المساهمة في دراسة وتحقيق ونشر التراث الإسلامي الزاخر الذي لم يرَ كثيرٌ منه النورَ حتى الآن^١.

ومن تلك المخطوطات المهمة ما ألفه العلامة محمد بن أحمد بن خليل بن سعادة بن جعفر، شهاب الدين أبو عبدالله الحُوي الشافعي، قاضي دمشق وابن قاضيها (توفي ٦٩٣ هـ) في مصطلح علوم الحديث؛ حيث نظم المقدمة الشهيرة في علوم الحديث لشيخه عثمان بن عبد الرحمن الكردي الشهرزوري الحافظ تقي الدين أبو عمرو المعروف بابن الصلاح الشافعي الدمشقي صاحب كتاب علوم الحديث (توفي ٦٤٣ هـ)، نظمها في ١٦١٠ أبيات على بحر الرجز، ولا يُعرف أحد سبقه في نظمها -فيما أعلم-، ثم تتابع العلماء من بعده على نظم تلك المقدمة.

وقيمة هذا النظم من قيمة مؤلفه، حيث قال عنه الذهبي: "كان من أعلم أهل زمانه وأكثرهم تفننا وأحسنهم تصنيفا وأحلامهم مجالسة"^٢.

وقال ابن كثير: "كان من حسنات الزمان وأكابر الأعلام عفيفا نزيها بارعا محبا للحديث وعلمه وعلماؤه"^٣.

وقد انتظم هذا البحث في مقدمة وقسم لدراسة المخطوط ومقدمات علم مصطلح الحديث ونظمه حيث يشتمل على بابين وفصول ومباحث ومطالب، وقسم للنص المحقق مع تصحيحه والتعليق عليه بما يلزم^٤.

^١ انظر: لمحات في المكتبة والبحث والمصادر، للدكتور محمد عجاج الخطيب، ص ٥٤، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة والعشرون، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

وانظر: تاريخ تدوين السنة وشبهات المستشرقين، للدكتور حاكم المطيري، ص ١١٢، الكويت، جامعة الكويت مجلس النشر العلمي ٢٠٠٢.
^٢ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٤-٢٠٠٣ (٧٧١/١٥)

^٣ طبقات الفقهاء الشافعيين، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤ هـ) تحقيق: الدكتور أحمد عمر هاشم - الدكتور محمد غرب، مصر - بور سعيد، مكتبة الثقافة الدينية، طبعة ١٤١٣ - ١٩٩٣ (٩٤٥/٢)

فهرس الموضوعات

IV.....	الملخص
IX.....	شكر وتقدير
1.....	المقدمة
3.....	القسم الأول: الدراسة وفيها بابا:
5.....	الباب الأول: وفيه أربعة فصول
6.....	الفصل الأول: تعريف علم مصطلح الحديث ونشأته
6.....	أولاً: تعريف علم مصطلح الحديث:
9.....	ثانياً: نشأة علم مصطلح الحديث:
14.....	الفصل الثاني: أطوار التأليف في علم مصطلح الحديث
15.....	الفصل الثالث: وفيه مبحثان:
18.....	المبحث الأول: التعريف بابن الصلاح
18.....	مولده ونسبه:
18.....	رحلاته وشيوخه:
19.....	الأعمال التي قام بها:
20.....	تلاميذه:
22.....	ثناء العلماء عليه:
23.....	وفاته:
23.....	مؤلفاته:
25.....	المبحث الثاني: التعريف بمكانة وأهمية كتابه: "علوم الحديث"
29.....	الفصل الرابع: وفي مبحثان:
29.....	المبحث الأول: التعريف بالمنظومات العلمية ونشأتها
29.....	أولاً: تعريف النظم:
29.....	ثانياً: المنظومات العلمية:
31.....	ثالثاً: نشأة المنظومات العلمية:
34.....	المبحث الثاني: التعريف بأهم المنظومات في مصطلح الحديث
39.....	الباب الثاني: وفيه فصلان:
40.....	الفصل الأول: التعريف بصاحب النظم
40.....	المبحث الأول: لقبه، وكنيته، واسمه، ونسبه، ومذهبه، ومكان ولادته:
40.....	المبحث الثاني: عقيدته وصفاته الخلقية والخلقية:
41.....	المبحث الثالث: طلبه للعلم ومشايخه:
42.....	المبحث الرابع: أشهر تلاميذه:
42.....	المبحث الخامس: أعماله ومكانته العلمية وثناء العلماء عليه:
44.....	المبحث السادس: مؤلفاته:
44.....	المبحث السابع: وفاته:

45.....	الفصل الثاني: التعريف بالنَّظْم.
45.....	المبحث الأول: نسبة النظم إلى مؤلفه وتسميته له:
45.....	المبحث الثاني: عدد أبياتها وتاريخ نظمها:
46.....	المبحث الثالث: المقارنة بينها وبين غيرها من الألفيات:
48.....	المبحث الرابع: عناية العلماء بها:
49.....	المبحث الخامس: طبعاتها السابقة ونسخها المخطوطة:
49.....	المبحث السادس: منهج التحقيق:
60.....	القسم الثاني: النص المحقق.....
61.....	فَهْرَسَةُ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ.....
	النُّوعُ الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ الصَّحِيحِ
65.....
80.....	النُّوعُ الثَّانِي: الْحَسَنُ.....
87.....	النُّوعُ الثَّلَاثُ: الضَّعِيفُ.....
88.....	النُّوعُ الرَّابِعُ: الْمُسْنَدُ.....
88.....	النُّوعُ الْخَامِسُ: الْمُتَّصِلُ.....
89.....	النُّوعُ السَّادِسُ: الْمَرْفُوعُ.....
89.....	النُّوعُ السَّابِعُ: الْمَوْقُوفُ.....
91.....	النُّوعُ الثَّامِنُ: الْمَقْطُوعُ.....
92.....	النُّوعُ التَّاسِعُ: الْمُرْسَلُ.....
95.....	النُّوعُ الْعَاشِرُ: الْمُقْطَعُ.....
96.....	النُّوعُ الْحَادِي عَشَرَ: الْمُعْضَلُ.....
99.....	النُّوعُ الثَّانِي عَشَرَ: مَعْرِفَةُ الْمُدَّيْسِ.....
104.....	النُّوعُ الثَّلَاثُ عَشَرَ: الشَّادُ.....
106.....	النُّوعُ الرَّابِعُ عَشَرَ: مَعْرِفَةُ الْمُنْكَرِ.....
106.....	النُّوعُ الْخَامِسُ عَشَرَ: مَعْرِفَةُ الْإِعْتِبَارِ وَالْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ.....
107.....	النُّوعُ السَّادِسُ عَشَرَ: مَعْرِفَةُ زِيَادَاتِ النَّقَاتِ.....
111.....	النُّوعُ السَّابِعُ عَشَرَ: الْإِفْرَادُ.....
112.....	النُّوعُ الثَّامِنُ عَشَرَ: الْمُعَلَّلُ.....
116.....	النُّوعُ التَّاسِعُ عَشَرَ: الْمُضْطَرَبُ.....
117.....	النُّوعُ الْعِشْرُونَ: الْمُدْرَجُ.....
119.....	النُّوعُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: الْمَوْضُوعُ.....
125.....	النُّوعُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: الْمَقْلُوبُ.....
127.....	النوع الثالث والعشرون: معرفة من تُقبل روايته وما يتعلق به.....
154.....	النُّوعُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: فِي مَعْرِفَةِ كَيْفِيَّةِ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَتَحْمَلِهِ وَصِفَةِ ضَبْطِهِ.....
183.....	النُّوعُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: كِتَابَةُ الْحَدِيثِ.....
197.....	النُّوعُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ صِفَةِ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ وَشَرْطِهِ.....
217.....	النُّوعُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ آدَابِ الْمُحَدِّثِ.....
225.....	النُّوعُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ آدَابِ طَلَبِ الْحَدِيثِ.....

- 235 النَّوْعُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ الْإِسْنَادِ الْعَالِيِ وَالنَّازِلِ
- 239 النَّوْعُ الْمُؤَوِّفِي ثَلَاثِينَ: مَعْرِفَةُ الْمَشْهُورِ مِنَ الْحَدِيثِ
- 243 النَّوْعُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ الْغَرِيبِ مِنَ الْحَدِيثِ
- 245 النَّوْعُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ غَرِيبِ الْحَدِيثِ
- 248 النَّوْعُ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ الْمُسَلَّسِلِ
- 250 النَّوْعُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ نَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوخِهِ
- 252 النَّوْعُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ الْمُصَحَّفِ
- 261 النَّوْعُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ: مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ
- 262 النَّوْعُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ الْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ
- 264 النَّوْعُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ الْمَرَاسِيلِ الْخَفِيِّ إِرسَالِهَا
- 266 النَّوْعُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ
- 280 النَّوْعُ الْمُؤَوِّفِي أَرْبَعِينَ: مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ
- 291 النَّوْعُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ: مَعْرِفَةُ أَكْبَارِ الرُّوَاةِ مِنَ الْأَصَاغِرِ
- 294 النَّوْعُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ: فِي مَعْرِفَةِ الْمُدْبِجِ وَمَا شَابَهُهُ
- 298 النَّوْعُ الثَّلَاثُ وَالْأَرْبَعُونَ: مَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ
- 300 النَّوْعُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ: مَعْرِفَةُ رَوَايَةِ الْأَبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ
- 303 النَّوْعُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ: رَوَايَةُ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْأَبَاءِ
- 306 النَّوْعُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ: فِي مَنْ رَوَى عَنْهُ رَاوِيَانِ مُتَقَدِّمٍ وَمُتَأَخَّرٍ وَبَيْنَهُمَا زَمَانٌ طَوِيلٌ
- 307 النَّوْعُ السَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ: مَعْرِفَةُ مَنْ لَمْ يَرَوْهُ عِنْدَهُ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ
- 314 النَّوْعُ الثَّامِنُ وَالْأَرْبَعُونَ: مَعْرِفَةُ مَنْ ذُكِرَ بِأَسْمَاءٍ مُخْتَلَفَةٍ وَنُعُوتٍ مُتَعَدِّدَةٍ
- 316 النَّوْعُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ: فِي الْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ
- 324 النَّوْعُ الْخَمْسُونَ: مَعْرِفَةُ الْكُنَى
- 334 النَّوْعُ الْحَادِي وَالْخَمْسُونَ: مَعْرِفَةُ كُنَى الْمَعْرُوفِينَ بِالْأَسْمَاءِ
- 343 النَّوْعُ الثَّانِي وَالْخَمْسُونَ: فِي الْأَلْقَابِ
- 352 النَّوْعُ الثَّلَاثُ وَالْخَمْسُونَ: فِي الْمُخْتَلَفِ وَالْمُؤْتَلَفِ
- 360 فِي ضَبْطِ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ وَالْمَوْطَأِ مِنْ ذَلِكَ
- 382 النَّوْعُ الرَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ: الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ
- 392 النَّوْعُ الْخَامِسُ وَالْخَمْسُونَ: الْمُتَّفِقُونَ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُخْتَلَفُونَ وَالْمُؤْتَلَفُونَ فِي الْأَبَاءِ وَبِالْعَكْسِ
- النَّوْعُ السَّادِسُ وَالْخَمْسُونَ: الْمُتَشَابِهُونَ فِي النَّسَبِ، الْمُتَمَايِزُونَ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ فِي
- 395 الْأَبْنِ وَالْأَبِ
- 396 النَّوْعُ السَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ: مَعْرِفَةُ الْمُنْسُوبِينَ إِلَى غَيْرِ آبَائِهِمْ
- 401 النَّوْعُ الثَّامِنُ وَالْخَمْسُونَ: النَّسَبُ الَّتِي عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِهَا
- 405 النَّوْعُ التَّاسِعُ وَالْخَمْسُونَ: مَعْرِفَةُ الْمُبْهَمَاتِ
- 417 النَّوْعُ السِّتُونَ: التَّوَارِيخُ وَالْوَفَايَاتُ
- 423 النَّوْعُ الْحَادِي وَالسِّتُونَ: مَعْرِفَةُ النِّقَاتِ وَالضُّعْفَاءِ
- 426 النَّوْعُ الثَّانِي وَالسِّتُونَ: مَعْرِفَةُ مَنْ خَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ
- 432 النَّوْعُ الثَّلَاثُ وَالسِّتُونَ: طَبَقَاتِ الْعُلَمَاءِ
- 434 النَّوْعُ الرَّابِعُ وَالسِّتُونَ: مَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنَ الرُّوَاةِ وَالْعُلَمَاءِ

437 النَّوْعُ الْخَامِسُ وَالسَّبْتُونَ: مَعْرِفَةُ أَوْطَانِ الرُّوَاةِ وَبُلْدَانِهِمْ
440 الخاتمة
441 فهرس المصادر والمراجع

شكر وتقدير

لا يفوتني في هذا المقام، أن أحمد الله على أن تم هذا البحث، وأشكر جامعة الكويت عموماً وكلية الشريعة خصوصاً، والعاملين فيها، حيث أتاحوا لي فرصة الدراسة والبحث والتحصيل، فلهم مني خالص الشكر والتقدير.

وأشكر كل من ساعدني في إتمام هذا البحث بالتحديد سواء بالنصيحة القولية أو بالجهد الفعلي من أساتذتي، وفي مقدمتهم أستاذي وشيخي الدكتور / حامد بن حمد العلي، فجزاه الله خيراً لإشرافه على رسالتي وما بذل من وقته وأرشد ونصح وصبر، كذلك أشكر الدكتور طارق الطوراي والدكتور عادل الدخني على تفضلهما بمناقشتي.

وكذلك أتقدم بالشكر لكل من قدم مساهمة في هذا البحث من خارج أسرة الجامعة، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلين الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.